احتفاءً بالذكرى السبعين لعيد الاستقلال
70
العدد 4
مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار
AFAQ INTERNATIONAL CENTER FOR SCIENTIFIC RESEARCH & INNOVATION

مجلة آفاق الدولية

للدراسات العلمية والأبحاث المبتكرة

ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵉⵜ ⵜⴰⵅⴰⵟⵟⴰⵢⵜ ⵏ ⵜⵙⵙⵏⴰⵡⵉⵏ
ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵜⵜⵓⵙⵙⵏⵏⵉⵜ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵜⵜⵓⵙⵙⵏⵏⵉⵜ
International Afaqe Journal
مجلة علمية دولية شهرية محكمة، تصدر عن مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار وتعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية

رقم ملف الصحافة:
001/2025
ISSN30855195

محاور العدد

العلوم الانسانية

"الوظيفة المنهجية والعلمية للدرس الفقهي بالتعليم الجامعي"
"ما ذنب القانون إن أخطأ القاضي رسالة نقدية في سلوكيات المستلمين التعبدية"
"سؤال المنهج وفاعلية التلقي والتواصل في الإبداع العلائي المتكامل المعارف"
"فِي بَلَاغَةِ الشِّعْرِ الأَنْدَلُسِيّ، "سَقْيًا لِطِيبِ زَمَانِنَا وسُرُورِهِ" لِيَحْيَى بْنِ هذيل القُرْطُبِي أُنْمُوذَجًا ـ دِرَاسَةٌ مِنْ زَاوِيَةِ نَحْوِ النَّص "
"علم النفس المدرسي: مقاربات وإشكاليات"
"دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي "دراسة تحليله"
"الهوية المغربية في زمن الشاشة:هل تعيدنا وسائل الإعلام الرقمية إلى ذواتنا؟"
"النموذج المعرفي الإسلامي"دراسة في المفهوم والخصائص والآثار"
"نحو فهم التحولات الفنولوجية في اللغة الامازيغية: منهج تحليلي للهجة الريف الشرقي"
"الوعظ في الخطاب البصري الرقمي مقاربة حجاجية"
"الموازنة المقاصدية في التعامل بالعملات الرقمية في مجال المالية الاسلامية"

العلوم القانونية

"إعادة هيكلة النظم القانونية وتحليل السياسات التشريعية بالذكاء الاصطناعي"
"مسؤولية الدولة عن أضرار منشآتها النووية الملوثة للبيئة"
"المؤسسات العمومية الاستراتيجية بالمغرب: أدوات الدولة في بناء السياسات العمومية"
"تحولات الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين: قراءة في التجارب الدولية"
"تأثير عناصر المزيج التسويقي على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية"
"العلاقة السببية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م"
"حقوق الدفاع في القانون المغربي"
"فعاليات آليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب"
"تحديات التعاون الدولي في مجال الحماية المعلوماتية"
"المغرب الممكن بعد الجائحة: تقييم خمس سنوات من التحولات نحو دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية "
"التدابير المتخذة في حق الأحداث الجانحين" وفق التشريع المغربي"
"دور المستنبطات النباتية في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار الفلاحي. " (دراسة في ضوء أحكام القانون 9.94)
"ميثاق اللاتمركز الإداري ورهان التنمية الترابية"

مقالات باللغات

باللغة الأنجليزية

The Role of Facebook in Raising Awareness Among Jordanian Women About Practicing Digital Media Literacy Skills: A Field Study
The Role of Management Audit in Evaluating the Effectiveness of Public Institutions' Organizational Structures
Assessment of the implementation of arabic language curriculum in some selected public secondary schools in adamawa state Nigeria

باللغة الفرنسية

Analyse des facteurs socio Économiques impactant les actes de vols dans les agglomérations urbaines de Casablanca et Mohammedia.
L'impact de la mondialisation sur le patrimoine architectural de l'oasis de Figuig

مدير المجلة
ذ .عبد الله منيوي

رئيس اللجنة العلمية
ذ .رشيد بكاري

رئيس التحرير
ذ .رضوان بالحاج

رئيس لجنة التدقيق والمراجعة
ذ .محمد مصموذي

Issue 4
october
2025

العدد الرابع:
اكتوبر 2025

احتفاء بالذكرى السبعين لعيد الاستقلال
70
العدد4

مجلة آفاق الدولية
للدراسات العلمية والأبحاث المبتكرة

رقم ملف الصحافة:
001/2025
ISSN30855195

International Afaqe Journal

مجلة علمية دولية شهرية محكمة، تصدر عن مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار
وتعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية

العدد الرابع

تكريما للفقيه العلامة الدكتور عبد الله غازيوي وتقديرا لمجهوداته وإسهاماته العلمية

رئيس شعبة الفقه والتشريع والفروع المرتبطة بهما بكلية الشريعة،
عضو المجلس العلمي المحلي لإقليم صفرو
مؤسس كتاب حفصة أم المؤمنين لتحفيظ وتعليم القرآن الكريم بمدينة فاس

نسأل الله أن يبارك في عمره وعلمه وصحته

مدير المجلة
ذ .عبد الله منيوي

رئيس اللجنة العلمية
ذ .رشيد بكاري

رئيس التحرير
ذ .رضوان بالحاج

رئيس لجنة التدقيق والمراجعة
ذ .محمد مصموذي

Issue4
october
2025

العدد الرابع:
اكتوبر 2025

مجلة آفاق الدولية

للدراسات العلمية والأبحاث المبتكرة

ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵉⵜ ⵜⴰⵣⴰⵔⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵔⵎⴰⵏ

ⵏ ⵜⵖⵓⵔⵉⵡⵉⵏ ⵜⵉⵎⵓⵙⵙⵓⵏⵉⵏ ⴰ ⵉⵙⵙⵓⵎⵎⵉⵜⵏ ⵉⵎⵙⵙⵓⵔⵉⵏ

البريد الالكتروني: afaqejournal@gmail.com :

رقم الهاتف أو الواتساب: +212622402418 /+212612285673 :

العدد الرابع: 2025م :

الناشر: مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار ; دار الأفاق المغربية

المطبعة: الاورو متوسطية بفاس المغرب:

رقم ملف الصحافة: 2025/001 :

الإيداع القانوني: 2025PE0026:

الرقم الدولي المعياري للمجلة: ISSN30855195:

جميع حقوق الطبع
محفوظة للمجلة

ملاحظة :

إن جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو المركز مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار

قواعد النشر:

تنشر بمجلة الآفاق الدولية المقالات والأبحاث التي ينبغي ان تتوفر على الشروط الآتية :

- ❖ الالتزام بالمعايير العلمية والموضوعية المعمول بها دوليا في الدوريات المحكمة، والمستجيبة لشروط البحث العلمي أكاديميا؛
- ❖ أن تكون المواضيع المقدمة ضمن اختصاص المجلة؛
- ❖ يراعى في المساهمات المقترحة للنشر في المجلة الجدة والأصالة والعمق العلمي؛
- ❖ الالتزام بالدقة وقواعد السلامة اللغوية المتعارف عليها؛
- ❖ الخضوع للتحكيم والتعديل قبل النشر.
- ❖ أن لا يكون المقال او البحث قد سبق نشره في مجلة أخرى

أن جميع المساهمات والمقالات يجب أن ترسل على البريد الالكتروني الآتي:

: afaqejournal@gmail.com

مجلة آفاق الدولية

للدراسات العلمية والأبحاث المبتكرة

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵜⴰⵅⴰⵢⵜⴰⵜ ⵏ ⴰⵣⵎⵣ
ⵏ ⵜⵢⵓⴰⵔⵉⵏ ⵜⵜⵎⴰⵙⵙⴰⵏ ⴷ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵜⵜⴰⵔⵙⴰⵏ

مجلة علمية دولية شهرية محكمة، تصدر عن مركز آفاق الدولي للبحث العلمي والابتكار وتعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المملكة المغربية.

رئيس المجلة

د. عبد الله منيوي

رئيس هيئة التحرير

د. رضوان بالحاج

رئيس الهيئة العلمية

د. رشيد بكاري

رئيس لجنة التدقيق والمراجعة

د. محمد مصمودي

الهيئة الاستشارية العليا

الدكتورمصطفى اجاعلي	رئيس جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
الدكتورخالد الصمدي	كاتب دولة سابق، وأستاذ التعليم العالي بالمدرسة العليا للأساتذة بمرتيل
الدكتورمحمد الروكي	رئيس جامعة القرويين سابقا، وعضو المجلس العلمي الأعلى
الدكتورعبد المالك اعويش	عميد كلية الشريعة بفاس
الدكتورمحمد بوزلافة	عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس
الدكتورسمير بوزويتة	عميد كلية الآدب والعلوم الإنسانية فاس سايس
الدكتورمحمد مبتسم	عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهرز
الدكتورعبد الرحمان طنكول	عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالجامعة الأورو متوسطية
الدكتور حسن الزاهر	عميد سابق بكلية الشريعة فاس
الدكتورإبراهيم أقديم	أستاذ التعليم العالي متقاعد بجامعة سيدي محمد بن عبد الله
الدكتورمحمد المهدي رمح	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة سابق
الدكتورعبد العزيز الصقلي	عميد سابق بكلية الحقوق بفاس
الدكتوربوشعيب أوعبي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة سابق
الدكتورعبد الله غازيوي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة سابق
الدكتور إدريس الزعري لمباركي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة
الدكتورمحمد ناصر متيوي مشكوري	أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سابق (فاس)
الدكتورعبد الرحيم غازي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس
الدكتورعبد السلام الزياني	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة سابق

لجنة التنسيق والتتبع

- د. محمد قراط
- د. عبد السلام ميصور
- د. عبد المالك العلمي
- د. نبيل البكوري
- د. أمين السعيد
- دة. بدرالبدورالرحالي
- د. عبد المالك هيباوي
- عبد النور قندسي
- دة. سهيلة الخمليشي
- د. عبد الغني بلغمي
- د. خالد وهيب
- د.هشام الحايك

- د. عمر الدريسي
- دة. نجاة الحافظي
- د.خالد الوالي علمي
- د. محمد الفروني
- د. عبد الحق الحوتة
- د. حسن الرحيية
- دة. نادية النحلي
- د.عبدالعاطي عبدي
- دة. سامية الرماش
- د. محمد كريم
- دة. نهاد اوفقير
- دة. حنان المنيعي

- د. محمد بنجبور
- د. سعيد الوردي
- د. يسير الأزرق
- د.أحمد الأمراني
- د.بدرالدين الحميدي
- د.مصطفى منتوران
- د. خالد البورقادي
- د. يوسف حمومي
- د. خالد التوزاني
- دة. كريمة برودي
- دة. سلوى الإدريسي
- د. فيصل كرمات

اللجنة العلمية والتحكيمية

الدكتور **رشيد بكاري**: أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس (رئيس اللجنة العلمية)

الدكتور ادريس الزعري المباركي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتورة سعاد العمراني المريني	أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور ادريس الخرشافي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور حسن عزوزي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور محمد مصمودي	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتورة حكيمة حطري	أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتورة فاطمة ملول	أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)

الدكتورة نادية حموتي	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتورة نجاة الحافظي	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (سطات)
الدكتورة حنان سعيدي	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (القنيطرة)
الدكتور عبد الرزاق الهيري	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتورة بهيجة فردوس	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتورة نادية نحلي	أستاذة التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور عبد اللطيف الشدادي	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (طنجة)
الدكتور محمد غزيول	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور عمرو لمزرع	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتور عثمان الزياني	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (وجدة)
الدكتور محمد الفروني	أستاذ مؤهل بكلية الشريعة (فاس)
الدكتورة رشيدة بنسرغين	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (تطوان)
الدكتور بدر الزاهر الأزرق	أستاذ مؤهل بكلية الحقوق بن امسيك(المحمدية)
الدكتور مصطفى رفيق	أستاذ محاضر بكلية الحقوق(مكناس)
الدكتور عبد المجيد الكتاني	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور عبد اللطيف لمزرع	أستاذ محاضر بالكلية متعددة التخصصات (آسفي)
الدكتور خالد هرادي	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (الدار البيضاء)
الدكتور عمر الدريسي	أستاذ محاضر بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور محمد بنجبور	أستاذ باحث بكلية الشريعة بفاس ورئيس شعبة التفسير والحديث وأصول الفقه
الدكتور علي حضروني	محامي مقبول للترافع أمام محكمة النقض بهيئة فاس
الدكتور خالد شيات	أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق (وجدة)
الدكتور عبد الفتاح شهيد	أستاذ باحث بكلية اللغة العربية (مراكش)
الدكتورة جميلة العماري	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (طنجة)
الدكتور أحمد متراق	أستاذ محاضر بمعهد الصحافة (الداخلة)
الدكتور عبد الإله السطي	أستاذ محاضر بكلية الحقوق (ابن زهر)
الدكتور هشام المراكشي	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الحقوق (الجديدة)

الدكتورة نجية نشيط	أستاذة محاضرة مؤهلة بكلية الآداب سايس (فاس)
الدكتور محمد الفريخي	أستاذ باحث بكلية الحقوق، جامعة محمد الخامس (سلا)
الدكتور عبد الكريم القلالي	أستاذ محاضر بكلية الآداب والعلوم الإنسانية (تطوان)
الدكتور سعيد الله عبد اللطيف	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور العربي البوبكري	أستاذ مؤهل بكلية الحقوق (وجدة)
الدكتورة سعاد التيالي	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتور ياسين كعيوش	أستاذ مؤهل بكلية الحقوق(فاس)
الدكتور أحمد أعراب	أستاذ محاضر بالكلية المتعددة التخصصات (الناضور)
الدكتور عبدالإله قاسمي	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور عبد الواحد الدافي	أستاذ مؤهل بكلية الحقوق (الجديدة)
الدكتورة نرجس البكوري	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتورة رقية أشملال	أستاذة مؤهلة بكلية الحقوق (الجديدة)
الدكتورة أسماء فرحات	دكتورة في الدراسات الإسلامية بدولة (تونس)
الدكتور أيت وركان إبراهيم	أستاذ القانون الخاص بكلية الحقوق (الجديدة)
الدكتور رشيد شجيع	أستاذ بالمركز الجهوي للتربية والتكوين بالقنيطرة
الدكتور عبد الرحيم الأمين	دكتور بكلية الحقوق جامعة محمد الخامس (الرباط)
الدكتور عمر جدية	أستاذ التعليم العالي بكلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس
الدكتور محمد اليوبي	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور مصطفى باسو	أستاذ باحث محاضر بجامعة محمد الخامس (الرباط)
الدكتور عبد العالي عدنان	أستاذ باحث بجامعة محمد الخامس (الرباط)
الدكتور محمد العمراوي	أستاذ محاضر باحث بكلية الآداب (مكناس)
الدكتور سعيد حليم	أستاذ التعليم العالي بالمدرسة العليا للأساتذة (فاس)
الدكتور المصطفى بنجبور	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة بفاس
الدكتور محمد الحاجي الدريسي	أستاذ التعليم العالي بالمدرسة العليا للأساتذة (فاس)
الدكتور عبد القادر بوعصيبة	أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة (فاس)
الدكتورة فاطمة شبشوب	أستاذة محاضرة مؤهلة بكلية الشريعة (فاس)
الدكتور أسامة الروكي	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة آيت ملول (أكادير)

الدكتور محمد العيساوي	أستاذ القانون العام بكلية الحقوق (فاس)
الدكتور عبد الحي الغربة	أستاذ القانون العام بكلية الحقوق (الدار البيضاء)
الدكتور كريم متقي	أستاذ باحث بكلية الحقوق (فاس)
الدكتور إبراهيم الغندور	أستاذ باحث بكلية الحقوق(فاس)
هشام خصال	نائب عميد كلية الحقوق في الشؤون البداغوجية بفاس
الدكتورة كنزة حرشي	أستاذة التعليم العالي بكلية الحقوق (فاس)
الدكتورة سلوى المسعودي	أستاذة التعليم العالي مؤهلة بكلية الحقوق (فاس)
الدكتور ابوعبيدة طه	أستاذة المحاسبة المشارك بكليات عنيزة بالقصيم المملكة العربية السعودية
د. محمد عبدالله محمد احمد	استاذ الاقتصاد المشارك بجامعة الامام المهدي السودان
الدكتورة جميلة زيان	أستاذة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية فاس سايس
الدكتور عبد المالك هيباوي	أستاذالتعليم العالي -سابقا- بجامعة توبنجن الألمانيا
الدكتور شاكر السحمودي	أستاذ سابق بكلية الاداب والعلوم الإنسانية فاس سايس
الدكتورة نادية أزداد	أستاذة بالمدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بفاس
الدكتور ادريس الذهبي	أستاذ باحث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية (ظهر المهراز)
الدكتورة صليحة بوعكاكة	أستاذة باحثة بكلية الحقوق بفاس
الدكتورة فتيحة بشتاوي	أستاذة باحثة بكلية الحقوق بالقنيطرة
الدكتور سليمان لمراني علوي	أستاذ زائر بالمدرسة العليا للأساتذة بفاس
الدكتور سعيد قاسم	أستاذ باحث بجامعة السلطان مولاي سليمان بني ملال
الدكتور محمد السباعي	خبير وطني ودولي في مجال حقوق الإنسان
الدكتورة سارة بوعزة	أستاذة زائرة بالكلية المتعددة التخصصات خريبكة
الدكتور مصطفى الفوركي	مدير مجلة القانون والأعمال الدولية

اللجنة العلمية للتدقيق والمراجعة

الدكتور **محمد مصمودي**: أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس (رئيس اللجنة)

دة. اسيا آيت علي
د. فضيل ناصري
د. مصطفى الفركي
د. محمد الحسناوي
د. فخر الدين القاسيمي
. د. مصطفى الودغيري
د. عبد العالي المحجوبي
د. عبد الاله المحبوب
دة. حنان المنيعي
د. عثمان المؤدن
د. محمد المنصوري
دة. ماجدة بوشفرة
دة. كنزة الحسوني
د. مصطفى السعيدي
دة. لبنى اليزمي
د. بلال العثماني
د. زكرياء المسؤول
د. عبد الناجي الكرتات
د. عبد الرحمان المسماري
د. حدو أموني
د. شكيب الهزاط
د. عبد الباسط البركة
د. سعيد بوزردة

د. هشام المكي
د. حسن الحجامي
د. عبيد الحليمي
د. عبد الله اصبيحي
د. أحمد بياض
د. عبد العزيز العسري
د. ياسين العمراني
د. يونس بعدي
د. محمد المؤدن
د. محمد العلالي
دة. صفاء هداج
د. عبد اللطيف الشدادي
د. يونس بعدي
د. المصطفى المرتجي
دة. حنان أزريح
د. الحاج احميدة عميمي
د. عبد اللطيف الركيك
د. عز الدين الفروني
د. عبد الحكيم التبزاوي
د. علي العلمي
د. عبد الهادي زريقات
د. فيصل الشويرف
د. زكرياء غازيوي

د. عبد المجيد خداد
د. محمد الدحماني
دة. آمال القاسيمي
د. يوسف عرموز
د. محمد أحمد عالي الفاروق
د. محمد ياسين لعبيد
دة. مريم زان
د. توفيق المعقول
د. فؤاد الحطري
د. لحسن المومني
د. عمرو الدحماني
د. العربي الكلالي
دة. غزلان بوعبدلي
د. مصطفى سهيلي
د. محمد بونعناع
د. الحسن عمري
د. عبد الغني التيجاني
ذ. محمد الوزاني
د. عبد الحي البوكيلي
د. الحسن كريمي
د. إبراهيم غازيوي
د. عبد الجبار البكري
ذ. عبد الإله الزراد

لجنة التحرير والتأثيث

ذة. فاطمة الزهراء المساعد
د. إبراهيم أوخراز
ذ. هشام بوغلاد
ذة. مريم المحجوبي
ذ. يوسف العيساوي
ذ. هشام النوزري
ذة. فاطمة محب
ذة. شيماء زعبك
ذة. فاطمة الزهراء زنواكي
ذة. حنان شلقي
ذ. جمال الدين المنصوري
ذ. جواد الموساوي
ذة. فاطمة المستاري
ذة. خديجة خبطة (الكويت)

ذة. هاجر زين العابدين
د. يوسف العطلاتي
ذة. صفاء الخلوقي
ذ. حسن الأزهري
ذة. فتيحة سلاك الله
ذة. نزهة الكحلوي
ذة. صفاء بلمقدم
ذة. شيماء الحسناوي
ذة. مريم بوعياد
ذ. يحيى طلحى
ذ. إبراهيم البوعبدلاوي
ذ. طارق الفليح
د. عبد الباري هاشم
ذ. عماد بن بوطاهر
ذ.هبة الشناع

ذة. رجاء صرحان
د. لحسن المومني
ذة. أمينة بلكورة
ذة. نسرين قرموش
ذة. جهاد لشهب
ذة. حسناء سوسان
ذ. عبد الرزاق الوريدي
ذة. عزيزة العلوي الدريسي
ذ. صلاح الدين أشرقي
ذ. أحمد الوزاني الشاهدي
ذ. توفيق الغازي مجاهيد
ذ. محسن اعريوة
ذ. أحمد الهرط
ذة. لطيفة الأصفر
محمد بوزرادي

لجنة الإعلام والتواصل

ذة. هاجر زركان
ذة. خولة عزوز
ذة. نهيلة طنجي
ذة. نورة القدوري
ذ. محمد بومكوسي
ذ. محمد امجاهد
ذ. رضوان مطيع
ذ. رضوان النكادي
ذة. أميمة الهارم
ذ. سعد الدهبي

ذ. عبد الإله ممدوح
ذ. حسن الأزهري
ذ. عبد الفتاح أسدود
ذ. محمد اليوبي
ذ. منير عاند
ذة. ابتسام العمراوي
ذ. عبد الجليل بوحشلاف
ذ. يوسف شكرة
ذ. رضوان الصابيرو
ذة. نزهة كحلوي

ذ. عبد المجيد عمير
ذ. محمد آيت لحيان
ذ. جواد بولويحة
ذ. فاطمة الزهراء الراجي
ذة. فاتحة الشقراوي
ذة. خولة المانع
ذ. محمد السمنون
ذ. وليد حديديوي
د. كريم احليحل
ذة. خديجة المربوح

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة في حق الدكتور عبد الله غازيوي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحابته أجمعين

وبعد: فإن العلماء هم ورثة الأنبياء يستضاء بهم في كل زمان ومكان، ومن باب الاعتراف بفضلهم ورد بعض الجميل لهم ينبغي مصاحبتهم والحديث عنهم أحياء وبعد المماة، ومن العلماء الأجلاء الذين ضحوا بالغالي والنفيس في خدمة العلم وأهله الدكتور الفاضل العلامة سيدي عبد الله غازيوي، فمن هو هذا الرجل؟ وما علاقته بالقرآن الكريم والعلوم الشرعية؟

ينحدر الدكتور عبد الله غازيوي من مدينة الريصاني سجلماسة مهد العلم والعلماء، وقد أكرمه الله تعالى بأن تربى في أسرة محافظة تحب القرآن وأهله والعلم وأصحابه، حيث وجهه والداه رحمهما الله تعالى رحمة واسعة إلى حفظ كتاب الله عز وجل، وبعد إتمامه لذلك انخرط في سلك طلبة العلم الشرعي بمعاهد متعددة في كلميم وتارودانت، ليحط الرحال بمعهد البعث الإسلامي بوجدة مدة من الزمن ثم بجامع القرويين مستمعا قصد مصاحبة شيوخها والنيل من معينهم.

وبالموازاة مع ذلك تابع دراسته بجامعة سيدي محمد بن عبد الله التي نال منها دبلوم الدراسات العليا، وجامعة محمد الأول بوجدة التي نال منها شهادة الدكتوراه.

وقد اشتغل حفظه الله تعالى بمهمة التدريس للعلوم الشرعية في جامعات متعددة ضمن تكوينات مختلفة، ففي كلية الشريعة بفاس درس مجموعة من المواد أهمها: أصول الفقه، والفقه، والعقيدة، وأحكام الوصايا والتنزيل، وأصول الفتوى والقضاء، وتطبيقات بلاغية على الأحاديث النبوية، وتفسير آيات الأحكام وأحاديث الأحكام.

كما درس ويدرس في تكوينات الماستر بكل من كلية الآداب ظهر المهراز وسايس وكلية الآداب بوجدة، وكلية الشريعة بفاس التي أسس فيها ماستر الفقه المالكي بين التأصيل والتنزيل ونسق أشغاله سنوات عديدة.

ونظرا لكفاءته العلمية وحكمته المتبصرة فقد رشحه الأساتذة لرئاسة شعبة الفقه والتشريع والفروع المرتبطة بهما بكلية الشريعة بفاس لولايتين متتاليتين من سنة 2015 إلى 2020م. والولاية الثالثة التي يقضيها حاليا ابتداء من سنة 2024 وستنتهي بحول الله تعالى وقوته

مع متم الموسم الدراسي 2026م وهو الوقت الذي سينال فيه الأستاذ الكريم وسام التقاعد.

كما يشتغل الأستاذ سيدي عبد الله غازيوي عضوا بالمجلس العلمي المحلي لإقليم صفرو وله حضور قوي في التظاهرات العلمية الوطنية والدولية من حيث التنسيق والإشراف والمشاركة والتنظيم. إضافة إلى الإرث العلمي الكبير الذي خطته يده وسيبقى ذخرا له بعد وفاته ممثلا في المؤلفات العلمية التالية:

1. اصطلاحات الفتوى في الفقه المالكي.
2. أسس منهج البحث في العلوم الإسلامية.
3- مفاتح علم القضاء في الفقه المالكي.
4. ضوابط الفتوى في الفقه المالكي.

وكل هذه المهام والمسؤوليات لم تشغله عن خدمة كتاب الله عز وجل كيف لا وهو المحب لكتاب الله سبحانه وتعالى منذ نعومة أظافره، فقد أفنى حياته حفظه الله تعالى في خدمة القرآن الكريم؛ حيث أسس كتاب حفصة أم المؤمنين لتعليم القرآن الكريم الذي تخرج منه عدد كبير من الحفاظ والحافظات إضافة إلى كتاب آخر بعين الشكاك، كما أسس مدرسة عبد الله بن ياسين للتعليم العتيق.

لقد عاشرت الأستاذ الكريم مدة طويلة من الزمان فوجدت فيه كل الخصال الحميدة، فهو العالم المتبصر الحكيم في أقواله وأفعاله، المتزن في تصرفاته، الصبور عند ابتلائه، الكريم في حال عسره ويسره، بارك الله جهوده وختم لنا وله بالحسنى، والصلاة والسلام على النبي الهمام في البدئ وفي الختام، والحمد لله رب العلمين.

بقلم الدكتور عمر الدريسي
عضو لجنة التنسيق بمجلة آفاق الدولية

تمهيد العدد الرابع
مجلة آفاق للدراسات والأبحاث المبتكرة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين.

أما بعد،

فيسر أسرة تحرير مجلة "آفاق للدراسات والأبحاث المبتكرة" أن تقدم إلى الباحثين والمهتمين بالشأن العلمي والفكري **العدد الرابع** من المجلة، والذي يأتي استمراراً لمسيرتها في نشر المعرفة الرصينة والإسهام في إثراء الحوار العلمي بمنهجية مبتكرة ورؤية استشرافية.

يتميز هذا العدد بتنوعه المعرفي اللافت واتساع دائرة اهتماماته، حيث يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويقف على هموم الواقع بمنظور نقدي تحليلي. ينقسم العدد إلى ثلاثة محاور رئيسية، تشكل في مجملها خريطة فكرية شاملة تعكس هموم الأمة وقضاياها الراهنة، مع استشراف آفاق مستقبلها.

في **محور العلوم الإنسانية**، تتنوع البحوث بين العمق التراثي والراهنية الاجتماعية، بدءاً من إشكالية المنهج في الدرس الفقهي والفكري، مروراً بتحليل السلوكيات الدينية والنفسية في المجتمعات المعاصرة، ووصولاً إلى بلاغة النص الأدبي في تراثنا الأندلسي. كما يتطرق هذا المحور إلى دور الإعلام الرقمي في تشكيل الهوية وتقديم المعلومة، ويسلط الضوء على النموذج المعرفي الإسلامي كإطار مرجعي، مع وقفات عند قضايا لغوية ووعظية معاصرة.

أما **محور العلوم القانونية والاقتصادية**، فيتناول بإسهاب التحولات الكبرى التي تشهدها المنظومات القانونية والاقتصادية في عصر الذكاء الاصطناعي والعولمة. فتطرح بحوثه إشكاليات مسؤولية الدولة عن الأضرار البيئية، وتحولات الأنظمة الصحية، وآليات الرقابة البرلمانية، إلى جانب تحليلات اقتصادية دقيقة للعلاقة بين الادخار والاستثمار، وأثر المزيج التسويقي في تحقيق الميزة التنافسية. كما يبقى البعد التنموي حاضراً من خلال مقاربات لتحسين

مناخ الأعمال والاستثمار وبناء سياسات عمومية فاعلة.

وفي **محور اللغات**، تفتح المجلة نافذة على الدراسات الدولية بلغات عالمية، حيث تناقش بحوث باللغتين الإنجليزية والفرنسية قضايا متعددة مثل دور منصات التواصل في التوعية وبناء المهارات، وتقييم الهياكل التنظيمية في المؤسسات، وتحليل العوامل الاجتماعية والاقتصادية للجريمة، وتأثير العولمة على التراث المعماري، وتقييم المناهج التعليمية. مما يعكس انفتاح المجلة على الحوار المعرفي العالمي.

إن هذا التنوع والغنى في موضوعات العدد، من فقه وقانون واقتصاد ولغة وإعلام وتراث ونفس، ليس سوى انعكاس لتشعب قضايا أمتنا وتعقيدها. وهو ما تسعى "آفاق" إلى معالجته بمنهجية علمية رصينة، تجمع بين عمق التحليل وجدة الطرح، سائلة المولى عز وجل أن يكون هذا الجهد لبنة في صرح النهضة العلمية المنشودة، وخطوة على طريق إعادة بناء الأمة من خلال فكرها.

والله ولي التوفيق

هيئة التحرير

إدارة مجلة آفاق الدولية للدراسات العلمية والأبحاث المبتكرة

فهرس المحاور

العلوم الإنسانية

د. عمر الدريسي	"الوظيفة المنهجية والعلمية للدرس الفقهي بالتعليم الجامعي"	19
د. محمد الصالح حرشاني	"ما ذنب القانون إن أخطأ القاضي رسالة نقدية في سلوكيات المسلمين التعبدية"	33
ذة. نجية نشيط	"سؤال المنهج وفاعلية التلقي والتواصل في الإبداع العلائي المتكامل المعارف"	50
د. عبدالعالي محجوبي	"فِي بَلَاغَة الشِّعْر الأَنْدَلُسِيّ، "سَقْيًا لطيبِ زَمانَنَا وسُرُورِه" لِيَحْيَى بْن هذيل القُرْطُبِي أُنْمُوذَجًا ــ دراسَةٌ منْ زَاوية نَحْو النّص "	71
د. محمد قصير	"علم النفس المدرسي: مقاربات وإشكاليات"	84
أ. محمد بن سالم بن حمود السعدي	"دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي "دراسة تحليله"	90
ذ. الزاوكي حميد	"الهوية المغربية في زمن الشاشة:هل تعيدنا وسائل الإعلام الرقمية إلى ذواتنا؟"	117
د. عبد الله اصبيحي	النموذج المعرفي الإسلامي" دراسة في المفهوم والخصائص والآثار"	142
د. وليد والحاجي	"نحو فهم التحولات الفنولوجية في اللغة الامازيغية: منهج تحليلي للهجة الريف الشرقي"	159
ذ. كريم الباسطي	"الوعظ في الخطاب البصري الرقمي مقاربة حجاجية"	172
د. لحسن ابن العزيز	"الموازنة المقاصدية في التعامل بالعملات الرقمية في مجال المالية الاسلامية"	195

العلوم القانونية

دة. السعدية خطاب	"إعادة هيكلة النظم القانونية وتحليل السياسات التشريعية بالذكاء الاصطناعي"	205
دة. نوري إيمان	"مسؤولية الدولة عن أضرار منشآتها النووية الملوثة للبيئة"	223
ذ. أيوب الصافي	"المؤسسات العمومية الاستراتيجية بالمغرب: أدوات الدولة في بناء السياسات العمومية"	238
د.علي اكو	"تحولات الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين: قراءة في التجارب الدولية"	259
د.محمد ادم أبكرعزو- _ د. صديق عبد الرحمن شعيب صالح_ دمجاهد عبد القادر فضل السيد_ د. منتصر الهادي مالك بخيت_ د. محمد بدوي محمد علي	"تأثير عناصر المزيج التسويقي على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية"	278
د. معتز ادم عبد الرحيم محمد _ د. سليمان خليفة مردس	"العلاقة السببية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م"	293
ذ.عادل الهطى	"حقوق الدفاع في القانون المغربي"	308
ذ.عياد محمد أحمد محسن الشاجري	"فعاليات آليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب"	326
د.عزالدين بوزلماط	"تحديات التعاون الدولي في مجال الحماية المعلوماتية"	344
د حسن مروان	"المغرب الممكن بعد الجائحة: تقييم خمس سنوات من التحولات نحو دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية "	354
ذ. عادل الهطى	"التدابير المتخذة في حق الأحداث الجانحين" وفق التشريع المغربي"	387

ذة. مرية الفرنيني	"دور المستنبطات النباتية في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار الفلاحي. " (دراسة في ضوء أحكام القانون 9.94)	403
ذة. كريمة بشتـــــــاوي	ميثاق اللاتمركز الإداري ورهان التنمية الترابية	
	اللغات	
Dr. Nuha Al-Qatawneh_ Dr. Marianne Tadros_ Dr. Lina Ghali_ Dr. George W. Williams_ Dr. Mahmoud Mohamed	The Role of Facebook in Raising Awareness Among Jordanian Women About Practicing Digital Media Literacy Skills: A Field Study	**425**
Dr. Abu Obida Taha Gebreel Ali-	The Role of Management Audit in Evaluating the Effectiveness of Public Institutions' Organizational Structures (A case study of the Ministry of Interior - Sudan)	**449**
Mustapha El Idrissi	Analyse des facteurs socio Économiques impactant les actes de vols dans les agglomérations urbaines de Casablanca et Mohammedia.	**466**
Habachi fatiha	L'impact de la mondialisation sur le patrimoine architectural de l'oasis de Figuig	**474**
Ahmad garba _ musa aminu musa	Assessment of the implementation of arabic language curriculum in some selected public secondary schools in adamawa state Nigeria	**492**

مقالات العلوم الإنسانية

الوظيفة المنهجية والعلمية للدرس الفقهي بالتعليم الجامعي

د. عمر الدريسي

أستاذ التعليم العالي مؤهل بكلية الشريعة

(فاس)

الملخص:

تُبرِزُ هذه الدراسة التحديات التي تواجه تدريس مادة الفقه في الجامعات، وتؤكد على ضرورة إصلاح المنهج الدراسي لتحقيق جودة التعليم الفقهي. حيث تشير إلى تفكك منظومة العلوم الشرعية وضعف الإنتاج الفقهي المعاصر، مع غياب منهج واضح يربط بين الأصول الفقهية ومستجدات العصر. وتوصي الدراسة بتبني منهج تكاملي يجمع بين أفضل ما في المناهج التقليدية والحديثة، مع التركيز على ربط الفقه بالواقع وتنمية الملكة الفقهية لدى الطلاب. كما تؤكد على أهمية ربط الدرس الفقهي بأصول الفقه وفقه الواقع، والانتقال من الحفظ إلى التحليل والاستنباط لمواكبة النوازل المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: - إصلاح المنهج الدراسي - جودة التعليم الفقهي - منهج تكاملي - ربط الفقه بالواقع - الملكة الفقهية - النوازل المعاصرة.

Abstract

This study highlights the challenges facing the teaching of Islamic jurisprudence (Fiqh) in universities and emphasizes the necessity of curriculum reform to achieve quality Fiqh education. It points to the disintegration of the system of Islamic sciences and the weakness of contemporary Fiqh production, along with the absence of a clear curriculum that connects jurisprudential principles with contemporary developments. The study recommends adopting an integrated approach that combines the best of traditional and modern methods, focusing on connecting Fiqh with reality and developing students' jurisprudential competence. It also stresses the importance of linking Fiqh studies with the principles of jurisprudence (Usul al-Fiqh) and practical application, moving from memorization to analysis and deduction to address contemporary issues.

Keywords - :Curriculum Reform -Quality Fiqh Education -Integrated Approach - Connecting Fiqh with Reality -Jurisprudential Competence

-Contemporary Issues

مقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم التنزيل " فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون" والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين القائل "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" فاللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحابته والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن جودة التعليم العالي من بين الموضوعات المطروحة عبر العالم، حيث وضعت الدول المتقدمة مخططات ونماذج لتقييمها، لكن البلدان السائرة في طريق النمو ما تزال متأخرة ومتباينة، ولتحقيق هذه الجودة يتطلب توفير عوامل خاصة، سواء كانت مالية، مادية أو بشرية. وباعتبار أن المواد المدرسة وفق الملفات الوصفية لكل تكوين إضافة إلى الأطر التربوية الساهرة على تنزيل مضمون هذه المواد هي أهم العوامل التي تؤثر على العملية التعليمية؛ فإن كفاءة عضو هيئة التدريس وهندسة الملفات الوصفية تحدد نوعية وجودة العملية التعليمية التعلمية، وبالرجوع إلى شعب الدراسات الإسلامية أو كليات الشريعة وأصول الدين وكذا كليات الحقوق، نجد بأن الفقه باعتباره مادة أساسية حاضر في فصول متعددة وبصيغ متنوعة. لذا بات من الواجب على الأمة الإسلامية أن تعتني بالفقه وتُولِيَه مكانة عالية في كل مؤسساتها العامة والخاصة، وذلك عن طريق برمجته في جميع المستويات التدريسية من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي، والمتتبع للمناهج والبرامج المعتمدة في التعليم العالي يجد الفقه فعلا حاضر بنسب متفاوتة من جامعة لأخرى ومن تخصص لآخر، إضافة إلى المفارقات والاختلافات في المنهج المتبع في تدريسه، مما يفرض على المتخصصين إعطاء المنهج أهمية قصوى في معالجة كل القضايا المتعلقة بالفقه الإسلامي، حتى يتمكن الفقيه من حل مشاكل الناس واستنباط الأحكام الفقهية لنوازلهم المعاصرة والاستجابة لمستجدات العمران البشري والحياة الإنسانية، خاصة إذا ما نظرنا إلى الفوضى العارمة التي يعرفها العالم الإسلامي في مجال الفتوى والإفتاء.

ولا شك أن المتأمل في مادة الفقه الإسلامي ومناهج تدريسها داخل المؤسسات الجامعية يدرك أنها تحتاج إلى إعادة النظر سواء من جهة الوظيفية أو المنهجية التعليمية، نظرا لوجود مجموعة من الإشكالات، من مثل تفكك منظومة العلوم الشرعية مقارنة مع ما كان عليه الحال في القرون الماضية لدى العلماء المشاركين، وضعف الإنتاج الفقهي المعاصر سواء على المستوى الكمي أو المعرفي، ناهيك عن صعوبة تكييف النازلة الفقهية؛ لأن القضايا المعاصرة متداخلة مع بعضها البعض، ومتداخلة مع علوم أخرى كثيرة تكمن معها صعوبة الإحاطة بكل ملابسات المسألة، ولا تكاد توجد قضية من القضايا المعاصرة إلا ولها جوانب متعددة تحتم على الفقيه إمعان النظر العميق فيها من أجل الخروج بحكم يوافق شرع الله ويحقق مقاصد

العباد وحاجاتهم.

ومن الإشكالات التي تطرح نفسها أمام دارسي ومدرسي مادة الفقه، عدم وجود منهج واضح في تدريس الفقه بالجامعات، مما يجعل الأستاذ يتأرجح بين هذا المنهج أو ذاك، وبين بعض الاختيارات الذاتية، إضافة إلى قلة الهمة لدى الطالب، الشيء الذي يجعل هذا الأخير غير متمكن من علم الفقه، بل لا يترسخ لديه منهج التفقه أصلاً...

فكيف نرقى بالدرس الفقهي داخل الجامعة؟ وما الوظيفة المنهجية والعلمية للدرس الفقهي؟ وما هي الأدوات والوسائل المنهجية التي تمكن الطالب من النظر في علم الفقه والبحث فيه على بصيرة؟ وأخيرا هل ما يحصله الطالب من معارف فقهية خلال الدروس الجامعية تكسبه الملكة الفقهية أو نسبة مهمة منها؟

للإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها تأتي هذه الكلمة متضمنة للمباحث التالية:

المبحث الأول: أهمية مادة الفقه ونسبتها في بعض الملفات الوصفية

المبحث الثاني: مشاكل الدرس الفقهي داخل الجامعات

المبحث الثالث: الوظيفة المنهجية للدرس الفقهي

المبحث الرابع: الوظيفة العملية للدرس الفقهي

المبحث الأول: أهمية مادة الفقه ونسبتها في بعض الملفات الوصفية

أولا: أهمية مادة الفقه

إذا كان الفقه هو الأحكام المستنبطة من النصوص الشرعية، فإنه يكتسب مكانة عالية وجمالية من مكانتها وقدسيتها، من تمسك به وصل، ومن تخلى عنه انخذل، وعن هذه المكانة يقول الإمام القرافي في كتابه الذخيرة: "إن الفقه عماد الحق، ونظام الخلق، ووسيلة السعادة الأبدية، ولباب الرسالة المحمدية، من تحلى بلباسه فقد ساد، ومن بالغ في ضبط معالمه فقد شاد"[1].

ومما تجلى فيه أهمية الفقه أن الله تعالى فضل الفقيه على العابد لأن الله تعالى لا يعبد بجهل، فكلما تضلع الفقيه في معرفة الأحكام الشرعية كان بعيدا عن الوقوع في المزالق والمهالك الدنيوية والأخروية، فقد أخرج البخاري في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، والله المعطي وأنا القاسم، ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله، وهم ظاهرون»[2]. وأخرج الطبراني في الأوسط أن النبي ﷺ قال: « قليل الفقه خير من كثير العبادة[3]».

وقد أورد الحافظ ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم حديثا رفعه بعض أهل العلم، وأوقفه البعض على الإمام علي أنه قال: «ألا أنبئكم بالفقيه كل الفقيه؟" قالوا: بلى. قال: "مَن لم يقنط الناس من رحمة الله، ولم يؤيّسهم من روح الله، ولم يؤمّنهم من مكر الله، ولا يدع القرآن رغبة عنه إلى ما سواه، ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه، ولا علم ليس فيه تفهم، ولا قراءة ليس فيها تدبر»[4]

ثانيا: تفاوت حاجات الناس إلى الفقه وتفاوت قدراتهم في فهمه واكتسابه:

الناس في حاجاتهم إلى الفقه مثل حاجاتهم إلى الطعام والشراب، فكما تتفاوت في تلك تتفاوت في هذه، فحاجات الناس إلى تعلم مسائل الدين التي يحتاجونها تتفاوت كما تتفاوت قدراتهم ومراتبهم في فهمه واكتسابه بحسب ثقافتهم ومستوياتهم العلمية والعقلية.

لذا ينبغي لطالب العلم أن يلتزم ابتداء بفقه مذهب معين من المذاهب الأربعة؛ لأنه إن لم يلتزم ذلك تاه بين أقوال الفقهاء وبقي بدون مذهب.

---

[1] الذخيرة في فروع المالكية للإمام القرافي لابي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ) تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، 1994 م . 13/1.

[2] أخرجه صحيح البخاري . = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق، محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة ، الطبعة: الأولى، 1422هـ ، في كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى : فإن لله خمسه وللرسول.

[3] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة . 8698/8.

[4] جامع بيان العلم وفضله،لأبي عمر يوسف بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م،99/2.

ومن المعلوم أن دراسة الفقه تحتاج إلى تدرج فيبدأ بالكتب التي تعالج القضايا الفقهية وفق مذهب معين من غير إثارة مآخذ الأحكام وما فيها من أقوال، فإذا تمكن من فقه مذهب معين وأتقن مجموعة من مصادره ومراجعه، أمكنه الخروج آنذاك إلى كتب الخلاف الفقهي.

وحتى يكون سليما في منهجه عليه أن يبدأ بمتن من المتون الفقهية على مذهب من المذاهب الأربعة المعتبرة، من مثل متن ابن عاشر ورسالة ابن أبي زيد القيرواني في المذهب المالكي، وهذا ما دأب عليه القدامى من أهل الفقه والفهم في تعليم الأبناء والعامة والمبتدئين وجعلوه طريقا في كتابة الفقه.

ثالثا: نسبة الدرس الفقهي في الملف الوصفي للدراسات الإسلامية بالرشيدية

الجذع المشترك	مسار التخصص رقم 1: القرآن والحديث ومناهج الفهم والتفسير	المسار رقم: 2: الفقه والفكر الإسلاميين
فقه العبادات	القواعد الأصولية والفقهية	الفقه المقارن
المواريث		فقه الأسرة بين الشريعة والقانون
أصول الفقه1		الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات المالية
أصول الفقه2		القواعد الأصولية والفقهية
فقه الحديث		

نسبة الدرس الفقهي في الملف الوصفي لكلية الشريعة بفاس

الجذع المشترك	المسار1 :الدراسات الشرعية	المسار2 :القضاء والتوثيق
فقه العبادات في الفقه المالكي	الخلاف الفقهي	المواريث والوصايا
الزواج والطلاق	المواريث والوصايا	التوثيق العدلي
الولادة والأهلية والنيابة الشرعية	أصول المذاهب الفقهية	أصول الفتوى والقضاء

الحقوق العينية	التوثيق العدلي	
العقود المسماة		
فقه المعاوضات		
فقه التبرعات		
المدخل إلى علم أصول الفقه		
القواعد الفقهية والأصولية		

المبحث الثاني: أهم مشاكل الدرس الفقهي بالجامعات

مهما بلغت طبيعة العملية التعليمية التعلمية سواء من جهة المرجعيات أو من جهة النسق البيداغوجي المؤسس لها، فإنها لا يمكن أن تحقق الغايات المرجوة منها إلا باستحضار كل الفاعلين فيها والتي منها تتركب العملية التعليمية التعلمية وهي: الأستاذ والطالب والمواد المدروسة والمنهجية المتبعة في تدريس المادة إضافة إلى فضاء التدريس باعتباره المعقل الأساس للعلم والمعرفة،

وسعيا للوصول إلى النتائج المرضية ينبغي لهذه الأطراف والمكونات المشكلة للعملية التعليمية التعلمية أن تعمل بشكل نسقي متداخل، بحيث لا يمكن أن تعمل منفردة أو مستقلة أو معزولة عن بعضها البعض، وكلما وقع خلل في أحد هذه المكونات أدى إلى نتيجة غير مرضية وتسبب في حدوث مجموعة من المشاكل؛ إن من جهة الوظيفة المنهجية، أو الوظيفة العملية.

فمن جهة أولى نجد بعض القصور في أحد هذه المكونات على مستوى الاهتمام أو الجد والاجتهاد، فالأستاذ غير المتخصص مثلا يجد صعوبة في التعامل مع المادة الفقهية وما تحملها من دلالات ومعان تتطلب صبرا كبيرا لسبر أغوارها والإحاطة بكل مضامينها، أما الطالب الذي لا يتوفر على رغبة جامحة وهمة عالية في استيعاب الجزئيات الفقهية فإنه سيشكل عائقا كبيرا أمام السير العادي للدرس الفقهي داخل الجامعة.

فمن المسلم أن الأستاذ هو الأساس في إنجاح العملية التعليمية والتربوية، إذ يتوقف نجاح الجامعة في تحقيق أهدافها على مقدار ما يبذله الأستاذ من نشاط ومقدار ما يمتلكه من تمكن في مادته العلمية واقتدار في ايصالها ورغبة في اعطائها، وأوضحت اليونسكو "أن المقصود بجودة الأستاذ: امتالكه لكفاءات تتصل بالمواد التدريسية وكفاءات تتصل بالطلبة، وأخرى تتصل بالتخطيط للعملية التعليمية وإدارة الصف وتقييم الطلبة وممارسة عالقات إنسانية طيبة وكفاءات مهنية عامة"[1].

[1] - حرب، ف.ع.، أبو عودة، ف.، وأبو ملوح، م. مؤشرات الجودة في التعليم العالي. ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر التربوي الأول حول التعليم في فلسطين وتغيرات الفقر، فلسطين. (2004). ص:820

ومن جهة ثانية . وعلى المستوى الواقعي - نجد الفقه الإسلامي قد ابتلي في هذا الزمان ببعض الآفات التي تقلّل من قيمته العملية، وتَحُدُّ من أدائه المنهجي والوظيفي. ومن أهم هذه الآفات:

. تفكك منظومة العلوم الشرعية، حيث لم يعد بين وحداتها . في الغالب الأعم . ذلك الترابط وتلك التراتبية المفضيين إلى الثمرة العملية، أي الحكم الفقهي. بحيث لا يستطيع الطالب في نهاية الطلب الجامعي استثمار مختلف وحدات العلم الشرعي في إنتاج المعرفة الفقهية.

. ضعف الإنتاج الفقهي المعاصر سواء على المستوى الكمي أو المستوى المعرفي وذلك ناتج عن فتور الباحثين عن الاهتمام بالدراسات الفقهية المنصبة عن التراث الفقهي الذي يستطيع حل مشاكل الناس والإجابة عن تساؤلاتهم.

. غياب منهج واضح في تدريس الفقه بالجامعات، مما يجعل الأستاذ يتأرجح بين هذا المنهج أو ذاك، وبين بعض الاختيارات الذاتية غير المأمونة العواقب، ويجعل الطالب في نهاية مسيرته الدراسية لا يبلغ منيته من علم الفقه، بل لا يترسخ لديه منهج التفقه أصلاً...

فبالنظر إلى هذه الآفات وغيرها مما لم يذكر، لا نستطيع تحديد السبب الرئيس في عدم أداء الدرس الفقهي مهامه المنوطة به، على اعتبار أن الأسباب متعددة ومتراكمة، فمنها ما يكون ذا طبيعة معرفية أو تربوية، ومنها ما هو راجع إلى التطبيق العملي... والذي ترسخ لدى الدارسين لمادة الفقه بالجامعات أن الأمر يحتاج إلى إصلاح النظام التعليمي الخاص بالعلوم الشرعية وبعبارة أدق إصلاح منهاج تدريس الفقه، باعتباره الدعامة الأقوى في الرفع من جودة الفقه وإرجاعه إلى مكانته اللائقة به.

. الإكثار من المداخيل[1] وتضخم الجوانب التاريخية في درس الفقه، عن طريق تغليب الجانب المتعلق بدراسة الأعلام والكتب والمدارس الفقهية والاصطلاحات رغم أهميته ومكانته طبعا... على حساب الاهتمام بصلب الدراسة الفقهية المتمثلة في تكوين ثروة فقهية لدى الطالب وتمكينه من المبادئ الأساسية التي تؤهله إلى الاقتدار على استنباط الحكم الشرعي العملي وفق منهج علمي رصين وواضح يربط بين النصوص الشرعية ومستجدات العصر.

[1] ـ مسألة المدخل إلى مادة معينة نجدها في مجموعة من الملفات الوصفية، فمثلا في إحدى هاته الملفات الوصفية لمواد الإجازة نجد: المادة الأولى المدخل إلى دراسة علوم القرآن، المادة الثانية المدخل إلى دراسة الحديث، المدخل إلى علم أصول الفقه، المادة الرابعة المدخل إلى دراسة الشريعة، المادة الخامسة المدخل إلى دراسة القانون. الملف الوصفي لسلك الإجازة بكلية الشريعة

المبحث الثالث: الوظيفة المنهجية للدرس الفقهي

تعتبر الوظيفة المنهجية للدرس الفقهي من أهم الوظائف التي تجب العناية بها داخل المؤسسات الجامعية، فطرق التدريس الناجحة هي الوسائط الكفيلة بنقل المعرفة إلى أذهان الطلبة، لذا لا بد أن تتوفر لدى المدرسين الذخيرة الكافية من هذه الطرق، وكذلك القدرة على استخدام التقنيات والوسائل التعليمية الحديثة المساندة لمفردات المنهج، كي يكون بالإمكان ايصال المعرفة إلى الطلبة باقتدار وكفاءة عالية وهو شرط أساسي لتحقيق الجودة، ومن أجل بناء منهج متكامل لبناء الدرس الفقهي ينبغي مراعاة الضوابط التالية:

1. التنظيم والترتيب
2. آليات النظر والبحث في كتب الفقه
3. عرض الأدلة وفق منهجية تسهل على الطالب الفهم والتمكن من إدراك المسائل الفقهية من مثل الاعتماد على التقسيم والانتقال من الكل إلى الجزء.
4. ربط القضايا الفقهية بأمثلة تطبيقية واقعية وعدم الاقتصار على الفقه الافتراضي قصد بيان المسائل وإيضاحها مما يمكن الطالب من امتلاك رصيد معرفي في باب الفقه يستطيع به مواجهة القضايا التي تعترضه أثناء البحث العلمي، أو داخل سوق الشغل.
5. إشراك الطالب في تنزيل الدرس الفقهي عن طريق الأسئلة الفصلية والإعدادات القبلية.

لا بد لطالب الفقه أن يكون محيطًا بطبيعة الموضوع الذي يدرُسه، وملمًّا بأُسسه، ومن ذلك: ضرورة تحديد المفاهيم؛ دفعًا للبس، ورفعًا للإشكال؛ فكلمة) فقه (لها دلالات لغوية واصطلاحية ينبغي الكشف عنها وتوضيحها.

6. التنوع في أساليب بناء الدرس الفقهي
7. إعطاء المنهج أهمية قصوى في معالجة كل القضايا المتعلقة بالفقه الإسلامي، حتى يتمكن هذا الفقه من الاستجابة لمستجدات العمران البشري ومستجدات الحياة الإنسانية، خاصة مع ما يشهده العالم الإسلامي من فوضى خطيرة في مجال الفتوى والإفتاء.
8. الجمع بين الطريقة المتبعة في بسط المسائل الفقهية بين المصادر الفقهية والمراجع الحديثة.

إن مصادر المعلومات الكاشفة عن القضايا الفقهية المعاصرة عديدة ومتنوعة، تتصدرها مصادر الكتب القديمة وكتب النوازل، لاحتمال وجود سوابق فقهية ونوازل أفتى بها العلماء، إضافة إلى البحوث الأكاديمية المتخصصة، وقرارات المجامع الفقهية والندوات الفقهية المتخصصة سواء كانت على المستوى المحلي العربي الإقليمي الإسلامي أو العالمي، ثم تتبعها مصادر المعلومات الحديثة ومصادر المعلومات

الإلكترونية والإنترنت.

مناهج تدريس الفقه قديما

إن المتتبع لكتب القدامى ومناهجهم المتبعة في تدريس مادة الفقه يجدها لا تخرج عن أربعة أنواع وهي:

أولا: منهج السماعات،

ثانيا: منهج الشروح والتفريعات،

ثالثا: منهج التأصيل الفقهي

ورابعا: منهج المختصرات الفقهية.

أولا: منهج فقه السماعات

من أشهر كتب السماعات، المدونة والواضحة والمستخرجة، وأشهر طرق التدريس في هذا المنهج تتمثل في طريقة الإلقاء وطريقة المذاكرة. ومن أساليب التقويم التي اشتهرت في فقه السماعات أسلوب السؤال المباشر وأسلوب المناظرة ثم الامتحان.

ثانيا: منهج الشروح والتفريعات

تعتمد هذه الطريقة على بسط أقوال الفقهاء ومناقشتها، وفتح الباب للمخالف بإبداء الرأي والدفاع عنه، ومن أفضل الكتب المتضمنة للشروح والتفريعات، النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني والمقدمات الممهدات، وكذا البيان والتحصيل لابن رشد).

ثالثا: منهج التأصيل الفقهي

من أشهر مدارس التأصيل الفقهي: مدرسة المحدثين والمفسرين، ومدرسة الفلاسفة والأصوليين، ومدرسة الظاهرية والموحدين.

ويمتاز هذا النوع من كتب الفقه باهتمامه البليغ بفقه الدليل وأسباب الخلاف ورد الفروع إلى الأصول.

وتبعاً لما ذكر فقد أصبحت المراجع الدراسية الفقهية متنوعة تجمع بين شروح نصوص الشريعة كتفاسير آيات الأحكام، مثل أحكام القرآن لابن العربي والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، وأحكام القرآن للكيا الهراسي.

وكتب فقه الحديث مثل المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي . والكتب التي تدرب على ربط الفروع بالأصول كـ"إيضاح المحصول" لأبي عبد الله المازري ومفتاح الوصول إلى علم الأصول للتلمساني و"بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لابن رشد الحفيد.

رابعا: منهج المختصرات الفقهية

تعددت مختصرات الفقه وتباينت فيما بينها خصوصا بين القديم والحديث، حيث طغت عند المتأخرين نظرية الجمع بين المتن والشرح على مستوى المحتوى التعليمي، إضافة إلى نظرية الحفظ والفهم على مستوى الطرائق، ومن أهم كتب المختصرات: "مُختصر ابن الحاجب" و"مختصر الشيخ خليل" و"تحفة الحكام" لابن عاصم، ومتن العاصمية لابن عاصم، و"المرشد المعين" لابن عاشر. وقد دخل في هذا المنهج الدراسي بعض التجديد حيث اعتمدت المنظومات في تلقين أحكام الفقه وشرحها.

الطريقة الحديثة

إذا كانت الطريقة الحديثة في تدريس مادة الفقه تمتاز بمجموعة من المميزات، مثل الاعتماد على المناهج الديداكتيكية الحديثة، واستعمال أدوات التواصل وإشراك الطالب في بناء الدرس الفقهي، عن طريق التغذية الراجعة، ومقاربة الكفايات، فإنها تعتورها مجموعة من الاختلالات التي سبقت الإشارة إلى بعضها مثل:

. قضية التفكك المنهجي في منظومة العلوم الشرعية، حيث لا يستطيع الطالب في نهاية الطلب الجامعي استثمار مختلف وحدات العلم الشرعي في إنتاج المعرفة الفقهية.

. إضافة إلى إهمال ملكة الحفظ والتحصيل الذهني بدعوى أن القدامى كانوا يعتمدون على الحفظ بشكل كبير.

. وكذا قضية الاهتمام بالجوانب التاريخية في درس الفقه، حيث ينصب جهد المدرس على مؤيدات الدرس الفقهي بشكل كبير كدراسة الأعلام والكتب والمدارس الفقهية والاصطلاحات... ويقل الاهتمام بصلب الدراسة الفقهية المبنية على القواعد الأصولية والأدوات اللغوية المساعدة على استنباط الحكم الشرعي العملي وفق منهج علمي واضح يربط بين النص الشرعي والنوازل الفقهية المعاصرة.

الجمع بين الطريقتين

من أجل تحقيق الدرس الفقهي للأغراض المرجوة منه وتماشيا مع المستجدات الحديثة، ومراعاة لاهتمامات الطلبة، ينبغي استثمار محصلات المنهجين: القديم والمعاصر، عن طريق تقعيد بعض الأسس النظرية والعملية التي ينبني عليها إصلاح تدريس الفقه فالوصول إلى منهج قويم في تدريس الدرس الفقهي يفرض علينا أن نوجه اهتمامنا إلى ضرورة التأليف بين مستخلصات التقويم التراثي القديم ومستفادات التربية المعاصرة التي لا يمكن إنكار ما تميزت به في العديد من القضايا المعرفية والمنهجية.

وهذا يقتضي من الهياكل الجامعية بكل مكوناتها معالجة بعض الإشكالات ذات الطبيعة المعرفية/الابستمولوجية، لتحقيق مقاربة تشمل مادة الفقه من زاوية الشق البيداغوجي، ووزاوية الشق

المعرفي لبناء صيغة عملية لإنجاز الدرس الفقهي الجامعي.

المبحث الرابع: الوظيفة العملية للدرس الفقهي

تتجلى الوظيفة العملية للدرس الفقهي فيما يلي:

1. النظر الدقيق في المسائل الفقهية المختلف فيها قصد تبين المنهج المتبع لدى كل فقيه.
2. الوقوف على أسباب الخلاف الفقهي وبيان مناهج الفقهاء في التعامل مع الأدلة.

فمعرفة الخلاف الفقهي وأسبابه يمكن الباحث من معرفة أصول المذاهب الفقهية وقواعدها، والمواطن التي يختلف فيها الفقهاء، علاوة على إدراك أنواع الأدلة ووجوه الاعتراضات والمناهج المتبعة في المناظرات، ومقاصد الشرع وقواعد الترجيح، وما أحوجنا في جامعاتنا وخصوصا أمام الدرس الفقهي الجامعي إلى معرفة أسباب الخلاف الفقهي في القضايا الشرعية، يقول الدكتور أحمد البوشيخي: "ولما كان الخلاف الفقهي على هذا القدر من الأهمية فقد توجهت عناية العلماء. قديما وحديثا. إلى وضع العديد من المؤلفات فيه، وفي كل ما يتصل به من وسائل، ومسائل، وقضايا، إلا أنه مع ه\ه العناية الظاهرة به، والجهود المشكورة التي ب\لت في تقريبه، ونشر مسائله، وبيان أسبابه، وأهميته، وضوابطه، وآدابه، لا يزال بحاجة إلى مزيد بحث وتحرير، وضبط وتقعيد، حتى تتمهل سبل الاستفادة منه، وتتبين الأوجه الصحيحة لتوظيفه في ترشيد مناهج البحث والحجاج، وأساليب المناظرة والتحاج، وابتداع الحلول الناجعة لكل ما يستجد من وقائع وأحداث، تأكيدا لصلاحية شريعة الله في كل زمان ومكان، وقدرتها في كل المجالات على تنظيم وتوجيه حياة الإنسان"[1]

3. ربط الجزئيات والفروع الفقهية بالقواعد والضوابط الفقهية الناظمة لها.
4. بيان كيفية إعمال الفقهاء للقواعد الأصولية في بناء الفروع على الأصول.
5. العناية بالدروس التوجيهية التطبيقية للفقه باعتبارها الجانب العملي المكمل للدرس النظري، والتنزيل الواقعي لمقتضياته.
6. الاستدلال على المسائل الفقهية من النصوص الشرعية.
7. تدريب بعض الطلبة على القيام بدروس نموذجية أمام باقي الطلبة
8. القيام بخرجات ميدانية في أمور العبادات والمعاملات المالية

[1] _ الخلاف الفقهي دراسة في المفهوم والأسباب والآداب للدكتور أحمد البوشيخي، الناشر : أنفو برنت-فاس.الطبعة الأولى 2002 ص: 2.

مراحل دراسة النازلة الفقهية

يمكن حصر منهج دراسة النازلة الفقهية في الأمور التالية:

التصور

والتأصيل

والتنزيل

لدراسة أي نازلة فقهية لا بد من هذه المراحل الثلاثة المتمثلة في التصور والتأصيل والتنزيل، علما بأن أي خلل حصل في إحدى هذه المراحل سيؤثر سلبا على حكم النازلة.

1. تصور النازلة

يعتبر فهم الواقع وتصور النازلة ركنا أساسيا من الأركان التي يبنى عليها الحكم الشرعي، ولمعرفة حقيقة النازلة ينبغي التفريق بين ما إذا كانت النازلة

تشتمل على جزئية واحدة، أو مكونة من عدة مسائل،

فإذا كانت مكونة من جزئية واحدة يجب على الفقيه أن يتعرف عليها لكونها من مسائل عصره لممارسة كثير من الناس لها أو ممارسته لها بدوره أو التعرف عليها من خلال الرجوع إلى الأعراف والقوانين والعقود، أو سؤال أهل الخبرة أو القراءة في الكتب المتخصصة.

أما إذا كانت مركبة من عدة مسائل فيجب على الفقيه أن يفكك النازلة ويدرس كل جزئية على حدة، كما يجب على الباحث الفقيه التعرّفُ على تاريخ النازلة لتأثيره في الحكم. وبعد أن يتصور الفقيه النازلة حق التصور.

2. تأصيل النازلة

يتم تأصيل النازلة عن طريق ردها إلى أصلها، إما بتخريجها على الأصول أو بتخريجها على فرع فقهي موجود سلفًا أو استخراج حكم المسألة.

3. التنزيل

تعتبر مرحلة التنزيل من أهم مراحل التعامل مع النازلة، لأنها المرحلة التي سيستصدر فيها الفقيه الحكم الشرعي للنازلة، وهذا يفرض عليه ضرورة العناية بالتأمل في نصوص الكتاب والسنة لمعرفة حكم المسألة والاهتمام بأصول الفقه وقواعده، والمقاصد الشرعية، وأهمية تنمية الملكة الفقهية وتكوين الذوق الفقهي وأهمية تحرير المصطلحات والدلالات الشرعية واللغوية والعرفية

خاتمة

من خلال هذه الجولة العلمية المباركة مع الدرس الفقهي داخل الجامعات نستنتج أنه يحتل مكانة عالية بين باقي المواد، غير أنه يعاني من مجموعة من المشاكل إن على المستوى الشكلي أو المنهجي، ومن أجل الرقي به وضمان الجودة التعليمية التعلمية بخصوصه نحتاج إلى أساليب علمية تجمع بين القديم والحديث منها:

. أن نُركز في تدريس الفقه على إكساب الطلبة المهارات العليا التي تتجاوز الحفظ والفهم، والتي تصل بالمتفقِّه إلى القدرة على التحليل والتركيب والاستنباط والمقارنة،

.الارتباط بأصول الفقه؛ لأن الخلَلَ الواقع يكمن في الفصل بين الفقه وأصوله.

. فقه الواقع لأن الفقه هو أكثر العلوم الشرعية ارتباطًا بالواقع وبالإنسان، وهو أكثرها مراعاة لأحوال الزمان والمكان.

.الجمع بين طريقة القدامى والمحدثين في بناء الدرس الفقهي داخل الجامعات.

لائحة المصادروالمراجع المعتمدة

- الذخيرة في فروع المالكية للإمام القرافي لابي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ) تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، 1994 م .
- صحيح البخاري . = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق، محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة ، الطبعة: الأولى، 1422هـ ،
- المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني
- دار الحرمين – القاهرة .
- جامع بيان العلم وفضله،لأبي عمر يوسف بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري
- دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م،
- حرب، ف.ع.، أبو عودة، ف.، وأبو ملوح، م. مؤشرات الجودة في التعليم العالي. ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر التربوي الأول حول التعليم في فلسطين وتغيرات الفقر، فلسطين. (2004).
- الخلاف الفقهي دراسة في المفهوم والأسباب والآداب للدكتور أحمد البوشيخي، الناشر : أنفو برنت-فاس.الطبعة الأولى 2002 ..

ما ذنب القانون إن أخطأ القاضي
رسالة نقدية في سلوكيات المسلمين التعبودية

د: محمد الصالح حرشاني:

الدكتوراه في العلوم الإسلامية من جامعة الزيتونة

ملخص:

تُقدِّم هذه الدراسة نقداً عميقاً للسلوكيات التعبدية للمسلمين المعاصرين، مُحلِّلةً الفجوة بين المظهر الشعائري والجوهر الأخلاقي للعبادات. فبالرغم من الالتزام الظاهري بأركان الإسلام، يُلاحَظ ضمور التوحيد في الوجدان، حيث غاب الوعي الحقيقي بالله وتحوَّلت العبادات إلى عاداتٍ مجردة من الروح. فالصلاة لم تعد تنهى عن الفحشاء والمنكر، والزكاة تحوَّلت إلى مظهرٍ اجتماعي يخفي المنَّة والرياء، والصوم أصبح "عبادة جوع" بمعزلٍ عن التقوى، والحج تحوَّل إلى رحلة ترفيهية واستهلاكية في ظل تسليع المقدَّسات.

وتكمن الأزمة في الانزياح عن المقاصد الحقيقية للشريعة، حيث طغت النزعة الشكلية على العبادات، وفُقد البُعد الأخلاقي والاجتماعي الذي أراده الإسلام. وقد ساهمت العولمة واقتصاد السوق في تعميق هذه الأزمة، عبر تحويل المناسك الدينية إلى سلعٍ استهلاكية. وتخلص الدراسة إلى أن إصلاح هذا الوضع يتطلب إحياء الوعي المقاصدي للشريعة، وربط العبادات بالتزكية الأخلاقية، والانتقال من الدين الشكلي إلى الدين الجوهراني القائم على الاستقامة وحسن التعامل.

الكلمات المفتاحية: الموازنة المقاصدية - ضمور التوحيد - الانزياح عن المقاصد - النزعة الشكلية - العبادات الشعائرية - التزكية الأخلاقية - تسليع المقدسات.

Abstract

This study offers a profound critique of contemporary Muslim devotional practices, analyzing the disconnect between ritual performance and the ethical essence of worship. Despite apparent adherence to Islam's pillars, there is a noticeable atrophy of Tawhid (monotheism) in consciousness, where a genuine awareness of God has faded, and acts of worship have become mere habits devoid of spirit. Prayer no longer prevents vice and immorality, Zakat has transformed into a social display tinged with obligation and hypocrisy, fasting has become a "worship of hunger" detached from piety, and Hajj has been converted into a leisure and consumerist activity amidst the commodification of sacred sites.

The core crisis lies in the deviation from the higher objectives (Maqasid) of Shariah, where a formalistic tendency has dominated religious observances, eclipsing the moral and social dimensions intended by Islam. Globalization and the market economy have exacerbated this issue by transforming religious rites into consumer goods. The study concludes that rectifying

this situation requires reviving awareness of the Shariah's Maqasid, reconnecting acts of worship with ethical purification (Tazkiyah), and shifting from a formalistic religion to a substantive faith based on integrity and righteous conduct.

Keywords :Maqasid Balancing - Atrophy of Tawhid - Deviation from Maqasid - Formalistic Tendency - Ritual Acts of Worship - Ethical Purification (Tazkiyah) - Commodification of Sacred Sites

مقدمة :

الإسلام دين سماوي جاء مع محمد ﷺ ودان به جمع غفير حتى صار أمة لها امتدادها الجغرافي في سائر أصقاع العالم، لقي انتقادا لاذعا من بعثته ﷺ حتى العصر الراهن من داخل ومن خارج، من داخل ممن أسلم وراثة [1] وأصبح يشكك في الدين وثوابته كأمثال القرآنين الذين لا يعترفون بالسنة كأصل للتشريع، ومن خارج من المستشرقين والساسة والمتعصبين لهذا الدين.

هي أسئلة كثيرة نطرحها في هذا المقال عن حال المسلمين اليوم وتأخرهم في شتى المجالات انطلاقا من إيمانهم بذات الله العليه، ومدى التزامهم بالتوحيد كمركز رئيس في عبادتهم هذا الأصل الثابت الذي من المفروض أن يكون أداة للاستقامة. مرورا بمدى التزامهم بمبادئ الإسلام في تصحيح وتحسين أخلاق المسلم وتحصينها التي وللأسف لا ندري غابت أم غيّبت أما شاء لها أن تغيب في مجتمع الأصل فيه تحدثك أخلاقه قبل دينه. في ممارستنا كمسلمين لهذه الشعائر ومدي التزامنا بها. كم جمعة حضرنا وكم درس تعلمنا ماذا استفدنا.

هل نؤدي هذه الشعائر لأنها فرض فقط أم نؤديها ونعمل بتعاليمها. لماذا ظل الإسلام حبيساً في قلوبنا فقط وكأننا غرباء في وطن ودين أجوف أعرج في تطبيقه والعمل بتعاليمه.

أولا: ضمور التوحيد في وجداننا

لما غاب التوحيد عن كونه وعيا بالله وبذاته العليا عن وجداننا، ولما غاب التوحيد عن كونه وزاعا لردعنا إن أخطأنا واستشعارا عن رقابة الله لنا وأصبحنا نعيش في اغتراب حقيقي بيننا وبين ذواتنا ولم نحدد هدفنا. ضاعت البوصلة وفقدنا قيمتنا بين الأمم. فحين نقرأ قصة عمر بن الخطاب عند تسلمه مفاتح بيت المقدس نقر حتما السبب الذي جعنا في المهانة."

فقال له أبو عبيدة لما رأى قميصه مرقعاً قد اتسخ :يا أمير المؤمنين! إنك تأتي إلى قوم ذوي شأن فلا يصلح أن تأتيهم بهذه الهيئة، ثم أعطاه برذوناً، فلما ركب عمر فوق البرذون تاه به البرذون وتبختر في مشيته، فنزل عنه وقال :والله! ما كنت أظن أن الشياطين تركب قبل اليوم، علي بقميصي، ووجدوا بين كتفيه وبين منكبيه ثلاث عشرة رقعة.فلما مضى إلى القدس ليدخلها خاض في الوحل، فنزع نعليه ووضعهما في يده،

[1] - وجد نفسه في عائلة مسلمة أب مسلم وأم مسلم دون أن يمارس الطقوس الدينية.

وهو يخطم الجمل باليد الأخرى، وخاض في الوحل، فقال أبو عبيدة :ما رأيت مثل اليوم منظراً، فضربه عمر في صدره، وقال :"**لو قالها غيرك يا أبا عبيدة! لقد كنا أحقر وأذل الناس، فأعزنا الله بالإسلام، فلو طلبنا العزة في غيره لأذلنا الله**"[1] ذلك حالنا اليوم وما نحن عليه من تشتت وانحلال قال تعالى﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾[2] فلن يتغير حالنا ما لم نغير من أنفسنا ونتصالح مع ذواتنا. وقد ورد عن أبي عمرو عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ - قَالَ: " قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ "[3] قال القاضي عياض رحمه الله هذا من جوامع كلمه ﷺ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا أي وحدوا الله وآمنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا عن التوحيد والتزموا طاعته سبحانه وتعالى إلى أن توفوا على ذلك] إن هذا الحديث على قلة ألفاظه ، يضع منهجا متكاملا للمؤمنين ، وتتضح معالم هذا المنهج ببيان قاعدته التي يرتكز عليها ، وهي الإيمان بالله : (قل آمنت بالله)، فهذا هو العنصر الذي يغير من سلوك الشخص وأهدافه وتطلعاته ، وبه يحيا القلب ويولد ولادة جديدة تهيئه لتقبل أحكام الله وتشريعاته ، ويقذف الله في روحه من أنوار هدايته ، فيعيش آمنا مطمئنا ، ناعما بالراحة والسعادة .فإذا غاب وعينا بالله صار ذكر الله امرا عاديا إلى وصلنا بنا الأمر ان نحلف به كذبا وزورا من اجل قضاء مصلحة دنيوية بخيسة.

إذا تقرر أن الإنسان خلق في كبد، وأن هذه الدار جبلت على كدر، وأن العوارض والابتلاءات لابد من عروضها للمرء في هذه الحياة، ولا يخلو منها بشر، فلابد أن يعلم المرء أيضاً أن لابد من طريق للتعامل مع هذه العوارض بحيث لا تقطعه عن المسير، ولا تنغص عليه عيشه، وهذا -بيقينٍ- لا يأتي تاماً إلا بالإيمان والعمل الصالح وثلج الصدر بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعت على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف .وهذه المعاني وغيرها كالرجاء والرضا وحسن الظن بالله عز وجل والثقة به سبحانه، ونحو ذلك مما تضمنه الوحي على أتم منهاج وأكمل نظام تورث المؤمن الحياة الطيبة، وتفرح قلبه وتملؤه بالبهجة، حتى إن ما ينزل بغيره فيقصم ظهره وينغص عيشه وتظلم الدنيا في وجهه حتى ليكاد يتمنى الموت، أو يتمناه حقاً، وربما زاد فتعاطى أسبابه. ينزل على المؤمن برداً وسلاماً، وهو وإن عرض له ما يعرض لكل البشر من دمع العين وحزن القلب إلا أنه ثابت القلب، بالصبر والإسراع إلى الرضا بالله عز وجل وقضائه وقدره، ثم هو يوافي يوم القيامة وله جزاء الضعف بما عمل، وهم

[1] _ السيد حسين الغفاني،دروس الشيخ حسين الغفاني،10/6 بالتصرف
[2] - سورة الرعد، الآية:11
[3] _ مسلم: الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،(د.ط.ت)،65/1،ح38.

في الغرفات آمنون، ومن أوفى بعهده من الله !وقد عجب النبي ﷺ لأمر المؤمن؛ لأن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له.

فما الضامن على بقاء التوحيد في حيوتيه وانتشاره راسخا في قلوبنا دون ضمور وانحسار؟

لا بد أن نقف لحظ تأمل مع ذواتنا حتى ندرك أنفسنا وندرك عظمة الخالق وعظمة الخلق.

ثانيا: عبادات دون روح

لما فرضت العبادات على النبي محمد ﷺ والمسلمين بعد ليلة الإسراء والمعراج كان الغاية منها السمو بالروح البشرية والاعتراف بفضل الله على الإنسان الخليفة المفضل على سائر المخلوقات. وإن كان استخلافنا في الأرض بالوكالة لا بالأصالة

كما يقول بلقاسم بن حسن غالي " الإنسان مُسْتَخْلَفٌ في هذه الأرض بالوكالة لا بالأصالة وهو بتفويض من الله يتصرف فيما سخر اليه إشرافا وتدبيرا وتعميرا... وكلما حرص الإنسان على اتباع منهج الشريعة تحقق الهدف من استخلافه وكلما انْحَرَف سلوكه نأى عن مسؤوليته العظمى التي انتدبه الله لها. فالعدل بين الناس والسعي لتعمير الكون وإصلاح الأرض والحفاظ على حياة الناس وأموالهم وأعراضهم جميعا من صور الاستخلاف على هذا الكون"[1].

الإنسان الذي اختاره الله وفضّله على سائر المخلوقات وأهله ليكون خلفية في الأرض بفضل جملة من المؤهلات الذاتية والموضوعية وجعله محور الكون بل وسخّر كل ما فيه تحت امرته يتصرف فيها بالتجديد والاكتشاف والمحافظة قال تعالى ﴿ **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ (32) وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ (33) وَ آتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ(34)** ﴾ [2] وجاء في تفسير هذه الآية " قوله تعالى: ﴿**وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ** (34) ﴾

يقول تعالى: وأعطاكم مع إنعامه عليكم بما أنعم به عليكم من تسخير هذه الأشياء التي سخرها لكم والرزق الذي رزقكم من نبات الأرض وغروسها من كل شيء سألتموه، ورغبتم إليه شيئا، وحذف الشيء الثاني اكتفاء بما التي أضيفت إليها كلّ، وإنما جاز حذفه، لأن من تُبعِّض ما بعدها، فكفت بدلالتها على التبعيض من المفعول، فلذلك جاز حذفه، ومثله قوله تعالى: (**وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ**) يعني به: وأوتيت من كل شيء في زمانها شيئا، وقد قيل: إن ذلك إنما قيل على التكثير، نحو قول القائل: فلان يعلم كل شيء، وأتاه كل الناس،

[1] _ بلقاسم بن حسن الغالي: الإنسان في نظر الإسلام مجلة الهداية عدد1 السّنة 2014 ص 87

[2] _ سورة إبراهيم الآية 34،32.

وهو يعني بعضهم، وكذلك قوله (فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ) . وقيل أيضا: إنه ليس شيء إلا وقد سأله بعض الناس، فقيل (وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ) أي قد أتى بعضكم منه شيئا، وأتى آخر شيئا مما قد سأله. وهذا قول بعض نحويّي أهل البصرة.[1]

إن هذه النعم والمسخرات تصبح لا قيمة لها إن أعقب هذ الإستخلاف فساد وضيّعت الأمانة (أمانة الإستخلاف) الأمانة التي رفضت كل المخلوقات حملها قال تعالى ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[2] وحتى تكون الأمانة كما أردها الله وجب عليه الالتزام بأوامر الله واستثمار كل ما وهبه الله له حتى يؤدي مسؤوليته على أكمل وجه فهو " مركز الثقل في الحياة لأن إرادة الله وأوامره ونواهيه وتعليماته وإرشاداته وتوجيهه الحياة نحو الأفضل الَّذِي أَحْسَنَ كُلّ - ستبقى أشياء مجردةً لو لم يكن الإنسان الذي يتحمل مسؤولية بلورتها وإخراجها إلى حيز الوجود كأمانة في عنقه تنوء بحملها السماوات والأرض والجبال بما هو أهل لتحمّل المسؤولية وهو العقل والفكر والقلب"[3].

ولو سلطنا الضوء على عبادتنا التي هي جزء من الاستخلاف قال تعالى﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[4] لقد خلق الله الانسان كما خلق الوجود لغاية، فالعلة من الخلق هنا هي عبادة الخالق، وقيم العبادة لا تقتصر على الأعمال العبادية المتعارف عليها من صوم وصلاة وحج وزكاة، بل جاءت لتعبر عن مطلق عمل الإنسان باتجاه الخالق. فالإنسان وبقية المخلوقات يفترض أن يكونوا في حالة تعبد لا تنقطع، لكن الغاية في موضع آخر تتخذ شكلا آخر كما في قوله تعالى﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِيكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[5] فالعلة هنا من الخلق أن يكون الإنسان خليفة الله في أرضهم بكل ما تحمل الخلافة من قيم، وهذه الغاية ليست بديلا عن علة العبادة، ولا تتناقض معها بَلْ تَتَكَامَلُ.[6]

ولئن كان العلة من الخلق العبادة فإن الإسلام أسس لهذه العبادة في أركانه الخمسة حتى يكون الإنسان في حالة تعبد حقيقي مع الله لا تنقطع. أول هذه الأركان الصلاة، والصلاة بما تعنيه الكلمة من معنى فهي تأتي بمعنى الدعاء قال تعالى﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[7]وهي تُعرّف في الاصطلاح الشرعيّ بأنّها عِبادةٌ لله -تعالى-، ذاتُ أقوالٍ وأفعالٍ مخصوصةٍ

1 - الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ): جامع البيان في تأويل القرآن،ت،أحمد محمد شاكر،د.ن،مؤسسة الرسالة،ط/1، 1420 هـ 2000 م.
2- سورة الأحزاب :72.
3 - عبد الكريم غلاّب: صراع المذهب والعقيدة ص 37
4 - سورة الذاريات: الآية 56
5 - سورة البقرة: الآية 30
6 - مقال بعنوان: فلسفة التوحيد منهج النظام التشريعي لوليد سعيد البياتي بتصرف
7 - التوبة الآية 103

ومعلومةٍ، تبدأ بالتكبير، وتنتهي بالتسليم، ويُقصد بالأقوال أي القِراءة، والتكبير، والتسبيح، وغيرها، وأمّا الأفعال فهي القيام، والرُّكوع، والسُّجود، وغيرها.

وأصل الصلاة الخشوع غير أن هذا الأمر بات أمرًا منسيا عند عدد لا يستهان به من المسلمين رجالاً وشبابًا شيوخًا وكهولاً فصلاة التي وصفها القرآن أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر﴿ **وَ أَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ**﴾.[1]

فقد غدت مجرد حركات رياضية نؤديها ونخرج جسدا بلا روح وللأسف أفرغت الصلاة من جانبها الروحي فهي وإن كانت أدب مع الله إلا أنها لم تعكس هذا الطابع في معاملاتها وتصرفاتنا وأخلاقنا وأقوالنا والالتزاماتنا مع أنفسنا أو مع غيرنا، إن عدد المساجد في كل دولة إسلامية يفوق الحصر فتقريبا كل قرية يوجد بها مسجد. هل غيرت الصلاة فينا شيئا هل غيرت سلوكنا وهذبت أخلاقنا كما هذبت أسلافنا، الاجابة لا حتما لأننا صرنا نؤدي الصلاة عادة لا عبادة، نؤديها لأنها فرض نصلي الجمعة لأنها فرض، فكم جمعة حضرنا وكم من خطبة استمعنا ولكن غيّرت فينا شيئا، فلو حضرت الجمعة سترى المأمومين على ثلاث أجناس، صنّف غلب عليه النعاس لأن الخطبة الجموعية أداء صاحبها هزيل يتحدث عن واقع مفارق للواقع المعيش.

وصنّف قد حضر مكرها لأن كلام الإمام مجتر قد أعاده مرارًا وتكرارًا. وصنف أعجب بالإمام فلم يعد الكلام فقط يجلب حضوره بل حتى الأشخاص فقط. فحتى الخمار الذي ترتديه النسوة في الصلاة وغيرها لم يعد يوظف للعادة بل لأغرض أخرى "إذ لم يعد من السهل القول إنَّ الحجاب الذي يرى على ضفاف النيل، بوصفه العلامة الأبرز على ظاهرة الأسلمة، قد يعكس، بالضرورة أو على سبيل الحصر، رغبة في وضع حد لهيمنة المثاليات الغربية». تماما مثلما لا يمكن اعتباره مؤشراً على شكل ما من أشكال الولاء السياسي لدى من يرتدينه. في الواقع، تبرز ظاهرة التثاقُف في الوشاح الذي يعكس مبدأ الحشمة الإسلامي، كما هي الحال في إيقاعات المنشدين الداعين إليه، في غالب الأحيان، من خلال استخدام رموز ذات طابع هُوياتي. يمكن للمرء أن يُصاب بالدوار تحت أضواء متجر فلاش»، وهو أكبر متجر عصري الملابس المحجبات الجاهزة في القاهرة، حين يحاول استيعاب المرجعيات المتعددة التي يحويها ؛ حجاب أنيق على نموذج (قياي فرانس Vieille France) أو (فرنسا العتيقة) على أحد الرفوف، وعلى رف ثان حشمة إسلامية يُفترض أن يُمثلها حجاب على منوال قبعة (جافروش (gavrocheBere -) وفي مكان آخر غطاء للرأس لامع، مزين أحيانا بحبات الخرز. وسواء أكان الحجاب مستورداً من تركيا، أو مستوحى من الأوشحة التقليدية الباكستانية أو الإيرانية، فإن قوانين ألوان الموسم التي يصدرها مصممو الأزياء في باريس أو تورينو هي المعتمدة. وسرعان ما سلطت الصحافة المحلية، التي لا تخطيء الملاحظة، الضوء على الخطوات الثورية لأولئك اللواتي استعدن هذا الرمز

[1] - العنكبوت :45.

التاريخي، متحايلات بذكاء، لتحقيق هدف مزدوج أخلاقي وهوياتي في آن واحد بعيدا عن الإسلاموية. ملابس إسلامية مستوردة من لندن !!! ؛ تُشير يومية صوت العرب في عددها الصادر بتاريخ 26 أفريل 1987 ؛ الحجاب والإغراء في مصر ! » في روز اليوسف.

"الجين والتيشيرت أحدث أزياء النساء المحجبات في آخر ساعة"؛ هل المرأة المحجبة أكثر أخلاقية من غير المحجبة ؟!» هكذا تتساءل في النهاية أسبوعية الدستور .هذا السؤال له ما يبرره في حقيقة الأمر؛ فنماذج العارضات المحجبات في متجر «القمر الصغير كانت معروضة في مشهد يُماثل أوضاع الرقص الشرقي، وهو متجر للحجاب في الـ «Wonderland mall ؛ المركز التجاري للطبقات الوسطى في القاهرة. وكما هو الحال في تركيا تثير هذه المحجبة المتمردة الارتباك في الأوساط الإسلاموية، بل الغضب أحيانًا، إذ سرعان ما تم شجب إسلام السوق المحجبة الليبرالية التي تحلم بأمريكا وترتدي حجابا من الحرير الخالص وتتكلم مع أولادها بالإنجليزية"[1].

ثالثا: الزكاة بين التجارة والعبادة

وغير بعيد عن الصلاة وعبث البعض بهذه العبادة العظيمة التي وصفه الحديث بأنها "عمود الدين " جاء في التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر :قال في الوسيط: قال صلى الله عليه وسلم: «الصلاة عماد الدين»، فقال النووي في التنقيح: هو منكر باطل، قلتُ: وليس كذلك، بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله؟ فقال: الصلاة عمود الدين» وهو مرسل رجاله ثقات. قوله: ويروى مثل حديث ابن عباس، عن ابن عمر. هو في سنن الدارقطني بإسناد حسن، لكن فيه عنعنة ابن إسحاق، ورواه الدارقطني وابن حبان في الضعفاء من طريق أخرى فيها محبوب بن الجهم وهو ضعيف، وفيه من النكارة ابتداؤه بالفجر، والصحيح خلافه .

وقال الصنعاني في التَّنوير شَرْح الجَامِع الصَّغِيرِ: (الصلاة عماد الدين) العماد ما يعتمد الشيء عليه، كالبيت على أعمدته؛ فقد شبَّه الدين بالخيمة، وجعلت الصلاة عمادها الذي لا تقوم ولا تنفع إلا به، فكل دين لا صلاة فيه، غير قائم، ولا نافع لصاحبه.[2]

نجد الزكاة وهي شقيقة الصلاة في الذكر والحديث قد عرجوا بالمعنى الذي أرادها الله أن تكون له ولم تعد سوى حركات وممارسات ومعاملات نقوم بها خصبا أو تصحبها مظاهر الرياء والمنة وتحولت من وسيلة لتحقيق الوئام الاجتماعي وتقليص الفجوة بين فئات المجتمع ودورها الاقتصادي والاجتماعي في محاربة الفقر

1 - باتريك هايني: إسلام السوق، تقديم هبة رؤوف عزت، عن مدارت للأبحاث والنشر،ص 130133.
2 - الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، ت: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، د.ن: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط1، 1432 هـ 2011 م، 86/7

فهي تشكل الزكاة حلا سحريا لمكافحة الفقر وتقليص الفجوة بين الفقراء والأغنياء والتجارب التاريخية كثيرة في هذا المجال ففي خلافة عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز ﷺ لعبت الزكاة دورا هاما في القضاء على الفقر وزيادة النشاط الاقتصادي، حتى أن الزكاة لم تعد تجد مستحقيها فقد انتشر الخير وعم أرجاء بلاد الإسلام حتى قال عمر بن عبد العزيز انثروا القمح على رؤوس الجبال حتى لا يقال جاع طير في بلاد الإسلام.

ولو عدنا الي تعريفها سنجدها كتالي

الزكاة لغة: قال ابن فارس ﷺ: «زكى: الزاء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة؛ ويُقال: الطهارة زكاة المال؛ قال بعضهم: سُمِّيت بذلك لأنها مما يُرجى به زكاء المال، وهو زيادته ونماؤه، وقال بعضهم: سُمِّيت زكاة لأنها طهارة؛ قالوا: وحجة ذلك قوله جل ثناؤه :﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾]التوبة: 103[؛ والأصل في ذلك كله راجع إلى هذين المعنيين؛ وهما النماء والطهارة».[1]

وقال المرداوي ﷺ: «الزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ: النَّمَاءُ. وَقِيلَ: النَّمَاءُ وَالتَّطْهِيرُ؛ لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ وَتُطَهِّرُ مُعْطِيَهَا، وَقِيلَ: تُنَمِّي أَجْرَهَا، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تُنَمِّي الْفُقَرَاءَ.

و لَوْ قِيلَ: إنَّ هَذِهِ الْمَعَانِيَ كُلَّهَا فِيهَا لَكَانَ حَسَنًا: فَتُنَمِّي الْمَالَ، وَتُنَمِّي أَجْرَهَا، وَتُنَمِّي الْفُقَرَاءَ، وَتُطَهِّرُ مُعْطِيَهَا» .[2]

والزكاة شرعًا: هي حَقٌّ يَجِبُ فِي مَالٍ خَاصٍّ، لِطَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ

أو هي تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص للشخص مخصوص حدده الإسلام لوجه الله تعالى.

وكما جاء الحديث "ما نقص مال من صدقة " أو كمال قال الصادق المصدوق كما في سنن الترمذي "«ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزا، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر أو كلمة نحوها»[3]

وهي أصلا فرضها الله على الأغنياء والقادرين عليها لسد رمق المحتاج والفقير " خذ من أموالهم صدقة نطهرهم وتزكيهم بها " قال تعالى "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا" [4]

بيد أنها في الوقت الراهن نلاحظ جليا أن الزكاة صارت مجرد ركن يدفعه القادر عليه غصبا وكأنه ينازع الله في ملكه أو يجد عن دفعها وإن دفعها غالبا ما أخذ مع من سلمها له بعض الصور ليقال كريم معطاء ويظل اسمه يتردد بين الناس وليس غريبا على هذا البلد هكذا تصرف فلنا في صاحب القناة الخاص "نسمة " خير مثال، حتى صار مضرب الامثال " نتقابل في دار الخليل" لنكتشف فيما بعد أنها متاجرة بألم الضعفاء

1- ابن فارس : معجم مقايس اللغة 18/3 .

2)) كمال الدين الأنباري : الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، د.ن: لمكتبة العصرية ، ط1سنة،1424هـ 2003م ، 3/3

3- سنن الترمذي، 568/4 ،حديث عدد 2325.

4- سورة الشمس،آية9

والفقراء بعد أن كشّرت السياسة عن أنيابها اللعينة وظهر المكر في اعلان ترشحه في منصب سياسي. " وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ " [1]

والأمثلة في هذا الباب كثيرة فقد نقلت لنا عدسات الكاميرا ومواقع التواصل الاجتماعي مشاهد مماثلة لكثير من المواقف والمآسي، غاية أصحابها الظهور والشهرة وخدمة المنصب أو أطماعه الخاصة لتظهر البرغماتية النفعية المكافلية في أبهى تجلياتها. فيزيدون في ألم الفقير ألما وحزنا لأن غايتهم الظهور لا أكثر. يقول الأستاذ في جامع الأزهر أحمد المعصراوي "المال الذي تحمله في جيبك ليس لك ... بل لصحاب البقالة، والمطاعم والمتاجر ومحطات البنزين لورثتك ... أما انت فمال الذي دفعته لفقير او محتاجا أو لوقف خيري، مالك الذي تخبئه عند ربك ... تصدق مادامت الروح في الجسد.

وربما في هذا السياق نتذكر مقولة للفيلسوف الكندي "آلان دونو" كتابه "نظام التفاهة"

"إن التافهين قد حسموا المعركة لصالحهم في هذه الأيام، لقد تغير الزمن زمن الحق والقيم ، ذلك أن التافهين أمسكوا بكل شيء، بكل تفاهتهم وفسادهم؛ فعند غياب القيم والمبادئ الراقية، يطفو الفساد المبرمج ذوقاً وأخلاقاً وقيماً؛ إنه زمن الصعاليك الهابط."

-وكلما تعمق الإنسان في الإسفاف والابتذال والهبوط كلما ازداد جماهيرية وشهرة.

ويضيف "آلان دونو" : "إن مواقع التواصل نجحت في ترميز التافهين، حيث صار بإمكان أي جميلة بلهاء، أو وسيم فارغ أن يفرضوا أنفسهم على المشاهدين، عبر عدة منصات تلفزيونية عامة، هي أغلبها منصات هلامية وغير منتجة، لا تخرج لنا بأي منتج قيمي صالح لتحدي الزمان!! "...

رابعا :صوم عادة أم عبادة

الصوم جزء لا يتجزأ من أركان الإسلام فكل الأعمال كما جاء في الحديث لصحبها إلا الصوم فأنه لله " فعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ " [2]

وهو العبادة التي ينتظرها المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

ثبت عنه ﷺ :"الصوم لا مثل له"

في طليعة أبواب الخير في قوله ﷺ :" ألا أدلك على أبواب الخير؟ وجاء

الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة.

1- الانفال، آية 30

2- البخاري، الجامع الصحيح، 26/3، ح 1904.

ولذا قال ابن القيم رحمه الله : والصوم من أكبر العون على التقوى... ومنافعه تفوت الإحصاء.

فعَنْ سَلْمَانَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعًا، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخَصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ، كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أَدَّى فِيهِ فَرِيضَةً كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ، وَشَهْرُ الْمُوَاسَاةِ، وَشَهْرٌ يَزْدَادُ فِيهِ رِزْقُ الْمُؤْمِنِ، مَنْ فَطَّرَ فِيهِ صَائِمًا كَانَ مَغْفِرَةً لِذُنُوبِهِ وَعِتْقَ رَقَبَتِهِ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ» ، قَالُوا: لَيْسَ كُلُّنَا نَجِدُ مَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ، فَقَالَ: " يُعْطِي اللَّهُ هَذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا عَلَى تَمْرَةٍ، أَوْ شَرْبَةِ مَاءٍ...[1]

ونحن هنا لن تحديث عن منافع الصوم الطبية والنفسية الذي سال فيها الحبر وملأ الكتاب والمقالات والجرائد وعناوين الصحف البرامج التلفزية ومواقع التواصل الاجتماعي

تحدث "بول براج" الحائز على درجة الدكتوراه فى فلسفة العلوم ، ودرجة دكتوراه فى العلوم و مؤلف كتاب (معجزة الصيام عن خبرته الشخصية وعن المكاسب العظيمة التى استفادها من الصوم، فقال: «في كلّ أسبوع أمتنع عن الطعام 24 أو ربما 36 ساعة، ولم أختلف عن هذه المكرمة مرة واحدة، وبالإضافة إلى ذلك، فأنا أصوم ما بين 7 و 10 أيام ... ثم إنني أشعر بحدة في البصر، و«بنافورة) من الحيوية، وبتوقد في الذهن ... ثم إن الصيام - في رأيي الشخصي - هو الوسيلة الفعّالة لتخليص الجسم من أعبائه وسمومه وقيوده.»

وقد أثبت الطب الحديث أن الصوم وقاية وعلاج من أمراض عديدة، فهو يحمي الإنسان من السمنة ومرض مرض السكري ويريح الجهاز الهضمي ويساعد على التخلّص من فَضَلات الجسم ويقلل من تكاثر الميكروبات فلا عَجَبَ أَنْ يَقول الرسول صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ: «صُومُوا تَصِحُوا»[2]

فاين نحن من هذا وذاك هل غير الصوم فينا وتغيرنا نحو الافضل هل يكفى الصوم عن المفطرات حتى نعد من قوافل الصائمين أما أن الصوم صار مجرد عبادة شعائرية مناسبتية نستعد فيها بكثرة التبذير والشهوات وقيل والقال والنميمة والغيبة ويكثر فيها الغش في البيوع – وما أكثره- والغش حتى في ممارسة هذه العبادة فانظر الى المساجد ستجدها ملئ بمصلين لصلاة التراويح التي هي مستحبة ولكن في غيرها بالكاد تجد صف أو اثنين. السنا شعبا مناسبتيا بامتياز وامتياز جدا وقد يصدق قول الصادق المصدوق عنا في الحديث الذي يرويه أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ "[3]

1- ابن خزيمة : الجامع الصحيح، باب فضل شهر رمضان، 191/3.
2- عن عبد الرزاق نوفل، صوم رمضان ص 50 بتصرف
3- مسند أحمد، ط/الرسالة، 445/14

فمعظم الناس يمارسون عبادة الجوع وليس عبادة الصوم والصوم ليس جوع ، ففي ناس ممتنعة عن الأكل وتعتبر نفسها صائمة وهذا خطأ هذا امتناع فقط لم يصحبه سلوك وهو ما يتناقض مع ما يصدر عن الكثير " حشيشة رمضان" وهو ضد الأبحاث العلمية ، ففوائد الصوم عديدة كما ذكر، يكفى أنه يزيد طاقة الجسم 30% يبقى أن الإنسان لو عنده في البرمجة النفسية والقناعات ، فكرة راسخة منذ فترة طويلة أن صوم عطش و حر وامتناع عن الأكل وسيتكرر الأمر 30 مرة ، فعقل الانسان سيسلك هذه الأعراض . فالسر في نجاح الإنسان إذن كيف يكلم الإنسان نفسه وبأي طريقة.

فلاحظ ان الله عندما فرض الصوم ألزمه الله بالتقوى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1] لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك[2].

فالشعب التونسي يكثر تبذيره في شهر رمضان أكثر من غيره وهذا قد يذكرنا بقصيدة لحسين الجزيري.

فرحت بمقدمه بطون الناس شهر تحن لذكره أضراسي
تلك الموائد ما جلست أمامها وضربت أخماسي إلى أسداسي
إلا وصار القلب في شرك الهوى يرجو تعطف مرقة البسباس
ويلوذ بالأكباب وأشواقي إلى طاجين جبن طيب الأنفاس
يا للبريك ويا للحم حشوه قد جودوه بقوة المهراس
لي في محبته شهود أربع لحم الدجاج، وسلتة الأتياس
والجوز في تمر تحلى واستوى وكذلك تشهد بوزة في الكاس

خامسا: الحج رحلة روحية أو رحلة ترفيهية

لا مشاحة في تعريف الحج بأنه زيارة بيت الله الحرم (مكة) في وقت مخصوص لآداء عبادة مخصوصة على شرائط مخصوصة بنية التقرب إلى الله .

غير ما نشاهد اليوم من تصرفات المسلمين عند أداء هذ الركن الأعظم حادة عن المغزى الأصلي للحج فهو وعلى حد تعبير التهامي نقرة " **إن الحج ليس أعمالا وطقوسا شكلية لكنّه خفي الأسرار تنوب فيه الحركات الظاهرة عن المعاني الخفية وهي تترجمه إلى حركاتٍ محسوسة لأن الصورة بغير حقيقةٍ مَظْهَرٌ للشكل دُونَ المضمون... وإلا غَدَا أعمالا آلية لا روح فيها ... في حين أنّ لمناسكه وشعائره رموزا ينبغي**

[1] - سورة البقرة : الآية 183.
[2] - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،دار طيبة للنشر والتوزيع،497/1.

الوقوف عندها والتأمل في مراميها ... وإلا فما رَوْعَةُ التلبية إن لم تقترن بصدق الاستجابة لله ونبذ كل شريك له ؟ وما معنى التجرُّدُ للإحرام إن لم يَصْحَبُهُ تَجَرُّدٌ في أعمالنا وتصرفاتنا ؟"[1]

فالذين حباهم الله بسعة في رزق الحلال وبعد أن ادو الحج والعمرة ل. صار الكثير منهم التباهي بقضاء العشر الأواخر عمرة ويصرفوا عشرات الالاف من الدينارات فقط ليتعبد. أليس الاجدر به ان ينفقها على عشرةً عائلات محتاجة ويكون أجرها اعظم عند الله من الجلوس في الحرم مسببا في ازدحام لمن ذهب لأول مرة ام على قلوب اقفالها .

اليس الحج انشغالا بأداء الأركان والخشوع بدل التقاط الصور والاستهزاء بالمقدسات بل وحتى وصل الأمر الى نشر إعلانات أو الترويج لمنتوجات في الحرم المكي .

تلك الكعبة 🕋 المشرّفة الغارقة تحت أبراج ضخمة ونزل سبع نجوم فخمة، تعكس غرق أنماط التديّن في وحل اقتصاد السوق وسيطرة بهرج العولمة والرأسمالية على أماكن عبادات إسلامنا الحنيف !! عندما تقرأ كتاب " إسلام السوق "لباتريك هايني. وكتاب" من مكة إلى لاس فيقاس" لعلي عبد الرؤوف. تدرك حجم التغيير في "سيكولوجيا التدين " ونعلم حقيقة السياق التاريخي الكامل الذي أوصل جل أشكال التدين من لحية وحجاب وحج وعمرة...الخ ليصبحوا خاضعين لمنطق السوق الإستهلاكي. ومنطق ال show والبهرج الإستعراضي وتسويق الذات المتدينة !! ...الحج والعمرة باعتبارهما من أكبر العبادات الجماعية في الإسلام أصبحا كذلك يخضعان لحسابات السوق، وحسابات الربح، وما التوسعة الكاملة للحرم إلا خضوعا لرغبات السوق، وخضوعا لجشع آل سعود في مزبد استقطاب المعتمرين والحجيج لاستقطاب أموال أكثر ...التوسعة في الحرم التي لم تأخذ في الإعتبار قداسة المكان. وأهمية المعالم التاريخية المقدسة وتم التخلي عن إرث مكة الروحي والثقافي !...طيب .....قال الرحالة ابن بطوطة "مضيت في طريقي دون رفيق يؤنسني أو قافلة ترافق دربي. تدفعني إلى ذلك رغبة مكتوبة في القلب لزيارة الديار المقدسة " وقال جلّ في علاه ﴿**وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ**﴾[2] لمكة مكانتها التاريخية والثقافية والإقتصادية والدينية قبل مجيء الإسلام.... وبعد البعثة وبعد تحويل القبلة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام زادت المكانة الدينية لمكة وللكعبة ...باعتبارها أعظم المساجد التي يعبد فيها الله ...لذلك تكتسي الكعبة بعدا روحانيا خالصا لأهمية المناسك التي يقوم بها الحاج أو المعتمر وارتباط تلك المناسك بأبعاد تاريخية مقدسة ضاربة في القدم... كالسعي والنحر والطواف...الخ فالكعبة كانت بمثابة النواة التي وجد في محيطها ونطاقها الجغرافي أماكن لها قداسة ولها بعدها الروحي ...وبالتالي لنتفق أن المكان مقدس... وله روح. والأماكن تمثل ثقافة وهوية مجتمعات

1 - التهامي نقرة: مجلة الهداية عدد 6 سنة 15 ص 4
2 - البقرة: الآية 197.

وشعوب ...وللمكان عمقه التاريخي والروحي ...لكن... بدأ المكان المقدس يتآكل... تأكله المعالم العمرانية الحديثة ويخضع لحسابات السوق. وتغزوه معالم الإستهلاك العولمي الرأسمالي ...فبعد أحداث توسعة المسجد الحرام وهي مفهومة نوعا ما في بدايتها، أصبحت المآذن الشاهقة تسيطر على الرؤية البصرية للمكان وأصبحت الكعبة غارقة وسط مباني ضخمة عالية ! وأصبحت العمارة تكتسي طابع الإبهار واتباع معمار المدن العالمية (مثل لندن ولاس فيقاس...) وفقدت بُعد القداسة والطابع الروحي الذي يبحث عنه كل زائر لتلك البقاع المقدسة .بدأ هدم آثار لها تاريخ عريق للسماح للأبراج والعمارات بإحتلال تلك الأماكن... فوقع هدم قلعة أجياد التاريخية التي بنيت سنة 1781 هدمت في ساعات ليحتل مكانها برج الساعة العملاق ! ووقع هدم دار الأرقم التي كانت أول مقر سري لاجتماع النبي ﷺ مع أصحابه في بداية الدعوة الإسلامية .وتم هدم جزء من جبل أبو قبيس،يُقال إنه أول جبل خلقه الله، وله ارتباطات بروايات إسلامية مثل حفظ الحجر الأسود فيه .وهدم جبل الكعبة الذي كان جزءًا من الطبيعة الجغرافية لمكة والذي له صلة بأحداث تاريخية. حيث أُزيل تقريبًا بالكامل لإنشاء مشاريع حديثة..... .الخ الخ و اتباعا للتمشي الربحي القائم على التجارة والاستهلاك قامت السلطات السعودية بهدم وإزالة بعض المقابر والأماكن التاريخية المقدسة كبيت الرسول الكريم وأضرحة بعض الصحابة. واستمر التخلص من الأماكن التاريخية التراثية التي تحمل إما بعدا مقدسا أو أبعادا تمثل تاريخنا وهويتنا الإسلامية ....احتلت الأبراج والفنادق السبع نجوم تلك الأماكن ذات الطابع الروحي التاريخي المقدس !وأصبحت زيارة الكعبة للحج او العمرة تخضع لحسابات الإستهلاك والعرض والطلب. وأصبح الحج والعمرة vip خضع لمنطق البرجوازية وعاداتها ...في إقامة فخمة تطل على الكعبة تشرب كأس عصير وتنظر إلى الكعبة. حتى أنك لا تحتاج للهبوط إلى صحن المسجد للصلاة... بل تكتفي بالصلاة في غرفتك المكيفة الهادئة. ! .بل وصل الأمر بوجود بعض الإعلانات تقول " تمتعوا بقضاء ليالي شهر العسل بجوار الحرم المكي الشريف والكعبة المشرفة في فندق ساعة مكة- بأجواء روحانية هادئة تبارك رحلة العمر وتبقى في الذاكرة. ابتداء من 1250ريال سعودي لليلة الواحدة !!!!"أظن إكتفينا؟ !وبالتالي لم يخل الحج والعمرة من حسابات الإستهلاك والمنطق الرأسمالي. وسعت السلطات السعودية لتعزيز ما يسمى السياحة الدينية ...هذا عصرنا وهذا زماننا يخضع لحسابات السوق وأصبحت أشكال التديّن نمطا إستهلاكيا ترويجا وتسويقا للذات التائبة القريبة من الله شكلا البعيدة عنه جوهرا ...فلا غرابة ما نراه اليوم من مظاهر تسليع العمرة من بعض وكالات الأسفار وبعض المشاهير ! فالكعبة ومكة بالنسبة للبعض - والله أعلم بما في القلوب- مثلها مثل باريس ودبي ولندن وهاواي و المالديف !.. شكل من أشكال السياحة والفسحة والشوبينغ وتسويق الذات !!...ويبقى إجرام آل سعود في حق قدسية المكان وإفقاده لكل بعد روحي مقدس ولو تعللوا بأن التوسعة والتحسينات في خدمة الحجيج والمعتمرين !! ملاحظة هامة :كل ما قيل ليس فيه دعوة لتعطيل ركن من أركان

الإسلام، أو عدم القيام بسنة رسولنا في الإعتمار، بل هي دعوة لإعمال العقل ومعرفة حجم الجرم الذي ارتكبه آل سعود في أقدس بقاع الأرض..

والحديث عن الفوضى في البناء فالأمر والكلام في هذا السياق يطول يكفى ان تتصفح كتاب " من مكة إلى لاس فيقاس للدكتور علي عبد الرؤف "[1] لترى حجم الرأس مالية التجاري للحج عكس المكان الذي أسس للعبادة وتقوى﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[2]

يقول الكاتب "كيف تتحقق المساواة بين المسلمين والتيقن من أنه لا فرق بين عربي أو أعجمي إلا بالتقوى، كما يشير القرآن والسنة، بينما حين ينظر الحاج أو المعتمر عاليا يرى من يطل عليه وعلى الكعبة من نافذة المبنى الأسطوري، وهو يرتشف العصير البارد الطازج وبجواره زوجته مستمتعة بنعمة الغنى والثراء والقدرة على شراء حجرة في أبراج البيت التي يتراوح سعر الاستوديو أو الغرفة الواحدة بها من 6500 إلى المليون دولار أمريكي. قد يكون هذا مقبولاً في مناطق الاستثمار السياحي الترفيهي في العالم كله بما في ذلك لاس فيجاس. فقطاع السياحة دائماً ما يمجد الأغنى والأكثر قدرة على الإنفاق وتتفنن العقول في إيجاد فرص الإنفاق والترفه في كل البقاع السياحية المتميزة في العالم بأسره من البهاما وهاواي إلى المالديف، ومن فلوريدا إلى مايوركا. ولكن التجارب الدينية الروحانية تختلف أو بالأحرى يجب أن تختلف. حتى لو أدرجت تحت تصنيف السياحة وسميت سياحة دينية .غرفة بمنظر خلاب مشهد للحاج الثري فقط حتى موظفي الاستقبال في الفنادق المطلة على الحرم، وخاصة فيرمونت أبراج البيت مدربين لإسعادك، ونقل بشرى فتوى أن الصلاة في غرف وأجنحة الفندق تعادل ثواب الصلاة في الحرم المكي، بدون مغادرة الغرفة أو الجناح حيث يكفي فقط التوجه إلى القبلة والنظر من أعلى إلى الكعبة الشريفة، من خلال النوافذ البلورية الممتدة من الأرض إلى السقف، هذا المشهد الدرامي أسفل الفندق. الواقع أن هذا من مكة إلى لاس فيجاس المبنى بالقطع غير، وللأبد، تجربة الحج والعمرة لكل إنسان مسلم أكرمه الله سبحانه وتعالى بزيارة أم القرى: مكة المكرمة وحرمها الشريف ومسجدها الحرام وكعبة المسلمين." برج مكة كلوك رويال، فندق فيرمونت أحد أبراج البيت السبعة، يطاول أبراج العالم وصولاً إلى 577 متراً، ويضم وحدات إعمار رزيدينسز بفيرمونت مكة. فإضافة لاحتوائه على باقة من المطاعم وقاعات الاجتماعات والمناسبات، تتألق قمة البرج بساعة تعلم المسلمين

[1] - من مكة إلى لاس فيجاس : أطروحة نقدية في العمارة والقداسة: يناقش الكتاب، باستفاضة مشاريع تطوير وتوسعة الحرم المكي الشريف، في إطار أوسع من التاريخ المعماري والعمراني للمدينة الإسلامية عموما ومدن الخليج العربي في نسخها المعاصرة خصوصا، مع اهتمام خاص بالتاريخ المعماري والعمراني المدينة مكة المكرمة، وبيان منزلتها لدى المسلمين، ثم توجيه النقد البناء المشاريع التطوير والتوسعة تلك، وإيضاح مثاليها، وإيجاد بديل لها، يسهم في تيسير الحج على عموم المسلمين، ويحفظ قدسية المدينة، وينقذها مما سماه المؤلف تغول الرأسمالية المادية الباردة على بنيتها الحديثة .هذا الكتاب إذن محاولة في فهم هذا النمط الجديد من العمران في جدليته مع بيئته الطبيعية والإنسانية، ومحاولة قياس مدى توافق هذا النمط مع تلك البيئة التي وضع فيها، من حيث مدى قبولها أو رفضها له، خاصة في سياق مدينة عريقة مقدسة كمكة المكرمة .

[2] - البقرة : الآية 127.

بأوقات الصلاة، إذ يصل طولها إلى 40 متراً، ما يشكل 5 أضعاف حجم ساعة ج بين الشهيرة في لندن ...". [1]

خاتمة

لا تتوهم أن الدين هو أن تصلي وتصوم وتقرأ القرآن وتزكي وتحج وتنطق الشهادة وانتهى الأمر لا. هذه عبادات، عبادات شعائرية وهي فرائض ستحاسب عليها لكنك لن تقطف ثمارها ولن تحقق أهدافها إلا إذا صحت عبادتك التعاملية ولن تصح عبادتك الشعائرية إذ ظلمت، وقصرت وآذت وكذبت وشتمت وسببت. انتماؤك الشكلي إلى الدين هو بينك وبين الله، تضع صورة للكعبة بصدر بيتك لا يكفي، مصحفاً في سيارتك لا يكفي، آية قرآنية على حائط محلك لا يكفي، مسبحة في يدك لا يكفي، تذهب للعمرة ثلاثون مرة لا يكفي، تقف على سجادة الصلاة سبعين ألف مرة لا يكفي.

الدين هو استقامتك، معاملتك، رحمتك، صدقك، عدلك، تربيتك لأولادك، برّك لوالديك، حفظك للسانك عن أعراض الناس، غض بصرك، نظافتك. الدين هو حسن تعاملك مع الآخرين، الدين هو لسانك، الدين كله أخلاقك فعن أَبَي الْقَاسِمِ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، إِذَا فَقِهُوا ". [2]

وإنه لعمري دعوة القرآن وخطابه ورسالة الباقية الخالدة ولكن أكثر الناس لا يفقهون، فما ذنب القانون إن أخطأ القاضي " فما ذنب القرآن إن نحن فهمناه وفسرناه حسب أهوائنا وأولينا الاهتمام بالمظهر وأهملنا الباطن فصرنا غرباء عن ديننا وأنفسنا.

[1] - من مكة إلى لاس فيجاس،ص 120121.

[2] _ رواه الامام أحمد في مسنده، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، رقم الحديث : 10066 .

لائحة المصادر والمراجع :

- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع
- السيد حسين الغفاني،دروس الشيخ حسين الغفاني،10/6 بالتصرف
- مسلم: الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،(د.ط.ت)،
- بلقاسم بن حسن الغالي: الإنسان في نظر الإسلام مجلة الهداية عدد1 السّنة 2014
- الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ): جامع البيان في تأويل القرآن،ت،أحمد محمد شاكر،د.ن،مؤسسة الرسالة،ط/1، 1420 هـ 2000 م.
- عبد الكريم غلاّب: صراع المذهب والعقيدة
- فلسفة التوحيد منهج النظام التشريعي مقال لوليد سعيد البياتي
- باتريك هايني: إسلام السوق، تقديم هبة رؤوف عزت، عن مدارت للأبحاث والنشر،
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، ت: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، د.ن: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط1، 1432 هـ 2011 م،
- ابن فارس : معجم مقايس اللغة
- كمال الدين الأنباري : الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، د.ن: لمكتبة العصرية ، ط1سنة،1424هـ 2003م ،
- سنن الترمذي، 568/4 ،حديث عدد 2325.
- ابن خزيمة : الجامع الصحيح، باب فضل شهر رمضان
- عن عبد الرزاق نوفل، صوم رمضان ص 50 بتصرف
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،دار طيبة للنشر والتوزيع،
- التهامي نقرة: مجلة الهداية
- من مكة إلى لاس فيجاس،

- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م،

سؤال المنهج وفاعلية التلقي والتواصل في الإبداع العلائي المتكامل المعارف

نجية نشيط
أستاذة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
سايس، جامعة سيدي محمد بن عبدالله فاس
البريد الالكتروني: Njiwa.nachit@gmail.com

ملخص المقال :

تُبرِزُ هذه الدراسة مفهوم التكامل المعرفي كمدخلٍ أساسي لفهم الإبداع الأدبي، متمثلاً في تجربة أبي العلاء المعري الإبداعية التي تجسّد الترابط النصي بين مختلف المعارف والعلوم. وينطلق البحث من إشكالية منهجية تتمثل في فاعلية التلقي ومدى قدرة المتلقي على تفعيل التواصل مع النص الإبداعي الغني بالمعارف المتداخلة.

ويُظهِر التحليل أن الإبداع العلائي يقوم على تفاعلية التواصل بين المبدع والمتلقي، من خلال عتبات نصية متعددة كالعناوين والمقدمات التي تشكّل جسوراً تواصلية. كما يكشف عن أزمة منهجية في قراءة النص التراثي، حيث يتعذر فهم الإبداع العلائي دون وعي بمنظومة العلوم المتداخلة التي شكلت رؤيته.

وتخلص الدراسة إلى أن تجاوز القراءة الخطية التقليدية والانتقال إلى القراءة التكاملية التفاعلية يظل الرهان الأساسي لإعادة اكتشاف الإبداع التراثي، مع التأكيد على أن عطاء أبي العلاء المعري يظل عصياً على الفهم دون تبني رؤية تكاملية تستحضر شعرية النص في إطاره المعرفي الشامل.

الكلمات المفتاحية: التكامل المعرفي - الترابط النصي - فاعلية التلقي - تفاعلية التواصل - العلوم المتداخلة - القراءة الخطية - شعرية النص.

Abstract :

This study highlights the concept of cognitive integration as a fundamental approach to understanding literary creativity, exemplified in the creative experience of Abū al-ʿAlāʾ al-Maʿarrī, which embodies the textual interconnectedness between various fields of knowledge and sciences. The research departs from a methodological problem centered on the effectiveness of reception and the recipient's capacity to activate communication with the creative text rich in intertwined knowledge.

The analysis reveals that Al-Ma'arri's creativity is based on communicative interactivity between the creator and the recipient, achieved through multiple textual thresholds such as titles and introductions that serve as communicative bridges. It also uncovers a methodological crisis in reading the heritage text, as understanding Al-Ma'arri's creative work is impossible without awareness of the interconnected sciences that shaped his vision.

The study concludes that moving beyond traditional linear reading towards an integrated, interactive reading remains the fundamental challenge for rediscovering heritage creativity. It emphasizes that the contributions of Abū al-ʿAlāʾ al-Maʿarrī remain incomprehensible without

adopting an integrated perspective that considers the textual poetics within its comprehensive cognitive framework.

Keywords :Cognitive Integration - Textual Interconnectedness - Effectiveness of Reception - Communicative Interactivity - Interconnected Sciences - Linear Reading - Textual Poetics

مقدمة :

تطرح مسألة تكاملية المعارف في ترابطها النصي مع بعضها البعض، موضوعا من أهم القضايا في الدراسات الأدبية والنقدية الحديثة، وذلك لاعتبارها السمة الجوهرية في النص الإبداعي الترابطي.

يعني التكامل المعرفي تلك الصورة العلمية المتكاملة للوجود عبر تفعيل الرؤية الإسلامية في كل المجالات المعرفية شرعية كانت أو طبيعية أو اجتماعية أو إنسانية، تماما، نفس المعنى الذي يطلق على "التكامل المعرفي" ويقصد به الشخص الموسوعي الذي له إلمام بكثير من العلوم والمعارف يهدف إلى بناء مشروع حضاري يعود بالنفع على المجتمع وعلى البشرية عموما.

تأخذ بعض المصطلحات موقعا أثيريا في الأبحاث العلمية والكتابات الفكرية والثقافية، ويتم تداولها كثيرا بمفاهيم ودلالات مختلفة دون الإجماع على تحديد دلالة خاصة بها، فقد ألفنا أن نجد بعض المصطلحات تستخدم بدلالات ليس مختلفة فحسب بل ربما متناقضة، ولعل هذا هو الحال مع ما يطلق عليه "التكامل المعرفي"، ويعني "التكامل المعرفي" في الغالب أن شخصا ما موسوعي في معرفته وثقافته، لأنه يلم بكثير من العلوم، ولو كان إلمامه من باب الثقافة العامة وليس المعرفة الشخصية.

ولا شك أن ظاهرة الإبداع في أكثر من علم واحد، كانت صفة مميزة لكثير من علماء المسلمين، وربما كانت ظاهرة التخصص في علم واحد والتفرغ له، ظاهرة حديثة في التاريخ الإنساني، وذلك بسبب التوسع في المعلومات والتحولات الذي يشهدها العالم، إلى أن نشأ في الفكر مع مرور الزمن أن الكثير من العلوم تدرس لذاتها بعيدا عن قطف ثمارها.

إن إلقاء الضوء على موضوع "التكامل المعرفي" والوعي بأهميته، يحفز على هدم الفجوة بين ماضي وحاضر ومستقبل النص كيفما كان، وأن مشروع الأ مة مشروع واحد يرتبط حاضرها بماضيها ويستشرف مستقبلها. وهي إشارة واضحة إلى ضرورة إعادة تشكيل عقل المسلم عموما لإحياء فكرة الاشتغال بالكل بدل الجزء، كما أنه دعوة إلى العيش في العصر والاستفادة من إبدالاته المعرفية الجديدة، ولن يتحقق هذا إلا بالإرادة القوية والرغبة في تغيير الفكر ونفي الخطية في تحليل النصوص وإعادة تشكيل رؤية العالم وفق إبدالات العصر وتحولاته السريعة التي شملت كل شيء بما فيها النص أيا كان نوعه.

إن الوعي بشمولية المعارف والعلوم وتصويب الفكر نحو الماضي وفهم الحاضر والاستفادة مما يمليه العصر وما يعرضه الفكر البشري من مستجدات وتحولات على مستوى التواصل، هو السبيل إلى البحث الجاد وتمكين البحث والابتكار وبالتالي تحقيق تقدم في كافة المجالات.

ربما كانت ظاهرة التخصص في علم واحد والتفرغ له، ظاهرة حديثة في التاريخ الإنساني، وذلك بسبب التوسع الكبير الذي طرأ على المعرفة البشرية منذ ظهورها، حتى نشأ في الفكر مع مرور الزمن أن الكثير من العلوم تدرس لذاتها بعيدا عن قطف ثمارها، وهذا ما يلاحظ في عصرنا وينتشر، حيث نجد أستاذا في الجامعة يدرس تخصصا دون أن تكون له علاقة بما يقرب منه من تخصصات، فالاستفادة من العلوم والمعارف الجديدة إضافة إلى دراسة جذور القضية في التاريخ انطلاقا من المنجزات الحديثة أمر ضروري في إعادة تشكيل الفكر وتغييره.

ولا شك أن موضوعات هذه القضية كثيرة ومتشعبة، تحتاج لإجراء دراسات تفصيلية متأنية وفق نظريات وتصورات علمية تحليلية سردية مترابطة ومتكاملة لمقاربة أهمية هذا الموضوع الشاسع عند بناء أي مشروع يعود بالنفع على البشرية حاضرا ومستقبلا.

إن العلم قرين الإنسان منذ خلقه الله سبحانه وتعالى ونفخ فيه من روحه، وأنه سبحانه قد امتن على العباد بنعمة الخلق والإيجاد، كما امتن على آدم عليه السلام بتعظيم شأنه وشرفه على الملائكة بما اختصه من علم وأسماء كل شيء دونهم. يقول الله سبحانه وتعالى: "**وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك** "البقرة 30-33.

طبيعي أن تكثر المعلومات وتتشعب الموضوعات، وطبيعي أن تتبلور من هذه المعارف وتطبيقاتها مقومات الحضارات التي شرع الإنسان تشييدها على مراحل متعاقبة تتناسب ومستوى الاستيعاب المعرفي والتقني للعلوم في المرحلة التي تبلغها البشرية من تطور. نجد في هذ السياق كثيرا من التنويه المستمر عبر الأجيال يجري بكثير من المفكرين في مجالات عديدة، تركوا بصماتهم النفعية للبشرية. كابن سينا وابن رشد والخوارزمي وابن الهيثم وغيرهم في جميع مجالات العلوم والمعارف المختلفة المصادر والتخصصات.

وبمختلف الهواجس التي يحملها البعد التكاملي في كيفية بناء النص وحيثيات تشكيله وفق ثقافة المبدع المترامية الأطراف، فقد رام أيضا إلى تقريب علائق النص وتفعيل تلقي القارئ رغبة في تحقيق تواصل فعال، فكما تقول العرب، معرفة تجربتهم نوع من معرفة معارفهم، وكما لا نصل إلى فناء الدار قبل المرور بعتباته، فكذلك لا نفهم النص قبل الاطلاع على علوم ومعارف المبدعين في المجال.

فلتبسيط عملية الإبداع، نجد المبدعين يستدرجون القارئ إلى التعاقدات الضمنية رغبة في تحقيق التواصل الفعال والتفاعل الإبداعي لفهم حيثيات اشتغال النص فهما جيدا. وبالتالي إعادة قراءة النص قراءة ترابطية تفاعلية إنتاجا وتلقيا، وهذا من شأنه أن يساعد على القراءة الجيدة للنصوص على حد تعبير جيرار جونيت، وهو الدور الطلائعي الذي أصبح يقوم به الوعي بقضية "التكامل المعرفي" الدور المنوط ليس بالمبدع فحسب ولكن بالمتلقي أيضا إضافة إلى النص الذي يتشكل وفقا لقدرة المبدع الكتابية ومقصديته وكيفية بناء

النص وخطاطته.

لقد كان الاعتناء بقصدية "التكامل المعرفي"" وما تعنيه من موسوعية في التخصص، والترابطات النصية التي تشتغل بها أمرا جديرا بالدراسة والبحث، لقد استطاع الوعي بهذه المسألة، أن يرصد بعين طرق اشتغال النص، وملابساته ومنعرجاته وأثره في سائر الخطابات والعلوم والمعارف، وبالعين الأخرى تحقيق وظيفة التلاقح الثقافي والمعرفي لفعل التلقي ومقاربته النصية الفعالة، وموضوع التكامل المعرفي بهذه القصدية وبعرضه في طرحه الماثل الذي يربط بين المعارف يجسد القوة المركزية الفاعلة في العملية الإبداعية للنص الثقافي محوره المركزي اللغة العربية. وهو إعادة الاعتبار لإشراقة الحضارة العربية الإسلامية، والذي لا يمكن أن تحكم قبضتها مرة أخرى عليه إلا عبر الترابط النصي والتفاعل الإبداعي بين عمق التجربتين الثقافيتين القديمة والحديثة.

إن الإيمان العميق بأن رهان الثقافة العربية هو تجديد وعي مثقفيها بأهمية "التكامل المعرفي" وبالتالي الترابط المعرفي، وضرورة إعادة قراءة التراث العربي على ضوء ما استجد من معارف وإبدالات وتحولات ومقاربات نصية ووثائق علمية جديدة ونص مترابط وترابط نصي، هو طريق لبناء مشروع أمة، وهي تتجهز بالمنجزات الحديثة في عودة إلى تاريخها المجيد بوجود حضاري شامخ ضارب في أعماق التاريخ يغري اكتشاف عبقه، وبالتالي إشراقته. ولن يتحقق هذا إلا بالوعي بإبدالات العصر الحديث وما استجد فيه من مقاربات نصية تعمل على فتح مغالقه باستيعاب تراث مجيد يغمر القارئ والمثقف الجوال ثقة، ليستيقن أن حضارته حضارة قائدة في أصلها للأمم والشعوب، وأن الحضارة الغربية الحالية ما وصلت إلى ما هي عليه لولا استفادتها من الحضارة العربية الإسلامية، والعصر التكنولوجي رهانها للتحليق مرة أخرى في سماء القيادة الثقافية محورها المركزي اللغة العربية.

إن خدمة التراث العربي، تنبثق من وعي تام بإعادة قراءته قراءة علمية بإبدالات وعلوم ومعارف جديدة، قراءة تبث فيها الروح بصورها وحركاتها وألوانها. وفي اختلافهما يتم تكامل العلوم وترابط المعارف وتتمة الصورة المشرقة للحضارة وللمجتمعات.

من له شغف بالوقوف على "النص المترابط" وبالتالي الترابط النصي وكيف تتم العلاقة الجدلية بينهما لخلق التفاعل بين النصوص قديمها وحديثها لتحقيق هذا الإبداع المتكامل في العلوم والمعارف والتجارب، وجميع أزمنتها وأمكنتها وماضيها وحاضرها ومستقبلها، يدرك أن المقاصد منها هي تقريبا نفس مقاصد التكامل المعرفي والإبداع التفاعلي الذي عرفه العلماء المسلمون بمفهومها الحديث رغم النقلة النوعية في وسائل الإعلام والتواصل التي يعرفها العصر الحديث مع الحاسوب.

إن المنجزات الحديثة التي عملت على تشكيل النص وفق إبدالات العصر ودخول الحاسوب، جذورها

متوغلة في أعماق التاريخ. ذلك: " لأني أومن بأن المنجزات الحديثة لم تأت من فراغ، وأن الانطلاق منها يفيدنا كثيرا في إعادة النظر في أشيائنا القديمة أملا في تجديد النظر إليها، وترهين أو تحديث التعامل بها ومعها في ضوء ما يتحقق اليوم وغدا"[1]. بمعنى ان النتائج العلمية التي أصبحت مسألة "التكامل المعرفي" تضطلع بها في العقود الأخيرة، عملية فكرية متجذرة لدى العلماء المسلمين في جميع التخصصات والمجالات الطبيعية والإنسانية، و الحديث عنها لا يلغي تجذرها في التراث العربي القديم، السرد الأدبي، الثقافة العربية بصفة خاصة، فالتداخل البحثي في المصطلحات بين النقد الأدبي الحديث والنقد الأدبي القديم والسرد والسردية بمفهومها العلمي الحديث لرائدها الدكتور سعيد يقطين، واهتمام المفكرين والعلماء المسلمين بجميع مشاربهم بهذه القضايا العلمية والمعرفية التي كانوا يعتبرونها مسألة في البحث العلمي من البديهيات، وإلا كانوا وقفوا عندها وأولوها عناية وألفوا فيها مؤلفات، لهذا وجدناهم كثيري التخصصات وكثيري العلوم والمعارف إلى درجة أن أبا العلاء المعري الشاعر والفيلسوف والناقد والمفكر مثلا يكتب الكتاب بلغة عربية ويعيده بلغة عربية أخرى سماها الفصول والغايات تفننا وإظهارا لهذه القدرة في التبحر في علوم اللغة العربية محور مركز كل العلوم والمعارف. وفي سياق من يستفيد العلاقة التواصلية التفاعلية مع القدماء. يقول الدكتور عبدالفتاح كيليطو: " عندما يأخذ الباحث في دراسة القدماء، يتساءل هل هو الذي يقرأهم أم هم الذين يقرؤونه. ذلك أنه سرعان ما يكتشف أن ما يستهويه في القصص القديمة هو مخالفتها لما تعود عليه فينظر إلى الأدب الحديث من خلال الأدب القديم ويبصر نفسه بعيون أخرى، عيون أناس ماتوا منذ قرون خلت، فيدرك أن الأساليب التي ألفها أساليب نسبية، مرتبطة بزمان ومكان، وأنها ليست طبيعية، شأنها شأن الأساليب القديمة، عندئذ يرى نفسه شخصية قصة بدأت ذات يوم ولابد أن تنتهي في يوم من الأيام".[2]

أبو العلاء المعري أعرف من أن يعرف[3] لكن ما عرف عنه ويعرف عنه حتى عهد قريب فهو إما تسويق أكاديمي مجحف في حق عقيدة وأدبه ونقده وشعره وفلسفته، وإما فهم متسرع لاستراتيجية أعماله الشعرية والنقدية، وإما أحكام نقدية هي أقرب للعواطف منها إلى العلم والمنطق والعمق في الوعي، وهي من بين الأسباب العديدة التي حالت دون معرفة الشخصية العلائية الحقيقية الغزيرة العلوم والمتعددة المعارف والإنتاجات الفكرية. وهي في مجموعها لم تكن لترقى إلى الشهرة التي تشهد بها المصادر[4] التي أرخت له.

---

[1]- من النص المترابط، مدخل إلى جماليات الإبداع التفاعلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء-المغرب، الطبعة الأولى 2005. ص: 154.

[2]- الحكاية والتأويل، دراسات في السرد العربي، دار توبقال للنشر، الطبعة الثانية 1999.

[3] - شرح ديوان أبي الطيب المتنبي؛ وضعه عبدالرحمن البرقوقي؛ دار الكتاب العربي؛ بيروت ؛ لبنان. 1400ه-1980م. ج:126/1.
ولد أبو العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري بمعرة النعمان سنة 363ه وتوفي بها سنة 499ه.

[4]- انظر سبيل المثال: تعريف القدماء بأبي العلاء؛ جمع مصطفى السقا وزملاؤه؛ تحت إشراف الدكتور طه حسين؛ الهيئة المصرية للكتاب؛ الطبعة الثالثة؛ القاهرة 1406ه-1986م.

لقد افتتن أبو العلاء المعري بالعلم والمعرفة أيما افتتان، وكانت عزلته في مسكنه، ودماغه الذي حوى من العلوم والمعارف ما قد نشبهه الآن بتكنولوجيا عصره، وما اتخاذه قرار العزلة في مسكنه والتفرغ للعلم والمعرفة إلا تجسيد لهذا النهم في العلم والمعرفة. كما تسجل المصادر والمراجع أنه كان أعجوبة زمانه في العلم والتعلم إلى درجة أنه سبق القرن العشرين وكان يكتب بطريقة برايل كما يقول المرحوم محمد الدناي في كتابه، حتى لكن الخزانات العربية في كفة ومؤلفاته الضائع منها أكثر من الموجود في كفة أخرى، وقد كان كثير الاهتمام بالقارئ رأفة به من أن يكون على مستوى معرفي سطحي فيحكم على العمل بعيدا عن مقصديته.

وهذا الحضور القوي للإبداع الشعري التفاعلي لأبي العلاء المعري، نقف عنده من خلال ديوانه الذي يؤرخ لشعريته التي بلغت عنان السماء ولشاعريته التي ضاهى بها كبار الشعراء قديما وحديثا، والذي ميزه عن غيره من الدواوين يقول: "الشعر كلام موزون تقبله الغريزة على شرائط، إن زاد أو نقص أبانه الحس"[1] ويجسد هذه الابعاد المعرفية المتكاملة في شعريه وهو يحكي قصته البطولية مع الشعر الذي كان يعتبر من أشرف مراتب البليغ: "أما بعد، فإن الشعراء كأفراس تتابعن (في مدى)، ما قصر منها سبق، وما وقف ليم ولحق. وقد كنت في ربان الحداثة وجن النشاط مائلا في صغو القريض، أعتده بعض مآثر الأديب، ومن أشرف مراتب البليغ، ثم رفضته رفض السقب غرسه، والرأل تريكته رغبة عن أدب معظم جيده كذب، ورديئه ينقص ويجذب (...) ولم أطرق مسامع الرؤساء بالنشيد، ولا مدحت طالبا للثواب، وإنما كان ذلك على معنى الرياضة وامتحان السوس"[2]

تحاول الدراسة الوقوف عند أهم الروابط النصية والمعينات التي اعتبرها أبو العلاء المعري الشاعر مفاتيح النص الإبداعي الشعري لديه. والتي تيسر عملية فهم استراتيجية الإبداع الشعري لدى القارئ إنجازا وتصورا.

أبو العلاء المعري أول شاعر يخرج على القارئ بدواوين عديدة كل ديوان باسمه الخاص به.

ويبدو أن توسيع مفهوم الديوان الشعري لدى ابي العلاء من معناه الأحادي الضيق إلى معناه الواسع قد أضفى نوعا من الضبابية على الفهم فقد: "(...) كان ديوان الشاعر يعني بالضرورة كل ما ينظمه طيلة حياته، لكن توسيع أبي العلاء لهذا المفهوم جعل التحديد يكتسي أهمية نقدية كبيرة لم تكن له من قبل، فالديوان لدى أبي العلاء ليس مراكمة للموزون من الكلام، ولكنه ترجمة لرؤى شعرية أو فكرية متحولة، ولهذا كان منظومه دواوين متعددة لا ديوانا واحدا (...) أصبح الديوان لدى الشيخ رسما لحدود التحول داخل خريطة المتن الشعري الواسع، وتمييزا لدلالة الأشعار النقدية أو الفكرية يجمعها في تصانيف يشتمل كل واحد منها

[1]- رسالة الغفران ومعها نص محقق من رسالة ابن القارح لأبي العلاء المعري؛ تحقيق د عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطىء)؛ دار المعارف الطبعة 8 القاهرة (د ت)؛ ص: 251.

[2]- أبو العلاء المعري، سقط الوند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة التبريزي، 10/1.

بنفسه عما سواه"[1].

لاسم الديوان دلالة تفاعلية كبيرة تربط بين مقصدية االشاعر في رسم حد الشعر لديه ، وبين النظم الذي تمثله باقي دواوينه الأخرى مثل اللزوم والاستغفار وجامع الأوزان والدرعيات وغيرها من الدواوين. وعن سبب اختيار أبي العلاء لهذا الاسم. يقول تلميذه التبريزي عند الإشارة إلى هذا عمق البعد الترابطي بين عنوان الديوان ومقصدية المبدع من التسمية دون غيرها: "قد لقب هذا الديوان ب"سقط الزند"؛ لأن السقط أول ما يخرج من النار من الزند، وهذا أول شعره وما سمح به خاطره فشبهه به"[2].

إن تسمية الديوان باسم "سقط الزند" رابط من أهم الروابط التي تحمل دلالات ومعان عميقة، رمت بها نار طبع الشاعر المتقد أيام الصبا والشباب، أما الدواوين العلائية الأخرى، فقد صدرت عن نشاط فكري متحول من سحر الشعر وعذوبته إلى صدق الفكر في مراحل عمرية لاحقة، أسفرت عن دواوين أخرى يحمل كل منها اسما خاصا به، وكل ديوان يصور زاوية من زوايا كنه النظرية النقدية لدى أبي العلاء.

يعتبر اسم الديوان من أهم الروابط النصية التي يشي بمقصدية الشاعر، وهو لفت انتباه القارئ إلى وضع الحدود الفاصلة بين ديوان "سقط الزند" الذي نظمة في عهد الصبا والشباب، وباقي الدواوين الأخرى التي قيلت بعد اتخاذه قرار العزلة والتفرغ للعلوم المترامية الأطراف والمتكاملة المعارف وذلك من منظور فكري مختلف، تماما مثل الفرق بين عهد الصبا والشباب والكهولة والشيخوخة، فالدور الوظيفي للرابط الرئيسي الذي يجسده العنوان هو خدمة التحولات والمسارات الفكرية التي اختلفت بين المرحلتين العمريتين من حياة الشاعر، والتي تنحو اتجاه أفقين زمنيين مختلفين هما: أفق التجربة الشعرية المتجه نحو الماضي مرحلة الصبا والشباب، وهي الفترة العمرية التي اعتد فيها أبو العلاء بالشعر، واعتبره من بعض مآثر الأديب، وأفق التجربة الفكرية المختلفة عن الأولى والمتجه نحو المستقبل، وهي الفترة العمرية التي تحول فيها فكره من الاعتداد بالشعر زمن الحداثة (أجود الشعر أكذبه)، والعدول عنه في زمن ما بعد الصبا (الصدق في العلوم والمعارف).

يقول الدكتور محمد الدناي رحمه الله: "أبو العلاء بدأ شاعرا في سقط الزند وانتهى مفكرا ناقدا في باقي مؤلفاته الأخرى. إن "الدرعيات" التي شرحت ونشرت مع أول "ديوانه سقط الزند" فعدت منه، كانت آخر ديوان شعري نظمه في رحلة الإنجاز الطويلة، و أن ديوان سقط الزند الذي اعتقد الدارسون أنه ظل ينظمه بعد أن كان قد بدأ نظم اللزوم ينتسب حسب هذا المنطق إلى مرحلة تفرض أن يكون قد انتهى من قول آخر سقطياته عند إعلانه تطليق الشعر وبدء حياة العزلة، كما يكتشف عن أن ديوان اللزوم الذي اعتقد بعض

[1]- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، مرجع سابق، القسم الثاني ص: 96-98.
[2]- أبو العلاء المعري، سقط الوند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة التبريزي، 3/1.

الدارسين أنه بدأ في نظمه قبل اعتزاله قد نظم في مرحلة متأخرة عندما أجبرته قسوة حياة العزلة والحنين إلى الشعر الذي تاب منه على مراجعة الموزون متحايلا على قيد التوبة التي قيد بها نفسه بمسوغات فكرية أخلاقية فرضت عليه أن يجعل هذا الديوان صورة نظمية مناقضة لشعرية السقط"[1].

إن حرص أبي العلاء على التميز بين أفقي التجارب الإبداعية لديه الشعرية والنقدية، يضعنا أمام خطة استراتيجية القصد منها هو التنصيص على ضرورة بل إلزامية الوقوف عند التسمية لما لها من إيحاءات ترابطية تفاعلية مع مقصديته من الشعر، والذي يمثله ديوان "سقط الزند" دون الدواوين الأخرى التي تجسد تصور إبداعي آخر مختلف عما سبقه. كما أنه حرص لا يدع مجالا للشك على وعي أبي العلاء بأهمية الترابط النصي الذي اختار أن تكون المقدمات الجسر التواصلي بين الإبداع الشعري في السقط والإبداع النقدي في الدواوين الأخرى، والعنوان من بين الروابط الأساسية التي ترسم مفهوم حد الشعر لدى أبي العلاء المعري. ونؤكد على أن مقصدية أبي العلاء من الشعر هي إبراز القدرة على الإبداع في الشعر في عصر اعتبر فيه من أشرف مراتب البلغاء المتكاملي العلوم والمعارف في عصره، ومن أبرز فرسان فحول الشعر. يقول: "وقد كنت في ربان الحداثة وجن النشاط مائلا في صغو القريض، أعتده بعض مآثر الأديب ومن أشرف مراتب البليغ"[2]

إن العنوان من بين أهم الروابط التي وضعها أبو العلاء المعري للدلالة على أن هذا الديوان الذي يحمل هذا الاسم بالذات، هو أجود الأشعار من بين دواوينه المعددة، وذلك لعدة أسباب من بينها أنه يجسد فترة الصبا والشباب، زمن كان يعتد فيه بقول الشعر باعتباره من أشرف مراتب البليغ، ودلالة الوضع في التقديم ترمز إلى عمق بلاغة الشاعر وشمولية المعارف لديه، فصيغ: مثل قول الشعر، والاعتداد به، وشرف البليغ، كلها روابط نصية ذات حمولة دلالية تجسد في مجموعها حركية تفاعل العلوم والمعارف لديه وجمالية الإبداع الشعري في عصر اعتبر فيه الشاعر البليغ ملكا من ملوك الشعر.

اما هذه الاستراتيجية الإبداعية، وجد أبو العلاء أنه على القارئ ان يكون في مستوى الشرط الثقافي من حيث نفي الخطية المعهودة في الشعر، ونفي السببية وبالتالي ترابطية الدماغ، وذلك حتى يتم التواصل الفعال بين المقاصد وهو المبتغى من العملية التواصلية ككل. يقول الدكتور محمد الدناي في هذا السياق: "إن تسمية الديوان باسم يميزه عن باقي أسماء الدواوين العلائية الأخرى عمل توثيقي يشير إلى ضرورة التمييز بين فنية السقط ونظمية الدواوين الأخرى، كما تظل تسمية سقط الزند دون ما سوى ذلك من الأسماء إشارة

[1]- نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز؛ الدكتور محمد الدناي؛ أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في اللغة العربية وآدابها 1420ه-2000م؛ جامعة سيدي محمد بن عبد الله؛ كلية الآداب والعلوم الإنسانية؛ ظهر المهراز؛ فاس. ج:1/ تمهيد.
[2]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، خطبة سقط الزند، 10/1.

نقدية مقصودة إلى خصائص فنية توافرت في أشعاره دون غيره من دواوينه"[1].

لقد اهتم أبو العلاء كثيرا بوضع الروابط والمعينات على مقصديته من الشعر، وجعل من العنوان جسرا للتواصل التفاعلي بينه وبين القارئ، ورأفته بالمتلقي: "من أن يخلط عند قراءته الديوان بين حاضر أبي العلاء وماضيه، فيحاسب المفكر التائب على رذيلة الشاعر المجود الكاذب، أو يحاكم الشاعر بمقاييس المفكر الصادق، ولكنهما لم يلتقيا في زمن واحد، لأن زمن الشعر لدى الشيخ كان غير زمن الفكر"[2].

واضح –إذن- أن هاجس حرص أبي العلاء على جودة شعر ديوانه المعنون ب"سقط الزند" وشاعريته التي ضاهى بها كبار الشعراء قديما وحديثا، بما فيهم غير المنصفين له، ورأفته بالقارئ من أن يخلط بين هذا الديوان ودواوينه الأخرى من جهة ثانية، جعله يستثمر في أهم رابط نصي وهو العنوان لتثبيت هذه الحدود، بل وإلزامها والإشارة إلى أن أشعار السقط تختلف عما سواها من الدواوين، لهذا كان حرصه شديدا في جل إبداعاته الشعرية والنقدية على إشراك القارئ باعتباره الطرف الرئيسي في العملية الإبداعية التواصلية، وذلك من أجل أن يخوض حلاوة التجربة الشعرية إنتاجا وتلقيا ويشعر بحلاوة تجربة التكامل المعرفي والأخلاقي مع. "ولم أطرق مسامع الرؤساء بالنشيد، ولا مدحت طالبا للثواب"، وإنما كان ذلك على معنى الرياضة وامتحان السوس"[3].

أما **مقدمة السقط** فلا تقل أهمية عن أنواع المقدمات والروابط الأخرى التي استغلها أبو العلاء في استدراج القارئ إلى استيعاب النقلة النوعية التي عملت على تغيير مساره الفكري من شاعر مبدع إلى عالم مفكر، جاعلا من الخطبة جسرا يربط بينه وبين الفهم السليم لمقصديته لدى المتلقي، وذلك رغبة في مشاركته له متعة تجربة تحوله من غفلة سحر الشعر (الكاذب) إلى وعي سحر الفكر الصادق، يعني من لحظة اتخاذ قرار العزلة والعزم على عدم العودة إلى قول الشعر، أي إلى لحظة إقلاع نشاطه الفكري نحو مسار آخر سوى الشعر وحلاوة الشعر وعذوبة الشعر إلى القول الصادق والعلم النافع، هكذا نجد أنه كان ينصح تلامذته بالانكباب على دراسة ديوان "لزوم ما لا يلزم" إذا أرادوا العلم، وهي الصحوة الفكرية التي تزامنت مع لزومه مسكنه. يتضح هذا المعنى من خلال الرابط النصي التالي: "ولزمت مسكني منذ سنة أربعمائة، معملا أني لا أرسل فيما يتصل بكلام العرب بنت شفة"[4].

لقد جسد أبو العلاء المعري الشاعر والناقد والفيلسوف والمفكر من خلال كتاباتهم الترابطية مفهوم العتبات النصية وكذلك مفهوم الترابط النصي بصورة واضحة والذي من بين أهم أسسه هو نفي الخطية،

[1]- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في اللغة العربية وآدابها، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، ظهر المهراز فاس المغرب/ 1999-2000، (صادر في كتاب) القسم الثاني، 98.
[2]- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، مرجع سابق، ص: 100.
[3]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، المقدمة 10/1.
[4]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، المقدمة 5/1.

مع عدم الإشارة إلى المصطلح لاشتغالهم بأمور أخرى، لكن الاستثناء هو أن أبا العلاء يضع المصنف ويملأه بالروابط والمعينات على الفهم، يربط بينه وبين العنوان باعتباره رابطا يؤكد مقصديته وترابطه به ومعه، وقد يقوم بتعزيز الرابط برابط آخر في نفس السياق. وذلك بواسطة الشرح ويضع له عنوانا آخر مؤكدا على الترابط والتواصل الفعال على أهم مقصديته، وسيداوم اتصاله بأشعار السقط على وجه الخصوص عبر روابط كثيرة مثل الشرح والنقد حتى آخر عهده بالتأليف كما نجد في "ضوء السقط". فلم يكن؛ إذن؛ اختيار أبي العلاء لعناوين مصنفاته واعتبارها بمثابة روابط عبثا حتى تجمع مع دواوين أخرى على غرار ما نجده في النسخة الحالية لـ"سقط الزند" الذي جمع خطأ مع ديوان "الدرعيات" وحقه ان يكون مستقلا[1]

أما **خطبة السقط**، وهي الرابط الثالث بعد روابط مثل "العنوان" و"المقدمة"، فلقد اعتنى بها أبو العلاء كثيرا، لهذا افتتحها بسرد قصته مع الشعر وافتتانه به أيام الصبا والشباب حتى استطاع مبارزة فرسانه. يقول: "أما بعد، فإن الشعراء كأفراس تتابعن في مدى، ما قصر منها سبق، وما وقف ليم ولحق"[2].

والطريف أنه على الرغم من نزع الاعتراف بشاعرية الشاعر وجودة شعرية السقط إلا أن أبا العلاء المعري سيقلب الموازين بوضع روابط نصية تعارض المدلول الأول من حيث الاعتداد بالشعر، بروابط تدل على الرفض والحسرة على قول هذا الشعر في زمن ما بعد الصبا إلى درجة الندم على قوله لان الشعر الجيد يتطلب الكذب لأن أجود الشعر أكذبه. يقول: "(...) ثم رفضته رفض السقب غرسه، والرأل تريكته، رغبة عن أدب معظم جيده كذب، ورديئه ينقص ويجذب"[3].

من أراد أن يتقصى أنواع الروابط بين النصوص العلائية لفهم استراتيجية عمله الفني، عليه أن يتقصى طريقته في التأليف وأن ينتبه لأفقي تجربته الإبداعية، أفق التجربة المتجه نحو ماضيه الشعري المتعالي في الجودة الشعرية وقوة شاعريته، وأفق التجربة الفكرية المتجه نحو المستقبل المتعالي أيضا بنشاط فكري آخر سوى الشعر، وقد كان ذلك زمن اتخاذ قرار العزلة والتفرغ للعلم والمعرفة. وقد كان من شأن هذه المعادلة الثلاثية الأبعاد أن تحدث نوعا من الضبابية في ذهن القارئ ودعوته بتصويب انتباهه مرة نحو ماضي الشاعر لما كان مقبلا على الحياة، ومرة نحو حاضر الشاعر زمن اتخاذ قرار العزلة ولزوم مسكنه، وتارة أخرى نحو مستقبل الشاعر لحظة تحول نشاطه الفكري من الشعر إلى ما سواه. معادلة صعبة بالنسبة لقارئ ليس في مستوى الشرط الثقافي للمبدع.

أبو العلاء المعري، على العهد به، هو الذي يوضح معينات فهم مقصديته من الإبداع الشعري، لهذا وهو في غمار خوض التجربة التي عملت على تحويل فكره من الشعر المتعالي في الجودة إلى الفكر الصادق

[1]- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، مرجع سابق.
[2] أبو العلاء المعري ، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، 1/10.
[3] أبو العلاء المعري ، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، خطبة سقط الزند، 1/10.

حيث تحول نشاطه الفكري غير الشعر، لم يكن يغفل الاضطراب النفسي الذي يحدثه هذا التحول لدى القارئ، وقد عبر عن هذا مرة بإعلان الحسرة والندم على ما بدر منه من غلو في المدح والافتخار بالنفس، ومرة أخرى بالاعتذار منه، ومرات عديدة بالاستغفار وإعلان التوبة من قول الشعر واتخاذ قرار عدم العودة إلى الشعر مرة أخرى.

يترجم لنا التبريزي في إحدى الروابط النصية التي تجسدها مقدمته للسقط، أثر هذا التحول الفكري في نفسية أبي العلاء والمتلقي على حد سواء فيقول: "وبعد، فإني لما حضرت أبا العلاء أحمد بن سليمان التنوخي المعري، رحمه الله، قرأت عليه كتبا كثيرة من كتب اللغة، وشيئا من تصانيفه، فرأيته يكره أن يقرأ عليه شعره في صباه، الملقب ب"سقط الزند". وكان يغير الكلمة إذا قرأت عليه شعره، ويقول معتذرا من تأبيه وامتناعه من سماع هذا الديوان: "مدحت فيه نفسي، فأنا اكره سماعه" . وكان يحثني على الاشتغال بغيره من كتبه، كلزوم ما لا يلزم، وجامع الأوزان، والسجع السلطاني، وغير ذلك(...)"[1].

والجذير بالذكر أن حسرة أبي العلاء وندمه على قول الشعر وعدوله عنه، لم يكن بسبب الشعر باعتباره شعرا، بل بسبب الغلو الذي يرتبط بالجودة الفنية في الشعر، وإلا فمرحلة الصبا وشعر السقط من أجمل المراحل العمرية بالنسبة له، وشعر السقط أجود أنواع الشعر من بين دواوينه وهو فارس من فرسان الشعر دائما، فالقول بفتور أبي العلاء عن قول الشعر في مرحلة ما بعد الصبا لا يعني نفي الشاعرية عنه والشعرية عن شعره، ولكن المقصود بالأساس هو تنصيصه على أن شعرية الشعر يجسدها ديوانه المسمى ب"سقط الزند" وحده دون دواوينه الأخرى، وأنه شاعر بمثابة فارس في الديوان السقطي بلا منازع، لهذا لم يكن بد من أن تظل تسمية الديوان بسقط الزند هي أفضل الاختيارات الإبداعية الشعرية لديه[2].

ولتجديد العهد بالقارئ، يجدد أبو العلاء في آخر الخطبة اعتذاره إليه عن فترة زمنية من عمره اغتر فيها بقول الشعر واعتبره بعض مآثر الأديب، فسلك في سبيل ذلك مسلك الغلو والكذب والمبالغة لمبارزة فرسان وفحول الشعر فحقق هدفه محافظا على ماء وجهه من التكسب، والآن وقد ولى عهد الصبا، فقد تغيرت رؤيته للحياة وبالتالي تغيرت نظريته الشعرية، ولم يعد مفعول سحر الشعر يؤثر فيه، فأعرض عنه وتاب واستغفر. يقول معتذرا متحسرا نادما تائبا: "وما وجد لي من غلو علق في الظاهر بآدمي، وكان مما يحتمله صفات الله تعالى، فهو مصروف إليه، (...) وما كان محضا من المين لا جهة له فأستقيل الله سبحانه وتعالى العثرة فيه (...)"[3].

لقد كان أبو العلاء في رهافة حسه يعلم ردة فعل القراء إزاء حيثيات اشتغال نشاطه الفكري على هذه

[1]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة التبريزي، 3/1.
[2]- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، مرجع سابق.
[3]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، الخطبة، 10/1.

الكيفية، لهذا صوب تركيزه على كثرة وضع الروابط النصية، وذلك من خلال الروابط التي استند إليها ولعبت دورا أساسيا في بناء النص ووضع عقده وبالتالي مفاتحه ليسهل فهمه على المتلقي.

لقد صوبت مقصدية الروابط في الكتابة الترابطية لأبي العلاء المعري نحو هدفين رئيسيين: أولهما: اعتداده بشعرية السقط وحده دون غيره من الدواوين، ثانيهما: حرصه على العلاقة التفاعلية مع القارئ وفهمه السليم لحيثيات اشتغال النص الإبداعي الشعري لديه، واستدراجه بالتالي إلى مشاركته له متعة مخاض التحول من الإبداع في الشعر أيام الصبا والشباب إلى الإبداع في العلوم والمعارف قديمها وحديثها مستقبلها في جميع مجالات الثقافة العربية محورها المركزي اللغة العربية.

وبناء عليه، فروابط مثل العنوان والمقدمة والخطبة هي بمثابة وثائق بالغة الأهمية من حيث دلالاتها الأدبية النقدية وشهادتها على مهامها التوصيلية التفاعلية، وقد حرص أبو العلاء على جعلها روابط أدبية نقدية تنسجم بين حروفها تناغم الشعر والتحولات الفكرية لديه، إلا أنه رغم هذا الاعتبار العلمي والاعتراف بقوة الشاعرية التي انتزعها من القدماء والمحدثين مشارقة قديما وأندلسيين جدد[1]، نجد الخطبة تعج بروابط نصية من حيث هي شرط إجرائي وقيد منهجي وضابط معرفي للمفاهيم والمضامين الشعرية لديه، وهو الرياضة وامتحان السوس والشهرة ومبارزة فرسان الشعر ولكن دون مقايضة، وهذه من بين أهم المقاصد الترابطية لأبي العلاء المعري، وهي أن شعره بلغ عنان السماء رغم الخطية في المقايضة بالشعر في عهد سنت فيه قواعد وشروط نجاح المدحة قبل عصر أبي العلاء المعري وبعده. يقول: "ولم أطرق مسامع الرؤساء بالنشيد ولا مدحت طالبا للثواب، وإنما كان ذلك على معنى الرياضة وامتحان السوس"[2].

قد تبدو المعادلة صعبة في الوعي الجمعي العام لدى الشعراء والنقاد الذين سنوا قواعد نجاح المدحة التكسبية، وتستثنى منها مدائح السقط، غير أن أبا العلاء سن للمديح وجهة أخرى وهي العفة والعفاف وعدم بذل ماء الوجه بالاستجداء، ولتأكيد هذا البعد الرابط الاستثنائي في مدائح السقط، خص له أبو العلاء مكانا نافيا خطية الاستجداء بالعلم أي الشاعر باعتباره شرطا إلزاميا لفهم مقصدية اشتغال مدائحه في الديوان وهو أنه لم يمدح طلبا للأجر المادي ولكن كان امتحانا للسوس وللمبارزة والوصول إلى مرتبة فرسان وفحول الشعر وقد وصل.

وعن مصدر رزقه يضع أبو العلاء رابطا من أهم الروابط التي تدل على مصدر عيشه وهي القناعة باعتبارها مورد عيش كريم وماء وجه محفوظ لم يبتذل بالسؤال. يقول: "فالحمد لله، ستر بغفة من قوام العيش، ورزق شعبة من القناعة أوفت بي على جزيل الوفر"[3]. وأشعار السقط عموما مليئة بهذه الدلالات

[1]- شروح أندلسية غير معروفة لـ"سقط الزند" مرجع سابق.
[2]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، الخطبة، 10/1.
[3]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، الخطبة، 10/1.

التي يعلن فيها أبو العلاء ويؤكد عدم مدحه لسلطان ولا حاكم ولا أمير طلبا للثواب، وإنما كان ذلك رياضة للقول وامتحانا للسوس ومبارزة فرسان الشعر.

يعتبر العنوان والمقدمة والخطبة في ديوان "سقط الزند" من أهم الروابط النصية المعينة على فهم مقاصد الشاعر، فكلاها مرتبط ببعض ويتفاعل مع بعض، وقد كان ذلك تمهيدا للفهم السليم للمتن الشعري بقوة قصدية وظيفية، وصارت مرتبطة وملازمة له ومشروطة به لمن أراد أن يتقصى شعرية السقط وقوة شاعرية الشاعر، ناهيك عن الروابط النصية الأخرى التي تؤكد عفته وحفاظه على ماء وجهه من ذل المقايضة بالشعر.

وتحريا للتدقيق، فمنذ اللحظة الأولى لوضع ديوان "سقط الزند" بدأ أبو العلاء في وضع معينات مقصديته من الشعر، وليس في زمن الخطبة بالذات كما يبدو، فوعيه بتحول نشاطه الفكري من الشعر إلى ما سواه، لم يكن وليد اللحظة، بل يعود إلى مرحلة السقط، أما زمن وضع الخطبة فيمكن القول إنها فرصة سنحت له بإعادة ربط اتصاله بالقارئ مرة أخرى لتوطيد العلاقة بينهما أكثر وذلك رغبة في خلق أقصى درجة من التفاعل والتواصل المبتغى من العملية التواصلية ككل.

كل الروابط النصية التي مرت بنا وبمختلف عناصرها وأنواعها، جعلت المتلقي طرفا محوريا ضمن التداول الإبداعي للتكامل المعرفي الشعري لدى أبي العلاء، فهل كان القراء في مستوى الشرط الثقافي للإبداع الشعري العلائي؟

إلى جانب مقصدية الشاعر من إبداعه الشعري، وجدت مقصدية القراء في المشرق وفي الأندلس تلقائيا، وقد أفضى تعدد القراءات إلى تعدد الوظائف بالطبع، ويمثل ابن السيد البطليوسي (ت521) أكثر أنواع التلقي مغالطة عرفها التراث الشعري العلائي في التاريخ.

يحضر "الاغتراب" في مقصدية ابن السيد البطليوسي الأندلسي من شرح ديوان "سقط الزند" لتصرفه في دواوين أبي العلاء المعري ومحاولة جمعها في ديوان واحد، وهذا على خلاف مفهوم الشعر لدى أبي العلاء على غرار تعريفه للشعر في النص السالف الذكر.

لم يعر الشارح الاندلسي ابن السيد البطليوسي الروابط النصية التي وضعها أبو العلاء المعري، ولم يعرها اهتماما إلا وهو داخل المتن الشعري يصول ويجول دون عدة علمية أو معرفية تقترب من المستوى التكاملي المعرفي والترابطات النصية التفاعلية التواصلية. يذكرنا هذا بأنواع القراء غزاء التراث الثقافي الذي تفصل بينه وبين النص أزمنة كثيرة، فكيف والحال أن الشارح الأندلسي لديوان "سقط الزند" عاش في نفس الفترة الزمنية لأبي العلاء. فهل نجد هذا النوع من القراء في نص الدكتور عبدالفتاح كيليطو الذين لا يتوفرون على الشرط الثقافي للتأهيل لقراءة النص الكلاسيكي: "(...) ما أكثر القراء الذين لا يبصرون العتبة فيتجولون في

الماضي كما يتجولون في الحاضر، وما أكثر القراء الذين يقفون عند العتبة ولا يجرؤون (أو لا يبالون) باجتيازها، وما أكثر القراء الذين يقدمون رجلا ويؤخرون أخرى على أي حال، كلنا يعلم أن تحديد المستقبل مرهون بتحديد الماضي وتحديد الماضي مرهون بتحديد الغرابة"[1].

شرح ابن السيد البطليوسي(ت 521هـ) ديوان "سقط الزند" وظلت نسخته الأندلسية النسخة الفريدة لشعر السقط في الأندلس لقرون طويلة، للأسف، وذلك إلى غاية القرن الواحد والعشرين حينما صدر كتاب "شروح أندلسية غير معروفة لـ "سقط الزند" عام 2011م للمحقق محمد بنشريفة، والذي نسخ منهجية ابن السيد البطليوسي في السقط ودحض ادعاءاته ونسف مغالطاته للتراث الشعري العلائي.

استهل ابن السيد البطليوسي خطابه المقدماتي بالتعريف بالمقدم له وهو هنا أبو العلاء المعري، يقول بنبرة محملة بالتعالي:" سألتني... أن أشرح لك سقط الزند من شعر أبي العلاء المعروف بالمعري (...) ولعمري إنه لشعر قوي المباني، خفي المعاني، لأن قائله سلك به غير مسلك الشعراء، وضمنه نكتا من النحل والآراء، وأراد أن يرى معرفته بالأخبار والأنساب، وتصرفه في جميع أنواع الآداب، فأكثر فيه من الغريب والبديع، ومزج المطبوع بالمصنوع، فتعقدت ألفاظه، وبعدت أغراضه(...)" [2].

إن جملة "سألتني" في الخطاب أعلاه، رغم دورانها في تقديم القدامى، إلا أن ورودها في السياق السالف الذكر يترجم فتور العلاقة بين المقدم والمقدم له، فلم يكن صاحب ديوان "سقط الزند" بالنسبة لابن السيد البطليوسي سوى: "أبو العلاء المعروف بالمعري"، مع أن شهرة أبي العلاء المعري وصلت إلى الضفة الغربية في حياة أبي العلاء، وأبو العلاء في الضفة المشرقية أشهر من علم كما في الضفة الغربية لانضوائهما تحت راية الإسلام، فالشاعر في تقدير تلميذه التبريزي مثلا : " أبو العلاء أحمد بن سليمان التنوخي المعري، رحمه الله، قرأت عليه..."[3] وفي تقدير الخوارزمي هو: "السلف الفاضل أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان المعري، رحمه الله (...)"[4]، بل وفي جل المصادر والمراجع التي أرخت لأبي العلاء قديما وحديثا هو أبو العلاء السلف الفاضل العالم المفكر الشاعر الفيلسوف، ويختم الكلام عنه بالدعاء له بالرحمة إلى غير ذلك من أدبيات التقديم، فذكر الاسم كاملا، وتوصيف الشاعر بالفاضل، والافتخار بالقراءة عليه، والدعاء له بالرحمة، كلها روابط نصية تبرز مكانة أبي العلاء المعري لدى المقدمين له أو لدى القراء عموما. على غير عهد المقدمين للضيف على غرار عصرنا هذا.

تزداد نبرة غضب المقدم على المقدم له حينما يخرج أبا العلاء المعري من دائرة الشعراء وينفي عنه

[1] عبد الفتاح كيليطو، الأدب والغرابة، دراسات بنيوية في الأدب العربي. ص: 12.
[2]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة البطليوسي لشرح السقط، 15/1.
[3]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة التبريزي لشرح سقط الزند، 3/1.
[4]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة الخوارزمي لشرح سقط الزند، 17/1.

الشاعرية، وعن شعره الشعرية. يقول: "سألتني (...) أن أشرح لك "سقط الزند" من شعر أبي العلاء المعروف بالمعري (...) ولعمري إنه لشعر قوي المباني، خفي المعاني، لأن قائله سلك به غير مسلك الشعراء، وضمنه نكتا من النحل والآراء، وأراد أن يرى معرفته بالأخبار والأنساب، وتصرفه في جميع أنواع الآداب، فأكثر فيه من الغريب والبديع، ومزج المطبوع بالمصنوع، فتعقدت ألفاظه، وبعدت أغراضه(...)"[1].

لقد جمع ابن السيد البطليوسي بين أشعار سقط الزند" ونظم دواوين أبي العلاء الأخرى، فأضاف أوزانا وقوافي من "اللزوميات" و"الدرعيات" إلى أشعار السقط، بمعنى آخر فقد عمل في دراسته على إعادة ترتيب الدواوين العلائية المتعددة والمختلفة التصورات والعناوين وفقا لحروف المعجم، وهذا على خلاف التصور العلائي لدواوينه وعلى خلاف الأمانة العلمية في الدراسة والتحليل والتقديم. يقول ابن السيد البطليوسي: "ورأيت أن ترتيبه على حروف المعجم أتم في الوضع وأجمل للتصنيف، فاحتجت لذلك أن أزيد فيه ما يفي بالغرض"[2]. والغريب أن الشارح ابن السيد البطليوسي عاش في نفس عصر أبي العلاء (ت521هـ)، واختلاف المكان الجغرافي بين الضفة الغربية والمشرقية لا يغير في أمانة وصدق القارئ عموما، خصوصا وأن تراث أبي العلاء وصل إلى الأندلس في حياة أبي العلاء كما يشير إلى ذلك المحقق محمد بنشريفة.

لم ينتبه ابن السيد البطليوسي إلى أهمية الروابط والعتبات النصية التي وضعها أبو العلاء المعري حرصا لفهم أبعاده المعرفية والخلقية من العلوم والمعارف، هنا نفهم جيدا لم تنص المقاربات النصية إلى اشتراط المستوى الثقافي في عملية القراءة. ويمكن القول إن استشهاد ابن السيد البطليوسي بخطبة السقط التي كان قد تجاوزها في خطابه السابق، ردته إليها مضطرا ولو بعد حين، فشهدت ضده وأعلنت عدم أمانته العلمية وبالتالي تضييعه لأمانة الفكر والكلمة، كما سبق وأن اتهم بالسرقة لكتاب الاقتضاب كما يقول بنشريفة.

جميع التراجم القديمة والحديثة بما فيها غير المنصفة لأبي العلاء المعري، تجمع على شاعرية أبي العلاء وشعرية ديوان "سقط الزند"، فالشراح المشارقة بجميع أصناف تخصصاتهم وكذلك الشراح الأندلسيين الجدد يجمعون على التنويه بفنية السقط وشاعرية الشاعر ومنهج شعره البدوي الحضري السائر على طريقة أبي تمام وأبي الطيب المتنبي في الشعر. يقول التبريزي منوها بجودة السقط الفنية: "وشعره كثير في كل فن، وميل الناس على طبقاتهم: من شاعر مفلق، وكاتب بليغ، إلى هذا الفن أكثر، ورغبتهم فيه أصدق، وهو أشبه بشعر أهل زمانه مما سواه، لأنه سلك فيه طريقة حي بن أوس الطائي وأبي الطيب المتنبي، وهما هما في جزالة اللفظ وحسن المعنى"[3]، وكذلك ينوه الخوارزمي بدوره بفنية السقط وجودته فيقول: "وهذا الديوان

[1]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة البطليوسي لشرح السقط، 15/1.
[2] أبو العلاء المعري، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة البطليوسي.
[3]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة التبريزي لشرح سقط الزند، 4/1.

أول شعر لفظه طبعه في غرة عمره، وهو قليل متكلف بالإضافة إلى بقية شعره"[1].

ويضيف مشككا في عفة الشاعر: "وهذا الشعر مخالف لقوله في خطبة سقط الزند، ولم أطرق مسامع الرؤساء بالنشيد ولا مدحت طالبا للثواب"[2]، هذا الخطاب المعضلة الذي أصاب التراث العلائي في الأندلس وأصاب مقتل أبي العلاء في شاعريته وفي شعره لقرون عديدة على غاية ظهور كتاب "شروح أندلسية جديدة لـ "سقط الزند" للدكتور محمد بنشريفة رحمه الله.

تجمع المصادر والمراجع القديمة والدراسات الحديثة لأبي العلاء إلى عدم تكسب أبي العلاء بمدائحه رغم الشهرة التي جابتها في الشرق وفي الغرب، في القديم وفي الحديث، ولو أراد أبو العلاء لأكل في أطباق الذهب والفضة، ولسار في مواكب الملوك مع جميع خلفاء وأمراء وحكام عهده، غير أنه آثر القناعة عفيفا محافظا على ماء وجهه من السؤال وعلى عفة نفسه من المقايضة بشعره.

والمعضلة الأكثر خطورة هي أن ابن السيد البطليوسي لم يكن هو الشارح الحقيقي لديوان "سقط الزند"، إذ اعدى في "الانتصار" المشكوك في انتسابه له. أنه روى عن أبي العلاء وهذه مغالطة. يقول المحقق محمد بنشريفة رحمه الله: "(...) وقد ورد في الانتصار لأبي محمد بن السيد وكذلك في الاقتضاب له ما يوهم أنه روى سقط الزند مباشرة عن عبد الدائم، قال في الانتصار: رويناه عن شيخنا أبي الفضل البغدادي وعبد الدائم القيرواني (...) ويبدو أن هذه الرواية إنما هي بواسطة، ونجد مثل هذا التجاوز عنده (...) قال: ورويناه عن أبي العلاء (...) فروايته عن أبي العلاء إنما هي بواسطة، ويجب التنبيه هنا إلى أن ابن السيد الذي يذكر في هذه النسخة هو أبو الحسن" [3].

ولصون ذاكرة هذا الجزء من التراث في الغرب الإسلامي، ولإبراز أسباب هذه القراءة النشاز في جبين التراث العلائي الشعري في الأندلس على وجه الخصوص، يقف المحقق محمد بنشريفة، باعتباره الأقدر على استكشاف سيرة وتآليف الأعلام والأدق في دراستها وتحليلها، محققا في هذه القضية ليملأ فراغا مهولا في التراث العربي وفي تراث أبي العلاء المعري في الأندلس خاصة، وهو أن ابن السيد البطليوسي ليس الشارح الحقيقي للسقط بل أخوه الأكبر المسمى في النسخة الأندلسية الجديدة بأبي الحسن علي بن محمد بن السيد البطليوسي المعروف بالخيطال (ت 480هـ) فعنه أخذ ابن السيد البطليوسي شرح السقط وتصرف فيه دون الإحالة عليه. يقول الدكتور محمد بنشريفة مستنكرا هذا الفعل:" (...) والذي أفهمه أن ذلك من أخذ التلميذ عن الشيخ، وما أريد هنا أن أتهم أبا محمد بسرقة شرح أخيه شيخه أبي الحسن مع التصرف في عبارته والزيادة عليها كما اتهم في تأليفه كتاب الاقتضاب وقيل ليس له، ولكني أستغرب منه عدم ذكر أخيه الذي أخذ عنه

[1]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، مقدمة الخوارزمي لشرح سقط الزند، 18/1.
[2]- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، الخطبة10/1.
[3]_ الدكتور محمد بنشريفة، مرجع سابق، ص: 17-18

كثيرا من كتب الأدب وغيرها ومنها سقط الزند وشرحه الذي اعتمد عليه وتصرف فيه، وهو شيء يعرف لأول مرة"[1].

لهذا يدعو الدكتور محمد بنشريفه في كثير من المواضع من الكتاب المحقق إلى تصحيح هذا الخطأ الذي مني به التراث عموما والعلائي في الأندلس خصوصا، ويشير إلى أن شارح السقط الحقيقي هو أبو الحسن بن السيد البطليوسي وهو الأخ الأكبر وأستاذ محمد ابن السيد البطليوسي الأخ الأصغر المشهور في النسخة المشرقية للسقط بان السيد البطليوسي. يقول داعيا إلى تصحيح الخطأ في النسخة المشرقية للسقط التي ركنت إلى فرادة شرح ابن السيد الأندلسي: " يشبه العمل القديم في شيء آخر هو أن كل واحد منهما يشتمل على ثلاثة شروح، لكن الشراح في نسختنا كلهم أندلسيون وهم: أبو القاسم عبد الدائم القيرواني نزيل الأندلس، وأبو عامر أحمد بن الفرج القونكي **و أبو الحسن بن السيد البطليوسي**، وثمة شراح آخرون لكن شروحهم قليلة "[2] وذلك حتى يثبت الاسم الحقيقي للشارح بدل ابن السيد البطليوسي المتهم بالتجاوز والمغالطة وطمس التراث.

فبالإضافة إلى الشارح الحقيقي للسقط المدعو الحسن علي محمد بن السيد البطليوسي لأندلسي الحقيقي أسفر الكتاب المحقق إلى إضافات كبيرة للشراح الأندلسيين الذي بلغ عددهم أحد عشر شارحا، وكلهم نسفوا ما جاء في سفر الشارح ابن السيد البطليوسي.

وهذا دليل على عناية الأندلسيين الفائقة بالتراث العلائي الشعري عناية المشارقة به، حيث قضوا ثلاثة قرون في خدمة سقط الزند وهي القرن الخامس والسادس والسابع الهجري، وهي نفس القرون التي قضاها الشراح المشارقة في خدمة الديوان.

إن التوجه في رحلة شرح السقط لابن السيد البطليوسي من خلال التقديم وتجازه لعتبات النص، غير المفاهيم النقدية التي قصدها أبو العلاء، وأحدث ضبابية في رسم الشخصية الشعرية العلائية التي، للأسف، امتد تأثيرها إلى العصر الحديث مع الدكتور طه حسين المشرف على اللجنة العلمية لتحقيق السقط، والذي بدوره سيضع الدواوين العلائية المتعددة الزوايا النقدية على منصة التداول النقدي الوضعي على أنها شعر واحد أجودها اللزوميات، وهذا على غير مراد أبي العلاء منها، وتعتبر أطروحة كتاب الدكتور محمد الدناي بمثابة انبعاث صوت آخر لأبي العلاء من وراء قرون عدة هدفها إعادة رسم الصورة الواضحة لأبي العلاء الشعرية التي لم تلتق بأبي العلاء النقدية التي طمس صورتها ابن السيد البطليوسي متعمدا مضيعا للأمانة العلمية، ووضعه الدكتور طه حسين بمنهجه التاريخي في نفس قفص دراسة ابن

[1] الدكتور محمد بنشريفة، مرجع سابق، ص: 31.
[2]- الدكتور محمد بنشريفة، مرجع سابق، ص: 30.

السيد البطليوسي السابقة، وأحكم الغلق حينما اعتبر اللزوميات أجود أشعار أبي العلاء وهي تجسد الزاوية الأساسية للتصور الشعري العلائي، بل ولد كان ينصح تلامذته بالانكباب عل دراسته دون السقط لانه مدح فيه نفسه. وإلا فأشعار السقط من أجود الدواوين وشاعرية لم يضاهيها أي من فرسان الشعر قديما وحديثا.

قد تكون رياح الشائعات التي رمت أبا العلاء المعري في عقيدته مشرقا، سببا في بغي الافتراء على شعره وعلى شاعريته وأخلاقه في الأندلس، خصوصا وأن تراث أبي العلاء قد وصل إلى الأندلس في حياة أبي العلاء كما يشير إلى ذلك الدكتور محمد بنشريفة، وقد يكون وصول تراث أبي العلاء إلى الضفة الغربية معطرا برائحة التهم المشرقية التي سبق وأن مسته في عقيدته وقد مسته هذه المرة في شاعريته.

ويستدرجنا الخطاب عموما وخطاب المقدمات على الخصوص والمقاربات النصية الحديثة، والوثائق العلمية الجديدة المحققة للتراث، ونصاعة ميراث الأمة إلى طرح التساؤلات التالية:

أولا: ألم تكن اللجنة العلمية التي عملت على تحقيق ديوان سقط الزند لأبي العلاء، إشراف الدكتور طه حسين، على بينة في خطابها المقدماتي بهذه المعضلة العلمية وهي تنوه بعمل ابن السيد البطليوسي الذي جمع بين دواوين أبي العلاء وأعاد ترتيبها على حروف المعجم في قولها:"(...) ليس شرحه خاصا بسقط الزند بل ضم مؤلفه إليه طائفة أخرى من شعر أبي العلاء، بعضها من لزوم ما لا يلزم، وبعضها الآخر من سائر دواوين أبي العلاء، كما يصرح بذلك في كثير من مواضع الشرح، وقد انفرد البطليوسي من بين الشراح بترتيب سقط الزند على حروف المعجم (...) ويعد هذا الشرح أقوى الشروح وأوفاها وأكثرها استيعابا"[1].

ثانيا: ألم يحكم الدكتور طه حسين في كتابه "تجديد ذكرى أبي العلاء" إغلاق القفص على الشخصية العلائية وحاصرها في ديوان واحد[2]، ألم ينوه بشرح ابن السيد البطليوسي للسقط لجمعه بين حروف المعجم لجميع دواوين أبي العلاء المعري دون وضع في الاعتبار أن ما ستسفر عنه المناهج الجديدة وظهور مؤلفات أخرى لأبي العلاء قد يعمل على تغيير النتائج؟[3]

ألم تكن اللجنة العلمية المعنية بتحقيق التراث العلائي الشعري خاصة، على وعي وهي تعتمد على الموروث من الخطابات والقراءات بشأن حقيقة التراث العلائي في الأندلس دون تمحيص. وهي تقول مطمئنة: "(...) ويقول ابن خلكان: "وهو أجود من شرح أبي العلاء""[4]؟

ثالثا: ألم تكن اللجنة العلمية على وعي بسيرورة العلوم والمناهج وبما سيستجد منها وما سيظهر من

---

[1] أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، تقديم.
[2] ينظر كتاب: محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، مرجع سابق.
[3] ينظر: نجية نشيط، في نقد الشعرية العلائية - بين ابن السيد البطليوسي وطه حسين. سلسلة دراسات. الطبعة الأولى، 2018، الناشر، مقاربات للنشر والصناعات الثقافية.
[4] أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصدر سابق، تقديم.

وثائق علمية وآليات نصية تكنولوجية مترابطة ورقمية قد تسفر عن حقائق غير ما وثقته قاطعة أمره؟

رابعا: ألم يكن أبو العلاء المعري دليلا أمينا ليقوم بتقديم نفسه من خلال مؤلفاته مع أي مقاربة نصية؟.

مع مستجدات العصر من مناهج وظهور مؤلفات الأديب المفقود منها أكثر من الموجود، وظهور النص المترابط والترابط النصي والدعوة إلى التفاعل والتواصل مع النص قديمه وحديثه ذهابا وإيابا لتجديد الوعي بالترابط النصي. تقول الدكتورة عائشة عبدالرحمن رحمها الله: " آن الأوان ليبعث أبو العلاء فينا من وراء أكثر من ألف عام، يصحح فهمنا للقيم الأدبية ويضبط موازيننا لأقدار الذين يحملون رسالة الأدب وأمانة الفكر والكلمة"[1].

علوم ومعارف متكاملة أسفرت عن كثير من المؤلفات والإبداعات في كل مجالات المعرفة، ولم تأخذ لحد الان حظها من الدراسة والفهم، تقف شامخة شاهدة على ما أسفر عنه الدماغ العلائي وما احتوته ذاكرته من علوم ومعارف أسفرت عن إبداع شعري ونقدي وفلسفي لم يحدها إلا الموت الجسدي ليبقى حيا في ضمائر الأجيال. تقول الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ): "وبعد، فما أرتاب في ان "أبا العلاء" سيبقى حيا في ضمائر الأجيال الخالفة من بيننا. ولعله يشفع لنا عندهم – حين يراجعون تاريخنا الأدبي البائس – أن شرفنا بهذا الشاعر الفرد، وقدمناه إليهم شاهدا على مدى ما تطيق إنسانيتنا الكريمة الحرة، من بسالة المجاهدة وبطولة الاحتمال. وسلام على شاعري أبي العلاء..."[2].

المصادر والمراجع:

1- أبو العلاء المعري، سقط الزند، شروح سقط الزند، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1306هـ-1986م، الطبعة الثالثة.

[1]- مع أبي العلاء في رحلة حياته، الدكتورة عائشة عبدالرحمن، (بنت الشاطئ)،دار المعارف- المغرب- 1972م. ص: 312.
[2]- مع أبي العلاء المعري في رحلة حياته، الدكتورة عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف، 1972م، ص: 312.

2- أحمد فؤاد باشا، دراسات إسلامية في الفكر العلمي، دار الهداية للنشر والتوزيع، 1418هـ1997م، الطبعة الأولى.

3- سعيد يقطين، السرد العربي مفاهيم وتجليات. الطبعة الأولى، 1433هـ 2012م، منشورات الاختلاف.

4- سعيد يقطين، من النص إلى النص المترابط، مدخل إل جماليات الإبداع التفاعلي، الطبعة الأولى، 2005، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، الرباط.

5- سعيد يقطين، النص المترابط ومستقبل الثقافة العربية.نحو كتابة عربية رقمية، المركز الثقافي العربي، ط1 .2008 .

6- سعيد يقطين، السرديات والتحليل السردي، الشكل والدلالة،المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى .2012

7- سعيد يقطين، النص المترابط ومستقبل الثقافة العربية (نحو كتابة عربية رقمية)، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الأولى .2008

8- عبد الحق بلعابد، عتبات جيرار جنيت، تقديم: سعيد يقطين، منشورات الجزائر، الدار العربية للعلوم ناشرون، 1429هـ 2008 الطبعة الأولى.

9- عائشة عبد الرحمن، (بنت الشاطئ) مع أبي العلاء المعري في رحلة حياته، كورنيش النيل، دار المعارف.

10- عبد الفتاح كيليطو، الأدب والغرابة، دراسات بنيوية في الأدب العربي، الدار البيضاء المغرب، دار توبقال للنشر 2013م، الطبعة العاشرة.

11- عبد الفتاح كيليطو، الحكاية والتأويل، دراسات في السرد العربي، دار الطليعة، 1985م.

12 - عبدالفتاح كيليطو، لن تتكلم لغتي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان الطبعة الأولى: شبط (فبراير) 2002، والطبعة الثانية نسيان (أبريل) 2012.

13- عبدالفتاح كيليطو، أتكلم جميع اللغات لكن بالعربية، ترجمة: عبدالسلام بنعبدالعلي، منشورات المتوسط، ميلانو إيطاليا.الطبعة الأولى: 2013 / الطبعة الثانية: 2023

14- عبدالفتاح كيليطو أو عشق اللغتين، عبدالسلام بنعبدالعلي، منشورات المتوسط، ميلانو إيطاليا، الطبعة الأولى: 2022 .

15-محمد بنشريفة، شروح أندلسية غير معروفة لـ"سقط الزند"، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1432هـ 2011م، الطبعة الأولى.

16- محمد الدناي، نظرية الشعر لدى أبي العلاء المعري بين التصور والإنجاز، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في اللغة العربية وآدابها، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، ظهر المهراز فاس، 1999-2000م، (صادر في كتاب).

17- نجية نشيط، في نقد الشعرية العلائية - بين ابن السيد البطليوسي وطه حسين. سلسلة دراسات. الطبعة الأولى، 2018، الناشر، مقاربات للنشر والصناعات الثقافية.

18- نجية نشيط، الإبداع العلائي وآليات التلقي، منشورات دار السلام، الرباط، المغرب 1447هـ 2025م.

19- نجية نشيط، أبو العلاء المعري بين التكامل المعرفي والتلقي الخطي، منشورات دار السلام، الرباط المغرب. 2025.

أطروحة:

نجية نشيط. شعرية سقط الزند بين التصور العلائي وتصور الشراح، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها، إشراف: الدكتور عبد المالك الشامي، جامعة سيدي محمد بن عبدالله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز فاس، 1422هـ 2001م.

في بَلَاغَةِ الشِّعْرِ الأَنْدَلُسِيّ، "سَقْيًا لطِيبِ زَمانِنَا وسُرُورِهِ" لِيَحْيَى بْنِ هذيل القُرْطُبِي أُنْمُوذَجًا ـ دِرَاسَةٌ مِنْ زَاوِيَةِ نَحْوِ النَّص ـ

د. عبد العالي محجوبي،

الأكاديمية الجهوية لمهن التربية والتكوين، فاس

مكناس، المغرب

ملخص البحث

يرومُ هذا البحثُ تطبيقَ منهجِ نحوِ النَّصِّ، أو ما عُرِفَ بلسانياتِ النص وتحليلِ الخطابِ، على نموذجٍ شِعْرِيٍّ فريدٍ، للشاعرِ الأندلسيّ ابن هذيل، الذي عُرِفَ بجودةِ شعرِهِ وبراعتِهِ فِي القَوْلِ، ساعيا من وراء ذلك، إلى الكشفِ عن مظاهرِ اتساقِهِ وانسجامِهِ، وكذا بلاغته السَّامقةِ، ولعل في الأمرِ كشفٌ عما يعدُ به منهجُ نحوِ النص من إمكانات قراءة النصوص البليغة وتأويلها، وتجلية ما يُفَرِّدُها عن باقي النصوص ويُميِّزُها. ولم يغفلِ البحثُ مُسَاءلة ما تُتيحه علومُ العربيةِ من إمداداتٍ وقُدُرَاتٍ، تخدم النسيج النصي وترفعُ من قيمتِهِ؛ إذ لا يُمكن التفكيرُ في النص خارج ما تُتيحه علوم اللسان من ربطٍ لفظي وبناء معنويّ.

الكلمات المفاتيح: نحو النص، الإحالة، بلاغة النص، الشعر الأندلسي، الاتساق، النص الأدبي، الانسجام

Abstract

This research aims to apply a methodological approach to the text, or what is known as text linguistics and discourse analysis, to a unique poetic model by the Andalusian poet Ibn Hazil, who was known for the quality of his poetry and his eloquence, The aim is to reveal its consistency and harmony, as well as its sublime eloquence. Perhaps this will reveal the potential of the text-oriented approach to reading and interpreting eloquent texts, highlighting what sets them apart from other texts and makes them unique. The research did not neglect to question what Arabic sciences offer in terms of resources and capabilities that serve the textual fabric and enhance its value, since it is impossible to think of the text outside of what linguistics offers in terms of verbal connection and semantic structure.

Keywords: towards the text, reference, textual rhetoric, Andalusian poetry, coherence, .literary text, Cohesion

تقديم

حَظِيَ النَّصُّ الأدبي في النصف الأخير من القرن العشرين باهتمام كبيرٍ؛ إذ تجاذبتهُ حقولٌ معرفيةٌ مختلفةٌ (نظرية التلقي، منهج نحو النص، الترجمة، الفلسفة، السميولوجيا، السوسيولوجيا، التأويليات المعاصرة...) فلم تَعُدْ زاويةُ النظرِ إليه محدودةً وضيقةً، بل أضحت مجالا فسيحا ورَحْبا، للدراسةِ والتحليلِ، بُغيةَ الكشفِ عن أسرارِهِ وبلاغتِهِ، ومواطن القوة والضعف فيه. فكان في مقدمة ما تعرض لمقاربته، منهج نحو النص، أو ما عُرفَ بلسانيات النص وتحليل الخطاب؛ إذ اهتم هذا الاتجاه اللساني الجديد بالنص ولا شيء غيره، تجاوزا للبحث اللساني الذي انشغل لوقت طويل بالوحدات اللغوية الدُّنيا مثل؛ الجملة" و"الكلمة" و"الفونيم"، حينها كان الدرس اللساني يرى في الجملة أكبر وحدة لغوية قابلة للوصف والتحليل اللسانيين - وذلك مع اللسانيات البنيوية- دون النظر إلى النص ككل، أو للعلاقات الناظمة بين الجملِ النصيةِ.

ولعل ذلك، ما جعل الدرس اللساني غير قادر . في أحيان كثيرة . على وصف بعض الظواهر اللغوية، مثل "عودِ الضمير" و"الإحالة" وغيرهما؛ مما أدى إلى لَبْسٍ في الفهم وغياب النظرة الشمولية، الأمرُ الذي استدعى تجاوز مستوى الجملة، إلى وحدات أكبر منها، وهي النص والخطاب. فكان من بين الأسئلة التي لَفَتَتْ أنظار الدارسين في هذا الحقل المعرفي الجديد؛ كيف يُبنى النص؟ وما الأدوات والوسائل التي ينتظم وَفقها؟ وما الوظائف التي يحققها بآلياته وأدواته؟

وبناء على ذلك، فإن مسعى هذه الورقة البحثية يروم تطبيق منهج نحو النص على نموذجٍ تَليدٍ من الشعر الأندلسي، للشاعر ابن هذيل القرطبي، الذي عُرفَ بجودة شِعره، وبراعته في تصوير عوالم الحضارة الأندلسية، الثقافية والعمرانية، فغيرُ خافٍ أن كلَّ مظاهر التحول الذي شهدته الأندلس، في مختلف المجالات الفكرية والثقافية والاجتماعية والحضارية انعكس على الحياة الثقافية والأدبية، مما أثمرَ تجاربَ أدبيةً فذَّةً، في الشعر والنثر. والنموذج الذي بين أيدينا يُعَدُّ مثالا حيا لنبضِ تلك الحياة، وما جادت به من معانٍ حِسَانٍ، وصُورٍ بليغةٍ، أثْرَت الموروث الشعري العربي وأغنت مادته. لذلك فقمين بنا أن نخصص هذه الدراسة لاستجلاء بلاغة الشعر الأندلسي، واستكناه لآلئه وجواهره، مُسترشدين بمنهج نحو النص وأدواته، وعلوم العربية التي لا تنفصلُ عن عالمِ النص؛ إذ لا يُمكن التفكير في النص خارج ما تُتيحه علوم اللسان من بناء لفظي ورَبْطٍ معنوي. **إذن، فما المقومات النصية التي استعان بها الشاعرُ ابنُ هذيل في نظم قصيدته؟ وما الخصائص الأسلوبية والبلاغية التي ساعدته في توصيل مقصديته؟ وإلى أي حد يمكن اعتبار منهج نحو نص مقاربة جديدة للنصوص الإبداعية، لا تقف عند حدود المعاني الظاهرة، بل تصلُ إلى كشف غوامضِ القولِ وأسرار النصوص الإبداعية ؟**

وغنيٌّ عن البيان أنَّ الطُّرُقَ الإجرائية التي سنعتمدها في مقاربة هذا الموضوع، الوصف والتحليل، والمقارنة، مع الاستئناس بآليات أخرى، إذا اقتضى الأمر إلى ذلك.

المبحث الأول: في مظاهر الاتساق النصي

المطلب الأول: الإحالة

معلوم أن الإحالة عنصر من عناصر الاتساق النصي، وجدير بنا أن نقف ـ باقتضاب ـ عند دلالتها في اللغة والاصطلاح؛ جاء في مادة (حَوَلَ) من مقاييس اللغة: الْحَاءُ وَالْوَاوُ وَاللَّامُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَحَرُّكٌ فِي دَوْرٍ. فَالْحَوْلُ الْعَامُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَحُولُ، أَيْ يَدُورُ. (...) يُقَالُ حَالَ الرَّجُلُ فِي مَتْنِ فَرَسِهِ يَحُولُ حَوْلًا وَحُؤُولًا، إِذَا وَثَبَ عَلَيْهِ، وَأَحَالَ أَيْضًا. وَحَالَ الشَّخْصُ يَحُولُ، إِذَا تَحَرَّكَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُتَحَوِّلٍ عَنْ حَالَةٍ.[1] وفي لسان العرب المُحال مِنَ الْكَلَامِ: مَا عُدِلَ بِهِ عَنْ وَجْهِهِ. وحَوَّله: جَعَله مُحالًا. وأَحال: أَتى بمُحال. وَرَجُلٌ مِحْوال: كثيرُ مُحال الْكَلَامِ. وَكَلَامٌ مُسْتَحِيل: مُحال. وَيُقَالُ: أَحَلْت الْكَلَامَ أُحِيلُهُ إِحَالَة إِذا أَفسدته(...) يُقَالُ حَالَ الشيءُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ يَحُولُ حَوْلًا وتَحْوِيلًا أَي حَجَز. وَيُقَالُ: حُلْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُ حَوْلًا وحُؤولًا. (...) وحَوَالُ الدهرِ: تَغَيُّرُه وصَرْفُه"[2] وفي معجم اللغة العربية المعاصرة: "أحال الأمرَ إلى فلان: ناطه به "أحال مشروعَ قانون إلى اللجنة النيابيّة المختصّة، أحال إليه الإشراف على سير العمل"[3]

يستبين من ذلك، أن المعاني التي تدور حولها مادة حول في اللغة التغير والتحول والانتقال من حال إلى حال، وكذا الربط لوجود روابط تصل الشيء بالشيء، نحو قولنا: نقل عمل إلى لجنة مختصة، لأهليتها وأحقيتها بالإشراف على العمل دون غيرها.

واصطلاحا فقد تعرض البحث اللساني المعاصر لدراسة مفهوم الإحالة وتحديد دِلالاتها وأبعادها وتجلياتها، ذلك لأن كل اللغات الطبيعية تشترك في خاصية الإحالة، وتعولُ عليها في بناء تراكيبها اللغوية وخطاباتها، فهذا الباحث الغربي "جون لاينز" يرى أن العلاقة القائمة بين الأسماء والمسميات هي علاقة إحالة، فالأسماء تحيل إلى مسميات"[4] معنى هذا أننا أمام وجود عنصرين من عناصر الإحالة، عنصر مُحال ومُحال إليه.كما ذهب الباحث "ميرفي" إلى أن الإحالة هي "تركيب لغوي يشير إلى جزء ما، ذُكر صراحة أو ضمنا في النص الذي يتبعه أو الذي يليه"[5] وهو ما يدلنا على تعلق السابق باللاحق من جهة المعنى، فلا

---

[1] أحمد بن فارس: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، ج 2، ص 121.
[2] ابن منظور: لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ ج 11، ص 186.
[3] أحمد مختار، عبد الحميد عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م، ج 1، ص 586.
[4] جون براون، جون يول: تحليل الخطاب، ترجمة محمد لطفي الزليطني ومنير التركي، النشر العلمي والمطابع الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ص 36.
[5] ريما سعد سعاد الجرف: مهارات التعرف على ترابط النص، مجلة رسالة الخليج العربي، ع 7، (د ت)، ص 82.

يمكن فهم الجزء المحال إلا بالعودة إلى سياق المحال عليه، فالمعنى الجديد يُبنى على أساس ما تقدم في الكلام، ولا يمكن فصله عن سابقه. ومنه قول محمد خطابي في هذا الصدد: "تعتبر الإحالة علاقة دلالية ومن ثم لا تخضع لقيود نحوية، إلا أنها تخضع لقيد دلالي وهو وجوب تطابق الخصائص الدلالية، بين العنصر المُحيل والعنصر المحال إليه1. ومن عناصر تجلي الإحالة في مجال النص "الضمائر وأسماء الإشارة وأدوات المقارنة"2

أما "ديبجراند" فيرى أن الإحالة هي العلاقة بين العبارات والأشياء والأحداث، والمواقف في العالم الذي يدل عليه بالعبارات ذات الطابع البدائلي في نص ما، إذ تشير إلى شيء ينتمي إلى نفس عالم النص.3 وما عُبر عنه بالعلاقات ـ حسب ديبجراند ـ إشارة إلى ما يقتضيه عالم النص من ربطٍ لفظي، وتواشج بين أفكاره ونُظُمِهِ.

وبناء على ذلك كلِّهِ، فإن الإحالة من الناحية الاصطلاحية تدلنا على العلاقة المعنوية الرابطة بين أجزاء النص، بوَسَاطَةِ ألفاظ ومشيرات لغوية؛ نحو الضمير، أسماء الإشارة، الأسماء الموصولة ...إلخ، وهي ألفاظ تحيلنا على أشياء سابقة أو لاحقة، وقد تكون مقامية خاضعة لسياق خارج النص.

وبالعودة إلى قصيدة[4] ابن هذيل الأندلسي فإننا نلحظ حضور الإحالة بشكر وافر، خدمةً لتجربة الشاعر الإبداعية، فقوله في مطلع القصيدة "سَقْياً لطِيبِ زَمانِنا وسُرُورِهِ"، "نا" ضمير متصل في محل جر مضاف إليه، يعود على رغدِ عيش الشاعر وسَعَتِه في ماضيه الذي انقضى. وقوله: "وسروره"، معطوف على زماننا، والهاء إحالة قبلية تعود على الزمان، وفي الشطر الثاني، قوله: "بغزيره، الهاء إحالة على الزمن كذلك، ونرى أن الزمن في هذا البيت شكلَ بؤرة دلالية تكاملت أجزاؤها بالإحالة الضميرية، والواو العاطفةِ التي عطفت السرور على الزمان، وعزيز على سروره. ومعنى البيت قائم على تمني الشاعر عودة أيام الزمن الجميل الذي عاشه.

في البيت الثاني نجد إحالة مقامية في قوله: "كتبوا"، فضمير الجمع هنا، إحالة إلى من زينوا رداء الشاعر المُكَفَّرِ، برائحة الكافور، وجعلوا عطرهُ فوَّاحا بمسكه، والهاء في "كافوره" تعود على الرداء. والهاء في حريره وعبيره وفتوره من البيت الثالث، إحالة قبلية تعود على الرداء، أيضا، والخيطُ الناظم لها، رداء الشاعر الذي كان مصدرا للتفاخر والتَّرَنُّحِ وحياة البَذَخِ، مما يُجلي صورة طيبِ العيش وهناءة الروح اللذان

[1] خطابي، محمد: لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1991، ص 17.
[2] المرجع نفسه، ص 17.
[3] روبرت ديبجراند: النص والخطاب والإجراء، ترجمة د تمام حسان، عالم الكتب القاهرة، الطبعة الأولى، 1418 هـ 1998م، ص 320.
[4] يُنظرُ نص القصيدة في ملحق يلي خلاصات البحث ونتائجه، ص 13.

كانا ينعم بهما الشاعر في حياته السابقة، فاستهل بهما قصيدته. ورداء "الوصل" الذي يعنيه الشاعر، إشارة إلى كساء فاخر، تزهو به النفس ويُقري العين، و"مقرطق" صفةٌ دالة على جودته وروعة نسجه، كأنه لباس مُحلًّى باللجين أو ماء الذهب.

في البيت الرابع نُلفي أن الهاء في قوله: "طرفه" تعود على "وسنان"، وكلمة وسنان في سياقها تُفيد رجلا متقدما في السن، أو كبيرَ القومِ، جالسه الشاعر، فشربَ من كأس تكرم به عليه، احتفاء به وترحيبا، لذلك فإن الهاء في "شربتها تعود على ناولني مدامة طرفه؛ يعني بها كأسا صغيرة، والهاء في طنبوره تشير إلى آلة موسيقية خاصة بوسنان. ونفهم من هذه المسألة أننا أمام سياق اجتماعي بدوي بسيط، كان محوره هذا الرجل المُسِنُّ المدعو بـ"وسنان". في البيت الموالي يكشف الشاعر عن لهجة الرجلِ البدوية الأصيلة، دل على ذلك، الضمير المستتر في الفعل المضارع، "يدعو"، وقوله: "يستف" من الكفاح ووعورة العيش في حياة البدو، والضمير في بريره، يحلينا على نسبتها إلى الشاعر، والبرير بمعنى أعشاب برية. يستأنف الشاعر وصفه للرجل؛ على أنه متقدمٌ بمضائه، أي عكازه، والهاء تعود على الرجل،ثم ليصف لباسه، بقوله: "متلفع بردائه، وكذا متكلم في عيره، أي وسط قومه وعشيرته، أنظر ـ أيها القارئ الكريم ـ إلى بلاغة ترك العطف بين المكونات الجملية لهذا البيت،و كيف تحقق اتساق البيت دون حاجة إلى العطف بالواو أو غيره، فقد يصدق القول: متقدم بمضائه ومتلفع بردائه ومتكلمٌ في عيره، لكن الشاعرَ آثَرَ ترك العطف على اتخاذه سبيلا في الربط بين عناصر البيت.

ينتقلُ الشاعر بعدها إلى وصف طريقة "وسنان" في الكلام؛ إذ يفتتح حديثه بإشارة يدوية، والهاء في بيانه وبنانه تحيلان على الشاعر، والبيان من فصاحة الكلام، والبنان إشارة إلى أصابع اليد، والهاء في "عشيره" تعود على بؤرة الكلام؛ الرجل وسنان، فتابع الحديثَ عنه بمدحه ووصف طريقته البدوية.

بيّنٌ مما تقدم، كيف حققت الإحالة بأنواعها الربط بين أجزاء الكلام، وكيف اتسقت المعاني وانتظمت المباني، لتحقيق المعنى، ونسج المقصدِ الذي يرومه الشاعرُ، ورأينا أن البؤرةَ التي يدورُ حولها المعنى هي مرجعُ الإحالة وإليها العودُ، إذ شكل الزمن محور المُحال إليه في افتتاح القصيدة، بعدها نُقِلَ إلى الشيخِ وَسْنانْ؛ بتعداد أوْصَافِه وأفْضَالِه. وإلى جانب هذا ظهرت أهمية حروف العطف في ضمان اتساق النص الشعري، كما تبدى في سياقات أخرى قيمة تركه؛ لأن الكلام كلما أوغلَ في الإيجاز والاختصار كان أبلغ وأبين، وكلما اتسعت العبارة وزادت الكلمات، قَلَّتِ البلاغةُ وخَفُتَ بَريقُها وحُسنها.

المطلب الثاني: الاتساق المعجمي

الاتساق المعجمي مظهرٌ من مظاهر الاتساق النصي، يتصل بالوحدات المعجمية المكونة للنص، ويُعنى بالربط بين أجزائه، دون حاجة إلى عناصر الربط التركيبي، الممثلة في الربط النحوي والإحالة والضمائر وأسماء الإشارة والأسماء الموصولة وغيرها، محورُهُ العلاقات المعجمية بين ألفاظ النص وعباراته، مما يُحقق اتساق النص وانسجام عناصره، ومما ورد في قصيدة الشاعر الأندلسي ابن هذيل:

1. الترادف المعجمي

للترادف في العربية أهمية كبرى في التعبير عن المعنى وتقويته، وتعداد الصفات التي تُفردُ كلَّ موقف أو سياق تلفظي للعمل الإبداعي، أو الإعراب عن سماتٍ مميزةٍ لقيمة من القيمِ التي يَنشدها الأديبُ، ويُرادُ التعبير عنها، وقد حضر هذا الأسلوب بشكل بارز في القصيدة، ومن ذلك؛ ما وردَ في مطلع القصيدة بين "طيبِ" ="سرورِ" في قوله:

1. سَقْياً لطِيبِ زَمانِنا وسُرُورِه..... وعَزِيزِ عَيشٍ مُسْعِفٍ بِغَزِيــرِه

للدلالة على روعة الزمن الذي مضى، وتحسر الشاعر على فقدانه. وفي البيت 21 ترادفٌ بين كلمتي؛ (المجد = العلياء). للدلالة على سمو الممدوح ورفعته.

وفي البيت 16 نجد ترادفا بين (مضمره= قرارة)، في قول الشاعر:

طاوَلْـتُهُ مِن عَزْمتي بمُضَمَّرٍ..... أثْبَتُّ هَمِّي في قَرارَةِ كـورِه

مَلِكٌ تَبَقَّى المَجْدَ ناصِرُهُ لَهُ.... وتَقَيَّلَ العَلْيَاءَ عن مَنْصُــورِه

وفي البيت 22 ترادف بين الحوادث= الخطب، في قوله:

طَلَبَ الحَوادِثَ مُعرِباً عن ثأْرِهِ..... فجَرَتْ دِماءُ الخَطْبِ في مأْثُورِه

ساعدَ أسلوبُ الترادف الشاعرَ في نقل تجربته الشعرية، وتصوير أفكاره، وكذا مشاعره وأحاسيسه، مما مكَّنَ من التعبير عن المعنى الواحد بألفاظ مختلفة، تُثري المعنى الشعري، وترفعُ من بلاغة النصِّ، ووحدته البنائية، القائمة على اتساق المباني وانسجام المعاني والأفكار

2 ـ المجاورة بين الصفات

جاور الشاعر في بيت واحد وجمع بين ثلاث صفات، في سياق وصفه للباسه المهيب المُتصلِ بماضيه الدفين، فذكرَ مُتلفعٌ بحريره، ومعناه اشتمل به وتغطى به، وأعقبه بمتضمخ بعبيره ويفيدُ التضمخُ التزينُ بالعطر، ويصلُ إلى حدِّ التلطخِ به، إذا بلغ استعمال العطر فوق اللزوم، وأردفه بمُترنح بفتوره، ويعني الترنح التمايل وعدم اتزان المِشية.

نرى إذن، كيف حققت هذه الصفات اتساقا معجميا، وتكاملت فيما بينها خدمة لتيمة الوصف التي

أراد الشاعر أن يحققها، والفكرة التي شاء أن يُعبرَ عنها. ومنه قوله في البيت الثالث:

مُتَلَفِّعٌ بحَريرهِ مُتَضَمِّخٌ..... بعَبيرهِ مُتَرَنِّحٌ بفُتُـــورِه

ويُكرر هذا النهج في البيت السادس، في وصفه لممدوحه "وسْنَانْ"، بقوله:

مُتَقَدِّمٌ بمَضـــــائِهِ مُتَلَفِّعٌ..... بردائِهِ مُتَكَلِّمٌ في عيـــــرِه

فجمع بين ثلاث صفات في السياق ذاته (مُتقدمٌ، متلفعٌ، متكلمٌ)، محققا ـ بذلك ـ مناسبة معجمية بينها، مما عكس توازنا بين وحدات البيت الشعريّ، وترابطا بين أجزائه وعناصره، ساعده في ذلك، حضور الجار والمجرور، الواقعان خبرا، (بمضائه، بردائه، في عيره)، مما يُجلي القيمة الربطية لحروف الجرّ ومجروراتها.

ومن ناحية ثانية فإننا نلحظُ في القصيدة وفرةً لصيغة اسم الفاعل(مُتفَعِّلٌ/مُسْتَفْعِلٌ)، اتخذها الشاعر أداةً لتوصيل مقصديته وشاعريته، وقد تكررت غير ما مرة، إما بانتظام كما أشرنا بداءةً؛ بتوالي ثلاث صفات(مُتقدمٌ، متلفعٌ، متكلمٌ)، في المعرض الواحد، أو بإيرده لها بشكل متفرقٍ، كقوله في البيت السابع: "مُسْتَفْتِحٌ" (مُسْتَفْعِلٌ).

المبحث الثاني: الأساليب البلاغية في القصيدة

المطلب الأول: بلاغة التشبيه والاستعارة

1. التشبيه

عمد الشاعر في بناء قصيدته إلى توظيف مكون التشبيه، باعتباره عُنصرا مُهما من عناصر النص الأدبي، إغناءً لجمالية القصيدة، وإثراءً للجانب التعبيري لها، إذ لا يمكن التسليم بفكرة كون الأساليب البلاغية سوى قواعد مجردة للتزيين والزخرفة، إنما لها قدرة على تشكيل عوالم الفكر والكتابة، وتقوية معاني النص الإبداعي، عموما؛ فشعرية النص وأدبيته لا يمكن أن تتحقق في غنى عن الأساليب البلاغية التي تنقل عالم النص من الواقعي إلى اللاواقعي ومن البَدَهِيّ إلى الخيالي الذي يُجَاوِزُ المألوف ويتعداه، ويقفزُ على ما اعتادته الطباع؛ بتشكيل صور جديدة، وتخييل معان نابضة بالحياة والتجدد، وبالمؤانسة والإمتاع.

ومن أمثلة مكون التشبيه في النص: تشبيه الشاعر لممدوحه بالغصن، في قوله:

مُتَنَصِّبٌ كالغُصْـــنِ إلا أَنَّهُ..... يَهْتَزُّ مِن أَعْجازِه وصُدُورِه

للدلالة على السمو والشموخ والمنزلة العالية. ومثالٌ آخر، شبهه فيه بالليث، للدلة على قوته وشجاعته وكذا هبته وفخامته. يقول في هذا الصدد:

فَمَشَـى إِليَّ فثُرْتُ غَيْرَ مُعَفِّرٍ..... كالليث مطَّرِداً إلى يَعفـــورِه

مثالٌ ثالثٌ شبه فيه الشاعرُ سكونَ الليل المُذْهِبِ للهموم والأحزان، بروعة البحر ومهابته، يقول الشاعر في هذا المعرض:

ولَــرُبَّ لَيْلٍ للهُمُومِ تَهَلَّلَتْ..... أَستارُه فَمحا الصُّوى بِسُــتُورِه

كالبَحْر يَضْرِبُ وَجْهَهُ في وَجْهِهِ..... صَعْبٌ على العُبّار وَجْهُ عُبُــورِه

2.الاستعارة

تحضر الاستعارة بشكل وافر في القصيدة، وفيما يلي سنقف عند نماذج منها، الآتي:

النموذج الأول:

يقول الشاعر:

وتكَفُّري برداءِ وَصْلِ مُقَرْطَقٍ..... كَتَبُوا بِنقْسِ المِسْكِ في كافُورِه

جعل الشاعر للمسك أداة للكتابة، فشبه المسك بالمداد، الذي يكتب به على اللوح، فحُذف المشبه به/المستعار منه(المداد) وذكر المشبه/المستعار له (المسك)، على سبيل الاستعارة المكنية، ونلاحظُ أنه تم ذكر ملائم المشبه به، ما يعني أننا أمام استعارة مكنية مجردة. دل بها الشاعر على زينة اللباس وبهائه، وعِطرِه الساحرِ الأخاذ.

النموذج الثاني:

يقول الشاعر: زَمَــنٌ قَضَى ثُمَّ انْقَضَى فكأَنه..... حُلُمٌ قَرأْتُ المَوْتَ في تَفْسِـيرِه

شُبِّهَ الموت بالكتاب الذي يُقرأ، فاستُعيرُ فعل القراءة للموت، للدلالة على تفسير الحلم، بِدُنوِّ الموت واقترابه، فحُذف المستعار منه(الكتاب) وذُكر المستعار له(الموت)، على سبيل الاستعارة المكنية المجردة، والقول بالتجريد؛ لذكر ملائم المشبه به(قرأتُ). دل الشاعر بهذا التعبير على الزمان الذي ضاع منه، وحنينه إلى ماض لم يعد، وبالنظر إلى البيتِ جملةً، فإن الشاعرَ شبَّهَ انقضاء ذكرياته الماضية،وذهابَ زمنه الجميل، بحلم بطعم الموت في تأويله.

النموذج الثالث:

حتَّى بَدا عبْد العَزيز لناظِرَيْ.... أَمَلِي فمَزَّقْتُ الدُّجَى عن نُــورِه

شُبِّهَ الدجى بقماشٍ، فحذفَ المستعار منه(القماش)، وذُكر المستعار له(الدجى)، على سبيل الاستعارة المكنية، ومعنى البيت قائم على إثبات الشاعرِ لِنورِ ممدوحه عبد العزيز، مُجَلِّيًا إطلالته البهية المُشرقة.

المطلب الثاني: بلاغة التقابل

إن أسلوب التقابل أو المقابلة من الأساليب البلاغية العظيمة التي يأتي على توظيفها الكاتب أو المبدع تحقيقا لأغراض فنية وجمالية، وقيم فكرية وثقافية، تخدم الجنس الأدبي، وترتقي به في مدارج النصوص الأدبية البليغة، وقد حضر هذا الأسلوب بشكل لافت في الشعر والنثر العربيين، وقبلهما في النص القرآني والسنة النبوية، ويمكنُ اعتباره آلية فكرية وبنائية تنبني على خاصيتين: خاصية البناء، وخاصية التأويل؛ إذ إن حضور الألفاظ ومقابلاتها لا يقف عند حدود نسج النصوص وبنائها، إنما يتعدى ذلك إلى تلقي النصوص وتأويلها، وتفكيك مضامين الخطابات بمختلف أشكالها وأنماطها؛ لأن التأويل التقابلي عماده تقريب المسافات بين المعاني والأفكار، وربط الجسور بين القيم المُعبر عنها، وبضدها تَتَميزُ الأشياء كما يقولون، ولقد ألف الباحثُ المغربي الدكتور عبد الرحمن بودرع كتابا نفيسا في هذا الباب بعنوان: بلاغة التضاد في بناء الخطاب: قضايا ونماذج"، والباحثُ المغربي د.محمد بازي مؤلفا مهما بعنوان: **"تقابلات النص وبلاغة الخطاب نحو تأويل تقابلي"**، فذهب الباحثان إلى أن أسلوب التقابل أو التضاد، استراتجية تأويلية لا غنى عنها في بناء النصوص الإبداعية وتحليلها. ومن الأمثلة الواردة في القصيدة المدروسة، نجد كالآتي:

رقم البيت	أمثلة التقابل	المعنى
8	● أعجازه# صدوره	في سياق وصف الشاعر للرجل وسنان بالغصن للدلالة على رفعته وسموه
10	● مشى إلي# فثُرْتُ	وصف الشاعر للقائه بوسنان، فقابل صفة شموخِ الرجُلِ بصفة الليث التي جعلها لنفسه
13	● قضى# انقضى	تحسر الشاعر على ذكرياته السابقة وزمانه الذي انقضى، فشبه ذلك بحلم موَدّع
14	● تهللت# محا	إبراز الشاعر لروعة الليل وجماليته المذهبة للأحزان، فقابل بينَ حُجُبِ الليل المتهلهلة وانمحاء الأضواء
17	● مُفاضة# تَكِلُّ	مقابلة الشاعر لسَعَةِ صبره بالكلل والملل الذي يعرض من نوائب الدهر وشوائبه
20	● الدجى# نوره	رؤية الشاعر لعبد العزيز التي فاز بها، فكان ممدوحه نورا ساطعا في مسك الدجى

خلاصات ونتائج

بعد هذه الدراسة التي خصها البحثُ ببلاغة الشِّعْرِ الأَنْدَلُسِيّ من خلال أنموذج قصيدة "سَقْيًا لِطِيبِ زَمانِنَا وسُرُورِهِ" لِيَحْيَى بْنِ هذيل القُرْطُبِي، من زاوية منهج نَحْوِ النَّص، فإنه يمكن اختزال الخلاصات والنتائج المتوصل إليها في العناصر الآتية:

- ظهرت بلاغة الشعر الأندلسي السامقة، من خلال نموذج الشاعر ابن هذيل، الذي عكس فيه ما شهدته الحياة الأندلسية من تحولٍ ونَمَاءٍ، على مختلف الأصعدة؛ الفكرية، والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، وغيرها، مما وَلَّدَ تجارب شعرية فَذَّة، لها أثرها في تطوير الشعر العربي، وتستوجبُ النظرَ والتأملَ.
- كشفَ البحثُ عن شاعرية الأديبِ ابن هذيل الذي استطاع أن يصورَ جُملةً من القيمِ الإنسانية، في قالب فني مُمتع ومُشوِّق، فتجدُ المعاني التي قَرَضَها تأخذكَ إليها أخذا، وتجعلك أسير تجربته الشعرية التي تفيضُ بروحِ ما جادت به الحياةُ الأندلسية من معانٍ حِسانٍ وألفاظٍ بليغةٍ.
- استبان من خلال الدراسة مدى قدرة منهج نحو النص على البناء والتأويل؛ إذ إن مجال الدراسة النصية لا يقف عند حدود الربط بين الألفاظ والعبارات، وإنما يضطلعُ ـ كذلك ـ بمهمة هندسة المعنى وتشكيله، مما يُساعدُ على تلقي النص وتأويله.
- إن منهج نحو النص يمكنُ اعتباره نظريةً لسانيةً متكاملةً، صالحة لكل النصوص البليغة، تُتيحُ إمكانية النظرَ إلى النص في مختلف أبعاده اللغوية واللسانية، قديمها وحديثها، فما من عُنصرٍ داخل النسقِ النصيّ فهو من صُلبِ اهتمام نحو النص.
- أبان البحثُ عن القيمة الربطية والمعنوية لحروف المعاني والإحالة، فلا يمكنُ أن يتحققَ الربطُ الكلامي بمعزل عنهما، زد على ذلك الأسماء الموصولة وأسماء الإشارة...إلخ
- اتضحتْ أهميةُ أسلوبِ التقابلِ، باعتباره واحدا من الأساليب البلاغية العظيمة التي يأتي على توظيفها الكاتب أو المبدع تحقيقا لأغراض فنية وجمالية، وقيم فكرية وثقافية، تخدم الجنس الأدبي، وترتقي به في مدارج النصوص البليغة.
- أعربَ البحثُ عن قيمةِ الأساليب البلاغية، في بناء النص الشعري وتشكيل عوالمه، نحو التشبيه والاستعارة وغيرهما؛ فلا تقفُ مثلَ هذه الصور البلاغية عند حدود التزيين والزخرفة، بل تتعدى ذلك إلى تصوير المعنى، والتعبير عن الفكرة بضروبٍ مختلفةٍ، تُثري النصَّ وترفعُ من شاعريته.
- ثبت من خلال هذا البحث أنَّ الدرس اللغوي القديم، بفروعه ومباحثه، (من نحو وصرف وبلاغة ومعجم وتركيب...إلخ) لا يَنفصلُ عن مجال البحث في علم النص الحديث؛ إذ لا يُمكن التفكير في النص

خارج ما تُتيحه علوم اللسان من بناء لفظي ورَبْطٍ معنوي، ولعل هذا ما يُبرزُ صلةَ اللسانيات الحديثة، باللغويات العربية القديمة ، فلا ريبَ من إفادة الأولى (اللسانيات الحديثة) مما برع فيه اللغويون العرب القدماء، وهذا موضوع جديد يبقى للتفكير والتأمل، ومن ذلك، اهتمام الكثير من اللسانيين المحدثين بالدرس اللغوي العربي القديم، وإفادتهم منه. نَحْوُ ما كتبه بعضهم: Michael G. Carter ، الذي ألف كتاب «اللسانيات العربية»، و" Kinga Devenyi " من خلال كتابه المعنون بـ «مناهج الفراء اللسانية في كتابه معاني القرآن»، و Jonathan Owens صاحبُ كتاب: «مقدمة للنظرية العربية النحوية في القرون الوسطى».

ملحق(نص القصيدة المدروسة)

1. سَقْياً لطِيبِ زَمانِنا وسُرُورِهِ..... وعَزِيزِ عَيشٍ مُسْعِفٍ بِغَزِيـرِهِ
2. وتكَفُّري برداءِ وَصْلٍ مُقَرْطَقٍ..... كَتَبُوا بِنقْسِ المِسْكِ في كافُـورِهِ
3. مُتَلَفِّعٌ بحَـريرِهِ مُتَضَمِّخٌ..... بعَبيرِهِ مُتَرَنِّحٌ بفُتُـــورِهِ
4. وَسْـنانُ ناوَلَني مُدَامَةَ طَرْفِهِ..... فشَرِبْتُها وسَمِعْتُ مِن طُنْبُورِهِ
5. يَدْعُـو بلُكْنةِ بَرْبَرِيٍّ لم يَزَلْ..... يَسْتَفُّ بالصَّحْراءِ حَبَّ بَرِيرِهِ
6. مُتَقَدِّمٌ بمَضـــائِهِ مُتَلَفِّعٌ..... بردائِهِ مُتَكَلِّمٌ في عيـــرِهِ
7. مُسْتَفتِحٌ لبَيانِـــهِ بَبنانِهِ..... يُهْدِي السّلامَ إلى رجالِ عَشِيرِهِ
8. مُتَنَصِّبٌ كالغُصْـــنِ إلا أَنَّهُ..... يَهْتَزُّ مِن أَعْجازِهِ وصُدُورِهِ
9. طارَحْـتُهُ كَلِماً وكُنْتُ زَعِيمَهُ..... غَرداً أُحَرِّكُ مَنْكَبي لزَمِـيرِهِ
10. فَمَشَـى إِلَيَّ فثُرْتُ غَيْرَ مُعَفِّرٍ..... كالليثِ مطَّرداً إلى يَعفـورِهِ
11. وَمَلكـتُه بالكفِّ ملكةَ قادرٍ..... فانصاعَ مؤتَمراً لحُكمِ أمـيرِهِ
12. فَقَضَيتُ ما لم أَقْضِ فيه بِرِيبَةٍ..... يَأْبَى العَفافُ وعِصْمتي بحُضُورِهِ
13. زَمَـنٌ قَضَى ثُمَّ انْقَضَى فكأَنه..... حُلُمٌ قَرأْتُ المَوْتَ في تَفْسِـيرِهِ
14. ولَـرُبَّ لَيْلٍ للهُمُومِ تَهَلَّلَتْ..... أَستارُه فَمحا الصُّوى بِسُـتُورِهِ
15. كالبَحْرِ يَضْرِبُ وَجْهَهُ في وَجْهِهِ..... صَعْبٌ على العُبّارِ وَجْهُ عُبُورِهِ
16. طاوَلْـتُهُ مِن عَزْمتي بمُضَمَّرٍ..... أَثْبَتُّ هَمِّي في قَرارَةِ كـورِهِ
17. وعليَّ للصَّبْرِ الجَمِيلِ مُفاضةً..... تَلْقَى الرَّدَى فتَكِلُّ دُونَ صَبُـورِهِ
18. وبراحـتي مِن فِكْرتي ذُو ذُكرَةٍ..... عَهِدَتْ تُذاكِرُني بطَبْعٍ ذَكِيرِهِ

19. فَرْدٌ إذا بَعَثَتْ دَياجي صَرْفِهِ..... هَوْلاً عليَّ خَبَطْتُ في دَيْجُـورِه
20. حتَّى بَدا عبْد العَزيز لناظِرَيْ..... أَمَلِي فمَزَّقْتُ الدُّجَى عن نُـورِه
21. مَلِكٌ تَبَقَّى المَجْدَ ناصِرُهُ لَهُ..... وتَقَيَّلَ العَلْيَاءَ عن مَنْصُـــورِه
22. طَلَبَ الحَوادِثَ مُعرِباً عن ثأْرِهِ..... فجَرَتْ دِماءُ الخَطْبِ في مأْثُورِه
23. ورَأَى الزَّمانَ يَحِيدُ عن تَأْمِيرِهِ .....فسَـقَى سهامَ المَجْدِ مِن تامُورِه

لائحة المصادروالمراجع

- بلاغة التضاد في بناء الخطاب: قضايا ونماذج، عبد الرحمن بودرع، دار كنوز المعرفة، الأردن، الطبعة الأولى، 2023 م.
- تحليل الخطاب، جون براون، جون يول، ترجمة محمد لطفي الزليطني ومنير التركي، النشر العلمي والمطابع الملك سعود، المملكة العربية السعودية.
- تقابلات النص وبلاغة الخطاب نحو تأويل تقابلي، محمد بازي، الدار العربية للعلوم، بيروت، 2010.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ
- لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، محمد خطابي، المركز الثقافي العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1991م.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008م.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
- مهارات التعرف على ترابط النص، ريما سعد سعاد الجرف، مجلة رسالة الخليج العربي، ع 7، (د ت).
- النص والخطاب والإجراء، روبرت ديبجراند، ترجمة د تمام حسان، عالم الكتب القاهرة، الطبعة الأولى، 1418 هـ 1998م.

علم النفس المدرسي: مقاربات وإشكاليات

د.محمد قصير
أستاذ باحث في علم النفس التربوي
الرابطة الحسنية للمفكرين والأدباء: فريق البحث في الفلسفة والتربية وعلم النفس
البريد الإلكتروني: prkossirmohamed@gmail.com

الملخص

يُعد علم النفس المدرسي من أهم فروع علم النفس التطبيقي، إذ يسعى إلى فهم سلوك المتعلمين في بيئتهم التعليمية، وتشخيص الصعوبات النفسية والتربوية التي تعترض مسارهم الدراسي، والعمل على الوقاية منها أو معالجتها وفق أسس علمية دقيقة.

لقد شهد هذا الحقل المعرفي تطورًا كبيرًا خلال العقود الأخيرة، خاصة بعد إدماج المقاربات النفسية الحديثة في ميدان التربية، مثل المقاربة السلوكية والمعرفية والإنسانية، مما جعله مجالاً مركبًا يجمع بين التحليل النفسي، وعلم النفس التربوي، والإرشاد النفسي، والقياس والتقويم.

غير أن ممارسة علم النفس المدرسي تواجه اليوم جملة من الإشكاليات، لعل أبرزها ضعف التكوين الأكاديمي للأخصائيين النفسيين، ونقص الموارد البشرية، وغياب التنسيق بين الأسرة والمؤسسة التعليمية، بالإضافة إلى غياب رؤية مؤسساتية واضحة لدمج الدعم النفسي في البنية التربوية. يهدف هذا البحث إلى تناول مفهوم علم النفس المدرسي ومقارباته النظرية، ثم تحليل أهم الإشكاليات التي تواجه تفعيله في الواقع التربوي العربي، مع اقتراح حلول عملية لتطوير هذا المجال الحيوي.

الكلمات المفتاحية :علم النفس المدرسي – المقاربات النفسية – الإرشاد التربوي – الصعوبات التعليمية – التكيف النفسي المدرسي.

Abstract:

School psychology is one of the most crucial branches of applied psychology, aiming to understand students' behavior within the educational environment, diagnose psychological and learning difficulties, and provide preventive or corrective interventions. In recent decades, this field has evolved significantly through the integration of behavioral, cognitive, and humanistic approaches into education. Despite these advancements, the field faces serious

challenges such as the lack of trained professionals, poor institutional coordination, and limited awareness of the importance of psychological support in schools.

This paper discusses the conceptual foundations of school psychology, explores its theoretical approaches, and analyzes its main issues in Arab educational contexts, proposing practical solutions for improvement.

Keywords: School Psychology – Psychological Approaches – Educational Counseling – Learning Difficulties – School Adaptation.

المقدمة

لقد أصبح الاهتمام بالصحة النفسية للمتعلمين داخل الوسط المدرسي من أبرز مكونات المنظومة التربوية الحديثة، إذ لم يعد الهدف من التعليم هو التحصيل الأكاديمي فحسب، بل أصبح الاهتمام منصبًّا كذلك على النمو النفسي والاجتماعي للمتعلم، وعلى تهيئة بيئة تعليمية تسهم في توازنه النفسي والعاطفي.

من هذا المنطلق، نشأ علم النفس المدرسي باعتباره فرعًا من فروع علم النفس التطبيقي، يهدف إلى دراسة سلوك التلميذ داخل المؤسسة التعليمية، والكشف عن العوامل النفسية التي تؤثر على تعلمه وتكيفه.

يطرح هذا البحث الإشكالية التالية:

إلى أي حد تسهم المقاربات النفسية الحديثة في تطوير علم النفس المدرسي، وما هي أبرز الإشكاليات التي تعترض ممارسته في الواقع التربوي العربي؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية:

1. ما المقصود بعلم النفس المدرسي؟
2. ما أهم المقاربات النظرية المُؤطرة له؟
3. ما أبرز الصعوبات التي تواجه تطبيقه في المدارس؟

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تحليل الأدبيات النفسية والتربوية التي تناولت هذا الموضوع، واستقراء التجارب التطبيقية ذات الصلة.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لعلم النفس المدرسي

1. تعريف علم النفس المدرسي

يُعرف علم النفس المدرسي بأنه فرع من فروع علم النفس التطبيقي الذي يهتم بدراسة السلوك الإنساني

في المواقف التعليمية، ويهدف إلى فهم العلاقة بين العوامل النفسية وعمليات التعلم والتربية[1].

كما يُعرف أيضًا بأنه العلم الذي يهتم بتطبيق المبادئ والأساليب النفسية في المؤسسات التعليمية من أجل تحسين التحصيل الدراسي والصحة النفسية للمتعلمين[2].

2. أهداف علم النفس المدرسي

يهدف علم النفس المدرسي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التربوية والنفسية، من أهمها[3]:

- مساعدة المتعلمين على التكيف النفسي والاجتماعي داخل المدرسة.
- تشخيص صعوبات التعلم ووضع خطط علاجية مناسبة.
- تقديم الدعم النفسي للتلاميذ الذين يعانون من اضطرابات سلوكية أو انفعالية.
- المساهمة في توجيه التلاميذ أكاديميًا ومهنيًا.

3. مجالات عمل الأخصائي النفسي المدرسي

يتوزع عمل الأخصائي النفسي في المدرسة بين أربعة محاور رئيسية[4]:

1) التشخيص والتقويم النفسي.
2) الإرشاد الفردي والجماعي.
3) المساهمة في إعداد البرامج التربوية العلاجية.
4) التعاون مع الأسرة والمعلمين لمتابعة الحالات الخاصة.

الفصل الثاني: المقاربات النظرية والمنهجية في علم النفس المدرسي

1- المقاربة السلوكية

ترتكز المقاربة السلوكية على فكرة أن السلوك الإنساني يمكن تعلّمه وتعديله من خلال المثيرات الخارجية والتعزيز. وهي تسعى إلى ضبط سلوك المتعلمين عبر مكافأة السلوك المرغوب وتجاهل أو معاقبة السلوك غير المرغوب[5].

2- المقاربة المعرفية

تركّز هذه المقاربة على العمليات العقلية الداخلية مثل التفكير، والانتباه، والذاكرة، وحل المشكلات. وهي

[1] عبد الكريم الخطيب، علم النفس التربوي: الأسس النظرية والتطبيقية، دار النهضة العربية، بيروت، 2018، ص. 14.
[2] محمد القاسمي، مدخل إلى علم النفس المدرسي، دار الأندلس، الدار البيضاء، 2016، ص. 22.
[3] علي الصغير، مبادئ علم النفس المدرسي والإرشاد التربوي، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2019، ص. 37.
[4] سعاد الحياني، دليل الأخصائي النفسي في المدرسة، دار العلوم، الجزائر، 2021، ص. 45.
[5] جون واتسون، السلوك الإنساني وأصوله النفسية، ترجمة عبد الرحمن بدوي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002، ص. 29.

تعتبر أن التعلم عملية بنائية نشطة، وأن فشل التعلم ينتج غالبًا عن خلل في معالجة المعلومات[1].

3- المقاربة الإنسانية

ترى المقاربة الإنسانية، كما عند كارل روجرز وأبراهام ماسلو، أن الإنسان يمتلك قدرات ذاتية للنمو والتطور، وأن التعليم ينبغي أن يركز على تنمية الشخصية الكاملة للمتعلمين[2].

4- المقاربة النظامية

تعتبر المقاربة النظامية أن السلوك المدرسي نتاج تفاعل بين عناصر متعددة (الأسرة، المدرسة، المجتمع، المعلم، الزملاء)، ولا يمكن فهم المشكلات النفسية للمتعلمين بمعزل عن هذا النظام الكلي.[3]

الفصل الثالث: الإشكاليات والتحديات

1. ضعف التكوين المهني للأخصائيين النفسيين

تعاني الكثير من المؤسسات التعليمية من غياب أخصائيين مؤهلين في علم النفس المدرسي، أو من اقتصار دورهم على مهام إدارية لا علاقة لها بالعمل النفسي[4].

2. غياب التنسيق بين الأسرة والمدرسة

يُعد ضعف التواصل بين الأخصائي النفسي وأولياء الأمور من أبرز العوائق التي تحدّ من فعالية التدخل النفسي داخل المدرسة[5].

3. محدودية الموارد والدعم المؤسساتي

رغم أهمية الدعم النفسي، إلا أن أغلب المؤسسات التعليمية تفتقر إلى المكاتب المتخصصة، أو الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتفعيل البرامج النفسية[6].

4. ضعف الوعي بأهمية الدعم النفسي

لا يزال العديد من المدرسين والإداريين ينظرون إلى الأخصائي النفسي كعنصر ثانوي، مما يجعل برامجه محدودة الأثر في الوسط المدرسي[7].

---

[1] جان بياجيه، التطور المعرفي عند الطفل، ترجمة فؤاد أبو حطب، دار النهضة، بيروت، 2010، ص. 71.
[2] كارل روجرز، التعلم الذاتي والحرية في التربية، ترجمة محمد شقير، دار الطليعة، بيروت، 2011، ص. 88.
[3] محمد جابر، المقاربات النفسية في التعليم الحديث، دار الأفق، عمان، 2017، ص. 62.
[4] ليلى بن سالم، التكوين النفسي والتربوي للمرشد المدرسي، دار الرشاد، تونس، 2020، ص. 43
[5] نادية البكري، العلاقة بين الأسرة والمؤسسة التعليمية، دار المعارف، الرباط، 2022، ص. 39.
[6] سعيد الهادي، التربية النفسية في المدرسة المغربية، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2019، ص. 51.
[7] إبراهيم زكي، علم النفس التطبيقي في المؤسسات التربوية، دار الفكر، دمشق، 2021، ص. 74.

الخاتمة

يُعد علم النفس المدرسي أحد المفاتيح الأساسية لتطوير المنظومة التربوية، لأنه يدمج بين المعرفة النفسية والممارسة التربوية. وقد أبرز هذا البحث أن المقاربات الحديثة (السلوكية، المعرفية، والإنسانية) أسهمت في فهم أعمق للسلوك المدرسي، غير أن الواقع العربي لا يزال يواجه تحديات مؤسسية وبشرية كبيرة.

ومن أبرز التوصيات التي خلص إليها البحث:

- ضرورة إدماج علم النفس المدرسي في جميع مستويات التعليم.
- تعزيز التكوين الأكاديمي والمهني للأخصائيين النفسيين.
- توعية الأسر والمدرسين بأهمية البعد النفسي في العملية التعليمية.
- دعم البحث العلمي في مجال علم النفس المدرسي لتطوير أدوات التدخل النفسي التربوي.

- **قائمة المصادروالمراجع:**

1. عبد الكريم الخطيب، علم النفس التربوي: الأسس النظرية والتطبيقية، دار النهضة العربية، بيروت، 2018.
2. محمد القاسمي، مدخل إلى علم النفس المدرسي، دار الأندلس، الدار البيضاء، 2016.
3. علي الصغير، مبادئ علم النفس المدرسي والإرشاد التربوي، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2019.
4. سعاد الحياني، دليل الأخصائي النفسي في المدرسة، دار العلوم، الجزائر، 2021.
5. جون واتسون، السلوك الإنساني وأصوله النفسية، ترجمة عبد الرحمن بدوي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2002.
6. جان بياجيه، التطور المعرفي عند الطفل، ترجمة فؤاد أبو حطب، دار النهضة، بيروت، 2010.
7. كارل روجرز، التعلم الذاتي والحرية في التربية، ترجمة محمد شقير، دار الطليعة، بيروت، 2011.
8. محمد جابر، المقاربات النفسية في التعليم الحديث، دار الأفق، عمان، 2017.
9. ليلى بن سالم، التكوين النفسي والتربوي للمرشد المدرسي، دار الرشاد، تونس، 2020.
10. نادية البكري، العلاقة بين الأسرة والمؤسسة التعليمية، دار المعارف، الرباط، 2022.
11. سعيد الهادي، التربية النفسية في المدرسة المغربية، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2019.
12. إبراهيم زكي، علم النفس التطبيقي في المؤسسات التربوية، دار الفكر، دمشق، 2021.

دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي "دراسة تحليله"

إعداد

أ. محمد بن سالم بن حمود السعدي

باحث دكتوراه في معهد الصحافة وعلوم الإخبار

- جامعة منوبة- تونس

البريد الإلكتروني: mshsmms@gmail.com

ملخص

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي كأداة لجمع البيانات من خلال منهجية تحليل المضمون، ومراقبة المعلومات الواردة عبر وسائل الإعلام الاجتماعي، لاسيما منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقنوات الجزيرة، الحرة الامريكية، **وتوصلت النتائج إلي:** أن نسبة المشاعر الإيجابية (90%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، تتجاوز معدل البيانات العامة (82%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، **مما يشير:** أن الجمهور يشعر ببعض الأمل أو التفاؤل في توصل أطراف النزاع لاتفاق لوقف العدوان علي غزة، لكن هذا التفاؤل محدود، يشوبه بعض التوجس، ولا يعكس صورة إيجابية شاملة، أن تفاعل المستخدمين بالتغريدات مع الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي على منصتة الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة جاء بنسبة قدرها (55%)، مقابل (32%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، **وهذا يدل:** أن تميل هذه المناقشات التفاعلية حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي يميل إلى التركيز بشكل أكبر على الجوانب السياسية كوقف العدوان علي المدنيين الفلسطيني في القطاع ورفض التهجير القسري لهم، ورفع الحصار الشامل علي القطاع لدخول المساعدات الإنسانية والإغاثة الدولية القادمة من مصر عبر معبر رفح.

- **الكلمات المُفتاحية:** منصة الإعلام الرقمي أكس (X)، الجمهور، المعلومات، حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

Abstract:

The study aimed to highlight the role of the digital media platform X in providing the public with information about the Palestinian-Israeli conflict. It employed a descriptive-

analytical approach as a data collection tool through content analysis methodology and monitoring information disseminated via media and social media platforms, particularly the digital media platform X affiliated with Al Jazeera and the American Alhurra channel. The results concluded that :The percentage of positive sentiments (90%) on the X platform affiliated with Al Jazeera exceeds the general data average (82%) of the X platform associated with Al Hurra, the American channel, this indicates :that the public feels a certain level of hope or optimism regarding the possibility of the conflicting parties reaching an agreement to halt the aggression on Gaza. However, this optimism is limited, accompanied by some apprehension, and does not reflect an overall positive outlook, User interactions with tweets related to the Israeli-Palestinian conflict on the digital media platform X, belonging to Al Jazeera, were recorded at a rate of (55%), compared to (32%) on the X platform belonging to America's Al Hurra channel. This indicates that these interactive discussions about the Israeli-Palestinian conflict tend to focus more on the political aspects, such as stopping the aggression against Palestinian civilians in the Gaza Strip, rejecting their forced displacement, and lifting the comprehensive blockade on the Strip to allow humanitarian aid and international relief coming from Egypt through the Rafah crossing.

Keywords: Digital media platform X, audience, information, about the Palestinian-Israeli conflict.

مقدمة:

تتأثر تفسير القانون الدولي في النزاعات المسلحة بشكل كبير بالأيديولوجيات، التي تتعزز أكثر من خلال منصات وسائل التواصل الاجتماعي.

فقد أصبحت وسائل الإعلام الرقمي أحد الأعمدة الرئيسية لقياس قوة الدول، بعد أن دخال العالم عصر المعلوماتية، خاصة مع زيادة انسياب الأخبار بصورة غير مسبوقة وبطرق حديثة وهو ما أعطي فرصاً للتعبير وتخطي الحواجز والحجب المعلوماتي وضياع الحقوق الرقمية وزحف خطاب الكراهية نحو الجهة الأضعف في أوقات الأزمات، فمنذ أن دخلت الحرب في قطاع غزة عامها الثاني تعقدت أفاق التوصل لاتفاق لوقف أطلاق النار مع استمرار إسرائيل للقصف الجوي للقطاع وفرض الحصار المشدد لمنع وصول الغذاء والماء والوقود والدواء إلي سكان القطاع، إضافة إلي تدمير البنية التحتية والمؤسسات الصحية والتعليمية داخل القطاع (حسن محمد، 2025، 161).

ولذلك وجد الاحتلال الإسرائيلي ضالته في منصات الإعلام الرقمي لتضليل الحقائق ونشر الأكاذيب التي تبرر عدوانه علي غزة متخطي الحدود الجغرافية لكسب تأييد الدول الغربية المتحيزة ممن تروج للحياد والموضوعية والمساعدات المادية والعسكرية، فلم يكن ذلك إلا محاولة لكسب الشرعية للعدوان المتعمد ضد المدنيين وتعاطف الرأي العام العالمي لتبرير روايته في الدفاع عن نفسه بتأكيد معادة دول الجوار للسامية، وخطه لإلهاء المجتمع الدولي عن جرائم الإبادة الجماعية والتهجير القصري وتصفية القضية الفلسطينية (سارة نصر، 2024، 489).

كما تنوعت أشكال الدعم الشعبي للفلسطينيين عبر منصات الإعلام الرقمي لتشمل المقالات والصور ومقاطع الفيديو التي توثق جرائم الإبادة الجماعية والقصف الجنوني للمدينين الأبرياء داخل القطاع لكسب تأييد المجتمع الدولي والضغط علي الكيان الصهيوني لوقف العدوان وتجنب سياسيات العقاب الجماعي (حسن محمد، 2025، 161).

فقد لعبت منصات الإعلام الرقمي دوراً مهما في نقل الحقائق المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي وكشف جرائم الاحتلال لتكون بديلة عن وسائل الإعلام الغربي المنحازة للجانب الإسرائيلي، فقد أتاحت الوسائط التفاعلية مساحة أكبر للتواصل بين كافة شرائح المجتمع التي في شتي المجالات، مما يسهم في تعزيز المشاركة التفاعلية للجمهور مع المحتوي الرقمي المقدم لهم عبر تلك المنصات وإثراء النقاش التفاعلي وتبادل الآراء حولها بين المستخدمين وبعضهم البعض والقائمين على تلك المنصات، وانطلاقاً مما سبق سنسلط الضوء في موضوعنا هذا على: **دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، خصوصًا في المناطق التي تعاني من محدودية الوصول إلى الإنترنت أو قلة الثقافة الرقمية.**

الدراسات السابقة

تكشف الأدبيات العلمية عن الدور الذي تلعبه منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في التغطية الإخبارية للأحداث الجارية وإمداد الجمهور بالمعلومات، إضافة لتصنيف تفاعل الجمهور المشاهد مع المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي والتحديات التي تواجه الحكومة الفلسطينية وحركة حماس، **فقد قامت دراسة (شيماء أحمد، 2024، 636).** إلى التعرف على طبيعة النقاشات التي تدور على شبكة "إكس" بشأن الحرب الإسرائيلية على غزة 2023م، من خلال تحليل شكل ومضمون عينة من التغريدات، وكشفت النتائج: أن أفراد العينة يفضلون التغريدات للموضوعات المتعلقة بقتل وترويع الأطفال الفلسطيني، يليها في قصف المستشفيات، ثم حصار غزة والمساعدات الإنسانية، ثم "المقاطعة"، وتبعها مصر خط أحمر، تلاها قمة القاهرة للسلام، وأخيراً المفاوضات وحل مشكلة الأسرى، أن الاتجاه "الإيجابي المؤيد للمقاومة الفلسطينية" سيطر على تغريدات المستخدمين لشبكة "إكس" وجاء في المرتبة الأولى، تلاه الاتجاه "المحايد"، يليه الاتجاه "السلبي المعارض للمقاومة الفلسطينية" في المرتبة الأخيرة، **واهتمت دراسة (محمد بن سالم، 2024م، 94).** بالتعرف على استخدام تطبيقات الميديا الاجتماعية في مواجهة الشائعات المتعلقة بالحرب علي غزة، واستخدمت المنهج الوصفي بأسلوب المسح بالعينة كأداة لجمع البيانات، وتوصلت النتائج إلى: وجود علاقة ارتباطية دالة إحصائية بين استخدام أفراد العينة لتطبيقات الميديا الاجتماعية، ومدى المساهمة في مواجهة الشائعات المتعلقة بالحرب علي غزة، ووجود فروق دالة إحصائية بين أشكال تفاعل

الذكور والإناث مع مضامين الشائعات المتعلقة بالحرب علي غزة.، وفي اتجاه الذكور، **وقامت دراسة سينجا، فيك (Sanja, Vico, 2024)**. بالتعرف علي استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في النزاعات والأزمات: وأظهرت النتائج: أن هناك اهتمام بحثي في مجال معلومات الأزمات، بهدف استكشاف الفوائد المحتملة والتحديات المرتبطة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في إدارة الأزمات، **وسعت دراسة ناتالي جيستر (Natalie Jester, 2023, p 310)**. إلى التحقق من في دور وسائل التواصل الاجتماعي في تسهيل الاعتراف بجرائم الحرب التي يرتكبها أفراد من نفس عرقية الفرد، مع التركيز على كيفية تأثير هذه المنصات على التصورات والمناقشات حول المسؤولية داخل المجموعة، وكشفت النتائج: أن ظهور جرائم الحرب على وسائل التواصل الاجتماعي يمكن أن يكون له عواقب سلبية غير مقصودة، مما يشكل تحديًا لمفهوم العالمية الرقمية، وهذا يعني أن الاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز العدالة والمصالحة بعد الصراع يجب أن تكون مصممة لتتناسب مع سياقات محددة، مع مراعاة الآثار المختلفة للظهور عبر الوسائط في بيئات ثقافية واجتماعية مختلفة، **واهتمت دراسة (سارة نصر، 2023، 485)**. بالتعرف علي اتجاهات النخبة الإعلامية نحو مسئولية الإعلام الرقمي المصري في دعم مصر القضية الفلسطينية ضد العدوان الإسرائيلي أكتوبر2023م، وتأثيراته على الأمن القومي المصري الشامل كالتضليل الإعلامي، التهجير القسري لسيناء، مخالفة معاهدة السلام 1979م، وأظهرت النتائج: أن النخبة اتفقت على المسئولية الاجتماعية لوسائل التواصل الاجتماعي في دعم دور مصر فى حفظ الأمن القومي ونشر السلام، حيث توافق الأداء الإعلامي مع السياسي، من خلال عرض جهود مصر السياسية لوقف إطلاق النار والدبلوماسية فى التفاوض، جهودها الإنسانية ومساهماتها فى المساعدات ورفض التهجير لسيناء، **وقامت دراسة منى السبع (Mona Alsaba, 2023)**. بالتعرف على تأثير الاتفاق الإبراهيمي على تغطية المواقع الإخبارية للصراع الإسرائيلي الفلسطيني علي مواقع قنوات "الجزيرة، العربية السعودية، سكاي نيوز عربية Sky News Arabia "، فيما يتعلق بالحرب الإسرائيلية على غزة في عام 2014م، وبين التغطية الإخبارية للحرب علي غزة عام2021م، وتوصلت النتائج إلي: أن على تغطية قناة سكاي نيوز عربية: وكشفت النتائج عن: وجود اختلافات جوهرية بين التغطية البصرية للحربين، وكذلك بين المواقع الإخبارية الثلاثة، وفيما يتعلق بفهم تأطير الصراعات على مستويات متعددة، تُمثل إطارات السلام مقابل الحرب إطارًا عامًا يعكس الأحداث الفعلية، تليها إطارات أكثر تحديدًا تتعلق بخصائص الحرب، **واهتمت دراسة نيشوشتاي، إي، زاميث، آر، لويس (Nechushtai,E., Zamith,R., Lewis,S.C, 2023, 1-17)**. بمعرفة مدي قدرة المنصات الرقمية المزودة بالأنظمة الخوارزمية "فيسبوك، يوتيوب، توتير" في مساعدة المشاركين الأمريكيين في البحث عن الأخبار، وأظهرت النتائج: وجود اختلافات بين أفراد العينة في التوجهات السياسية نحو الموضوعات المقدمة، أن الأخبار المنتجة بشكل احترافي على بعض المنصات تشكل الدعائم

الأساسية التي تؤجر على التوجهات السياسية للجمهور في البحث عن المعلومات مثل فوكس نيوز بشكل خاص، **كما سعت دراسة (محمد مصطفى، 2022، 491)**. إلي تحليل الخطاب الدعائي الصهيوني للحساب الرسمي لأفيخاي أدرعي (المتحدث باسم جيش الاحتلال الصهيوني للإعلام العربي) على موقع تويتر أثناء فترة الحرب الرابعة على غزة للوصول الى أهم الأهداف الدعائية الظاهرة والكامنة والكشف عن الأساليب الدعائية المستخدمة في الخطاب، وكشفت عن النتائج: وجود أهداف دعائية لخطاب أدرعي عبر تويتر تتمثل في كسب تأييد الرأي العام العربي وتأليبه ضد المقاومة الفلسطينية وممارسة أساليب عدة للحرب النفسية ضد المقاومة، وقد أعتمد خطاب ادرعي على عدة أساليب دعائية كان أهمها تشويه وشيطنة المقاومة، إطلاق الشعارات، الاختزال والتنميط، التهويل والتهوين.

تعليق على الدراسات السابقة:

ساعدت الدراسات السابقة الباحث في الاستفادة من نتائجها وربطها بالدراسة الحالية، مما يؤدي إلي ثرائها ويعزز أهميتها، وتمثلت الاستفادة في:

- تكوين رؤية واضحة نحو المشكلة البحثية من حيث تحديدها وصياغتها والإطار العام لها.
- المساعدة في تحديد المنهج العلمي المناسب وتحديد الأدوات المناسبة لجمع البيانات.
- تحديد عينة الدراسة والمجال التطبيقي لها.
- تحديد الإطار النظري المناسب لطبيعة الدراسة، وهو الأمر الذي يترتب عليه القدرة على صياغة فروض الدراسة وتساؤلاتها بشكل علمي يحقق أهدافها وذلك بناءً على ما جاء من نتائج من خلال ضبط أسلوب التحليل وإعدادات أداة مراقبة المعلومات للإجابة تساؤلات البحث، فضلاً عن تحديد مجتمع الدراسة الميدانية وكيفية سحب العينة منها.
- الاستفادة منها في تحليل النتائج وتفسيرها والتعليق عليها بأسلوب علمي صحيح، حيث ترتبط الأطر النظرية للدارسات السابقة التي تم التعليق عليها في الدراسة الحالية بدور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

مُشكلة الدراسة:

تعود جذور المشكلة إلى الأحداث المتعلقة ب(7) أكتوبر(2023م)، نتيجة الهجوم التي شنته المقاومة الإسلامية الفلسطينية "حماس"، والذي أسفر عن سقوط العديد من القتلى والجرحى في صفوف الاحتلال، فضلاً عن احتجاز الرهائن، فعلي الرغم من جميع المحاولات لتضليل الرأي العام العالمي من قبل الاحتلال الإسرائيلي، إلا أن منصة الإعلام الرقمي أكس (X) استطاعت أن تلعب دوراً مهماً في دعم القضية الفلسطينية

وإعادتها إلي الواجهة من خلال تسليط الضوء علي مختلف أشكال الممارسات التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي، كحملات الإبادة الجماعية للنساء والأطفال والمجاعة الانسانية والكوارث الصحية والتهجير القسري للشعب الفلسطيني من القطاع، مما أدي لتصاعد الأصوات المؤيدة للشعب الفلسطيني علي المستوي المحلي والعالمي المطالبة بوقف العدوان علي عزة، لذلك تتمحور مُشكلة الدراسة في تساؤل رئيسي يقول: **مَا دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي ؟**

تساؤلات الدراسة:

تهدف هذه المقالة إلى الإجابة عن عدة أسئلة بحثية تتعلق بدور الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول الحروب المسلحة كمصدر لنشر واستقاء المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي لمستخدمي هذه المنصة، بغض النظر عن دقة وموثوقية هذه المعلومات، وتتعلق هذه الأسئلة الإشكالية بما يلي:

1- ما مدي فعالية منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية في نشر المعلومات للجمهور حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟

2- ما هي أنواع المعلومات التي يتم مشاركتها من قبل بشكل متكرر علي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية فيما يتعلق بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟

3- ما هو مستوى مشاركة مستخدمي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية للمعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي (سواء عبر الإعجاب أو التعليق، أو المشاركة)؟

4- ما هو شعور مستخدمي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية حول النقاشات العامة بشأن المواضيع المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟

أهمية البحث:

- ترجع الأهمية النظرية للبحث إلي التركيز على الدور الذي تلعبه منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، كونها تعد وسيلة اتصالية مهمة للتواصل والتفاعل مع أهم القضايا في العالم العربي والإسلامي لتعبئة الرأي العام المحلي والعالمي حولها

- **أما الأهمية التطبيقية** فتقوم على استفادة الجمهور من منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية في متابعة الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، كونها قضية جوهرية في العالم العربي والدولي، فضلاً عن إبراز دور الإعلام الرقمي في نشر الحقائق والممارسات التي ترتكبها قوات الاحتلال بكل حيادية ومصداقية وشفافية من قتل وترويع للمدنيين العزل من النساء والأطفال، فضلاً عن تدمير النظام الصحي والأراضي الزراعية والمعالم الثقافية والدينية والمرافق التعليمية والمقابر وإغلاق المعابر لمنع وصول المساعدات للفلسطينيين، وهو ما يتناسب مع مواجهة الرواية الغربية المنحازة لاحتلال الإسرائيلي، علي اعتبار أنها حق من حقوق الجمهور في الحصول على المعلومات ذات الصلة بها، كونها تُعد مجالاً هاماً من مجالات الإعلام في تقديم الخدمات للمواطنين، وذلك للوصول إلى نظريات وتصورات جديدة ومُبتكرة في إطار العلاقة بين الجمهور ووسائل الإعلام الجديد.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه المقالة بالإجابة علي عدة أسئلة بحثية لتحقيق الهدف الرئيس المتعلق: **بدور منصة الميديا الاجتماعية أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول الحروب المسلحة كمصدر لنشر واستقاء المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي.**

وينبثق من الهدف الرئيس الأهداف الفرعية الآتية:

1- التعرف على مدي فعالية منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية في نشر المعلومات للجمهور حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟
2- معرفة أنواع المعلومات التي يتم مشاركتها من قبل بشكل متكرر علي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية فيما يتعلق بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟
3- الكشف عن مستوى مشاركة مستخدمي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية للمعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي (سواء عبر الإعجاب أو التعليق، أو المشاركة)؟
4- تحيل شعور مستخدمي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية حول النقاشات العامة بشأن المواضيع المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي؟

نوع ومنهج الدراسة:

لتحقيق هذا الهدف، والإجابة عن هذه الأسئلة، تم اعتماد المنهج الوصفي بأسلوب تحليل المضمون، وهو في هذه الحالة، تحليل للمحتوى الرقمي عبر منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة

الحرة الامريكية لفترة زمنية محددة، حيث تم استخدام أداة مراقبة المعلومات (Brand24)، على مدار ثلاثة أشهر، وذلك في الفترة الممتدة من 1 ديسمبر (2024م)، إلى 30 فبراير (2025م)، أي خلال (92) يومًا، حيث تم جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمنشورات والتعليقات حول المواضيع المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، عبر مختلف المنصات بشكل عام، ومنصة أكس (X) بشكل خاص، حيث يعتمد التحليل النوعي علي تفسير النتائج الرقمية المتوصل إليها في التحليل الكمي.

عينة الدراسة:

أجريت الدراسة التحليلية حول دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، وتم تحليل مضامين الأحداث ذات الصلة بها علي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقنوات الجزيرة، الحرة الامريكية، من خلال استخدام أداة مراقبة المعلومات (Brand24)، فعملية مراقبة المعلومات تتضمن تتبع وتحليل المحتوى المنشور على منصات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة.

الإطار التطبيقي

- في إطار البحث حول دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول الحروب المسلحة، تم إجراء دراسة ميدانية تهدف إلى استكشاف كيفية استخدام منصة الإعلام الرقمي أكس (X) كأداة لنشر المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، تأتي هذه الدراسة في وقت حرج حيث يسعى المواطنون للحصول على معلومات دقيقة وموثوقة وسط بيئة إعلامية معقدة.
- تتمثل أهداف الدراسة في فهم كيفية تفاعل الجمهور مع المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي المتداولة على منصة الإعلام الرقمي أكس (X)، وتقييم مدى تأثير هذه المعلومات على شعورهم نحو التحديات التي تواجهها القضية الفلسطينية، تم إجراء الدراسة في المناطق التي تشهد نشاطًا ملحوظًا على منصات التواصل الاجتماعي، حيث تم استهداف مجموعة متنوعة من المستخدمين.

أدوات جمع البيانات:

لجمع البيانات وتحليل المحتوى المتعلق بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي، تم استخدام أداة مراقبة المعلومات (Brand24)، فعملية مراقبة المعلومات تتضمن تتبع وتحليل المحتوى المنشور على منصات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة، من خلال البحث عن كلمات مفتاحية أو هشتاغات متداولة حول المواضيع التي يتم بحثها، ومن ثم تجميعها ومعالجتها إحصائياً، كما تقدم إحصائيات ورسوم بيانية مما

يساعد في فهم الاتجاهات العامة وقياس مدى التفاعل مع المواضيع المهمة.

تم ضبط إعدادات أداة مراقبة المعلومات، علي مدار ثلاثة أشهر، من 1 ديسمبر (2024م)، إلى 30 فبراير (2025)، وذلك خلال (92) يومًا، وقد تم تحديد هذه الفترة الزمنية لأنها تشمل مرحلتين سياسيتين مختلفتين في فلسطين، وهي مرحلة النزاع المسلح بين فصائل المقاومة الفلسطينية بقيادة حركة حماس، والجيش الإسرائيلي، ديسمبر (٢٠٢٤م) ومرحلة ما بعدها أي تسببت إسرائيل في تدمير قطاع غزة بالكامل وجعله غير صالحة للحياة كتدمير المدن والنظام الصحي والأراضي الزراعية والمعالم الثقافية والدينية والمرافق التعليمية والمقابر، فضلاً عن تهجير ما يقرب من جميع سكان القطاع البالغ عددهم 2 مليون فلسطيني قسراً.

مُجتمع الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة في منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، ونظراً لكثرة المواقع القائمة على التغطية الإعلامية للأحداث الجارية، فقد وجدت الباحث صعوبة تحليل مضمونها، لذا لجأت الباحث إلى إجراء دراسة استطلاعية للوقوف على أهم تلك المواقع علي الشبكة، وجاءت المواقع القائمة على تغطية الأحداث الجارية وفقاً لمتابعة المبحوثين لها بالترتيب الآتي: منصة قناة الجزيرة"، ليلها منصة قناة الحرة الأمريكية، ثم منصة قناة "سكاي نيوز عربية Sky NWS Arabia"، ثم قناة France24" عربي"، وتدل النتيجة السابقة أنَّ منصتي لتابعة لقنوات الجزيرة، الحرة الامريكية، حصلتا على أعلى نسبة متابعة.

حدود الدراسة:

- **الحدود الموضُوعية:** تقتصر على تحليل الموضوعات المتعلقة بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي علي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، وتتمثل هذه الموضوعات في: (تدمير قطاع غزة بالكامل وجعله غير صالحة للحياة، تدمير النظام الصحي والأراضي الزراعية والمعالم الثقافية والدينية والمرافق التعليمية والمقابر، قصف المستشفيات، قطع الماء والكهرباء عن قطاع غزة، وإغلاق جميع المعابر والمنافذ المؤدية إليه، فرض الحصار الشامل علي القطاع عبر استهداف شاحنات المساعدات الإنسانية والإغاثة الدولية القادمة من مصر إلي القطاع عبر معبر رفح، تهجير سكان القطاع، المفاوضات وحل مشكلة الأسرى، استغاثات الأمهات وصرخات الأطفال وفقدان الصبر والأمل والتفاؤل).
- **الحدود الزمنية:** هي الفترة التي استغرقها الباحث في تطبيق أداه البحث، والمُتمثلة خلال عامي (2024م)، (2025م).

مُتغيرات الدراسة:

- **المُتغير المُستقل:** منصة الميديا الاجتماعية أكس (X).
- **المُتغير التابع:** امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

الإطار المعرفي:

منصة الإعلام الرقمي الإعلام الرقمي أكس (X) وإمداد الجمهور بالمعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي:

هي منصة رقمية تتيح التواصل مع الجماهير ونقل الأخبار والمعلومات المختلفة عبر التنوع في المحتوى العالمي (ناهس خالد، هيثم محمد، 2025، 405)، فضلاً عن تمكين المستخدمين من إنشاء رسائل تعرف بالتغريدات التي لا تتجاوز (280) حرف، فضلاً عن نشر المضامين التي تتضمن مقاطع لإخبار والصورة ومشاركتها بين المستخدمين عبر التغريدات أو الإعجاب أو التعليق (الجوهرة بنت عويض، 2023، 147).

كما تعد منصة الإعلام الرقمي أكس (X) وسيلة إعلامية مهمة لتغطية الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي بالنص والصوت والصورة، فضلاً عن الدور الذي تلعبه في تحقيق المشاركة التفاعلية الواسعة للجمهور وتشكيل الرأي العام نحو القضية الفلسطينية.

فبعد عملية طوفان الأقصى التي شنتها فصائل المقاومة الفلسطينية بقطاع غزة علي إسرائيل في السابع من أكتوبر عام (2023م) من خلال التسلل إلي المستوطنات الموجود بغلاف مدينة غزة، وتم من خلالها الهجوم الجوي والبري والبحري (حسن محمد، 2025، 195)، وذلك بالتزامن مع بالتزامن مع ذلك، استخدم نحو (1200) مسلح من حركات المقاومة للدراجات النارية وشاحنات صغيرة (بيك آب)، وحتى قوارب صغيرة ووسائل الطيران الشراعي المزودة بمحرك لاقتحام السياج الحدودي الفاصل بين القطاع والدولة العبرية، فضلاً عن استخدام المتفجرات والجرافات، ومهاجمة نحو خمسين موقعاً في جنوب الدولة العبرية من تجمعات سكانية إلى قواعد عسكرية ومهرجانا موسيقيا، حيث قتل المئات (حمزة حبحوب، جان لوك، 2024، 2024).

وعلي غرار ذلك قامت إسرائيل بشن حرب إبادة على جميع من يعيشون على أرض غزة بذريعة القضاء على فصائل المقاومة الفلسطينية في القطاع وعلى رأسهم كتائب القسام (عمر زقزوق، 2024).

فقد أدى انحسار محيط الحرية في الواقع الفعلي إلى جعل الفضاء الإلكتروني واقعًا بديلًا، حيث ترجمت دعوات الحشد من مجر رأي عام إلكتروني إلى حركات احتجاجية، بل وثورات، كما أتاحت شبكات التواصل الاجتماعي لمستخدميها فرصة للتعبير عن آرائهم للمشاركة في عملية صناعة القرار السياسي (محمد مصطفي، 2018، 256).

وبحسب التقرير الصادر عن منظمة هيومن رايتس ووتش، الذي يؤكد أن إسرائيل قامت بارتكاب جرائم حرب كاتباع سياسة التطهير العرقي في قطاع غزة، والتهجير القسري الجماعي المتعمد للفلسطينيين، وبنا علي ذلك فإن العمليات العسكرية الإسرائيلية أدت إلى نزوح ما يقرب من (1.9) مليون شخص منذ 7 أكتوبر (2023م)، وهو ما يمثل (90%) من سكان غزة، مما يجعل هذه السياسة منهجية وواسعة النطاق، وقد ترقى إلى مستوى التطهير العرقي وفقًا للقانون الدولي (Majdi Fathi, 2024).

وتتعدد الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، ومنها:(X)

- تدمير قطاع غزة بالكامل وجعله غير صالحة للحياة.
- تدمير النظام الصحي والأراضي الزراعية والمعالم الثقافية والدينية والمرافق التعليمية والمقابر.
- قصف المستشفيات.
- قطع الماء والكهرباء عن قطاع غزة، وإغلاق جميع المعابر والمنافذ المؤدية إليه.
- فرض الحصار الشامل علي القطاع عبر استهداف شاحنات المساعدات الإنسانية والإغاثة الدولية القادمة من مصر إلي القطاع عبر معبر رفح.
- تهجير سكان القطاع.
- المفاوضات وحل مشكلة الأسرى.
- استغاثات الأمهات وصرخات الأطفال وفقدان الصبر والأمل والتفاؤل.

التفاعل مع الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية:

هو الأشكال والأنماط التي يتفاعل بواسطتها الجمهور مع منشورات الصفحات العامة علي الشبكة وأشكال تفاعل الصفحات مع تعليقات الجمهور المتابع لها (ولاء إبراهيم 2023، 612-613)، وذلك بهدف تكمين المُستخدمين من المُشاركة في تعديل شكل البيئة الوسائطية وَمَضْمُونهَا الإعلامي في الزمن الحقيقي، فالتفاعلية في منصات الإعلام الرقمي تعتمد على مُستوى تفاعل الجمهور مع المضامين المقدمة له وعلي درجة والاتصال والتفاعل بين أطراف العملية الاتصالية، فضلاً عن مدى تأثر الجمهور بمضمون الرسالة الإعلامية (Jean-Marie Charon, 2017).

فمنذ هجوم السابع من أكتوبر عام(2023م) تسببت السلطات الإسرائيلية في عمليات نزوح قسري واسعة النطاق ومتعمدة للمدنيين الفلسطينيين في غزة، إضافة لارتكاب جرائم ضد الإنسانية كقتل المدنيين وتدمير

جميع مرافق الحياة بالقطاع وجعله غير صالح للسكن (Majdi Fathi, 2024)،

كما يمثل التفاعل أدواراً إضافية تعتمد على الرموز والأنماط والمعاني المستخدمة من قبل الجمهور لتسيير عملية الاتصال والتفاعل بين المستخدمين وبعضهم البعض (عامر سالم، 2023، 14)، وخاصة التفاعل مع الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصة الإعلام الرقمي الإعلام الرقمي أكس (X).

أشكال التفاعل مع الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية:

تعددت أشكال التفاعل مع المضامين المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصة الإعلام الرقمي الإعلام الرقمي أكس (X) (Eman Mohamed, 2023, 249)، ومنها:

1- **التفاعل بالتغريدات (Interact with tweets):** وتعني النقر زر تغريد "Tweet" الموجود على أحد جانبي شاشة المتصفح لكتابة نصّ التغريدة بشرط أن يكون عدد حروفها كحد أقصى 280 حرفاً، كما يمكن إضافة صورة أو صورة متحركة وغيرها الإشارة إلى شخص محدد بوضع رمز(@) يليه اسم المُستخدِم الخاصّ به بوضع إشارة (#) (هايل الجازي، 2021).

2- **التفاعل بالإعجاب (Liked interaction):** خاصية للمستخدم الاشتراك في المنصات الإخبارية المختلفة سواء كانت صحفاً أو قنوات تليفزيونية لمتابعة آخر الأخبار المتعلقة بالمضامين التي تثير اهتمامهم للتفاعل معها عبر تلك المواقع.

3- **التفاعل بالتعليق (Comment interaction):** وتعني الحوار بين المستخدمين حول مضامين القضايا تثير اهتمامهم في المنصات الإخبارية التي يتابعونها لتكوين آراء مختلفة حولها، كما أنها تمثل إحدى أهم المشاركات التفاعلية للجمهور.

4- **التفاعل بالمشاركة (Interact by Participation):** خاصية تتيح للمستخدمين تبادل الأفكار حول المادة الإخبارية المتعلقة بالقضايا التي تثير اهتمامهم ومشاركتها من موقع لآخر بالنص والصوت والصورة.

الإطار النظري للدراسة "مدخل إلي نظرية "ترتيب الأولويات":

تستند الدراسة إلى ترتيب أولويات وسائل الإعلام، كونها الأقرب إلي مضمون الدراسة التي تتناول الموضوعات المتعلقة بدور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

وترجع جذور نظرية وضع الأجندة "(ترتيب الأولويات) إلي البحوث التي قام بها "والتر ليبمان (Walter

Lippmann) في كتابه الرأي العام لعام (1922م)، **والذي يرى فيه:** أن وسائل الإعلام تساعد في بناء الصورة الذهنية لدى الرأي العام، وفي أغلب الأحيان تقدم الوسائل وصفا زائفا وغير صادق في أذهان الرأي، كما تعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال تقديم القضايا التي تهم المجتمع (دعاء حسن، 2016، 22).

ويقصد بمعملية بناء الأجندة بأنها: عملية اختيار الأحداث أو القضايا أو المصادر بعينها والتركيز عليها (رالا محمد، 2018، 587)، فهي تقوم علي ترتيب القضايا من طرف المؤسسة الإعلامية وإعطاء أهمية لقضية دون أخرى وذلك من خلال التغطية المستمرة وتقدمها بقوالب معينة، ويتأثر هذا الترتيب بالسياسة العالمية للمؤسسة، حيث تحاول جذب اهتمام الجمهور نحو قضية معينة أو حدث دون أخر (كريمة كاف، 2021، 385).

ويري إيلونا جريزوينسكا، جوناثان بوردنن: أن تأثير وسائل الإعلام الرقمي في بناء الأجندة يقوم علي اختيار القضايا التي تريد أن يفكر بها الجمهور من خلال الميكانيزم الخاص ببناء الأجندة (Ilona Grzywinska, Jonathan Borden, 2012, 5-6)، فوسائل الإعلام التقليدية يزداد تأثيرها كقوة فاعلة من خلال منصاتها على مواقع التواصل الاجتماعي فى مشاركة أجنداتها(شيماء حسن، 2018، 43).

وبالتالي فإن منصات التواصل الاجتماعي أصبحت تجمع بين أجندة الجمهور والمصادر والخبراء ووسائل الإعلام التقليدية والمؤثرين والقائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية التقليدية في مكان واحد، وبناء نجد معظم الدراسات الحديثة تؤكد وجود تفاعل دائم بين أجندات منصات التواصل الاجتماعي وبين أجندات وسائل الإعلام التقليدية والجمهور (Wang X., Chen L., Shi J., Tang, H, 2022, 245–262).

وتتكون عملية ترتيب الأولويات من ثلاثة أجزاء، وهي: أجندة وسائل الإعلام، وتحديد الأجندة العامة، وتحديد الأجندة السياسية، فأجندة وسائل الإعلام تساعد في تشكيل الأجندة العامة، والتي بدورها تؤثر على الأجندة السياسية، فترتيب الأولويات يهتم بالتميز من خلال النظر إلى قضية أجندة معينة على أنها ذات أهمية بالنسبة للقضايا (Corderro Allantaé McMurry, 2018, 7).

كما تقوم نظرية وضع أجندة وسائل الإعلام علي الفرضية الرئيسية التالية، وهي: أنّ "الاتفاق بين ترتيب أجندة وسائل الإعلام، وترتيب أجندة الجمهور للاهتمام بالقضاياَ والموضوعات الإعلامية (Shaymaa Dheyab, ET AL, 2021, 107)، أي وجود ارتباط ايجابي بين ترتيب الاهتمام لكل من الوسيلة والجمهور (محمد عبد الحميد، 2000، 275)، حيثُ تتضح قوة وسائل الإعلام الإخبارية لتركيز اهتمام الجماهير على عدد قليل من القضايا العامة الرئيسية حيثُ لا يقتصر الأمر على اكتساب الأشخاص لمعلومات واقعية عن الشؤون العامة من وسائل الإعلام بل يتعلمون أيضًا مدى أهمية موضوع ما على أساس التركيز عليه في

الأخبار(Maxwell McCombs, 2003).

وهناك مجموعة من العوامل المؤثرة في ترتيب أجندة وسائل الإعلام نحو القضاياَ والموضوعات التي تثير اهتمام الجمهور(لبني مهدي، 2020)، وهي:

1- **طبيعة القضايا ونوعها:** ويقصد بها إذا ما كانت القضايا ملموسة أو غير ملموسة؛ خاصةً وأن تأثيرات وسائل الإعلام تزداد في حالة القضايا الملموسة التي يتم إدراكها بصورة أكبر.

2- **الاتصال الشخصي:** حيث يقوم بهمزة الوصل بين الإدراك الذاتي لأهمية القضايا على المستوى الشخصي، وبين إدراك أهمية هذه القضايا على المستوى العام.

3- **نوع الوسيلة:** حيث يعد التليفزيون وسيلة فعالة أكثر من الصحف في وضع الأجندة على المدى القصير.

4- **المدى الزمني للأجندة:** حيث إن تأثير وسائل الإعلام يتوقف على تحديد الموضوعات وكيفية إدراك الجمهور لها في فترة زمنية

5- **الخصائص الديموغرافية:** حيث يقصد بها الخصائص التي يمتلكها الأفراد والتي من شأنَّها تؤثر على ترتيب الأولويات، فمعظم الدراسات المتعلقة بالنظريات الاتصالية، تؤكد على وجود علاقة متينة ما بين المستويات التعليمية للأفراد، والاهتمامات الثقافية، وما بين القضايا والموضوعات التي يتم عرضها عبر الوسائل الإعلامية.

وستطبق نظرية وضع أجندة وسائل الإعلام في ضوء دراستنا: لمعرفة دور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، فالمُستخدمون يتصرفون في وسائل الإعلام من خلال ما تعنيه مضامين القضاياَ المطروحة علي الساحة لجذب انتباه الجمهور، بهدف الاستدلال علي توجهات القائمين بالاتصال نحو الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، وذلك لمعرفة الاستراتيجيات التي يتم استخدامها لإحداث التأثير في معارف الجمهور ومدركاته نحو المضامين المقدمة عبر المنصات عينة الدراسة، حيث ترتبط نظرية وضع أجندة وسائل الإعلام في الدراسة الحالية، بمعرفة مدي فعالية منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الأمريكية في نشر المعلومات للجمهور حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، ونوعية المعلومات التي يتم مشاركتها، ومستوي مستوى مشاركة المستخدمين وشعورهم.

عرض البيانات التي تم التوصل اليها:

أ. إحصائيات المشاركة العامة:

- **أكدت النتائج:** أن إجمالي الإشارات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصة الإعلام الرقمي أكس (X) جاء بمعدل: (55) إشارة، مقارنة بـ (25.9) ألف إشارة إجمالية عبر جميع المنصات، وهو عدد قليل نسبياً ما يدل ان هذه المواضيع لم تأخذ حيزاً كبيراً من النقاش عبر هذه المنصة.

المواضيع والأنماط الرئيسية التي كانت محور النقاش على المنصات محل الدراسة:

- **أوضحت النتائج:** أن الموضوعات المتعلقة بتدمير قطاع غزة بالكامل وجعله غير صالحة للحياة، وتدمير القطاع الصحي والأراضي الزراعية والمعالم الثقافية والدينية والمرافق التعليمية والمقابر جاءت بنسبة (43%) في منصة أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (32%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية.
- **أظهرت النتائج:** أن الموضوعات المتعلقة بفرض الحصار الشامل علي القطاع عبر استهداف شاحنات المساعدات الإنسانية والإغاثة الدولية القادمة من مصر إلي القطاع عبر معبر رفح جاءت بنسبة (65%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (49%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية.
- **كشفت النتائج:** أن الموضوعات المتعلقة بقصف المستشفيات وقطع الماء والكهرباء عن قطاع غزة، وإغلاق جميع المعابر والمنافذ المؤدية جاءت بنسبة (71%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (51%)، مقابل لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الأمريكية.
- **أظهرت النتائج:** أن الموضوعات المتعلقة بتهجير سكان القطاع استغاثات الأمهات وصرخات الأطفال وفقدان الصبر والأمل والتفاؤل جاءت بنسبة (25%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (18%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية.
- **أوضحت النتائج:** أن الموضوعات المتعلقة بالمفاوضات حول مشكلة الأسرى جاءت بنسبة (59%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (75%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الأمريكية.

ب. تفصيل المشاعر:

- **أوضحت النتائج:** أن الإشارات الإيجابية التي تعكس مشاعر تفاؤل المستخدمين حيال هذه المواضيع جاءت بمعدل (90%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (82%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، **ويشير هذا التوزيع إلى:** أن معظم التفاعلات كانت ايجابية، مما يعكس عدم وجود استجابة عاطفية قوية من الجمهور تجاه المواضيع المتعلقة بالنزع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة.
- **كشفت النتائج:** أن الإشارات السلبية التي تعكس مشاعر استياء الجمهور حيال هذه المواضيع جاءت بمعدل (23%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (15%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، **مما يشير إلى:** وجود قلق أو استياء لدى بعض الأفراد، وهو ما يتطلب تحليلًا إضافيًا لفهم الأسباب ودراسة كيفية تحسين الانطباعات العامة.
- **وبينت النتائج:** أن عدد الإشارات المحايدة التي تعكس مشاعر عدم تحيز الجمهور وتأثره بهذه المواضيع جاء بمعدل (11%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، مقابل (7%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية.
- **أنماط المشاركة الزمنية:**
- **أعلى فترات المشاركة:**
- عند دراسة أنماط المشاركة الزمنية، نجد أن هناك فترات محددة تميزت بأعلى مستويات من المشاركة: حيث تم تسجيل (8) إشارات في31 ديسمبر (2024م) مع وصول (50.12)، ألفين مستخدم، **مما يدل على:** تفاعل كبير في طوال فترة التحليل، ربما بسبب الأنشطة الأحداث المتطورة علي الساحة الفلسطينية.
- **كشفت النتائج:** أن عدد المشاركات للمستخدمين جاء بمعدل (12) إشارات في 12 يناير (2025م) مع وصول (46.10) ألف مستخدم، **مما يشير إلى:** وجود اهتمام متزايد في بداية العام الجديد، أو بسبب الأحدث السياسية المعينة، وهي الفترة المباشرة التي تستمر فيها جرائم الإبادة الجماعية التي تربكها قوات الاحتلال بحق الفلسطينيين داخل قطاع غزة، أما في 21 يناير (2025م)، فقد شهدنا (4) إشارة مع وصول (44.14) ألفين مستخدم، وهو تراجع طفيف في المشاركات مقارنة بالفترات السابقة، **وهذا**

يدل على: وجود اتجاهات واضحة في المشاركة، وأن هناك اهتمامًا متزايدًا في الفترات المحددة، والتي تستدعي دراسة أعمق لفهم العوامل التي تؤثر على هذه الأنماط.

الرؤى الرئيسية:

- بينت نتائج مراقبة المعلومات أن النقاشات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي عبر منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة تمثل (0.25%)، مقابل (0.11%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، ومع ذلك تميل هذه المناقشات إلى التركيز بشكل أكبر على الجوانب السياسية كوقف العدوان علي المدنيين الفلسطيني في القطاع ورفض التهجير القسري لهم، ورفع الحصار الشامل علي القطاع لدخول المساعدات الإنسانية والإغاثة الدولية القادمة من مصر عبر معبر رفح، وبالتالي كانت المشاركة محدودة ولكن مركزة، مما قد يعني إغفال الجمهور لجوانب أخرى يمكن أن تكون مهمة أيضًا.
- **أنماط المشاركة الزمنية:**
- عند دراسة أنماط المشاركة الزمنية، نجد أن هناك فترات محددة تميزت بأعلى مستويات من المشاركة: حيث تم تسجيل (8) إشارات في31 ديسمبر (2024م) مع وصول (50.12)، ألفين مستخدم، مما يدل على تفاعل كبير في نهاية العام، ربما بسبب الأنشطة الاحداث المتطورة على الساحة الفلسطينية.
- **كشفت النتائج:** أن عدد المشاركات للمستخدمين جاء بمعدل (12) إشارة في 12 يناير (2025م) مع وصول (46.10) ألفين مستخدم، **مما يشير إلى:** وجود اهتمام متزايد في بداية العام الجديد، أو بسبب أحدث سياسية معين، وهي الفترة المباشرة التي تتم فيها الحرب علي قطاع وارتكاب جرائم الإبادة الجماعية بحق المدنيين والنساء والأطفال، أما في 21 يناير (2025م)، فقد شهدنا (4) إشارة مع وصول (44.14) ألفين مستخدم. وهو تراجع طفيف في المشاركات مقارنة بالفترات السابقة، **وهذا يدل على:** وجود اتجاهات واضحة في المشاركة، وأن هناك اهتمامًا متزايدًا في الفترات المحددة، والتي تستدعي دراسة أعمق لفهم العوامل التي تؤثر على هذه الأنماط.
- **أوضحت النتائج:** أن تفاعل المستخدمين بالتغريدات مع الموضوعات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي على منصة الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة جاء بنسبة قدرها (55%)، مقابل (32%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية.

قياس اتجاهات المشاعر

عند دراسة اتجاهات مشاعر مستخدمي منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، حيال الموضوعات المتعلقة بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي، والتي أمكن التوصل إليها من خلال تحليل الآراء السائدة حول هذا موضوع، حيث تم استخدام تقنيات تحليل المشاعر لتحديد ما إذا كانت الآراء إيجابية أو سلبية أو محايدة بناءً على المحتوى الذي تم نشره عبر هذه المنصة، خلال الفترة الزمنية التي تمت تغطيتها، **والتي يمكن عرضها علي النحو التالي:**

- جاءت المشاعر السلبية العالية بنسبة قدرها (23%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، تتجاوز معدل البيانات العامة (15%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الأمريكية، **ويشير هذا إلي:** أن الجمهور قد يشعر بالقلق أو الاستياء تجاه الموضوع المعني، نتيجة للأحداث السلبية أو التحديات المتعلقة بالقضية الفلسطينية التي يواجهها الشعب الفلسطيني والمجتمع العربي بسبب جرائم الإبادة الجماعية التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين من قتل وترويح المدنيين العزل من النساء والأطفال، أو خوفاً مما قد يحمله المستقبل انطلاقاً المخططات التي يسعي إليها الاحتلال لتصفية القضية الفلسطينية.
- **كشفت النتائج:** أن نسبة المشاعر الإيجابية (90%) في منصة أكس (X) التابعة لقناة الجزيرة، تتجاوز معدل البيانات العامة (82%) لمنصة (X)، التابعة لقناة الحرة الامريكية، **مما يشير:** أن الجمهور يشعر ببعض الأمل أو التفاؤل في توصل أطراف النزاع لاتفاق لوقف العدوان علي غزة، لكن هذا التفاؤل محدود، يشوبه بعض التوجس، ولا يعكس صورة إيجابية شاملة.
- **أوضحت النتائج:** أن معظم المناقشات تحافظ على نبرة محايدة، مما يركز على التطورات الواقعية والتغييرات السياسية، وهو أمر مهم لإن وجود نبرة محايدة في معظم المناقشات يعني أن وسائل الإعلام والمنشورات تحاول تقديم صورة موضوعية وغير متحيزة، مما قد يفيد في تزويد الجمهور بمعلومات دقيقة حول التطورات الحالية، ويساعدهم على اتخاذ قرارات مستنيرة.
- **وبينت النتائج:** أن البيانات تعكس مزيجًا من المشاعر السلبية والإيجابية مع وجود توازن في المناقشات المحايدة. وتشير بالتالي، الى ضرورة متابعة الأوضاع الحالية وفهم المشاعر العامة، مما قد يساعد في توجيه السياسات والاستراتيجيات المستقبلية.

تقييم جودة المحتوى:

يسمح تقييم جودة المحتوى، بشكل عام، بمعرفة وتقييم مستوى المحتوى الذي يتم إنتاجه وتوزيعه عبر مختلف المنصات الإعلامية، بما في ذلك دقة المعلومات، وموضوعية التحليل، وعمق النقاشات،

ووضوح الرسائل عبرها، فمن خلال مراقبة المعلومات محور الدراسة، وتحليل المحتوى الذي تم تحليله، **أظهرت النتائج:** أن نقاشات منصات الإعلام الرقمي أكس (X)، تميل إلى أن تكون أكثر تفصيلاً بحيث تركز على السياسات العامة مقارنةً بالمنصات الأخرى، **وهذا يدل:** على أن المستخدمين على منصات الإعلام الرقمي أكس (X)، يفضلون المحتوى الذي يقدم تحليلات معمقة وتفاصيل حول السياسات العامة، **مما يشير إلى:** مستوى عالٍ من الوعي والاهتمام بالقضايا السياسية.

- **وكشفت النتائج:** أن النقاشات تركز بشدة على العلاقات الدولية والجهود المبذولة لإنهاء الحرب المستمرة منذ (15) شهراً، وتبادل الرهائن الإسرائيليين بسجناء فلسطينيين إلى إسرائيل إعادة الإعمار لقطاع غزة، علي منصة أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة جاءت بدرجة كبيرة، مقارنة بمنصة أكس (X)، التابعة لقناة الحرة الأمريكية، **مما يدل:** أن جمهور المستخدمين منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، مهتمون بتأثير هذه القضايا على حياتهم اليومية، وهذا يتطلب من صانعي السياسات التركيز على هذه الموضوعات في اتصالاتهم.
- **أظهرت النتائج:** وجود تفاعل كبير مع المنشورات التي تناقش الجهود الدولية لوقف إطلاق النار في القطاع وإطلاق سرح الرهائن ورفض سياسات التهجير القصري للفلسطينيين والسماح لسكان شمال غزة غير المسلحين بالعودة إلى مناطقهم مع وضع آلية لضمان عدم نقل الأسلحة إلى هناك، وهو ما يشكل تطورات دبلوماسية ملموسة علي الساحة الفلسطينية، **ويشير هذا إلى:** وجود رغبة قوية لدى الجمهور في المشاركة في المناقشات حول هذه القضايا، والتي قد توفر فرصة للمنظمات والحكومات للتفاعل مع المجتمع.

ويمكن الاستفادة من نتائج تقييم جودة المحتوى علي النحو التالي:

- مساعدة صانعي المحتوى في تطوير استراتيجيات محتوى تركز على هذه المواضيع التي تبين أنها تهم الجمهور، مما يعزز من جودة النقاشات ويزيد من التفاعل معه.
- مناقشات السياسات والقوانين، فعلى الرغم من أن منصة أكس (X)، تمثل جزءًا صغيرًا من المناقشات العامة حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، إلا أنه يوفر منصة لمناقشات أكثر عمقًا تركز على السياسات أي القوانين أو الإجراءات أو القرارات التي تتخذها الحكومة الفلسطينية والدول العربية والمجتمع الدولي أو الجهات المعنية بشأن إدارة الدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني ومواجهة مخططات الاحتلال التي تهدف لتصفية

القضية الفلسطيني، مع وجود تباين ملحوظ في المشاعر مقارنةً بالمحادثات العامة عن بقية المنصات.

مناقشة النتائج والإجابة عن الأسئلة الإشكالية:

- استناداً الى البيانات التي تم جمعها وتحليلها، يتضح أن منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، أصبحت في العصر الرقمي الراهن، وسيلة فعالة، لنشر الأخبار واستقاء المعلومات، لا سيما المعلومات المعمقة والتي تحتاج إلى نقاشات وتفاعل، وبما في ذلك تلك المتعلقة بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي، وفي هذا السياق تساهم هذه الشبكة بشكل كبير في تمكين الأفراد من التفاعل ومشاركة المعلومات، خاصة في ظل الأزمات والتحديات التي يواجهها الشعب الفلسطيني لتصفية قضيته من قبل الاحتلال الإسرائيلي كجرائم الإبادة الجماعية وفرض الحصار الشامل علي القطاع ومخططات تهجير الفلسطيني من القطاع وبناءً على النتائج المستخلصة، سنقوم بالإجابة عن الأسئلة البحثية محور الدراسة والمتعلقة بدور منصة الإعلام الرقمي أكس (X) في امداد الجمهور العماني بالمعلومات حول النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

فعالية منصة الإعلام الرقمي أكس (X) كمصدر للمعلومات:

- أشارت البيانات التي تم جمعها إلى أن منصة الإعلام الرقمي أكس (X) تعد منصة فعالة إلى حد ما لنشر المعلومات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي، وبالرغم من أن هذه المنصة تمثل (0.25%) من إجمالي الإشارات عبر جميع المنصات، فإن قدرتها على جذب جمهور متنوع تعكس إمكانياتها في تعزيز النقاشات المعمقة حول السياسات المتعلقة بالجهة التي ستحكم قطاع غزة بعد الحرب، وبناءً على ذلك، يمكننا القول إن هذه الوسيلة الاجتماعية قد تكون الأكثر كفاءة لاستخدامها في هذا النوع من المحتوى، حيث يمكن أن يُسهم التفاعل بين المستخدمين في تحقيق الفائدة ويساعد صانعي القرار.

أنواع المعلومات السياسية التي يتم مشاركتها:

كشف تحليل البيانات أن المعلومات السياسية التي يتم نشرها بشكل متكرر على منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية تشمل عدة فئات، منها:

- **مناقشات حول مسودة اتفاق لوقف القتال في قطاع غزة:** حيث يتحدث المستخدمون عن الجهود الدولية المبذولة بوساطة قطر لإنهاء الحرب المستمرة علي القطاع وتبادل الرهائن بين إسرائيل

وحركة حماس، والتي حققت تقدما نحو وقف أطلاق النار، مما يعكس اهتمامهم العميق بالتغيرات السياسية وتأثيرها على الأوضاع الاقتصادية للفلسطينيين بعد الحرب.

- **الجهود الدبلوماسية:** تتناول هذه المناقشات المبادرات التي تهدف إلى ضمان استمرار وقف أطلاق النار وانسحاب القوات الإسرائيلية على مراحل مع بقائها قرب الحدود للدفاع عن المدن والبلدات الإسرائيلية والسماح لسكان الشمال غزة غير المسلحين بالعودة إلى مناطقهم مع وضع آلية لضمان عدم نقل الأسلحة، مما يدل على القلق العام حول تأثير هذه السياسات على الوضع الأمني داخل الأراضي الفلسطينية.
- **تقارير حول الوضع الاقتصادي الحالي:** تتضمن هذه التقارير معلومات حول حجم المساعدات الإنسانية المرسلة إلى قطاع غزة، حيث حذرت هيئات دولية منها الأمم المتحدة من أن السكان يواجهون أزمة إنسانية خانقة وإعمار القطاع الذي تم تدميره نتيجة الحرب بين إسرائيل وحماس، والذي يتطلب أكثر من (53) مليار دولار، وهي عناصر أساسية لفهم الوضع الاقتصادي الحالي نتيجة الحرب التي أدت لتدمير القطاع بالكامل وجعله غير صالح للحياة.
- **روايات شخصية:** تعكس هذه الروايات أثار الحرب المباشرة على الحياة اليومية للفلسطينيين، مما يضيف بعدًا إنسانيًا لفهم التحديات والمعناة التي يواجهها المواطنون في ظل الحصار الإسرائيلي وسط تفاقم الأزمة الإنسانية من نقص الغذاء والدواء والمياه والوقود.

مستوى مشاركة المستخدمين:

- **أشارت النتائج إلى:** أن مستوى المشاركة في المنشورات المتعلقة بالنزاع الفلسطيني الإسرائيلي على منصتي الإعلام الرقمي أكس (X)، التابعة لقناة الجزيرة، وقناة الحرة الامريكية، لكنه مركّز على الرغم من العدد المنخفض للإشارات (87 إشارة)، إلا أن هذه المنشورات تُظهر تفاعلًا ملحوظًا من قبل المستخدمين، وذلك من خلال الإعجابات والمشاركات بالتغريدات والتعليقات، وهذا يدل علي التفاعل على وجود جمهور مستجيب يشارك بنشاط في النقاشات، مما يعزز من أهمية منصات الإعلام الرقمي أكس (X)، كأداة للتواصل الاجتماعي وتبادل الأفكار.

تحليل مشاعر المستخدمين

- **أظهرت النتائج:** تنوع مشاعر المستخدمين، حيث شكلت الإشارات المحايدة النسبة الأكبر (77%)، **مما يشير إلى:** حالة من عدم اليقين. بينما وصلت نسبة الإشارات السلبية إلى (15%)، **مما يدل على:**

قلق العديد من المستخدمين واستيائهم من الوضع ولسياسية والاقتصادية الصعبة داخل القطاع ومع ذلك، فإن وجود إشارات إيجابية (8%) يعكس بعض الأمل والتوقعات الإيجابية بشأن الإصلاحات والجهود الدبلوماسية، **مما يدل على:** أنه بالرغم من تلك التحديات، فإن هناك مساحة للتفاؤل.

الخاتمة:

في الختام، تسلط النتائج المستخلصة من هذه الدراسة الضوء على الدور المهم الذي تلعبه منصات الإعلام الرقمي أكس (X)، في تشكيل النقاش حول التحديات التي تواجه القضية الفلسطينية على الرغم من أن مستويات المشاركة قد لا تتطابق مع تلك الموجودة في المنصات الأخرى، فإن المناقشات على منصات الإعلام الرقمي أكس (X)، تميل إلى أن تكون أكثر عمقًا وتركيزًا على الجوانب المتعلقة بالأضرار السياسية والاقتصادية نتيجة الحرب التي أدت لتدمير القطاع، فتبرز هذه النتائج أهمية المنصة في تعزيز الوعي والمشاركة العامة حول القضايا الفلسطينية التي تحتل مكانة كبيرة في قلوب العرب والمسلمين، ولكنها تفتح لنا مجالاً للبحث في موثوقية ودقة المعلومات الواردة عبر هذه المنصة وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي، مما يستدعي إجراء دراسة لاحقة مكملة، تتناول تحليل المصادر وتفحص خلفياتها، لضمان استقاء معلومات موثوقة تدعم النقاشات وتساعد في تشكيل آراء مستندة إلى حقائق دقيقة.

أفاق البحث:

في ضوء الدراسة يقدم الباحث مجموعة من التوصيات، وهي:

التأكيد على ضرورة اهتمام القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام الرقمي بإنشاء صفحات رسمية تكون موجهة باللغة الإنجليزية للتعريف بالقضية الفلسطينية من خلال نشر الصور ومقاطع الفيديو التي تتضمن جرائم الإبادة الجماعية التي ترتكبها قوات الاحتلال لضمان وصولها للجماهير في مختلف أنحاء العالم وزيادة الوعي بالقضية الفلسطينية لكسب تأييد المجتمع الدولي، فضلاً عن تنبي استراتيجية إعلامية لدعم صفحات الأفراد الناشطين الذين يتحدثون لغات مختلفة لدعم ومناصرة القضية الفلسطينية ليكونوا سفراء رقميين لمجتمعهم وقضيتهم.

التأكيد على ضرورة اهتمام وسائل الإعلام الرقمي بعرض الموضوعات بأساليب متنوعة لجذب المستخدمين لها نحو المتابعة والمشاركة الفاعلة، فضلاً عن الاهتمام بعمل حملات موجهة للمجتمع الدولي تكون موثقة بالأدلة والحقائق والإحصاءات لمواجهة الرواية الإسرائيلية التي يروج لها الاحتلال في الغرب.

مقترحات بحثية:

في ضوء الدراسة يقدم الباحث مجموعة من المقترحات، وهي:

دور منصات الإعلام الرقمي في تغطية الأحداث المتعلقة بالحرب علي غزة "دراسة تحليلية"

استخدامات الجمهور لمنصة الإعلام الرقمي "توتير" كمصدر للمعلومات حول الكوارث الإنسانية في قطاع غزة "دراسة ميدانية"

المصادروالمراجع العربية:

أ. المصادروالمراجع العربية:

- الجوهرة بنت عويض المطيري (2025). واقع استخدام منصة تويتر في السعودية، **بحث منشورفي المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية**، لبنان: بيروت، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد47، يوليو2023م.
- حسن محمد فرحات (2025). بنية خطاب تعليقات القراء إزاء أدلجة الدين في المجال العام للصفحات الإسرائيلية الناطقة باللغة العربية بعد طوفان الأقصى (2023م) دراسة تحليلية على صفحتي إسرائيل تتكلم بالعربية وأفيخاي أدرعي بالفيسبوك نموذجًا، **مجلة منشورفي مجلة البحوث الإعلامية**، جامعة الازهر كلية الإعلام، العدد 73، الجزء الأول، يناير2025م.
- دعاء حسن مصلح (2016). معالجة الصحف العربية لإضراب الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي عام (2014م)، **رسالة ماجستيرغير منشورة**، غزة: الجامعة الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم الصحافة.
- رالا محمد عبد الوهاب (2018). بناء أجندة القضايا العربية والعسكرية في صفحات المتحدث العسكري، **بحث منشورفي المجلة المصرية لبحوث الرأي العام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، العدد4، المجلدج7، ديسمبر2018م.
- سارة نصر محمد عبد الباقي (2023). دور الإعلام الرقمي المصري فى عرض دعم الدولة للقضية الفلسطينية وحفظ الأمن القومي ونشر السلام بالتطبيق على العدوان الإسرائيلي على غزة أكتوبر2023، **بحث منشورفي المجلة العلمية لبحوث الإذاعة والتليفزيون**، مصر: جامعة القاهرة: كلية الإعلام، العدد30، اكتوبر2023م.
- شيماء أحمد محمد (2024). اتجاهات المغردين على شبكة إكس (تويتر سابقًا) نحو الحرب الإسرائيلية على غزة 2023م، **بحث منشورفي مجلة التربية النوعية والتكنولوجيا بحوث علمية وتطبيقية**، مصر: جامعة كفر الشيخ: التربية النوعية والتكنولوجيا، العدد2، المجلد10، يونيو2024م.
- شيماء حسن (2018). العلاقات المتبادلة بين أجندة المواقع الإلكترونية المصرية والدولية وعلاقتها بترتيب أولويات القوى السياسية في مصر دراسة تطبيقية"، **رسالة دكتوراه غير منشورة**، جامعة المنيا: كلية الآداب، قسم الإعلام.

- عمر زقزوق (2024). **الجزيرة نت ترصد ما كتبه أهل غزة عن حرب الإبادة الإسرائيلية**: موقع الجزيرة نت، متاح على الرابط التالي:https://www.ajnet.me
- عامر سالم علي الحصينان (2023). دور الإعلام الرقمي في رفع مستوى الوعي المروري بالمجتمع الكويتي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، **بحث منشورفي المجلة العلمية لبحوث العلاقات العامة والإعلان**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، العدد26، يوليو2023م.
- حمزة حبحوب، جان لوك مونييه (2024). **7 أكتوبر.. تفاصيل اليوم الأكثردموية في تاريخ إسرائيل**: موقع فرانس24 عربي، متاح علي الرابط التالي:https://www.france24.com
- عادل محمد (2023). **حلم ماسك "أسئلة واجوبة عن تغييرشعارتوتير" إلي (X)**، الشرق للأخبار، متاح علي الرابط التالي:https://asharq.com
- لبني مهدي (2020). **ما هي العوامل المؤثرة في نظرية ترتيب الأولويات؟**: موقع أي عربي، متاح علي الرابط التالي:https://e3arabi.com
- كريمة كاف (2021). بناء الأجندة في الاعلام التليفزيوني الجزائري دراسة وصفية لحالة الفضائيات الخاصة، **بحث منشورفي مجلة المعيار**، الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية: كلية أصول الدين، العدد54، المجلد25، يناير2021م.
- محمد بن سالم بن حمود (2024). استخدام تطبيقات الميديا الاجتماعية في مواجهة الشائعات المتعلقة بالحرب علي غزة، **بحث منشورفي مجلة الدراسات الإعلامية**، المانيا: برلين، المركوز الديمقراطي العربي، العدد 29، المجلد8، نوفمبر 2024م.
- محمد مصطفى رفعت (2022). الخطاب الدعائي الصهيوني عبر موقع تويتر أثناء الحرب الرابعة على غزة 2021م، **بحث منشورفي المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الغعلام، العدد 78، يناير2022م.
- محمد مصطفي رفعت (2018). **الرأي العام في الو اقع الافتراضي وقوة التعبئة الافتراضية**، ط1، القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع.
- محمد عبد الحميد (2000). **نظريات الاعلام و اتجاهات التأثير**، ط1، القاهرة: عالم الكتب.
- ناهس خالد ناهس العضياني، هيثم محمد يونس (2025). الاستراتيجيات الاتصالية لوزارة السياحة السعودية عبر منصة إكس(X) ، **بحث منشورفي المجلة المصرية لبحوث العلاقات العامة والأعلان**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، العدد31، يناير2025م.

- هايل الجازي (2021). **ما هو توتيروكيفية استخدامه**، متاح، علي الرابط التالي: https://mawdoo3.com
- ولاء إبراهيم عقاد (2023). تفاعلية الجمهور مع صفحات الشخصيات النسائية العامة على موقع " فيسبوك"، **بحث منشورفي مجلة البحوث الإعلامية**، جامعة الأزهر، كلية الإعلام، العدد 64، المجلد2، يناير2023م.
- **المصادروالمراجع الأجنبية:**

- **Eman Mohamed Ahmed (2023). The role of 'YouTube channels in developing digital education skills, An opinion article published in the Journal of Media Studies, Berlin: The Arab Democratic Center, Issue 22, February 2023 AD,p249.**
- **Corderro Allantaé McMurry (2018). A NEW AGE OF BROADCAST NEWS: POPULAR CULTURE, SOCIAL MEDIA AND THE TRANSFORMATION OF BROADCAST NEWS.2018,op.cit.p.7.**
- **Hadi Daoud (2024). « crime de guerre » et « nettoyage ethnique » : un rapport de Human Rights Watch accablant pour Israël, l'Humanité,Disponible sur le lien suivant: https://www.humanite.fr**
- **Ilona Grzywinska, Jonathan Borden (2012). The Impact Of Social Media On Traditional Media Agenda Setting Theory, The Case Study Of Occupy Wall Movement in U.S.A"p.p.5-6, Available at the following link: https://translate.google.com.eg**
- **Jean-Marie Charon (2017). La presse est plus dans une situation de réinvention qu'en crise, pour les autres, d'une information à forte valeur ajoutée et sur l'interactivité , Sur le lien suivant:Www.telerama.fr**
- **Majdi Fathi (2024). Israël a commis des crimes contre l'humanité à Gaza, Disponible sur le lien suivant: https://www.hrw.org**
- **Mona Alsaba (2023). The Influence of The Abraham Accords on the Visual Coverage of the Israeli-Palestinian Conflict in Arab Media: A Comparative**

Analysis", Master's Thesis, the American University in Cairo. AUC Knowledge Fountain, Available at the following link: https://fount.aucegypt.edu/etds/2001/

- Maxwell McCombs(2003). The Agenda-Setting Role of the Mass Media in the Shaping of Public Opinion. Available at: https://masscommtheory.com.
- Natalie, Jester. (2023). Making martial politics palatable: constructing neoliberal feminist subjects in arms manufacturers' social media feeds. International Feminist Journal of Politics, Volume 25, 2023 - Issue 2, Available at the following link: https://www.tandfonline.com
- Nechushtai,E., Zamith,R., Lewis,S.C. (2023). More of the Same? Homogenization in News Recommendations When Users Search on Google, YouTube, Facebook, and Twitter. Mass Communication and Society, 1-27.
- Sanja, Vico. (2024). 9. social media, Stereotypes, and the Acknowledgement of War Crimes. Journal of Intervention and Statebuilding, doi: 10.1080/17502977.2024.2316747
- Wang X., Chen L., Shi J., Tang, H. (2021). Who sets the agenda? The dynamic agenda setting of the wildlife issue on social media. Environmental Communication, 17(3), 245–262.

الهوية المغربية في زمن الشاشة:هل تعيدنا وسائل الإعلام الرقمية إلى ذواتنا؟

الزاوكي حميد

باحث في ماستر التواصل والثقافة الرقمية،
كلية الآداب و العلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول وجدة المغرب.

الملخص:

يعرف المغرب، في ظل التطور التكنولوجي المتسارع وانتشار وسائل الإعلام الرقمية، تحولات عميقة في بنيته الاجتماعية و ثقافته الرقمية، خاصة فيما يتعلق بتمثل الأفراد لهويتهم الوطنية والثقافية. ورغم أن هذا الانفتاح الرقمي يتيح أرضية خصبة للتواصل الثقافي والانخراط في العالم المعولم، إلا أنه يطرح في المقابل تحديات ترتبط بالمحافظة على الخصوصيات في زمن الطوفان المعلوماتي، مما يجلنا نتناول في هذه الورقة البحثيةالكيفية التي يمكن للهوية المغربية أن تتفاعل بها مع الفضاء الرقمي دون أن تفقد توازنها، وذلك من خلال تحليل مكونات الهوية المغربية، وتبيان تأثير الإعلام الرقمي عليها، واقتراح مداخل نظرية وتربوية للحفاظ على توازن الهوية المغربية وإشعاعها الإفريقي والعالمي.

الكلمات المفتاحية: الهوية المغربية، الإعلام الرقمي، العولمة ، الانفتاح، الثقافة الرقمية.

Abstract

In the context of rapid technological development and the widespread use of digital media, Morocco is undergoing profound transformations in its social structure and digital culture, particularly regarding how individuals perceive their national and cultural identity. Although this digital openness provides a fertile ground for cultural communication and engagement in a globalized world, it also raises challenges related to preserving cultural specificities in an era of informational overflow.

This research paper therefore explores how Moroccan identity can interact with the digital space without losing its balance. It does so by analyzing the components of Moroccan identity, examining the impact of digital media on it, and proposing theoretical and educational approaches to maintain the balance of Moroccan identity and promote its African and global presence.

Keywords: Moroccan identity, digital media, globalization, openness, digital culture.

مقدمة:

تُعدّ الهوية المغربية من أكثر الهويات تنوعًا وغنىً في العالم العربي والإسلامي، بحكم موقع المغرب الجغرافي عند ملتقى الحضارات، وتاريخه العريق الذي عرف تداخلاً بين التراث الأمازيغي والعربي والإسلامي،وكذا التأثيرات الأندلسية والإفريقية والأوروبية. فبينما يشهد المغرب اليوم انفتاحًا متزايدًا على العالم في مجالات الاقتصاد، والتعليم، والإعلام، والثقافة، تُطرح تساؤلات حقيقية حول قدرة هذا الانفتاح على التعايش مع البنية الأخلاقية والثقافية الأصيلة التي تُشكّل جوهر الهوية المغربية في وقت يعرف المجتمع المغربي تزايد سريع في استعمال وسائل التواصل الاجتماعي،حيث أصبح المجال العام الافتراضي أرضية خصبة للنقاش والتواصل ، ونقل وتبادل الأفكار والمعارف في شتى المجالات الثقافية والفكرية، وهو ما ينعكس على انتماء الفرد المغربي ووعيه وقيمه، ويهدد خصوصياته التي لابد من المحافظة عليها والتمسك بها،

وإن الإعلام الرقمي يقوم بتنميط كل الهويات الثقافية واختزالها في ثقافة واحدة هي ثقافة الطرف الأقوى تكنولوجيا وسياسيا واقتصاديا، لذلك تعتبر الهوية المغربية من بين الهويات المتضررة من المضامين الإعلامية الرقمية التي تسوقها وسائل الإعلام الجديد، لكن رغم فوائد الإعلام الرقمي المتمثلة في تسهيل الوصول إلى المعرفة، يظل يخبئ في طياته العديد من المخاطر التي تهدد الهوية المغربية.

ومن ثمة فآثار الإعلام الرقمي على الهوية لم تعد تقتصر في التنميط والطمس والذوبان، بل تعدته لتطال تشويه صورة الهوية وربطها بالعنف والتخلف والدمار والقتل، ومن ثم البحث في الموضوع يستدعي منا الإجابة عن بعض الأسئلة من أبرزها:

ما هي ماهية الإنسان المرقمن الذي نريده؟وكيف نجعل هذا الإنسان قادراعلى حفظ استقلاليته وسيطرته على ذاته في عصر الثورة الرقمية؟وضمان حريته في الاختيار؟وكيف يفهم هذا الإنسان المرقمن هويته المتعددة دون الوقوع في الفصام؟[1]وكيف يساهم الإعلام الرقمي في تعزيز الهوية المغربية؟وهل يؤثر الإعلام الرقمي سلبا أم إيجابا على الهوية؟وهل الإعلام الرقمي قادرا على إيجاد حلول لتحديات الهوية المغربية، أم هو سبب في زعزعتها؟وكيف يمكن للتنمية الرقمية تحقيق التناغم بين الهوية والإعلام الرقمي؟

الإشكالية:

يعرف العالم العربي عموما والمغرب خاصة في عصر الثورة الرقمية نقاشات ساخنة بين العديد من الباحثين والمهتمين بقضايا الإعلام والهوية ، مما يجعلنا نتناول في هذه المقالة التحديات التي يطرحها الإعلام الرقمي على الهوية المغربية.

[1]-ورد في الورقة التقديمية لندوة دولية، صراع الهوية في عصر التماهي الرقمي، المركز الجامعي للدراسات والبحوث الأفريقية ومختبر صناعة الثقافة الرقمية، كلية الآداب وجدة، المغرب، 28ماي 2025

وسوف نحاول معالجة أزمة الذات الجماعية وذلك من خلال شقين إما انفتاحها أو اختراقها، إما تجميدها أو ذوبانها في ظل الطوفان المعلوماتي الجديد ، وما يملكه من تقنيات خوارزمية خارقة تستحوذ على عقول الأفراد وتفصل المكان عن الهوية، لذلك شغلت قضايا الإعلام والهوية مختلف المفكرين السوسيولوجيين، والأنثروبولوجيين، والفلاسفة، وعلماء الدين والاقتصاد، ورجال القانون، والمثقفين في زمن العولمة الرقمية.

وإن المبالغة في الدفاع عن الهوية يمكن أن يحول الهوية إلى متحف جامد سكوني ويفقدها دورها ككيان ديناميكي، وحتى إن أردنا ذلك لا نستطيع؛ لأن التغيير قادم لا محالة ويحدث رغما عنا، ومن الأفضل أن نعرف ونتعلم كيف نتعامل مع الرقمنة لحماية ثوابت الهوية المغربية ومسايرة التطورات التكنولوجية دون القطع مع تراث الأجداد وعاداتهم وتقاليدهم، ومن خلال ما سبق سنحاول معالجة الإشكالية التالية:**كيف يمكن للإعلام الرقمي أن يساهم في تثبيت الهوية المغربية وتعزيز إشعاعها الإفريقي والعالمي دون المس بجوهر ذواتنا؟**

وعلى ضوء هذه الإشكالية المطروحة نتناول بعض الأسئلة الأخرى:

- كيف يمكن توظيف الإعلام الرقمي لتعزيزالهوية المغربية؟
- وماأخطار الإعلام الرقمي على الهوية المغربية؟
- ما سبل الوقاية من مخاطر الإعلام الرقمي؟
- كيف يمكن تحقيق التناغموالتوازن بين الإعلام الرقمي والهوية المغربية لتعزيز الإشعاع الفكري والثقافي؟
- وهل يستطيع المغرب أن يوازن بين الانفتاح والتحديث دون المساس بجوهر هويته؟ أم أن خطر الانغلاق يهدد قدرته على التفاعل مع متغيرات العصر؟

أهمية الموضوع:

يشهد المغرب، كغيره من المجتمعات المعاصرة، تحولات كبرى بفعل تطور وسائل الإعلام الرقمي، حيث أصبح الفضاء الافتراضي مجالًا رئيسيًا لتشكيل الوعي، والتعبير عن الذات، وإعادة تعريف مفاهيم الانتماء والهوية، لكن هذا الواقع الجديد، بما يحمله من إمكانيات الانفتاح والتفاعل مع العالم، يطرح في الآن ذاته تحديات كبيرة على مستوى الهوية الثقافية المغربية، التي باتت تتأرجح بين التمسك بالأصالة والانغلاق، والانفتاح على القيم الكونية، أحيانًا دون تمحيص، حيث أتاح اقتحام الوسائط الرقمية لحياتنا اليومية فرصا واسعة لعلماء الإثنوغرافيا الرقمية والباحثين فيها لتناول ومساءلة الظواهر الاتصالية

الجديدة التي باتت تحدث بطرق مختلفة عبر فضاءات رقمية متنوعة، ومنها الإعلام الرقمي

وقد أعاد حضور الرقمنة في مجالات الحياة اليومية تعريف الطرق التي نعبر بها عن هويتنا وتمثلاتنا[1]، تبدو أهمية الموضوع من خلال ما أصبح للإعلام الرقمي ووسائل التواصل الاجتماعي من دور هام في التأثير على الهوية المغربية، ونشر الأفكار المتطرفة والهدامة للثقافات المغربية المبنية على التعدد، والتنوع، والاختلاف، حيث إن الدين الإسلامي يعد مثالا مركبا تركيبا خاصا للتعدد الحضاري[2] وبعد أن أصبحت الهوية المغربية مهددة بالثورة الرقمية والذكاء الاصطناعي وتعيش حالة من القلق .لابد من التأكيد في هذه الدراسة على أهمية الإعلام الرقمي لحماية النفس البشرية من التردي الثقافي الذي تنتج عنه الهمجية في زمن العلم بلا فن، حيث إن التطرف الرقمي مثلا يخلق ثقافة عنيفة أحيانا، ليست الهمجية بداية، بل هي لاحقة الثقافة السابقة لها بالضرورة[3]، وهكذا يمكن القول أن التنمية الرقمية قادرة على تحقيق التوازن والتناغم بين الرقمنة والهوية وذلك ب:

- نشر وإشاعة الوعي بأخطار الأعلامالرقمي والصفحات الرقمية على الهوية المغربية.
- تحقيق التناغم بين الهوية والرقمنة لتعزيز الشعور بالانتماء إلى الوطن.
- توعية المجتمع المغربي بطرق الوقاية من أخطار الإعلام والرقمنة.
- إبراز دور الإعلام الرقمي في تثبيت الهوية المغربية.

المبحث الأول:مفهوم الهوية والإعلام الرقمي.

لقد أجاد التقدم العلمي والتكنولوجي استخدام الإعلام الرقمي والذكاء الاصطناعي من طرف مختلف الشعوب، فكل هذا وغيره من التحولات في العالم الافتراضي صارت المحرك الرئيسي للمركبة الفضائية الأرض، التي لا يحكمها شيء من السياسة ولا أخلاق ولا فكر[4]، إنها تحمل في طياتها مخاطر مهلكة للبشرية جمعاء، وترافقها صور للتردي الثقافي والهمجية[5]، مما يعني أن العالم على مشارف أزمة حضارية ناتجة عن الاستخدام المتزايد للعلم، مما سينبثق عنه الدخول في مرحلة ما بعد الإنسانية، إنه عصر جديد للبشرية، مع إمكانية العيش لأمد طويل والحفاظ على الشباب والصحة، والتحرر من الأنشطة المملة وغير الضرورية عبر

[1] -ساتيفر كور غيل وموهانجيوتي، **"الإثنوغرافيا الرقمية"**، ترجمة: بن شرادم أمين، مقال علمي محكم، جامعة سنغافورة الوطنية، العدد53، مارس2023، ص1:.https://www.researchgate.net/publication/320928917_Digital_Ethnography تم الاطلاع بتاريخ 22.07.2025.

[2] -توماس باور، **"ثقافة الالتباس نحو تاريخ آخر للإسلام"**، ترجمة: رضا قطب، ط1، 2017، بيروت، ص37.

[3] -ميشيل هنري، **"الهمجية زمن علم بلا ثقافة"**، ترجمة: جلال بدلة، دار الساقي، ط1، 2022، ص27.

[4] -إدغار موران، **"هل نسير إلى الهاوية"**، ترجمة: عبد الرحيم حزل، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2012، ص11.

[5] -المرجع نفسه، ص12.

تعميم الروبوتات،حيث يرى إدغار موران بقدر ما هنالك من تقدم رقمي، فإن هناك احتمالات كارثية، لذلك فنحن نعيش مصيرا موحدا في مركبة فضائية واحدة، بالرغم من كون تقنية الذكاء الاصطناعي تدعى أنها من إحدى الإنجازات العظيمة للعقل البشري[1]، فالإنسان حيوان أزمي بصفته كائن معقد وآلة بالغة التعقيد يمتلك قابلية التأقلم مع الفوضى وبمقدوره مقاومة كل الأزمات[2].

فبعد الثورة المعلوماتية، جاءت ثورة الذكاء الاصطناعي التي وصفت من طرف الرئيس الروسي فلاديمير بوتين على أنها أخطر من الثورة النووية، وإذا كانت الثقافة هي تعبير عن طريقة عيش الإنسان داخل هذا العالم، فإنها متعددة الأقطاب متفاوتة من حيث قوتها العلمية والإعلامية، ولكل ثقافة حركية وخصوصية ، وكل إنسان يحاول الحفاظ على هويته، وكلما انسلخ منها وجد نفسه حاملا لقيم ثقافية أخرى، ومن الأسلحة الفتاكة التي تقوم بتطويع الإنسان والتلاعب بعقله وهويته الإعلام الرقمي.

فما تأثير الإعلام الرقمي على الهوية المغربية؟ وهل نحن أمام انفتاح خلاق، أم انغلاق دفاعي؟ وهل يستطيع الإعلام الرقمي أن يكون أداة لبناء الهوية بدل تقويضها؟

المطلب الأول:مفهوم الإعلام الرقمي.

الإعلام يحمل في طياته معنيين اثنين:**المعنى الأول** يفيد الإشعار أو الإخبار أو التبليغ، وتكون الرسالة في هذه الحالة هي العنصر الأساس المحدد للمعنى، **والمعنى الثاني** يحيل على النشر، وذلك باستخدام وسيلة من وسائل الإعلام المكتوبة[3]، وكلمة إعلام تقابلها في اللغة الفرنسية"information" وتحمل في ثناياها عدة معاني كما يشير ذلك معجم لاروس، الذي عرف الإعلام بأنه كل حدث، كل واقعة، كل حكم يعرض على مرأى ومسمع جمهور كبير أو صغير نسبيا، على شكل صور، أو نصوص، أو خطابات، أو أصوات، إلا أن مصطلح الإعلام الرقمي في ذاته لم يكن محل اهتمام وبحث إلا في العصور الحديثة، وقد أصبح علما قائما بذاته له أصوله ونظرياته في القرن العشرين، بل في بداية النصف الثاني منه على وجه التحديد، نظرا للتطور الملحوظ في وسائل الاتصال[4].

ومع بداية القرن الواحد والعشرين ظهرت موجة تسونامي تكنولوجي، ليظهر عصر جديد من البشرية يصبح الإنسان فيه هو العبد ، بينما الآلة هي السيد، سوف تشهد السنوات القليلة المقبلة تغيرا جذريا في أنماط الحياة في مجتمع ما بعد المعلومات، وهو المجتمع الخامس في تاريخ البشرية، الذي يأتي بعد أربع

[1]-إدغار موران، **"في مفهوم الأزمة"**، ترجمة: بديعة بو ليلة، دار الساقي، بيروت، ط1، 2018، ص21.
[2] -المرجع نفسه، ص26.
[3]-اليحياوي يحيى، في الإعلام والسياسة والأخلاق، ط1، منشورات عكاظ، الرباط، المغرب، 2015، ص20.
[4]-إسراء دبيغ، **"الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي في التصور الفقهي"**، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2020، ص7

مجتمعات هيالصيد، والزراعة، والصناعة، والمعلومات[1]، إنها مرحلة جديدة من تاريخ الإنسانية تهيمن فيها العقول الصناعية الذكية على العقول البشرية، وتتحكم في حياة الأفراد الخوارزميات وترتب لهم أولوياتهم، وأفكارهم، ومن ثم فالإعلام يعد من أبعاد الظاهرة الإنسانية المتميزة، وهو جوهر الاتصال، مثلما أن التواصل جوهر الاتصال، ومن ثم فالتواصل والإعلام يخترقان بقية الأبعاد الوجودية للإنسان، وأقصى عقوبة للإنسان حرمانه من التواصل مع الغير.

ومما سبق يستنتج بأن الإعلام مطية للتواصل، والتواصل ثمرة من ثمرات الإعلام، ولهذا يوصف الإنسان كائنا اجتماعيا مزدوج الصفة، فهو منتج للإعلام وركن من أركان التواصل بعناصره المختلفة، وهذه العناصر ثوابت للعملية الإعلامية، وهذا يبرر القول بأن الإعلام والتواصل متلازمان، بل بينهما علاقة وجودية، وبكلمة، فالإعلام معني بالرسالة، أما التواصل فمعني بالعلاقة، وهذه مسألة أكثر تعقيدا[2]، ولا مبالغة إن قيل أن تأثير الإعلام على التواصل أكبر، وقدرته على الإخضاع أشد، وأن الغاية الوحيدة من الإعلام إقناع الجماهير بما يمليه الأقوى إعلاميا، لأن إحدى خصائص الجماهير هي سرعة تأثرها[3].فما هي أخطار الإعلام الرقمي على الهوية المغربية ؟

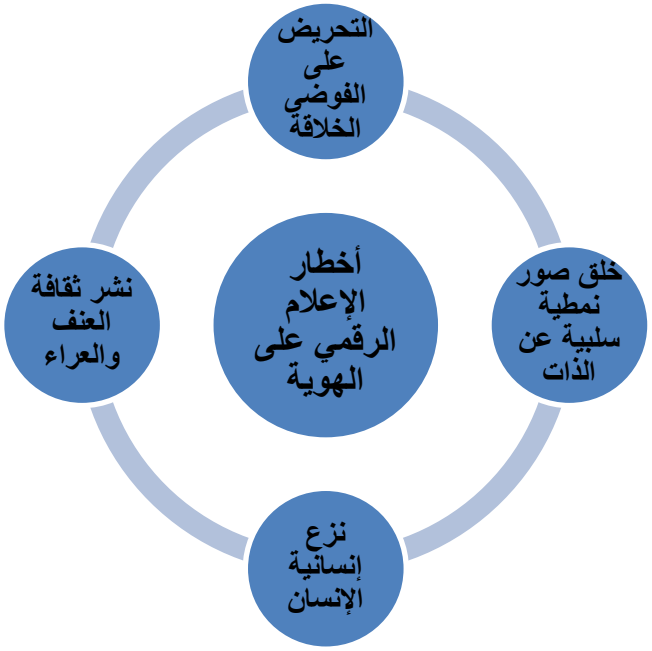

المطلبالثاني:مفهوم الهوية وعلاقتها بالإعلام الرقمي:

يذهب كلود ليفي شتراوس إلى أن لقاء الرجل والمرأة هو الأرضية التي التقت عليها الطبيعة والثقافة أول

[1]-إيهاب خليفة، **"مجتمع ما بعد المعلومات تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي"**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2019، ص9

[2]-وولتون دومينيك، الإعلام ليس تواصلا، دار الفرابي، ط1 ، بيروت، لبنان، 2012، ص13

[3]-غوسطافلوبون، سيكولوجية الجماهير، ترجمة هاشم صالح، دار الساقي، ط1 ، بيروت لبنان ، 1991 ، ص66

مرة، بل هي نقطة البداية وأصل الثقافة بأسرها، وكان هذا الفعل الثقافي الأول وقوام صناعتها[1]، ولفهم الذات الإنسانية نحن في حاجة إلى براديغم معرفي مركب هو براديغم:الأنثرو بيو إيكو سياسية، أي استحضار السياقات والمقاربات الأنثروبولوجية والبيولوجية والاقتصادية والسياسية لتفسير كل ظاهرة إنسانية، لذلك فإن التفكير في قضايا الإنسان والتواصل والإعلام والهوية تقع ضمن حقول معرفية عدة، فهي متعددة الأبعاد و التخصصات داخل نفس الحقل المعرفي.[2]

ومنذ أن تلفظ الإنسان بأول كلمة وهو يبحث عن حقيقة الإنسان، الإنسان يحاول فهم الإنسان، ويطرح سؤال على الدوام:ما الإنسان؟الإنسان يبحث عن معنى الإنسان، ومعنى المعاني، ونذكر في الإطار الفيلسوف الإغريقي ديوجانس الكلبي الذي كان يحمل مصباحا في واضحة النهار، وعندما استفسر عن ذلك قال:أنا أبحث عن حقيقة الإنسان.[3]

لا شك أن الهوية فكرة غامضة ومعقدة نوعا ما، فهي وحدة وتعدد في نفس الوقت تشير إلى وعينا بماهيتنا، وإدراكنا للخصائص الأساسية التي تميزنا عن غيرنا، إذن تتحدد هويتنا من خلال تلك الأفكار التي نحملها عن أنفسنا، وتلك التي يحملها عنا الآخرين. وعليه فالهوية منتوج اجتماعي وثقافي يتشكل من خلال انتماء الإنسان لذاته؛لأن الانتماء حاجة متجذرة وجوهرية في النفس البشرية، لا سيما في ظل تسارع التغيرات الرقمية، حيث أصبح موضوع الهوية موضع محك وتقصي وبحث من طرف العديد من الباحثين من أجل فهمه وتجسيده.

ومن هذا المنظور، يعد مفهوم الهوية من المفاهيم المركزية التي سجلت حضورها الدائم في مجالات علمية عديدة، ولا سيما في مجال العلوم الإنسانية ذات الطابع الاجتماعي، وهي من أكثر المفاهيم تغلغلا في عمق حياتنا الثقافية والاجتماعية اليومية، ومن أكثرها شيوعا واستخداما[4].

الهوية لغة من "الهو" الذي هو في اصطلاح الفلاسفة الغيب أو الحقيقة المطلقة[5]، وتعني الهوية باطن الشخص الدال على حقيقته أو حقيقة الشيء من حيث تميزه عن غيره[6].

---

[1]-زيجمونت باومان، الحب السائل:عن هشاشة الروابط الإنسانية، ترجمة حجاج أبو جبر، تقديم هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2016، ص75

[2]-أوردها الدكتور مصطفى لمريط أستاذ علوم الإعلام والاتصال والصحافة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول بوجدة، المغرب، في محاضرة له في وحدة الإعلام الهوياتي، ماستر التواصل والثقافة الرقمية، الدورة الربيعية للموسم الجامعي2025/2024

[3]-أوردها الدكتور مصطفى لمريط أستاذ علوم الإعلام والاتصال والصحافة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول بوجدة، المغرب، في محاضرة له في وحدة الإعلام الهوياتي، ماستر التواصل والثقافة الرقمية، الدورة الربيعية للموسم الجامعي2025/2024

[4]-Mucchielli Alex.(2023).L'identité ,Que sais-je?,Presses Universitaires de France,p.5.10

[5]-محمد عابد الجابري، الموسوعة الفلسفية العربية، معهد الإنماء العربي، المجلد2 ، بيروت، 1986، ص821

[6]-أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط2 ،1993، ص206

ويعرف معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية الهوية بوصفها عملية تمييز الفرد لنفسه عن غيره، وهي جوهر الشيء وثوابته التي تتجدد ولا تتغير، تتجلى وتفصح عن ذاتها، دون أن تخلي مكانها لنقيضها طالما بقيت الذات على قيد الحياة[1].

كما عالج علم الاجتماع الهوية فيما تعلق بهوية الشخص في مجاله الاجتماعي، وذلك لأنه يشعر بالهوية مع أشخاص المجتمع الذي ينتمي إليه، أي ما يوحد أفراد المجتمع ويمنحهم سمات حضارية وثقافية تميزهم عن غيرهم من المجتمعات الأخرى[2].

أما الهوية في علم النفس يرى إيريكسون بأنها تولد من خلال التفاعل بين الميكانيزمات السيكولوجية والعوامل الاجتماعية، والإحساس بالهوية ينتج من الميل اللاشعوري للفرد بحيث يكون امتدادا لتجاربه الذاتية، كما ينتج من البحث عن الإحساس بالتكامل والوحدة والانتماء من خلال تنوع التشابه بنمط معين في الطفولة[3].

وتتحدد الهوية باعتبارها عملية بناء على أساس سمة ثقافية مفردة، أو منظومة من السمات الثقافية التي تعطي الأسبقية على باقي المصادر المنتجة للمعنى[4].

وفي عصر الثورة الرقمية، أو ما يعرف بالعالم الجديد، أو مجتمع ما بعد المعلومات، الذي يتميز بلغة خاصة وهوية رقمية، إنها هوية جديدة في طور التشكل، وفي العالم العربي حيث يزداد التعامل مع العالم الافتراضي ووسائل الإعلام، يمكن أن نتوقع انقسام خطير في الهوية بسبب التطرف الديني والحركات الدينية المتمردة على المؤسسات التقليدية الرسمية في الدول العربية، فهذه التحولات السريعة في الإعلام الرقمي تطرح إشكالات جوهرية على مستوى القيم:هل يؤدي الانفتاح إلى تآكل القيم التقليدية؟هل يمكن التوفيق بين الحداثة والأصالة؟

في هذا السياق، نلاحظ بروز خطابين:

خطاب محافظ يحذّر من الانسلاخ عن الهوية ويدعو إلى التشبث بالقيم الأخلاقية الأصيلة، وخطاب حداثي يدعو إلى الحرية الفردية وتطوير القيم بما ينسجم مع متطلبات العصر،غير أن المقاربة المتوازنة ترى أن الانفتاح لا يعني بالضرورة التخلي عن الأخلاق، بل يمكن أن يكون مدخلاً لتجديد القيم وإعادة بنائها على

[1]-محمد عمارة، مخاطر العولمة على الهوية الثقافية، نهضة مصر للطباعة والنشر، ط1 ، 1999، ص7
[2]-هانس بيتر مارتن، هارولد شومان، فخ العولمة، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998، ص10
[3]-Erikson,E.H.Adolescence et crise,Texte traduit par joseph Nass et claude louis-combet.Paris :Flammarion.1972,p 167
[4]- Castells manuel,le pouvoir de lindentitè,èdition fayard,1999,paris ,p 16

أسس عقلانية، دون قطيعة مع التراث والثوابت الدينية.[1]

وإن رهان المغرب اليوم هو الحفاظ على هويته الجامعة التي تشكل مصدر قوة ووحدة، وفي الوقت ذاته، الانفتاح على العالم بروح نقدية ومسؤولة، ولا يمكن تحقيق هذا التوازن دون استحضار الأخلاق كمنظومة ضابطة للانفتاح، وضامنة لاستمرارية القيم الأصيلة في زمن التغيرات المتسارعة.

المطلب الثالث:آثارالإعلام الرقمي على الهوية المغربية.

الهوية المغربية تعني أن بلاد المغرب أمة واحدة تتألف من قبائل متعددة، لكنها تشكل فيما بينها امتدادا جغرافيا وثقافيا وحضاريا واحدا، تتكامل فيه الموارد الطبيعية والبشرية، والمتضررون من هوية مغربية مشرقة هم حتما من أعداء الوطن، الذين يمنعون وحدة الذات الجماعية المغربية، خوفا على مصالحهم ومستقبلهم في المنطقة، وفق ما يعبر عنه الخبير الجيوسياسي ألفريد هنري كيسنجر مهندس السياسة الخارجية الأمريكية بقوله:من مصلحة أمريكا وإسرائيل لا أمن في لبنان، ونحن نقول من مصلحة أعداء الوطن لا لهوية ثقافية مغربية مستقلة ومشرقة، لكن دور الإعلام الرقمي هو سيف بحدين، له منافع وإيجابيات تفيد الآخرين، وله سلبيات وعواقب كبيرة على الهوية المغربية، فالدعاية في النظام الديمقراطي هي بمثابة الهراوات في الدول الشمولية[2]، وفن الديمقراطية يمكن تطويعه لخدمة ما يوصف بتصنيع الإجماع، بمعنى جعل الرأي العام يوافق على أمور لا يرغبها بالأساس عن طريق استخدام وسائل الدعاية[3]، ووسائل الإعلام قادرة على تطويع الإنسان وطمس هويته وتوجيهه إلى مواضيع تافهة،;ومن ثم المساهمة في تفكك[4]وذوبان ثوابت الهوية المغربية.

ويمكننا تلخيص التأثيرات الإيجابية والسلبية للإعلام الرقمي على الهوية في النقاط التالية:

السلبيات	الإيجابيات
-انتشار اللغات الأجنبية والقيم الاستهلاكيةالغربية بشكل غير نقدي. -بروز هويات افتراضية هجينة قد لا تمت للواقع المغربي بصلة.	-الترويج للتنوع الثقافي المغربي داخليًا وخارجيًا. -تعزيز التبادل الثقافي والانفتاح على تجارب إنسانية عالمية. -تمكين الشباب من التعبير عن ذواتهم

[1]-أوردها الدكتور محمد بوشنتوف أستاذ وحدة الإعلام وقضايا الهوية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الأول بوجدة المغرب، محاضرة ، ماستر التواصل والثقافة الرقمية، الدورة الربيعية، 2024-2025

[2]-نعوم تشومسكي، **"تعريب أميمة عبد اللطيف، السيطرة على الإعلام الإنجازات الهائلة للبروباجندا"**، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2005، ص12

[3]-نفس المرجع، ص9

[4]-إسراء دبيغ، **"الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي في التصور الفقهي"**، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2020، ص36-38

-استغلال الهوية في النزاعات السياسية أو الإيديولوجية. -الارتباك بين الخصوصية الثقافية والانفتاح المفرط، ما يؤدي إلى فقدان البوصلة القيمية.	وهوياتهم بشكل حر. -إحياء التراث المغربي عبر المنصات الرقمية:أمازيغية، موسيقى شعبية، لباس تقليدي....

المبحث الثاني:كيف يمكن للإعلام الرقمي أن يحقق التناغم مع الهوية المغربية.

في ظل التحولات الكبرى التي بات يعيشها الإنسان مع الثورة الرقمية، وبالنظر إلى الانتقال الكبير الذي عرفه هذا الأخير مع الثورة المعلوماتية، حيث تحول من إنسان الواقع إلى إنسان المواقع، ومن الإنسان الرقمي إلى الإنسان المرقمن، هذه الموجة الجارفة للعولمة الرقمية أدت إلى تنميط العالم وفق ثقافة واحدة، مما جعل المغرب عرضة لموجة تسليع الثقافة، وتبضيعالقيم، والقضاء على الخصوصيات الوطنية وتعويضها بنماذج ثقافية جديدة، ومن ثم أصبحت العولمة الرقمية تتحكم في كل مجريات حياتنا، وفي الوقت نفسه نفتقد لكل الوسائل لمواجهة مغريات التقنية، وهذا ما يجعنا نتساءل:كيف نعمل على مواجهة الرقمنة لحماية الهوية المغربية؟وكيف نتفاعل معها في إطار بيني متناغم يحافظ على القيم الثقافية للأناالمغربية؟وهل يمكن تحقيق ذلك؟ وما التوازن الممكن؟

المطلب الأول:خصائص ومميزات الهوية المغربية.

الهوية المغربية مركبة من أبعاد متعددة، أهمها:البعد الأمازيغي كأصل تاريخي وسكاني راسخ، والبعد العربي الإسلامي الذي تعزز مع الفتح الإسلامي وشكل العمود الفقري للثقافة المغربية، إضافة إلى البعد الأندلسي والإفريقي والمتوسطي من خلال التبادل الثقافي، والهجرات، والتأثيرات الفنية والمعمارية.

و لا ننسى البعد الملكي الوحدوي الذي يشكل عامل استقرار ورمزًا للتماسك الوطني، ومن ثم نستنتج أن الهوية المغربية وحدة وتعدد في نفس الوقت، هذا التعدد لا يعني التنافر، بل التكامل، وهو ما جعل الهوية المغربية مرنة وقابلة للتطور.

يقول الدكتور الطيب بياض أن تكتب عن الذات، أوالوطن، أوالأرض، أوالهوية، لابد أن تقع تحت ضغط قوتين:الذاتية والموضوعية، الوجداني والعقلاني، ويطرح سؤال:ما معنى أن تكون مغربيا[1]؟الشخصية المغربية هادئة تستمد ثقتها من ذاتها وقدراتها ومن ثقل رصيدها التاريخي والحضاري، وتعرف كيف تستلهم من هذا الرصيد أجوبة فاعلة بدل ردود فعل منفعلة ومتسرعة[2].

[1]-الطيب بياض، **"الشخصية المغربية تأصيل وتأويل"**، منشورات باب الحكمة، تطوان، 2024، ص19
[2]-المرجع نفسه، ص33

وعلى الرغم من كثرة ما كتب أو قيل عن الهوية المغربية، فإن الحاجة ماسة إلى التذكير بأهم مكوناتها وخصائصها، فهي تتمثل في مقومات ثابتة وقيم ناظمة لها، تجعل الكل يتفاعل معها، بإدراك عميق وحتى بدونه، وهي في ثباتها قد تتعرض لبعض عوامل التطوير، إن لم نقل التغيير، الذي يفرضه تفاعل الذات مع نفسها ومع الآخرين، ويتيح لها إمكانية التأثير والتأثر، ومن ثم فإن الهوية هي التي تحثنا على بناء الوطن وتنميته، والعمل على حفظ وحدته وكرامته، ويمكن حصر مكونات الهوية وفق الدكتور عباس الجراري في:

أولا:الوطن الذي ينطلق من الأرض، والوطن بالنسبة إلينا، هو المغرب المتميز بموقعه الجغرافي على رأس القارة الأفريقية.

ثانيا:الدين بما له من تأثير على المعتقدات، والدين في المغرب هو الإسلام، فأصبح لقداسته والالتزام به رمزا للهوية والوحدة الوطنية، وقد نص الدستور المغربي في أماكن كثيرة على المكون الديني للهوية المغربية، مذكرا في الفقرة الثانية من تصديره أن المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة، وأن الهوية المغربية تتميز بتبوء الدين الإسلامي مكانة الصدارة فيها[1] .

ثالثا:اللغة باعتبارها وسيلة تواصل لحماية الذات والدفاع عنها، وتخليصها من التبعية، واللغة في المغرب هي العربية الفصحى والأمازيغية، مع ما يغنيها من لغات ولهجات محلية، بدءا من الحسانية والعامية العربية المنتشرة في البوادي.

رابعا:الثقافة، بدءا من التراث الذي تراكم عبر العصور والأجيال، والثقافة في المغرب تعكس ما للمغاربة من عبقرية ونبوغ، وهي في علاقة تفاعلية ببقية مكونات الهوية، ولاسيما بمقوم اللغة الذي يتيح لها التكيف والتجدد والتفاعل مع الثقافات الأخرى، دون القطع مع جذورها، ومن روافد الثقافة المغربية : العربية والأمازيغية والحسا نية، وتراثها الأفريقي والأندلسي، والعبري، والمتوسطي.

من هنا يكون التمسك بالهوية والدعوة إلى تجميدها راجع من الخوف على فقدان الخصوصيات الوطنية والذوبان في القيم الكونية، وفرض نموذج العولمة الرقمية بما له من خطط تسويقية وأبعاد ثقافية وقوة تقنية وإعلامية، قد يؤدي إلى طمس وذوبان الذات الجماعية المغربية، وهذا لا يعني الانكماش على الذات هو الحل، ورفض الآخر الذي فرض تقدمه العلمي والتكنولوجي، بل يجب الانفتاح ومشاركة الآخر دون التخلي عن الثوابت والخصوصيات الوطنية، لأن المغرب بجميع جهاته مهما تعددت، وطن يعيش فينا ونعيش فيه[2].

[1]-الفقرة الثانية من ديباجة تصدير دستور المملكة المغربية، المراجع سنة 2011.
[2]-عباس الجراري، **"الثقافة من الهوية إلى الحوار، منشورات النادي الجراري"**، الطبعة الأولى، الرباط ، 1993، ص 13-14

المطلب الثاني:سبل تحقيق التناغم بين الإعلام الرقمي والهوية المغربية.

تعيش الهوية المغربية، التي تتسم بتعدد مكوناتها اللغوية والثقافية والدينية، حالة من التحدي بين الحاجة إلى تثبيت الثوابت والمحافظة على الخصوصيات، وبين انفتاح قد يؤدي إلى ذوبان الهوية أو تراجع حضورها، حيث إن المطلوب ليس الاختيار بين التثبيت أو التفتيت، بل بناء مقاربة وسطية تراعي:الانفتاح الواعي والمسؤول على الفضاء الرقمي دون ذوبان، وتجديد الهوية من الداخل، وجعلها مرجعًا للتفاعل لا حاجزًا أمام التغيير.

ولقد قدمت الهوية المغربية نفسها إلى العالم من هويتها التي أنشأتها، عبر تمييز نفسها عن المجتمعات الهمجية، وهي عكس الحضارة الأوروبية التي أرادت معرفة الآخرين بناء على نزعتها التوسعية، وفق ما يشهد به"فوكوياما"، عندما قال إن الإسلام يشكل إيديولوجيا منسقة ومتماسكة وله معاييره الخاصة ونظريته المتصلة بالعدالة السياسية والاجتماعية، كذلك فإن للإسلام جاذبية يمكن أن تكون عالمية ، وهي شهادة نادرة في حق الإسلام، بوصفه إيديولوجيا وفكر، وعقيدة وأخلاق، وشريعة وهدى[1]الحضور الهوياتي داخل الإعلام ضرورة لا يمكن القفز عليها، الدين سؤال الأسئلة، الدين إعلاميا يتجاذبه طرفان، طرف يخبرنا أنه حداثي، وآخر محافظ، إنها حرب إعلامية، فأين يقف الإعلام من هذا النقاش؟ما هي الحدود الفاصلة بين أن تكون مع أو ضد؟تعدد وسائل الإعلام يوهم الجمهور بأنه حر في اختياراه والحقيقة أنه يدور في فلك واحد، يملكه أباطرة المال والأعمال، فيظن المشاهد أنه يختار ما يشاء، ولا يدري أنه أشبه بالزبون الذي ينتقل في محل تجاري كبير، ففي جميع الأحوال سيشتري، إنها أسطورة الفرد والاختيار الحر[2]، أو ما يعرف عند كارل ماركس بالوعي المزيف ، أو الوعي المعلب، الإعلام ضرورة بشرية حياتية وعلمية، ولا غنى عنه، لكن كيف يمكن أن يكون الإعلام حرا، وغير تابع لجهة معينة، وكيف نوظفه بالطريقة الصحيحة التي تعزز الهوية المغربية، ومن ثم يمكن أن يساهم في الحفاظ على ثوابت الذات الجماعية المغربية المتمثلة في الديانة الإسلامية واللغة العربية، والتراث العربي الإسلامي المشترك، وكل الثوابت الدينية التي تزيد من الإشعاع الحضاري والهوياتي للمغرب في إفريقيا و العالم، و من أجل ذلك يجب أن نحرص على تحقيق الوظائف النبيلة للإعلام الرقمي.

فالإعلام حين يكون خطابه مهذّبًا ومضبوطًا في ألفاظه ومعانيه، يُشكّل بوّابة لنشر اللغة وتطويرها وتجديدها، ونفخ روح المعاصرة في مفرداتها المعجمية وأساليبها التعبيرية، وهذا ما يثبت أن "أكبر تطور عرفته

[1]-مصطفى عطية جمعة، **"المثاقفة والتواصل حوار الذات وحوار الحضارات"**، دارالنشر، وكالة الصحافة العربية، مصر، 2023، ص135

[2]-هربرتشيللر، **"المتلاعبون بالعقول"**، ترجمة عبد السلام رضوان، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مارس 1999، ص13

اللغة العربية في عصرنا الحاضر كان على أيدي الصحفيّين، من محرّري الصحف والمذيعين وغيرهم من القائمين على شتّى وسائل الإعلام"[1].

ويكمن سرّ ذلك في كون كلّ وسيلة إعلامية تعمل على خلق مفرداتها ومصطلحاتها الخاصة واختراع تعابير تفرضها طبيعتها؛ وميادين عملها، وفي هذا إثراء لمضامين اللغة ومفرداتها، وتوسيع لنطاق استخدامها.

الخطاب الإعلامي المغربي يشهد في العقود الأخيرة انفتاحًا متزايدًافي المواضيع التي يتناولها من خلال تبني خطاب حقوق الإنسان والقيم الكونية، والنقاش حول الحريات الفردية، المساواة، النوع الاجتماعي...

وفي سياق التحولات التي يشهدها المغرب استعدادًا لاحتضان نهائيات كأس العالم 2030، نبّه الأكاديمي المغربي عبد الفتاح لحجمري إلى أن **"الإعلام المغربي لا يواكب هذا التحول بنفس الدينامية التي تعرفها الملاعب والمنشآت.**

فبينما تتطور الكاميرات، وتُحدّث أنظمة البث، وتُؤثّث الملاعب بأحدث التقنيات، يظل الإعلام، حسب رأيه، حبيس منطقة رمادية، تتكرر فيها الوجوه والعبارات، وتغيب عنها المقاربات النقدية الجادة".[2]

ويقول لحجمري"الكاميرا ترى... لكن من يُعلّم الشاشة أن تفكّر؟ماذا لو كانت مباراة الإعلام أهمّ من مباراة الكرة؟ ماذا لو كان الفوز الحقيقي لا يُقاس بعدد الأهداف، وإنما بعدد الأفكار التي نعبّر بها للعالم؟ أليس الإعلام الذي يكتفي بنقل اللقطات السريعة أشبه بلاعب يركض خلف الكرة دون أن يعرف معنى اللعبة؟ وهل يمكن لبلد يستعد لاحتضان كأس العالم أن يهيّئ الملاعب بالعشب الأخضر ويترك شاشاته بلا خصوبة فكرية؟ ألسنا بحاجة، قبل الكاميرات البراقة والVAR الدقيق، إلى بوصلة ذهنية تجعل من الإعلام قوة اقتراح لا صدى للتصفيق؟ ثم أليس الوقت قد حان لنسأل: كيف نصنع إعلامًا يتحدث مع العالم لا عنه، يشارك في صياغة النقاش بدل أن يكتفي بالتعليق على أطر افه؟وكيف يمكن للمباراة أن تكشف عن أبعاد الهوية والتاريخ والاقتصاد، وأن تعكس العلاقات الاجتماعية والثقافية للمغاربة بشكل أعمق؟ومن ثم السؤال الذي يطرح نفسه هو:ما سبل تجديد الخطاب الإعلامي المغربي؟"[3]

لذلك، ووفق عبد الفتاح لحجمري:"فإنّ تطوير الإعلام المغربي لتثبيت الهوية يبدأ من تحرير الخيال: يجب أن ننتقل من إعلام الوصف إلى إعلام التحليل، العالم لا ينتظر منّا أن نصفه... العالم يطلب منّا أن نترجم لهُ خصوصيتنا إلى لغة كوْنية، بذكاء، وبحِكْمَة، حينها لن يكون الإعلام المغربي مجرد

---

[1]-بشير إبراهيم، الصورة في الخطاب الإعلامي، مجلة جامعة عنابة، العدد 23، عام 2020م، ص 149.
[2]-عبد الفتاح لحجمري، الإعلام المغربي لا يواكب سرعة التحوّلات ما قبل "مونديال 2030"، مقال بجريدة هسبريس الإلكترونية، الاطلاع بتاريخ:2025/09/21، الموقع:https://2u.pw/iohWWw على الساعة : 11.38 .
[3]-نفس المرجع.

آلة بثّ، سيغدو قوة اقتراح، وذاكرة جماعية، ورؤية تتخطّى الجغرافيا.

السخرية المؤلمة أن الإعلام المغربي يتقن فنّ المؤجَّل: مؤتمرات تُبَثّ بعد انتهائها، برامج تناقش قضايا فقدت صلاحيتها، ومحللون يفسرون ما فهمه المواطن قبلهم بأيام عبر "فيسبوك" أو "تيك توك". المعضلة هنا ليست تقنية، إنها فلسفية: هل نريد إعلامًا يلاحق العالم، أم إعلامًا يلاحق نفسه؟ هل نريد شاشة تعكس الزمن الحاضر، أم مرآة متصدعة تعيد لنا صورة الأمس؟ لذلك ستكون كأس العالم المقبلة الاختبار الأكبر: إذا بقينا أسرى "المباراة المؤجَّلة" سننقل للعالم صورة بلد يشاهد نصف النهائي، بينما الآخرون يحتفلون بالكأس؛ وحينها لن ينفعنا تبرير "العطب التقني" لأن العطب الحقيقي ليس في الأسلاك، وإنما في الذّهنية".[1]

المطلب الثالث:التنشئة الرقمية ودورها في بناء الذات المغربية الجديدة.

ساهم التطور التكنولوجي في ظهور ما يعرف بالإعلام الجديد، وأصبح إقبال الجمهور على هذه الوسائل قويا،[2] وكنتيجة لذلك ظهر الإعلام الرقمي، ومن تبعاته الخطيرة، أنه أسهم بشكل واضح في تراجع دور المؤسسات التربوية، إذ سحب البساط منها وأضحى يتحكم في إنتاج القيم الكونية، ومن ثم أصبح الإعلام الرقمي ينفلت من رقابة الدولة، ويخدم إيديولوجيات معينة، مما أتاح الفرصة لظهور بعض الشباب المتطرفين، حيث وجدوا في قنوات الأعلام الديني منصة مناسبة لنشر أفكارهم التي تخدم إيديولوجياتهم، إن استخدام وسائل الإعلام الرقمي يمكن أن يؤدي إلى تفكك في الانتماء، وتراجع أهمية المكان كمكون أساسي للهوية.

ويؤكد على ذلك الأنثروبولوجي مارك أوجيه في كتابه **اللاأمكنة**، حيث يعبر مفهوم **اللاأمكنة** عن كل ما يمحو الذاكرة و الشخصية والهوية ويرسخ الرتابة كالعالم الافتراضي، مما يجعل الفرد ينتمي إلى ثقافات متعددة وليس ثقافته فقط، وسيطرة اللغة الانجليزية على وسائل الإعلام الجديد يهدد اللغة العربية التي تشكل أساس الهوية الثقافية المغربية، وهذا العامل يضعف الهوية ويساعد على ذوبانها، كما أن الانفجار المعلوماتي والغزو الثقافي للمجتمعات قد يشكل اعتداء على الخصوصية الثقافية من خلال استهداف العقيدة والتشكيك في أصول الدين وحيوية اللغة،إضافة إلى التأثير في الأخلاق بنشر ثقافة العراء العالمي، وهدم المؤسسة الأسرية، ونزع إنسانية الإنسان وكرامته، وبالتالي إضعاف علاقة الفرد بمجتمعه وهويته.

إن قدوم عصر الآنية يدخل الثقافة البشرية والأخلاق في أرض لا خريطة لها، حيث تفقد العادات التي تواكب الحياة كل نفع ومعنى، وقد وصف غي دوبور هذا الوضع بقوله:الرجال يشبهون أزمانهم أكثر من آبائهم

[1]-نفس المرجع.
[2]-عباس مصطفى صادق، **"الإعلام الجديد:المفاهيم والوسائل والتطبيقات"**، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2008، ص:29

وأمهاتهم؛ لأنهم يعيشون حاضرا يريد أن ينسى الماضي، ويبدو أنه لم يؤمن بالمستقبل[1].

فعلى الرغم من أن نشأة الحداثة وإن كانت غربية في أصلها من الناحية الجغرافية إلا أنها ومن خلال تفاعلها مع الثقافات المحلية الأخرى نتج عنها صور أخرى للحداثة من خلال آليات التبني والتنزيل، وبهذا أمكن الحديث عن حداثة يابانية وأخرى صينية وثالثة إسلامية[2].

فكيف يمكن توظيف التطور التكنولوجي إعلاميا لخدمة الهوية المغربية؟وكيف يمكن تدبير الشأن الإعلامي في ظل الثورة الرقمية؟ومن يتحمل مسؤولية تعزيز وتقوية الهوية المغربية؟

العلاقة بين الإعلام الرقمي والهوية هي علاقة معقدة ومتشابكة، والإعلام يلعب دورا حاسما في تشكيل هذه العلاقة وتوجيهها، مما يتطلب تكيفا مستمرا مع الوضع الراهن لتحقيق التوافق والانسجام بين الهوية والإعلام الرقمي.

ويوضح الدكتور المصطفى شكدالي في كتابه المعنون بسيكولوجية الإنسان المرقمن أن التكنولوجيا الرقمية أصبحت موجهة للإنسان المستخدم لها، وهو ما يعني أنه صار مرقمنا فاعلا ومتحكم فيه وخاضع للبرمجيات الخوارزمية، وهذا يعني أن الإنسان المرقمن في نظر الدكتور شكدالي هو الذي تتحكم فيه منصات الإعلام الرقمي، تلك التحولات جعلت الهوية متحورة لأن المجتمع صار متصلا كليا بالعالم الرقمي.والمفاهيم الكلاسيكية في حياتنا اليومية خلال القرن الواحد والعشرين عرفت انقلابا جذريا كمفهوم القرابة، والصداقة والرابط الاجتماعي الذي انتفى بعد أن صار التواصل عن بعد تواصلا عن قرب، أي أنه تواصل حضوري بطريقة ما، ونحن في المغرب لازلنا في مرحلة الانبهار والإعجاب من الانفجار الرقمي، فكيف يمكن أن نقدم حلول لحفظ الهوية من الرقمنة ونحن في قمة الاستهلاك؟هذه التقنية الرقمية كانت ضيفة عندنا، أما الآن أصبحنا نحن الضيوف، وقسم كبير من مجريات حياتنا يجري عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فهي توفر لنا سبلا لضمان القوت اليومي وفضاء للتعارف والتواصل بين الجنسين، ومساحة للتعلم ومعرضا للفنون، ومنبرا للإعلام الديني والسياسي والاقتصادي وأداة للشحن الإيديولوجي.

أضحت وسائل الإعلام الرقمي سلاحا في يد الثقافة الغربية تحطم به القيم والأخلاق في المجتمعات العربية، وذلك عبر نشر الإباحية وتشويه عقول الشباب، وتنمية الفردية والروح الاستهلاكية، والهروب من واقع الحياة، والاستسلام له، والانبهار بالنموذج الأجنبي على حساب الهوية المحلية، وترجع الشعور بالانتماء

[1]-زيجمونتباومان، الحداثة السائلة، ترجمة حجاج أبو جبر، تقديم هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2016، ص194

[2]-طه عبد الرحمن، روح الحداثة:المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2006، ص23

للوطن وازدياد اليأس والإحباط[1].

هذه الحياة الجديدة تجعل كل شخص متصل قادر على البوح بذاته بالانتقال من الحميمية العادية إلى الحميمية المفرطة[2]، وفضح الذات وذلك عن طريق إظهار جوانب معينة منها ومساهمة في نشر ثقافة العراء العالمي، مما يؤدي إلى سقوط الأنا الأعلى كما في التحليل النفسي وذوبان الهوية الوطنية، ومن ثم يطرح السؤال :من هو الإنسان المرقمن الذي نريد؟ وكيف تتلاعب الخوارزميات بالإنسان المرقمن؟كيف نحافظ على استقلالية وهوية الإنسان المرقمن؟ إن مستعمل الخوارزميات الرقمية يظل بطريقة ضمنية، تحت تأثير هذه التقنية التي توجه سلوكه على الشبكات والمنصات فاقدا لإرادته واختياراته الحرة، ليصبح مبرمجا ومتحكم فيه وفق الخوارزميات التي أعدت مسبقا لإنتاج مضامين ضاربة للهوية المحلية ومساهمة في طمسها، ومن ثم نجد الإنسان الرقمي يستعمل التكنولوجيا، أما الإنسان المُرَقْمَن فهو الذي تستعمله التكنولوجيا .

والمجتمع المغربي لم يكن كما كان من قبل بعد أن أنتجت التنشئة الخوارزمية مجتمعا مرقمنا ، وهي بذلك تكون قد خلقت إنسانا آخر وذات جديدة في ظل الارتباط المكثف بالعالم الرقمي، وهو ما يعني أن الذات الجماعية المغربية دخلت مرحلة إعادة التشكل، ومن ثم لابد من إعادة تعريف الهوية المغربية.

ومع استمرار انتشار الرقمنة في حياتنا اليومية، وتجلي ذلك في تفاعلاتنا وعلاقاتنا وممارستنا التواصلية العلائقية، يصبح من المهم للغاية دراسة العمليات التفسيرية التي تتكون بفضل هذه التقنيات، كون ظهور التكنولوجيا الرقمية طرح ألغازا مثيرة للاهتمام بالنسبة للإثنوغرافيون للنظر في عوامل إدراج الرقمنة في حياتنا، والتي أصبحت جزءا محوريا من الحقائق الحية والمفاهيم المغيرة للذات والثقافة والمجتمع[3]، إن هويتنا هي عنوان أمتنا ومصدر تميزها عن الشعوب والأمم الأخرى، والمتتبع لقضايا الهوية يدرك أنها أصبحت مضطربة، بفعل العولمة الرقمية، حيث يجد شباب اليوم نفسه منشطرا بين الانتماءإلى لتاريخ وتراث طالما اعتز به، وبين عالم رقمي وجد ضالته فيه، فتغلغل في نفسه، وسيطر على أفكاره، يحاول أن يوجهه الوجهة الأخرى، ويبعده قدر المستطاع عن هويته الأصيلة.

عصر الشاشة حقبة تنتفي فيها الثوابت، وتسيطر الهشاشة على العلاقات، والهوية، والعمل، والقيم. يعيش الفرد تحت ضغط حرية مفرطة، ولكنه بلا يقين أو أفق واضح، في عالم يتغير بسرعة، إنه عصر الثقافة السائلة، كما وصفه عالم الاجتماع البولندي زيجمونت باومان يتميز بالتغير المستمر وشعور

[1]-عيساتي رحيمة، برامج الفضائيات العربية:قراءة نقدية في المحتوى القيمي، ورقة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول:الفضائيات العربية والهوية الثقافية، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، 2010، ص223

[2]-مصطفى الشكدالي، **"سيكولوجيا الإنسان المرقمن:التنشئة الخوارزمية وبناء الهوية في عصر الثورة الرقمية-مقاربة سيكوسيبرانية"**، مؤسسة باحثون، 2024، ص14-40

[3]-ساتيفر كور غيل و موهانجيوتي، **"الإثنوغرافيا الرقمية"**، ترجمة: بن شرادم أمين، مرجع سابق، ص14

الأفراد بعدم الاستقرار وذوبان في الهوية، وأن اللايقين هو اليقين الوحيد، والتغير هو الثبات الوحيد[1].

في عصر الرقمنة أصبحت القيم الثقافة معروضة في السوق الاستهلاكية وخاضعة لمنطق الموضة الذي يقلل من شأن الأشياء ويحط من قيمة القديم الذي ينبغي أن يترك مكانه للجديد، وأصبح السلوك الشخص حربائيا يسعى إلى إثبات قدرته على أن يكون شخصا جديدا، بل على تغيير هويته باستمرار كما يغير ملابسه وكل ذلك مقابل ثمن بسيط جدا امتثالا لتوصية الثقافة، كما أن الموضة أضحت تشكل كل أسلوب حياة في حالة من الثورة الدائمة اللانهائية.[2]

إن العالم اليوم أصبح يزدحم بالعديد من الأحداث، والمخاضات، التي تكون في مجملها صراع بين الحضارات والهويات، خصوصا بين الشرق والغرب، ولذا فلا عجب أن تكون الحرب حربا ثقافية تحت ما يسمى بالعولمة، هذه الأخيرة تهدف إلى اكتساح الخصوصيات، وطمس الهويات، وعدم السماح لأي أمة أن تتميز بهويتها، تميزا يتعارض مع العولمة، ومن أجل بلوغ تلك الغايات تم تجنيد سلاح تكنولوجيا الإعلام، تقنية دخلت البيوت، وسيطرت على العقول، والهدف فك الارتباط بين الوطن والمواطن، وإلغاء عامل الأرض والتراث، المشكلان للهوية ، وقد ينتج عن ذلك إبادة شاملة للموروث الثقافي، خاصة الأمم الضعيفة منها، وغير المحصنة، فالمرحلة التي نجتازها اليوم، أصبحت تهدد الهوية بالتلاشي والذوبان، والمجتمع المغربي باعتباره جزءا من هذا العالم الرهيب يوجد بين صدمة الحداثة وحلم الأصالة، يتأثر مثل بقية المجتمعات المستهلكة، المستقبلة للقيم الرقمية الجديدة[3]، والتي تهدد الهوية المغربية، حيث أصبح المواطن المغربي منبهرا بالرقمنة، ويستقي مفاهيمه من تجارب تفرضها وسائل الإعلام الرقمي، وهي نفسها مرجعيته الدنيوية والدينية، كل هذا في غياب وسائل إعلام خاصة بنا، فالمغرب لازال بعيدا كل البعد عن تكنولوجيا الرقمنةالحديثة، والدور الوحيد المنوط بنا في عالم الرقمنة هو دور المستقبل المتلقي، ومن ثم يطرح سؤال:هل نحن المغاربة غير قادرين على إحداث منصات رقمية خاصة بنا؟وكيف يمكننا مقاومة هذا الاستعمار الرقمي؟

والفضاء الرقمي يمثل منبرًا مفتوحًا للتواصل والتبادل الثقافي والاجتماعي. لقد أتاح هذا الفضاء للمغاربة، خاصة الشباب، فرصًا لا محدودة للوصول إلى المعرفة، والتعبير عن الأفكار، والانخراط في الحوارات العالمية. وساهمت وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية في انتشار الثقافة المغربية ورفع

[1]-زيجمونتباومان، الحداثة السائلة، ترجمة حجاج أبو جبر، تقديم هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2016، ص27

[2]-زيجمونتباومان، الثقافة السائلة، ترجمة:حجاج أبو جبر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2018، ص28

[3]-نور الدين بن نعيجة، **"الهوية الوطنية بين الموروث التاريخي وتحديات العولمة والرقمنة"**، مجلةالباحث، العدد 18، 2017، ص116-122

صوتها على المستوى الدولي.

ومع ذلك، هذا الانفتاح لا يخلو من تحديات. فالعولمة الرقمية غالبًا ما تأتي مع هيمنة ثقافات ولغات قوية مثل الإنجليزية والفرنسية، مما يطرح إشكالية تراجع اللغات المحلية، وخصوصًا العربية والأمازيغية، في المشهد الرقمي. كما يمكن للانفتاح غير المضبوط أن يؤدي إلى استلاب ثقافي وتبني قيم وممارسات لا تتماشى مع خصوصيات المجتمع المغربي.

الإعلام الرقمي هو عالم مفتوح لا حدود له، يسهل فيه تداول المعلومات والثقافات بسرعة فائقة، مما يعزز فرص التواصل لكنه أيضًا يهدد خصوصيات الهوية الوطنية عبر انتشار ثقافات ولغات غربية على نطاق واسع، و تبني أنماط استهلاكية وثقافية عالمية، إضافة إلى هيمنة المحتوى الرقمي الأجنبي على حساب المحتوى المحلي، كل هذه العوامل قد تؤدي إلى ذوبان الهوية أو تآكل عناصرها المركزية.

فالخوف الذي نواجهه اليوم يتأسس على وعي متزايد بتنامي التوحش في هذا العالم، واعتيادية الشر فيه، ويزيد الخوف من احتمالية قبولنا للشر، بل والتطبيع معه، ما دام يوفر لنا الحماية، ولو كان ذلك بمقابل دماء الآخرين، إذ يرى فرانسيس فوكوياما أن هذه الفجوة نتجت عن تحولات تاريخية، من عقلانية حجمت المشاعر الإنسانية، إلى رأسمالية متوحشة تهاوت معها البنية الاجتماعية وقيم التضامن، وتآكل الرأسمال الاجتماعي[1].

الخوف وفق باومان لم يعد مجرّد انفعال بشري طبيعي، بل تحوّل إلى سمة حضارية في زمن الحداثة السائلة، فالمجتمعات المعاصرة لا تعيش الخوف من أحداث محددة بقدر ما تعيش الخوف من المجهول، من هشاشة أنماط الحياة، ومن المستقبل المجهول. هذا الخوف يُستخدم سياسيًا واقتصاديًا كأداة للسيطرة، ويشكّل نمطًا جديدًا من الوجود البشري القلق. ورغم سوداوية التحليل، فإن باومان يلمّح إلى إمكانية تقويض هيمنة الخوف عبر النقد والتضامن الإنساني.

واقع اليومي عرف بعصر الحداثة والثقافة السائلة لا مجال فيه للرقابة ولا للسيطرة، وفي خضم هذا المناخ العالمي المتحول والغير المستقر، تعاظم دور وسائل الإعلام، التي أصبحت تهدد هويتنا وتراثنا، مما يستدعي منا التخطيط وإعادة النظر في سبل الحفاظ على مقومات الهوية المغربية وإعادة تعريفها، وتحصينها من كل الأخطار الناجمة عن الاستعمار الرقمي في عصر العولمة الرمزية.

ويمكننا تلخيص الأخطار الكبرى للعولمة في :

[1]-زيجمونتباومان، الخوف السائل، ترجمة:حجاج أبو جبر، تقديم:هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2017، ص15-16.الموقع:https://foulabook.com/book/downloading/554613829

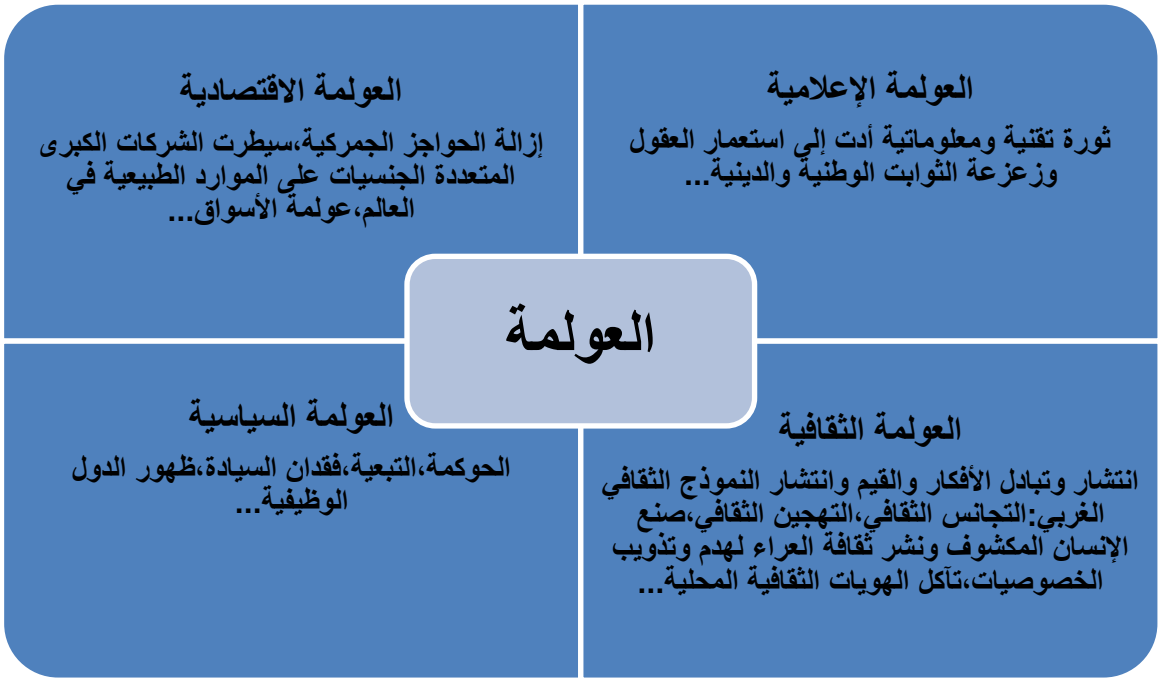

إن الهوية المغربية في زمن العولمة الإعلامية ليست قضية محصورة بين خيارين متناقضين "تجميد أو ذوبان"، بل هي مسعى لبناء تفاعل معرفي وحضاري ذكي ومتوازن. يتطلب ذلك وعيًا جماعيًا وإرادة مؤسساتية لاستثمار الإيجابيات التي يوفرها الفضاء الرقمي، مع حماية الثوابت الدينية و الثقافية واللغوية التي تشكل أساس الانتماء الوطني. بهذا التوازن، يمكن للهوية المغربية أن تصبح رصيدًا وقوة في العالم الرقمي المتغير، وتساهم في بناء مجتمع معرفي متفتح ومتجذر في آن واحد.

يستنتج من خلال ما سبق أن الإعلام المعاصر قادر على تشكيل ذات جماعية مغربية بمميزات ومواصفات جديدة، ويمكن تحقيق التناغم والتوازن بين الإعلام والهوية والعولمة وذلك ب:

- ضرورة إعادة هيكلة الحقل الإعلامي في المغرب بالموازاة مع التطور التكنولوجي والإعلامي لتحقيق الأمن الروحي والتسامح الديني، وبناء هوية متعددة متجددة في بيئة رقمية مستقلة.
- دراسة وتحليل دور الإعلام في تعزيز الحوار بين الثقافات وتشجيع التنوع الحضاري والتواصل الهوياتي في سياق العولمة بالمنطقة.
- البحث العلمي في كيفية إنتاج محتوى رقمي يخدم الهوية المغربية ويحمي النفس البشرية.
- إنتاج برامج إعلامية تسلط الضوء على أهمية تشجيع البحث في قضايا الإعلام والهوية في الجامعات المغربية.
- إنتاج محتوى رقمي باللغات الوطنية العربية والأمازيغية يعكس القيم والتقاليد.
- استخدام المنصات الرقمية لنشر التراث الثقافي المغربي.

- العمل على بناء سيادة رقمية تحمي المحتوى المحلي وتدعم الهوية.
- إشراك المجتمع المدني في البرامج الإعلامية من أجل التوعية الشاملة حول أهمية الحفاظ على الهوية المغربية.

الخاتمة:

لقد حاولت من خلال هذه المقالة البحثية تناول تأثير الإعلام الرقمي على الهوية المغربية، وإبراز العلاقة الجدلية بين الإعلام والهوية، حيث يؤثر كل منهما على الآخر، ففي عصر العولمة أصبح الإعلام فضاء محوري لتشكيل الوعي، مما جعله يلعب دورا بالغا في بناء الهويات وتعزيز وتقوية روابط الأخوة بين الشعوب، والمساهمة في تشكيل الشخصية المغربية، وإبراز هويتها وتمريرها للأجيال القادمة، كما يعمل الإعلام الجديد على غرس قيم المحبة والتعاون ونشر رسالة الوعي، والوحدة والتعاون، ومن ثم أصبح من الضروري ترشيد استعمال وسائل الإعلام الجديد لتجاوز الطائفية والتعصب المذهبي وتحقيق التسامح الديني وتقبل الآخر.

فمن يتحمل مسؤولية حماية الهوية العربية من أخطار الإعلام الجديد في الوقت الراهن، نحن أم الحكومة أم المجتمع المدني؟وهل الإعلام ساهم في تعميق الجرح الهوياتي المغربي؟وكيف تؤثر الإمبراطوريات الإعلامية الأمريكية على الهوية المغربية؟وهل يمكننا صناعة ثقافة إعلامية خاصة بنا لمواجهة تحديات العولمة؟وكيف يمكن الاستثمار في الإعلام الرقمي لتحقيق الأمن الروحي وتحصين النفس البشرية وتعزيز الهوية المغربية؟

ومن أجل إثراء الموضوع تم التوصل إلى عدة توصيات وحلول، علها تكون مفتاحا للحفاظ على الهوية المغربية، وإرسائها في ظل العولمة الرقمية:

- ضرورة إحداث منابر إعلامية محايدة وأكثر مصداقية تعنى بموضوع الهوية المغربية والتواصل الهوياتي.
- دمج وحدة التربية الرقمية في المدرسة العمومية لنشر ثقافة رقمية واعية تستند إلى التفكير النقدي واحترام الآخر مع الحفاظ على الانتماء الوطني.
- تعزيز المحتوى الرقمي المحلي: تشجيع الإنتاج الرقمي باللغة العربية والأمازيغية يعكس القيم والتجارب المغربية ويخلق حضورًا قويًا في الفضاء الرقمي.
- إحداث منصات رقمية وطنية تُدار بمقاربة تشاركية، تُمكِّن من توثيق وحفظ الثقافة المغربية في صيغتها الرقمية، ومقاومة طغيان المحتوى المستورد.

- سياسات رقمية متوازنة: دعم بنية تحتية رقمية وطنية تعزز السيادة الرقمية وتوازن بين الانفتاح العالمي والمحافظة على الخصوصيات المحلية.
- تشجيع الحوار الثقافي: فتح المجال للنقاشات المفتوحة حول الهوية والانفتاح مع احترام التنوع والتعددية.
- دعم المبادرات الرقمية التي تروج للثقافة المغربية.
- مواكبة الشباب عبر التكوين والتأطير في المجال الرقمي من طرف جمعيات المجتمع المدني، ليصبحوا فاعلين لا مستهلكين فقط.
- إن الحرب اليوم هي حرب إعلامية، تستهدف الأفكار والعقول، والمنتصر فيها من امتلك مفاتيح الذكاء الاصطناعي، لذا يجب إحداث منصات رقمية مغربية خالصة نابعة من الواقع المحلي.
- إن عصرنا الحالي هو عصر الانفتاح والتواصل العالمي، لا مجال فيه للعزلة والانغلاق، والحل الوحيد للحفاظ على الهوية المغربية، هو تربية الشباب تربية تكنولوجية مغربية.
- إن الحفاظ على التراث هو حفاظ على الهوية، لذلك يجب عرض التراث المغربي في المنصات الإعلامية الرقمية والتلفزية في أفلام ورسوم متحركة للمساهمة في رفع مستوى الوعي حول أهمية الحفاظ على الهوية.
- يمكن لوسائل الإعلام المغربية الاحتفال بالهوية من خلال الترويج للغة العربية وتسليط الضوء على الجوانب الفريدة للثقافة المغربية وروافدها المتنوعة.
- إعادة النظر في المشهد الثقافي المغربي من خلال تجديد الخطاب ووسائل التلقين تماشيا مع متطلبات العصر.
- تعزيز القيم الإسلامية من خلال إنشاء محتوى رقمي في وسائل التواصل الاجتماعي يؤثر في الشباب بعرض قصص الأنبياء والرسل والحكماء في رسوم ومقاطع فيديو...
- تشجيع الإعلام الرقمي في موضوع الهوية للوصول إلى جمهور أوسع من الشباب المغربي ومن ثم صناعة نوع من الحصانة والمناعة ضد العولمة الرقمية.
- وضع سياسات رقمية وطنية توازن بين الانفتاح العالمي وحماية الخصوصيات الثقافية.
- دعم الابتكار المحلي في مجال المحتوى الرقمي و توعية المستخدمين بأهمية المحافظة على الهوية الرقمية بخصوصياتها المغربية.
- ضرورة تدريس موضوع الهوية المغربية وأهميتها لطلبة الإعلام في المؤسسات الجامعية المغربية.

- تشجيع البحث العلمي في مجال سوسيولوجيا الإعلام والهوية الرقمية، بهدف تتبع أثر الإعلام الجديد على تشكيل الوعي الجمعي المغربي.
- ضرورة تطور الفكر والحريات و توفر مناخ ديمقراطي وحماية قانونية لمختلف وسائل الإعلام المغربية، لتكون لديها الجرأة على مناقشة جميع القضايا التي تخدم مصالح الهوية المغربية.

وفي الأخير أقول يجب علينا أن نعي جيدا زمن الذكاء الاصطناعي، والخطر الذي أصبح يهددنا، ونبحث عن حلول جذرية تتماشى مع العصر الذي نعيش فيه، فنحاول أن نستفيد من هذه التقنية ونأخذ الجوانب الإيجابية منها، ونجعلها أسلحة بين أيدينا ننشر من خلالها ثقافتنا وتراثنا.

لائحة المصادر والمراجع:

1. البيبليوغرافيا:

-الكتب العربية:

- توماس باور، ثقافة الالتباس نحو تاريخ آخر للإسلام، ترجمة رضا قطب، الطبعة الأولى، 2017، بيروت
- ميشيل هنري، الهمجية زمن علم بلا ثقافة، ترجمة جلال بدلة، دارالساقي، الطبعة العربية الأولى، 2022
- إدغار موران، هل نسير إلى الهاوية، ترجمة عبد الرحيم حزل، الدارالبيضاء، إفريقيا الشرق، 2012
- إدغار موران، في مفهوم الأزمة، ترجمة بديعة بو ليلة، دارالساقي، بيروت، الطبعة الأولى، 2018
- إسراء دبيغ، الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي في التصور الفقهي، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2020
- طه عبد الرحمن، روح الحداثة:المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2006
- زيجمونتباومان، الحداثة السائلة، ترجمة حجاج أبو جبر، تقديم هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2016
- زيجمونتباومان، الثقافة السائلة، ترجمة:حجاج أبو جبر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2018
- زيجمونتباومان، الخوف السائل، ترجمة:حجاج أبو جبر، تقديم:هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2017، .الموقع: https://foulabook.com/book/downloading/554613829
- اليحياوي يحيى، في الإعلام والسياسة والأخلاق، ط1، منشورات عكاظ، الرباط، المغرب، 2015.
- إيهاب خليفة، مجتمع ما بعد المعلومات تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2019
- حسين سعد، براديغمات البحوث الإعلامية، الطبعةالأولى، دار النشر، بيروت، 2017
- عبد الملك الدناني، خالد درار، عمر بن عمر، تقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجال الإعلامي بالدول العربية، دار شهر زاد للنشر والتوزيع، عمان، 2024

- محمد خليل الرفاعي، دور الإعلام في العصر الرقمي في تشكيل قيم الأسرة العربية دراسة تحليلية، مجلة جامعة دمشق-المجلد27العدد الأول والثاني، 2011
- محمد عابد الجابري، مواقف إضاءات وشهادات سلسلة كتب شهرية من ملفات الذاكرة، دار النشر المغربية ديما، الطبعة الأولى، 2007
- إيريك إيركسون، ترجمة جميل سامر، الهوية وتشتتها في حياة وأعمال إيريك إيريكسون، ط1، دار الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2010
- محمد مسلم، خصوصيات الهوية وتحديات العولمة، ط1، دار النشر، قرطبة، الجزائر، 2004، بتصرف
- إسراء دبيغ، الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي في التصور الفقهي، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2020
- الطيب بياض، الشخصية المغربية تأصيل وتأويل، منشورات باب الحكمة، تطوان، 2024
- الفقرة الثانية من ديباجة تصدير دستور المملكة المغربية، المراجع سنة 2011.
- عباس الجراري، الثقافة من الهوية إلى الحوار، منشورات النادي الجراري ، الطبعة الأولى، الرباط ، 1993
- مصطفى عطية جمعة، المثاقفة والتواصل حوار الذات وحوار الحضارات، دارالنشر، وكالة الصحافة العربية، مصر، 2023
- هربرتشيللر، المتلاعبون بالعقول ، ترجمة عبد السلام رضوان، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مارس 1999
- عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد:المفاهيم والوسائل والتطبيقات، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2008
- مصطفى الشكدالي، سيكولوجيا الإنسان المرقمن:التنشئة الخوارزمية وبناء الهوية في عصر الثورة الرقمية-مقاربة سيكوسيبرانية، مؤسسة باحثون، 2024
- وولتون دومينيك، الإعلام ليس تواصلا، دار الفرابي، ط1 ، بيروت لبنان، 2012، ص13
- غوسطافلوبون، سيكولوجية الجماهير، ترجمة هاشم صالح، دار الساقي، ط1 ، بيروت لبنان ، 1991 ، ص66
- -زيجمونتباومان، الحب السائل:عن هشاشة الروابط الإنسانية، ترجمة حجاج أبو جبر، تقديم هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2016، ص75

- محمد عابد الجابري، الموسوعة الفلسفية العربية، معهد الإنماء العربي، المجلد2 ، بيروت، 1986، ص821
- أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط2 ،1993، ص206
- محمد عمارة، مخاطر العولمة على الهوية الثقافية، نهضة مصر للطباعة والنشر، ط1 ، 1999، ص7
- هانس بيتر مارتن، هارولد شومان، فخ العولمة، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998، ص10

الكتب الأجنبية:

- Erikson,E.H.Adolescence et crise,Texte traduit par joseph Nass et claude louis-combet.Paris :Flammarion.1972
- Castellsmanuel,le pouvoir de l indentitè ,èdition fayard,1999,paris
- Mucchielli Alex.(2023).L'identité ,Que sais-je?,Presses Universitaires de France

الأبحاث والدراسات:

- ساتيفر كور غيل و موهانجيوتي، الإثنوغرافياالرقمية، ترجمة بن شرادمأمين، مقال علمي محكم، جامعة سنغافورة الوطنية، العدد53، مارس2023، المصدر: https://www.researchgate.net/publication/320928917_Digital_Ethnography
- نور الدين بن نعيجة، الهوية الوطنية بين الموروث التاريخي وتحديات العولمة والرقمنة، مجلة الباحث، العدد 18، 2017
- عيساتي رحيمة، برامج الفضائيات العربية:قراءة نقدية في المحتوى القيمي، ورقة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول:الفضائيات العربية والهوية الثقافية، كلية الاتصال، جامعة الشارقة، 2010

الويبوغرافيا:

- عبد الفتاح لحجمري، الإعلام المغربي لا يواكب سرعة التحوّلات ما قبل "مونديال 2030"، مقال بجريدة هسبريس الإلكترونية، الاطلاع بتاريخ:2025/09/21، الموقع::https://2u.pw/iohWWw

النموذج المعرفي الإسلامي
دراسة في المفهوم والخصائص والآثار

إعداد: د. عبد الله اصبيحي

*البريد الإلكتروني: sbihia269@gmail.com

***ملخص البحث:**

لا تنفك الأسئلة الوجودية الكبرى تشغل تفكير الإنسان وتهيمن عليه، وقد جاء الوحي كتابا وسنة مجيبا ومبينا ومصححا لتصور الإنسان لتلك القضايا المصيرية، وهذا ما يسمى ب: النموذج المعرفي الإسلامي، هذا النموذج الذي له خصائص تميز وتَفَرَّد بها عن سائر النماذج المعرفية الأخرى، وله آثار طيبة على حياة الفرد والجماعة، آثار نفسية واجتماعية، وأخلاقية، واقتصادية وسياسية. وهذا البحث لتجلية مفهوم هذا النموذج، ولبيان خصائصه وآثاره.

الكلمات المفتاحية: النموذج المعرفي الإسلامي- المفهوم- الخصائص- الآثار

Abstract

The great existential questions constantly occupy and dominate human thought. Revelation came through the Book and the Sunnah, answering, clarifying, and correcting human understanding of these critical issues. This is what is called the Islamic cognitive model, a model distinguished by unique characteristics that set it apart from other cognitive models. It has positive effects on the life of the individual and the community—psychological, social, moral, economic, and political. This research aims to clarify the concept of this model and to highlight its characteristics and effects.

Keywords: The Islamic Cognitive Model – Concept – Characteristics – Effects

بسم الله الرحمن الرحيم

***مقدمة:**

منذ وجود الإنسان على هذه الأرض والأسئلة الوجودية الكبرى ترافقه، ولا تنفك عنه أبدا، وهي بحثه عن الأنا، وسؤاله عن مصدر الوجود، وسر الإيجاد، وإلى أين المصير بعد الموت؟ وبناء على تصوره لهذه القضايا الكبرى تتشكل حياته، وتتنوع تصرفاته، وتتبلور أفكاره، وتتحدد غاياته.

والإسلام لم يترك الإنسان سدى، ولم يدعه هملا، ولم يتركه في حيرة، بل كان له جواب عن هذه الأسئلة التي تشكل عقل الإنسان وتوجه تفكيره، وتغير مساره، فجاء الوحي كتابا وسنة مجيبا ومبينا ومصححا لهذه المعضلات التصورية للإنسان. وهذا ما يسمى ب: "النموذج المعرفي الإسلامي".

هذا النموذج قد يتباين مفهومه ويختلف في تعريفه بناء على الخلفية الفكرية والعقدية والفلسفية للمعرف، ولكني أرى أن تعريفه ينبغي أن يستقى من مصدره الأصلي أولا، ثم من علماء الفكر الإسلامي ثانيا – على اعتبار أنها مسألة مرتبطة بالفكر والتصور-

كما أن لهذا النموذج المعرفي الإسلامي خصائص ومميزات لا توجد في كل المناهج الأرضية، ولا الأفكار الفلسفية، ولا حتى الأديان السماوية المحرفة، لذا وجب بيان تلك الخصائص، والوقوف على تلك المميزات.

ومما لا شك فيه أن لهذا النموذج المعرفي الإسلامي آثارا كبيرة في حياة الناس الفردية والجماعية، آثار نفسية واجتماعية واقتصادية وسياسية...جدير بالباحثين أن يبينوها ويسوقوها لهذا العالم المادي الحائر التائه.

من أجل كل ذلك وغيره اخترت الإسهام في هذا الموضوع الفكري ببحث وسمته ب: **"النموذج المعرفي الإسلامي دراسة في المفهوم والخصائص والآثار"** والذي تتمحور إشكاليته حول سؤال كبير هو: ما مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي، وماهي خصائصه وآثاره؟

وللجواب عن هذه الإشكالية ارتأيت تقسيم هذا البحث إلى مقدمة ومطلبين وخاتمة.

فأما المقدمة فخصصتها لبيان أهمية هذا الموضوع وأهدافه، وإشكالية البحث والمنهج المتبع في الدراسة، دون إغفال للدراسات السابقة، مختتما إياها بخطة البحث.

وأما المطلب الأول، بعنوان: "**مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي وخصائصه** " تحدثت فيه عن مفهوم هذا المصطلح وفق رؤية إسلامية، محاولا تشذيبه مما علق به مما يخالف حقيقته. ودرست فيه بعض

خصائص ومميزات هذا النموذج على سبيل التمثيل لا الاستقصاء ومن ذلك خصيصة الربانية، والتوحيد، والوسطية، والتكامل والشمول، والوضوح والواقعية.

والمطلب الثاني، بعنوان: **من آثار النموذج المعرفي الإسلامي**، بحثت فيه آثار هذا النموذج عندما يهيمن على الفكر ويرسم معالم التصور لدى الإنسان، ويستقر في وجدانه كحقيقة وجودية كبرى، فتحدثت عن الآثار النفسية والاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية لهذا النموذج المعرفي الإسلامي.

وأما الخاتمة: فجعلتها للنتائج والخلاصات والاقتراحات.

وفي الختام لا أنسى أن أشير إلى أنني اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من أجل عرض مركبات هذا البحث، واستعنت بالمنهج التحليلي من أجل تحليل عناصره.

والحمد لله رب العالمين

* المطلب الأول: مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي وخصائصه

تتعدد المصطلحات المعبرة عن النموذج المعرفي، ومن ذلك تعبير سيد قطب رحمه الله **بالتصور الإسلامي**، والدكتور محمد عمارة –رحمه الله-**بالنموذج الثقافي**، والدكتور قادر ماجد القشوري **بمصادر المعرفة العامة**، والدكتور عبد الوهاب المسيري –رحمه الله- **بالنماذج الإدراكية**، وهناك مصطلحات أخرى، ولكن يبقى مصطلح النموذج المعرفي "أكثر منهجية من سائر المصطلحات الأخرى التي تتماشى معه في دائرة رسم التصورات والمفاهيم الكلية؛ لأنه مصطلح لا ينحاز ابتداء إلى الفكرة التي يتناولها، إنما يعمل على طرحها وتحليلها بموضوعية"[1]. وقبل تعريف النموذج المعرفي الإسلامي، يجدر بي بيان المفهوم العام للنموذج المعرفي.

* الفرع الأول: مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي

أولا: مفهوم النموذج المعرفي

لن أتناول تعريف مفردات هذا المصطلح؛ تجنبا للإطالة، ويكفي أن أشير إلى المفهوم التركيبي لهذا المصطلح، فهو: "الإطار أو النسق الفكري الذي يحاول أن يصل إلى الصيغ الكلية والنهائية للوجود الإنساني. وتدور النماذج المعرفية حول ثلاثة عناصر أساسية؛ الإله، الطبيعة، والإنسان"[2]. بمعنى أنه "الإطار الجامع الذي ينتظم المبادئ والأفكار الرئيسية التي تدور حولها النظرية، والذي يمكن من خلاله تقديم تصور أو تفسير لعشرات الأسئلة الأخرى المرتبطة به"[3]. فهو يشكل "خريطة معرفية ينظر الإنسان من خلالها للواقع"[4].

ثانيا: مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي

لا يبتعد مفهوم النموذج المعرفي الإسلامي عما سبق إلا بتلك النسبة للإسلام، والتي تعني أن كل التصورات والمعارف والمدارك نابعة من مصادر الإسلام الرئيسة والتي ترجع كلها إلى الكتاب المعصوم: القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد عرفه السنوسي بأنه: "الرؤية المعرفية الكلية التي يقدمها الإسلام للألوهية والطبيعة والكون والوجود الإنساني"[5]. أي هو مجموعة من التصورات والمبادئ الكلية المستقاة من الوحي الإلهي المنزل على محمد ﷺ.

---

[1]- النموذج المعرفي الإسلامي، مفهومه ومعالمه، السنوسي محمد السنوسي، مقال نشر بموقع islamonline.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/9/20م

[2]- النموذج المعرفي مدخلا لفهم الفكر الغربي، بدر الدين مصطفى، مجلة الفكر الثقافية، تاريخ الإصدار 2017/8/4م.

[3]- . العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د عبد الوهاب المسيري، دار الشروق –القاهرة، الطبعة الأولى 1423ه/2002م. ج2 ص 445.

[4]- العالم من منظور غربي، د. عبد الوهاب المسيري، دار الهلال –مصر، العدد 2001/6/2، ص 15.

[5]- النموذج المعرفي الإسلامي مفهومه ومعالمه، السنوسي. (مرجع سابق)

*الفرع الثاني: من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي

يتميز النموذج المعرفي الإسلامي عن باقي النماذج بمميزات وخصائص عديدة تجعله النموذج الأمثل القادر على إسعاد البشرية وانتشالها من أزماتها الفكرية والحياتية، وتؤهله لأن يقود البشرية -لو استفادت منه حق الاستفادة- إلى بناء حضارة عالمية متميزة، وفيما يلي أستعرض بعضا من هذه الخصائص للتمثيل لا للحصر.

- **أولا: الربانية من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي**

يتميز النموذج المعرفي الإسلامي بخصيصة الربانية؛ لأنه نموذج نابع من الوحي الإلهي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فالكتاب الكريم والسنة المطهرة بينت الحقائق الكونية، وبينت طبيعة الإنسان وحقيقته، وبينت خالق هذه العوالم، ومصير هذا الإنسان بعد الموت، وهذه الحقائق والتصورات ليست نابعة من شطحات فكرية، ولا تأملات فلسفية، ولا تكهنات بشرية، إنما مصدرها خالق هذا الكون والذي يعلم ما ظهر منه وما خفي، **{ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير}**[1].

فالنموذج المعرفي الإسلامي معصوم من الخطأ عصمة الوحي الذي بينه وأوضحه، يقيني يقين الحقائق الثابتة التي لا تتغير ولا تتبدل، فلا يمكن أن يكون هذا التصور قابلا للشك، محتملا الريب؛ لأنه مصدره الرب الذي يعلم السر وأخفى.

أما النماذج المعرفية الأخرى فهي بشرية المصدر، وضعية التلقي، فيدخلها الخطأ الكثير والقليل من الصواب، وتختلط الأوهام بالحقائق، واليقينيات بالتكهنات، تبعا لمصدرها وطبيعتها، فالآراء الفلسفية تجدها متشابكة متضاربة، متناقضة متشاكسة، وهذا شيء طبيعي؛ لأنها تصورات بشرية قاصرة قصور معارف الإنسان ومداركه.

ويزداد يقيننا في هذا النموذج المعرفي الإسلامي بأنه الحق الذي لا مرية فيه إذا استحضرنا أن مصدره الرب سبحانه وتعالى الذي أنزل وحيه "ليحل ويفك الإشكالات التي آثارها الفلاسفة الأقدمون عن الحقيقة الإلهية، والحقائق الكونية، أو طبيعة الإنسان وحقيقته، وعلاقة هذه الحقائق بعضها ببعض، وكانت هذه الإشكالات مصدرها الفكر البشري المحض، وشطحاته العقلية، وتصوراته الفلسفية بإيعاز من عدوه الأزلي، وهم الأبالسة: {**وكذلك جعلنا لكل نبيء عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون**[2]}"[3].

---

[1]- سورة الملك الآية 15.
[2]- سورة الأنعام، الآية 113.
[3]- المجتبى من المجتنى، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية – القاهرة، الطبعة: الأولى 1419هـ/ 1999م، ص7. بتصرف

فالربانية إذن من أهم خصائص النموذج المعرفي الإسلامي والتي تعني أنه "تصور رباني، صادر من الله للإنسان، وليس من صنع الإنسان، تتلقاه الكينونة الإنسانية بجملتها من بارئها، وليست الكينونة الإنسانية هي التي تنشئه، كما تنشئ التصور الوثني، أو التصور الفلسفي –على اختلاف ما بينهما- وعمل الإنسان هو تلقيه وإدراكه والتكيف به، وتطبيق مقتضياته في الحياة البشرية"[1].

*ثانيا: التوحيد من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي

من أبرز معالم وخصائص النموذج المعرفي الإسلامي مسألة التوحيد، والتي تهيمن على جميع التصورات العقدية في هذا النموذج، فالإله واحد لا شريك له، واحد في ذاته، واحد في أفعاله، واحد في صفاته، فقد "بلغ الإسلام الذروة في تنزيه الذات الإلهية عن أي تعددية أو تركيب أو مماثلة أو شبه لأي من المخلوقات **{ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}**[2]. فهو سبحانه ليس مفارقا للمخلوقات، وإنما أيضا لكل التصورات الإنسانية عن هذه الذات العلية"[3].

وبعد توحيد الذات الإلهية يأتي توحيد العبودية والخضوع والانقياد لها، فلا ينبغي صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى، ويجب التحرر من عبادة سائر الطواغيت **{قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العلمين لا شريك له وبذلك أمرت و أنا أول المسلمين}**[4].

وبعد ذلك توحيد الاتباع، بأن يكون منهج المسلم في سائر ما يتقرب به إلى ربه متبعا فيه سنة النبي ﷺ، فهو رسول واحد لجميع الشعوب والقبائل واجب اتباعه، فتوحيد القدوة من معالم المنهج الإسلامي، ولا ننسى توحيد مصدر التلقي وهو الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، الذي تكفل الله بحفظه لهذه الأمة؛ حتى لا تختلف في كتابها اختلاف اليهود والنصارى **{إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون}**[5].

وعليه فكل المعارف والعلوم إن ناقضت هذا الكتاب تكون باطلة مردودة، وكذلك من معالم التوحيد في هذا المنهج توحيد القبلة، التي يتوجه الناس إليها في صلاتهم، وتمييزهم بها عن غيرهم، وتوحيد الشعائر، وتوحيد المسؤولية **{بل الانسان على نفسه بصيرة ولو ألقى معاذيره}**[6]. وتوحيد الأمة **{وأن هذه أمتكم أمة واحدة و أنا ربكم فاتقون}**[7].

---

[1]- خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، بدون (ط.ت) ص46.
[2]- سورة الشورى، الآية 9.
[3]- النموذج الثقافي، د. محمد عمارة، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون (ط) 1998م، ص15 –بتصرف.
[4]- سورة الأنعام، الآية 164.
[5]- سورة الحجر، الآية 9.
[6]- سورة القيامة، الآية 15/14.
[7]- سورة المؤمنون، الآية 53.

*ثالثا: الوسطية من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي

من خصائص المنهج المعرفي الإسلامي خصيصة الوسطية والتي تعني التوسط والاعتدال، فلا إفراط ولا تفريط، وقد وصف الله تعالى هذه الأمة ذات المنهج الرباني بأنها أمة وسطا، فقال: **{وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا}**[1]. فوسطيتها هي التي أهلتها للشهادة على سائر الأمم، قال ابن كثير (ت774هـ) -رحمه الله-: "لنجعلكم خيار الأمم، لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم؛ لأن الجميع معترفون لكم بالفضل. والوسط هاهنا: الخيار والأجود"[2].

فالإسلام بمنهجه الشامل تصورا واعتقادا وتشريعا عصم عقول أتباعه "من غلو الإفراط والتفريط في فهم الأشياء والتعامل مع الحياة ولكن كثيراً من الأمم السابقة شَذَّتْ بفكرها وسلوكها عن هذا التعامل فكان أن وقعت في براثن الإفراط والتفريط"[3].

وهذه الوسطية نجدها متجلية في التصور الإسلامي للإلهيات؛ فعقيدة المسلم في الله تعالى أنه إله واحد لم يلد ولم يولد، متصف بالكمال المطلق، خلافا للنماذج المعرفية الأخرى التي غالت وجعلت مع الله إلها آخر **{يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا}**[4]. وأخرى فرطت وزعمت أن لا إله والحياة مادة !! وهناك مناهج معرفية دينية طرأ عليها التحريف البشري فوصفت الله بما لا يليق به من ضعف وعجز ونسيان ...كما في التوراة المحرفة.

هو نموذج سط في تصور الأنبياء "يتمثل في احترامهم وحبهم دون غلو كما فعل أهل الكتاب الذين غالوا في عقيدتهم بالرسل وكانت نتيجة غلوهم الكفر والوثنية والإشراك"[5]. ورفعهم عن مكانتهم وخلع الأوصاف الإلهية عليهم، من معرفة الغيوب والتحكم في تصريف المقادير، وفي الحديث ((**لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم**))[6]، وبين تفريط بوصفهم بأقذع الأوصاف، ونسبة أخس الأفعال إليهم كما

---

[1]- سورة البقرة، الآية 142.
[2]- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999 م، ج1 ص454.
[3]- وهذه مشكلاتنا، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الفرابي –دمشق، الطبعة الرابعة 1416 هـ / 1995م، ص212.
[4]- سورة النساء، الآية 170.
[5]- الاعتدال في الدين للزحيلي، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، اليمامة –دمشق، الطبعة الثالثة، 1413هـ ــ 1992م.، ص30.
[6]- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء صلوات الله عليهم، باب قول الله: وأذكر في الكتاب مريم، رقم الحديث 3445، ج4 ص167.

في التوراة المحرفة، وبين من يزعمون أنهم كذبة ودجاجلة اخترعوا للناس أديانا خدمة لمصالحهم، وإلهاء للشعوب عن المطالبة بحقوقهم كما يقول الماديون.

والإنسان في النموذج المعرفي الإسلامي وسط بين من يؤلهه ويجعله محور هذا الكون، وأنه ينبغي أن يخضع له الجميع، وبين النظرة الإسلامية التي تجعل هذا الإنسان كائنا مكرما، سخر الله له هذا الكون لخدمته، وهيأه لعمارة هذا الدنيا، فخلقه بيديه ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته، وبين من يجعله كتلة مادية لا تفترق عن سائر أجناس الطبيعة، "ويعرفونه في إطار المفاهيم المادية، دون اعتبار للجانب الروحي فيه، فهو –أي الإنسان المادي- يعيش حسب قوانين المادة، ويسري عليه ما يسري عليها، وهو يتصور أن مرجعيته ذاته، وقيمه وغائيته من داخله"[1]. وبين من يريد أن يلغي احتياجاته البشرية، وينزع به إلى الروحانية المفرطة **{ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها}**[2].

فإذا كانت النماذج المعرفية الأخرى تجعل علاقة الإنسان بالكون علاقة صراع وهيمنة وتنابذ، فإن النموذج المعرفي الإسلامي يجعل العلاقة بين الإنسان والطبيعة علاقة تسخير "فالصلة بين الإنسان المخلوق والعالم المادي المسخر له: صلة تفاهم وتساند ومصالحة، لا صلة صراع وتدافع، وسرفٍ وابتذال. فالقرآن يدعو البشرية إلى استثمار خيرات الكون المسخرة له"[3]. **{هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات وهو بكل شيء عليم}**[4].

*رابعا: التكامل والشمول من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي

إن سمتي الشمول والتكامل اللتين يتميز بهما النظام المعرفي الإسلامي مستمدان أصالة من شمول وتكامل الفكر الإسلامي عموما، فالقرآن الكريم باعتباره مصدراً للمعرفة والحضارة، وإطاراً مرجعياً للنموذج المعرفي الإسلامي، هو الكتاب الشامل الجامع، الخاتم، وخاتميته هذه تقتضي أنه لا كتاب سماوي بعده لترشيد وهداية البشرية في مسيرتها الاستخلافية والعمرانية، مما يستلزم شمولية وتكاملية هذا التوجيه الرباني الخاتم، فالوحي القرآني جاء شاملا في تشريعاته وقيمه لمختلف مجالات الحياة"[5]. والفاحص لهذا النموذج المعرفي الإسلامي يجده شاملا لجميع مناحي الحياة، مجيبا عن كل الأسئلة الإشكالية لدى الإنسان، غير غافل عن احتياجات الإنسان النفسية والروحية والجسدية، الآنية والمستقبلية، الظاهرة والخفية.

---

[1]- العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د عبد الوهاب المسيري، ج2 ص 460 –بتصرف.
[2]- سورة الحديد، الآية 26.
[3]- الإطار الفكري لنظرية المعرفة في القرآن الكريم، مجلة إسلامية المعرفة، السنة الرابعة، العدد 15، ص80
[4]- سورة البقرة، الآية 28.
[5]- خصائص النظام المعرفي الإسلامي، ذ. عبد الحافظ صحبوض، مركز دراسات المعرفة والحضارة، مقال نشر بتاريخ 13 فبراير 2022م.بموقع maarifa-centre.com.

ومن ملامح التكامل في هذا النموذج المعرفي الإسلامي، تكامله بين مدارك العقل، ومعطيات الوحي، وآفاق الكون، ف"لا مجال في الرؤية الإسلامية لتعارض الوحي والعقل والكون. والسعي والإذعان لما جاء به الوحي من الحق هو الذي يميز بين العقل والعلم الخير، وبين العقل والعلم الفاسد"[1].

ومن أوجه تكامل النموذج المعرفي الإسلامي أنه لا يفصل "الطبيعي عن ما وراء الطبيعي، ولا يفصل النظرية عن التطبيق، والنظر عن العمل والعقل عن السلوك، والدين عن الدنيا، والدنيا عن الآخرة، والإنسان عن الله وعن الكون، والمجرد عن المشخّص، والنسبي عن المطلق، والكل عن الجزء، والعام عن الخاص، والمركز عن الأطراف والبؤرة عن الهامش"[2].

وهذا النموذج يبين أن هذا الكون مبني على أساس التكامل، ف"الأكوان مختلفة في ظاهرها، لكنها متحدة في الهدف والغاية، وهذا الخلاف والاختلاف إنما هو للتنوع وليس للتضاد، فالليل والنهار يشكلان يوما واحدا، لكل منهما خصائص، والذكر والأنثى لكل منهما خصائص، ولكل منهما وظيفة، والحاكم والمحكم لكل منهما وظيفة، والغني والفقير (...) إن فهم سنة التكامل يجعل أصل الخلق عند المسلم هو التكامل وليس الصراع، ولذلك يفهم العلاقة بين الذكر والأنثى على أنها خلقت للتكامل، بخلاف التوجه الذي يدعو إلى أن الأصل هو الصراع، وأنه يجب على المرأة أن تصارع الرجل لتحصل على حقوقها، وأن المحكوم يجب أن يصارع الحاكم للحصول على حقوقه، وأن الإنسان يجب أن يصارع الكون حتى يحصل منه منفعته"[3].

***خامسا: الوضوح والواقعية من خصائص النموذج المعرفي الإسلامي**

إن النموذج المعرفي الإسلامي من مميزاته أنه نموذج واضح لا غموض فيه، بَيِّن لا إشكال فيه، ظاهر لا خفاء فيه، ولوضوحه كان بسيطا يفهمه المتعلم والأمي، المثقف والعادي، فهو: "واضح المعالم يمكن فهمه واستيعابه بسهولة مهما كانت مستويات العلم والتفكير"[4]. وسهولة فهم هذا التصور الإسلامي مقصود؛ من أجل أن يدخل الناس جميعا في بوتقته، ويلتزموا مقتضياته {**ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر**}[5].

وهو واقعي في كل ما يرتبط به من تصورات ومبادئ وإخبار، وتكليف، هو بعيد عن الخيال وما تعجز العقول عن تصوره وإدراكه، معانيه لا شطط فيها ولا تعقيد. متوافق مع الفطرة، ومن واقعيته أنه نموذج

---

[1]- قضية المنهجية في الفكر الإسلامي، أبو سليمان عبد الحميد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بدون (ط)، 1409ه/1989م، ص15.

[2]- النظام المعرفي في الفكرين الإسلامي والغربي، بو الشعير، عبد العزيز، منتدى المعارف - بيروت، الطبعة الأولى 2014م، ص 202.

[3]- النموذج المعرفي الإسلامي وتجديد الخطاب الديني، د علي جمعة، مجلة الأهرام، العدد 356، مقال منشور بتاريخ 6 يناير 2015م.

[4]- التصور الإسلامي لله والحياة والإنسان، محمد رباعة، دار القبس للنشر الإلكتروني، الطبعة الثانية 2023م، ص7 -بتصرف.

[5]- سورة القمر، الآية 17.

ثابت لا يتبدل ولا يتغير؛ لأنه نابع من الحقيقة المطلقة، خلافا للتصورات والنماذج المعرفية الأخرى التي تتناقض فيما بينها، وتتضارب في تصوراتها.

*المطلب الثاني: من آثار النموذج المعرفي الإسلامي

مما لا شك فيه أن النموذج المعرفي الإسلامي له آثاره الطيبة، وعائداته كثيرة، نفسيا واجتماعيا واقتصاديا سواء على الفرد أو المجتمع، ومن ذلك:

*الفرع الأول: الاستقرار النفسي والأمن الروحي

النموذج المعرفي الإسلامي يجعل أصحابه في مأمن من الاضطراب النفسي، فهو "يكسب القلب الاطمئنان، والراحة النفسية، وعدم الخوف على المستقبل"[1]. فالأنسان يعلم من أوجده، وحقيقة نفسه، ويعلم موجده، وعلاقته بالكون حوله، ويعلم السر في وجوده في هذه الحياة، فتجده ثابتا، مرتاحا، مطمئنا، لا يقلقه الموت ولا يخشاه؛ لأنه يعلم أنه ليس عدما محضا، وإنما هو انتقال من مرحلة إلى أخرى، أما أصحاب النماذج المعرفية الأخرى –وخاصة المادية- فهم في حيرة واضطراب وقلق، لا يعرفون سر وجودهم، ولا من أوجدهم، ولا أين يمضون بعد موتهم. يحسبون وجودهم صدفة وعبثا {**أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا و أنكم إلينا لا ترجعون**}[2].

فهذا النموذج المعرفي الإسلامي ينجي صاحبه من عذاب الحيرة والشك والقلق، "في حين يظل الجاحدون بالله الشاكون في لقائه يوم الحساب يحيون حياة لا معنى لها، ولا هدف من ورائها، لا يدرون لماذا هم في هذا الوجود. إن أصحاب هذا النموذج الذي جاء به الوحي، وأيده العقل، ينجو من مهاوي الشك والاضطراب، ويستريح من أزمات البلبلة والحيرة والنفسية التي يتجرع غصصها الجاحدون والمرتابون، فهذا النموذج المعرفي يحل ألغاز الوجود الكبرى لدى الإنسان حين يعرف عن طريقه مبدأه ومصيره، وغايته وهدفه، بل ويعرف مبدأ الكون كله ومنتهاه، فتنحل عقد الشك من نفسه، وتزول علامات الاستفهام الكبرى من حياته"[3].

النموذج المعرفي الإسلامي يجعل صاحبه راضيا بالأقدار غير متسخط منها، ولا جزع بأهوالها؛ لأنه يعلم أنه عبد لمولاه لا يحق له الاعتراض على أقداره، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن

[1]- عقيدة التوحيد في القرآن الكريم، د. محمد أحمد محمد خليل ملكاوي، جامعة الإمام سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، بدون (ت)، ص41.
[2]- سورة المؤمنون، الآية 116.
[3]- أثر الإيمان في الفرد والمجتمع، د. محمد عبد الله الشرقاوي، مجلة أصول الدين، مجلد الثاني، مايو 2017م، ص 434/433 – بتصرف.

ليصيبه، فيكون ثابت الجنان، مطمئن النفس، ((**عجبا لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر، فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء، صبر فكان خيرا له**))[1].

*الفرع الثاني: الترابط الاجتماعي

المجتمع الذي يوجهه التصور الإسلامي مجتمع آمن مترابط متماسك؛ لأن الفرد يخدم الجماعة، ويبتعد عن كل ما يؤذي الآخرين، لا يستغل ضعف الضعفاء لصالحه، ولا يتفرد بخيرات الدنيا دون محيطه، ولا يتعدى على محارم غيره، بخلاف المجتمعات ذات النزعة المادية، والنماذج المعرفية الوثنية، أو المعتقدات المنحرفة، تجدها مجتمعات متفككة متقاطعة، لا وازع يمنع أفرادها عن ارتكاب الموبقات، وفعل الجرائم وتناول المهلكات، فكلما غاب الرقيب المادي، وأمن الفرد من العقوبة إلا وتراه يرتكب ما تقشعر له الأبدان. ولذلك يكثر في تلك المجتمعات أصناف الفواحش والمنكرات من شرب للخمور، وتعاطي للزنا والفجور، وقتل للناس، واستباحة الأموال.

"فالحياة الاجتماعية لا قيام لها إلا من خلال رباط اجتماعي، وعقد تعاوني بين أعضاء جماعاتها، وهو ما لا يتم إلا بقانون ينظم العلاقات، ويحدد الحقوق والواجبات، ثم إن هذا القانون لا غنى له عن سلطان نازع وازع، يكفل مهابته في النفوس، ويمنع انتهاك حرماته، وليس هناك قوة تكافئ قوة التدين أو تدانيها في كفالة احترام القانون وضمان تماسك المجتمع واستقرار نظامه، والتئام أسباب الراحة والطمأنينة فيه"[2].

*الفرع الثالث: شيوع الأخلاق الفاضلة

بما أن أصحاب النموذج المعرفي المادي "لا يؤمنون بالله ولا بالغيب ولا بالأنبياء، فليس لهم ضوابط في قيمهم وسلوكياتهم، بل يقولون ب (نسبة الأخلاق) وأنه لا مطلق ولا مقدس، وأن البناء الفوقي (وهو العقائد والقوانين والأخلاق) هو ناتج عن البناء التحتي (وهو مجموع علاقات المجتمع الاقتصادية) أي أن الإنسان نتاج المادة، والفكر نتاج المادة، وأن القوانين هي –بذاتها- التي تحكم حياة البشر الاجتماعية"[3].

وهذا ما يجعل الإنسان المتشبع بهذا النموذج المعرفي أركس وأحط من الحيوانات {إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا} [سورة الفرقان، الآية 44]، أما أصحاب النموذج المعرفي الإسلامي فهم قوم

[1]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير، رقم الحديث 2999، ج4 ص 2295.
[2]- الدين، د. محمد عبد الله دراز، دار الفكر العربي –القاهرة، بدون (ط.ت)، ص 98.
[3]- مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، دار الشروق، الطبعة السابعة 1993من ص281.

يضبطهم الوحي، ويوجههم إلى الكمالات الأخلاقية، والرقي في العلاقات البشرية. فعوائد التصور الإسلامي على الفرد والمجتمع أخلاقيا عوائد جمة، وآثاره في ضبط السلوك والتشبع بالقيم المثلى واضح جلي.

ومن أمثلة ذلك ضعف الأنا وحب نفع الغير، فترى الواحد يحرم نفسه ليعطي غيره، بله أن يجود عليه ببعض ما فاض عليه، قال تعالى: {**ويوثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون**}[1]. يقول الدكتور زرزور: "للعقيدة أثرها في تحرير الإنسان من عوامل الخوف، وأثرها في بناء الضمير أو الوازع الأخلاقي، مما يعد في حقيقته استكمالا لتلك الجوانب، أو إسهاما مباشرا في تحقيق الشخصية الإنسانية السوية"[2].

***الفرع الرابع: الرخاء الاقتصادي:**

للنموذج المعرفي الإسلامي أثار اقتصادية طيبة، فهو يدفع أصحابه إلى الإنتاج، وبذل أقصى الجهد في الوصول للتنمية، والقيام بالأعمال على أحسن الوجوه وأكملها، وهذا من أسباب الرفاهية والازدهار، فالإسلام يدعو معتنقيه إلى الإتقان في العمل، وأن تكون يقظة ضميرهم في أعلى المستويات وهم يؤدون واجباتهم الدينية والدنيوية {**وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كمنت تعملون**}[3]. ويأمرهم بإتقان العمل، ففي الحديث: ((**إن الله كتب الإحسان في كل شيء**))[4]. فالمطلوب من المرء أن يؤدي عمله في صورة كاملة –لا في العبادة وحدها- بل في كل الأعمال؛ لأن الله تعالى لا يرضيه إلا أن يقوم المرء بعمله الدنيوي والأخروي في صورة كاملة متقنة ((**إن الله عزوجل يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه**))[5]. ويحذرهم من الغش ((**من غشنا فليس منا**))[6]

وهو نموذج يدفع للاجتهاد في العمل، ونبذ الاتكالية والكسل والبطالة، "فالمؤمن لا يُعرف إلا كادحا عاملا مؤديا دوره في الحياة، آخذا منها، معطيا لها، مستجيبا لما أراده الله من بني آدم حين جعلهم خلفاء الأرض؛ {**هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب**}[7]"[8]. بل إن فهمه للدين فهما صحيحا يجعله لا يترك العمل والإنتاج إلى آخر رمق فقد سمع نبي الإسلام يقول: ((**إن قامت**

---

[1]- سورة الحشر، الآية 9.
[2]- نحو عقيدة إسلامية فاعلة، د. عدنان محمد زرزور، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بدون (ط) 1994م، ص10 -بتصرف
[3]- سورة التوبة، الآية 106.
[4]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح، رقم الحديث 1955، ج3 ص1548.
[5]- أخرجه الطبراني في الأوسط، باب من اسمه أحمد، رقم الحديث 897، ج1 ص275.
[6]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من غشنا غليس منا، رقم الحديث 101، ج1 ص99.
[7]- سورة هود، الآية 61
[8]- الإيمان والحياة، د. يوسف القرضاوي، بتصرف

الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل))[1]. وكفى بكل هذا وغيره مما لم يذكر سبلا لتحقيق التنمية الاقتصادية، والرفاهية المعيشية.

***خاتمة:**

الحمد لله الذي يسر هذه الدوافع وصرف الموانع، ووفق في إتمام هذا البحث، الذي أراه موضوعا جديرا بالبحث والدراسة، ويستحق من الباحثين أن يولوه العناية؛ لأنه موضوع يتعلق بالرؤية الفلسفية، والوجهة المعرفية للدين الإسلامي في أخطر وأعظم القضايا الوجودية، وقد خلصت في نهايته إلى بعض الخلاصات والنتائج منها:

1- إن النموذج المعرفي الإسلامي هو تلك الرؤية المعرفية الكلية التي يقدمها الإسلام للألوهية والطبيعة والكون والوجود الإنساني"[2].

2- للنموذج المعرفي الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من النماذج منها:

أ- **خصيصة الربانية**؛ فهو تصور صادر من الرب سبحانه وتعالى للإنسان، يتلقاه منه، فيدركه ويتكيف به، ويجعله منهاجا لحياته.

ب- **خصيصة التوحيد**؛ والتي تهيمن على جميع التصورات العقدية في هذا النموذج، بما يتعلق بتوحيد الله تعالى، وتوحيد الاتباع للرسول -ﷺ- وتوحيد القبلة، وتوحيد الكتاب، وتوحيد الشعائر، وتوحيد المسؤولية، وتوحيد الأمة...

ج- **خصيصة الوسطية**، فهو منهج معرفي وسط بين الإفراط والتفريط، بين الغلو والإجحاف، سواء في الاعتقاد في الإله، أو النبوات، أو النظرة للإنسان.

د- **خصيصة التكامل والشمول**؛ فهو منهج متكامل شامل شمول الوحي الذي تستقى منه تصوراته، وهو شامل لجميع مناحي الحياة، مجيبا عن كل الإشكالات، غير غافل عن كل الاحتياجات.

هـ- **خصيصة الوضوح والواقعية**؛ فهو نموذج لا غموض فيه، ولا إشكال يعتريه، وهو ظاهر لا خفاء فيه، سهل لا عسر فيه.

3- للنموذج المعرفي الإسلامي آثار وعوائد طيبة على الفرد والمجتمع منها:

أ- **الاستقرار النفسي والأمن الروحي**؛ فهو يعصم من الاختلالات النفسية، والاضطرابات العصبية، فهو يكسب القلب الاطمئنان، والراحة النفسية، ويجعل العقل في استقرار تام، فهو يجيب عن الأسئلة الوجودية الكبرى التي تشغل الإنسان وتجعله في حيرة وشك.

---

[1]- أخرجه أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك –رضي الله عنه- رقم الحديث 12981، ج20 ص296.

[2]- النموذج المعرفي الإسلامي مفهومه ومعالمه، السنوسي. (مرجع سابق)

ب- **الترابط الاجتماعي**؛ فالنموذج المعرفي الإسلامي يجعل المجتمع متماسكا مترابطا، فالفرد يخدم الجماعة، والجماعة تحمي الفرد، والكل متعاون لتجاوز عقبات الحياة.

ج- **شيوع الأخلاق الفاضلة والقيم النبيلة**: فهو نموذج يوجه للكمالات الأخلاقية، ويضبط التصرفات الإنسانية، ويُشَبِّع المجتمع بالقيم والمثل العالية.

د- **الرخاء الاقتصادي**؛ لأن النموذج المعرفي الإسلامي يدفع أهله إلى الإنتاج، والاجتهاد في العمل، ويجعلهم متقنين لأعمالهم محسنين فيها.

تلكم أهم خلاصات ونتائج هذا البحث، وهذه بعض المقترحات لتوسيع دائرة البحث في مجال النموذج المعرفي الإسلامي. عساها تكون دليلَ عملٍ للمهتمين بالإسلام وقضاياه الفكرية والمعرفية. منها:

***أولاً: مقترحات في مجال البحث العلمي والأكاديمي:**

من خلال توسيع دائرة الدراسات المقارنة: إجراء مقارنات معمقة بين النموذج المعرفي الإسلامي وغيره من النماذج المعرفية (الغربية، الشرقية...) لتسليط الضوء على خصوصيته وإبراز مواطن القوة فيه. وكذا تعميق البحث في الخصائص المفردة: تخصيص بحوث مستقلة لكل خاصية من خصائص النموذج (مثل: الربانية، التوحيد، الوسطية، التكامل، الواقعية) لاستكناه أبعادها وآثارها التفصيلية، ثم دراسة الآثار التطبيقية: وتحويل الآثار المذكورة (كالاستقرار النفسي، الترابط الاجتماعي، الرخاء الاقتصادي) إلى مشاريع بحثية تجريبية تقيسها ميدانيًا وتوثقها إحصائيًا.

***ثانيًا: مقترحات في مجال التربية والتعليم:**

إدماج مضامين النموذج في المناهج، والعمل على تصميم مناهج تعليمية (من المدرسة إلى الجامعة) تستلهم خصائص النموذج المعرفي الإسلامي، خاصة خصائص التكامل والوسطية والوضوح. وكذا تطوير برامج التوعية المعرفية: إنشاء برامج تثقيفية وتوعوية للشباب والعامة لتقديم النموذج المعرفي الإسلامي كبديل فكري متكامل ومتناغم مع الفطرة، يعالج حيرتهم وحيرتهم الوجودية.

***ثالثًا: مقترحات في مجال الدعوة والفكر:**

تطوير خطاب دعوي متكامل، وذلك ببناء خطاب دعوي معاصر لا يقتصر على الجانب العقدي أو التعبدي فقط، بل يعرض الإسلام كنموذج معرفي شامل يقدم رؤية كاملة للوجود. وكذا مواجهة الإشكالات الفكرية المعاصرة، بتوظيف خاصية "الوضوح والواقعية" و "التكامل" في النموذج للإجابة على الشبهات والإشكالات الفكرية الحديثة بطريقة عقلانية مقنعة.

***رابعًا: مقترحات في مجال السياسات العامة والمجتمع:**

الاستلهام من هذا النموذج في بناء السياسات: تشجيع صناع القرار على الاستفادة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنموذج (كالتكافل والأخلاق والرخاء) في صياغة السياسات العامة للمجتمع، ثم العمل على تعزيز التماسك الاجتماعي، وتبني مشاريع مجتمعية تعزز قيم الترابط والتعاون التي ينادي بها النموذج، ومحاولة معالجة الانحرافات الأخلاقية والاجتماعية من خلال تصوره الشامل.

والحمد لله رب العالمين

لائحة المصادر والمراجع

* القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

- أثر الإيمان في الفرد والمجتمع، د. محمد عبد الله الشرقاوي، مجلة أصول الدين، مجلد الثاني، مايو 2017م.
- الاعتدال في الدين للزحيلي، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، اليمامة –دمشق، الطبعة الثالثة، 1413هـ-1992م.
- تصور الإسلامي لله والحياة والإنسان، محمد رباعة، دار القبس للنشر الإلكتروني، الطبعة الثانية 2023م.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999 م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، 1422هـ
- خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، سيد قطب، دار الشروق، بدون (ط.ت).
- خصائص النظام المعرفي الإسلامي، ذ. عبد الحافظ صحبوض، مركز دراسات المعرفة والحضارة، مقال نشر بتاريخ 13 فبراير 2022م.
- الدين، د. محمد عبد الله دراز، دار الفكر العربي –القاهرة، بدون (ط.ت).
- عقيدة التوحيد في القرآن الكريم، محمد أحمد محمد خليل ملكاوي، الطبعة الأولى.
- العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د عبد الوهاب المسيري، دار الشروق –القاهرة، الطبعة الأولى 1423هـ/2002م. *العالم من منظور غربي، د.عبد الوهاب المسيري، دار الهلال –مصر، العدد 2001/6/2م.
- قضية المنهجية في الفكر الإسلامي، أبو سليمان عبد الحميد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بدون (ط)، 1409هـ/1989م.
- المجتبى من المجتنى، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية – القاهرة، الطبعة: الأولى 1419هـ/ 1999م.
- مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، دار الشروق، الطبعة السابعة 1993.

- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- المسند، الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م
- نحو عقيدة إسلامية فاعلة، د. عدنان محمد زرزور، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بدون (ط) 1994م.
- النظام المعرفي في الفكرين الإسلامي والغربي، بو الشعير، عبد العزيز، منتدى المعارف - بيروت، الطبعة الأولى 2014م.
- النموذج الثقافي، د. محمد عمارة، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون (ط) 1998م.
- النموذج المعرفي الإسلامي وتجديد الخطاب الديني، د علي جمعة، مجلة الأهرام، العدد 356، مقال منشور بتاريخ 6 يناير 2015م.
- النموذج المعرفي الإسلامي، مفهومه ومعالمه، السنوسي محمد السنوسي، مقال نشر بموقع islamonline.net
- النموذج المعرفي مدخلا لفهم الفكر الغربي، بدر الدين مصطفى، مجلة الفكر الثقافية، تاريخ الإصدار 2017/8/4م.
- وهذه مشكلاتنا، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الفرابي –دمشق، الطبعة الرابعة 1416 هـ / 1995م.
- *الإطار الفكري لنظرية المعرفة في القرآن الكريم، مجلة إسلامية المعرفة، السنة الرابعة، العدد 15.

نحو فهم التحولات الفنولوجية في اللغة الامازيغية: منهج تحليلي للهجة الريف الشرقي

د. وليد والحاجي،
باحث في اللسانيات الامازيغية،
أستاذ زائر بالمدرسة العليا للتربية والتكوين وجدة

ملخص

يتناول هذا البحث التحولات الفنولوجية في الأمازيغية الريفية، خاصة في منطقة الريف الشرقي بالمغرب، من خلال دراسة الظواهر الصوتية المميزة للهجة المحلية. اعتمدت الدراسة منهجا وصفيا تحليليا لرصد تغيرات في النطق مثل إبدال اللام بالراء، وتحول الكاف إلى شين، وإبدال الياء جيما. وقد أظهرت النتائج أن هذه التحولات تخضع لقوانين صوتية داخلية تروم التخفيف النطقي وتحقيق الانسجام الصوتي، يخلص البحث إلى أن اللهجة الريفية الشرقية تمثل نموذجا حيويا لتطور الأمازيغية، وتعكس من خلال تحولاتها الصوتية عمق الارتباط بين اللغة والهوية الثقافية المحلية.

الكلمات المفتاحية: التحولات الفنولوجية (أو التغيرات الصوتية) _ الأمازيغية الريفية (أو لهجة الريف الشرقي)_ الظواهر الصوتية_ إبدال اللام بالراء_ تحويل الكاف إلى شين _ الانسجام الصوتي _ التخفيف النطقي _ قوانين صوتية داخلية _الهوية الثقافية _ اللسانيات الأمازيغية.

Abstract

This research examines the phonological transformations in Riffian Amazigh, specifically in the eastern Rif region of Morocco, by studying the distinctive phonetic phenomena of the local dialect. The study adopted a descriptive-analytical approach to monitor pronunciation changes, such as the substitution of /l/ with /r/, the shift of /k/ to /ʃ/, and the replacement of /j/ with /ʒ/. The results revealed that these transformations are governed by internal phonetic laws aimed at articulatory easing and achieving phonetic harmony. The research concludes that the eastern Riffian dialect represents a vibrant model for the evolution of the Amazigh language, and through its phonetic shifts, reflects the deep connection between language and local cultural identity.

Keywords: Phonological Changes – Riffian Amazigh (or Eastern Rif Dialect) – Phonetic Phenomena – Substitution of /l/ with /r/ – Shift of /k/ to /ʃ/ – Phonetic Harmony – Articulatory Easing – Internal Phonetic Laws – Cultural Identity – Amazigh Linguistics.

تمهيد

تعد الفنولوجيا من أهم فروع العلوم اللسانية، إذ تهتم بدراسة الظواهر الصوتية اللغوية من خلال رصدها وتحليلها وفهم أنماطها. وتتيح الفنولوجيا إمكانية تحسين اللغة وتطويرها، كما تسهم في تحديد الأخطاء اللغوية الشائعة، وفهم بنية اللغة وطريقة توظيف الأصوات للتعبير عن المعاني المختلفة. كما تُعد أداة أساسية في تحليل اللغة والكشف عن بنيتها الداخلية. وفي السياق الأمازيغي، تظهر تحولات فنولوجية متعددة تتفاوت بين لهجة وأخرى، وحتى داخل لهجة واحدة بين تجمعات لغوية مختلفة. ويعود ذلك إلى الانتشار الواسع للأمازيغية في المغرب، والذي أفضى إلى ظهور تقسيم ثلاثي للتنوعات اللغوية الكبرى، مع اختلافات واضحة في النطق والخصائص الصوتية بين كل تجمع لغوي وآخر، وهي كما يلي:

تمازيغت التي تسود لدى مجموعات بشرية قاطنة بين جبل صاغرو جنوبا وممر تازة شمالا، ومجرى واد كرو غربا ومجرى ملوية الوسطى شرقا، ومن أهم المناطق التي تتحدث بها نذكر: أيت وراين، أيت سغروشن، أيت يوسي وزمور، وزيان وأيت مكيلد.[1]

أما اللهجة الثانية تسمى بتشلحيت، وهي لهجة يتم تداولها في نطاق شاسع، ويمتد تقريبا بين الصويرة وتنانت في الاطلس الكبير شمالا، وبين الصويرة وواد نون غربا. وطوال مجرى واد درعة جنوبا، وبين ورزازات وتنانت شرقا.[2]

أما اللهجة الثالثة التي خصص لها مقالنا، تسمى ثريفيت، أو اللسان الزناتي، وتنقسم الى قسمين، الأول يتضمن الريف بمعناه الضيق، والثاني يشمل القطاع الشرقي من الريف، وتحيط بمجالها قبيلة غمارة غربا، والحدود الجزائرية شرقا، وقبائل البرانس وهوارة جنوبا، والبحر المتوسط شمالا.[3]

يهدف هذا المقال الى استكشاف نماذج من التحولات الفنولوجية التي تعرفها اللغة الامازيغية بمنطقة الريف الشرقي المنتمية للهجة تريفيت، ودراسة العلاقات المختلفة بين الوحدات الصوتية للوصول الى وصف مجموعة من القوانين والقواعد المتحكمة في هذه التحولات.

من خلال تحليل نماذج من التحولات الفنولوجية، ومن خلال التحديدات الاتية:

- أ: الحدود الجغرافية واللغوية للريف الشرقي
- ب: مفهوم الفنولوجيا
- ت: النسق الفونيمي للغة الأمازيغية

[1] بوكوس أحمد، تمازيغت، معلمة المغرب، 1995، ج 08، ص 2536-2537.
[2] نفسه، ص، ج 07 2380-2381.
[3] نفسه، ج 07، ص 2351- 2352

- 1- النسق الصامتي
- 2- النسق الصائتي
- ج: نماذج من التحولات الفنولوجية بالريف الشرقي
- **أ: الحدود الجغرافية واللغوية للريف الشرقي**

يحتل الريف الشرقي مساحة تقارب 6200 كلم مربع[1]، يحدها من الغرب واد النكور، ومن الشرق واد ملوية ومن الشمال البحر االبيض المتوسط، ومن الجنوب جبال بني بويحيي، ويتشكل الريف الشرقي من قبائل عدة أبرزها اتحاد قلعية التي تشغل مساحة مهمة من أقصى شرق الريف وتتكون من قبائل أيث شيشار وأيث بويفرور، أيث بويافر، أيث سيدال وئمزوجن.[2]

تقع منطقة البحث المدروسة (الريف الشرقي) بأقصى شمال الجهة الشرقية، وبهذا فهي منطقة تشكل القسم الشرقي من سلسلة جبال الريف، وهكذا يحدد الريف الشرقي في النهايات الشرقية لجبال الريف الأعلى رغم صعوبة التحديد الحقيقي.

ولتحديد الحدود الغربية للريف الشرقي، يمكن الاعتماد على معطيات طبيعية وبشرية حيث يمكن اتخاذ مفصلة واد النكور كحد طبيعي بالقسم الشمالي الغربي، الذي يمكن أن يمثل في الآن نفسه حدا بشريا يقسم بين قبيلتين متقاربتين وهما قبيلة أيث ورياغر على الضفة اليسرى وقبيلة تمسمان على الضفة اليمنى.[3]

أما بالجنوب الغربي فيمكن أن نحدد منطقة الريف الشرقي حسب محمد صغوال الذي اعتمد علىj.f Troinفيقول: "من عالية النكور إلى تازة يمكن أن تعتمد الحدود على بلد الريف الأعلى ومقدمة الريف."

من الناحية الشرقية فيعتمد واد ملوية كحد طبيعي للريف الشرقي، هذا النهر الذي لعب دائما دورا كبيرا في الحدود بالريف، إذ فصل بين المغرب الأوسط والأقصى وكذلك منطقتي الحماية الفرنسية والإسبانية، أما اليوم فهو واد يفصل بين إقليم تاوريرت وبركان من جهة، واقليم الناظور وبركان من جهة أخرى.

أما التحديد الشمالي للريف الشرقي فهو سهل مقارنة بالجهات الأخرى، إذ أن هذه الجهة واضحة وتتمثل في الساحل المتوسطي الذي يتكون من قوسين كبيرين على جانبي شبه جزيرة الفرشاة الثالث، التي هي عبارة عن (promontoire) متقدم نحو الشمال وسط البحر المتوسط على مسافة 20 كلم، وتمتد على هذا الساحل سواء بالقوس الغربي الذي يمتد على مسافة 120 كلم أو بالقوس الشرقي الذي يمتد على مسافة 80 كلم، مع مجموعة من الأراضي المنخفضة وهي عبارة عن شواطئ رملية.

---

[1] Mohamed Berriane et Hans Hopfinger, Nador petite ville, Parmis les grandes, collection viiles du monde arabe, volume n 04, 1999. p 13.

[2] مصلوح عبد الكريم، حواضر قلعية بمنطقة الريف في الفترة القديمة، مرجع سابق 10 – 11.

[3] Serhoual Mohammed, Dictionnaire tarifit-français, thèse de doctorat d'état, faculté lettre Tétouan. 2002. p 04.

من الناحية اللغوية يقول محمد أونيى نقلا عن بيارناي إن سكان الريف الشرقي لهم كلام مجموعة زناتة الكائنة بشرق ملوية، وأنهم يطلقون على تجمعهم اللغوي اسم ثمازيغت، ومن خلال هذا التحديد فإنه حسب بيارناي يعني بالريف الشرقي المنطقة التي تقع بين واد ملوية شرقا، وواد كرت والنكور غربا، ويحده البحر الأبيض المتوسط شمالا.

استند بيارناي على خريطة نشرها أحد الضباط الإسبانيين في كتابه "السيسيولوجيا المغربية" والذي أورد فيه خريطة لغوية للريف الشرقي (لم نعثر عليها)، فإنه قد قسم الريف الشرقي من واد ملوية شرقا الى واد النكور شمالا، وأن اللغة التي يتحدث بها من يسكن هذه الرقعة الجغرافية هي الامازيغية الريفية باستثناء بعض القبائل التي تتحدث الدارجة المغربية ممزوجة بالامازيغية.[1]

- **ب: مفهوم الفنولوجيا**

تعتبر مدرسة براغ أول مدرسة طرحت مفهوم الفنولوجيا رغم استعماله تطبيقيا منذ القدم، واعتبرته علم يقوم بدراسة التغيرات والتحولات التي تحدث في أصوات اللغة نتيجة تطورها، كما تعده فرع من علوم اللغة الذي يعالج الظواهر الصوتية من ناحية وظيفتها اللغوية.[2]

أما الباحث هالمسليف يعتبر الفنولوجيا علما يعالج الفونيمات على وجه الحصر باعتبارها تشكل عناصر اللغة، وأن الاستعمال الفونيماتيكي هو تحقيق الفونيم بالنطق، في حين أن الفنولوجيا تعنى بدراسة وظائف الأصوات والعلاقة الاثرية بينها، لأن وظيفة الصوت لا تظهر الا من خلال مجموعات صوتية ذات دلالة.[3]

أما بلومفيلد فيعتبر الفنولوجيا، علم يدرس الأصوات اللغوية من زاوية وظائفها داخل النسق التواصلي، بمعنى أنه يدرس الوحدات الصوتية داخل نفس اللغة، والتي تشكل ملفوظين بمعنين مختلفين من جهة، ومن جهة أخرى يدرس العناصر التي تمكننا من التعرف على نفس الملفوظ رغم التحققات الفردية المختلفة، ويميز هذا الفرع اللساني بين نوعين من الدراسات الفنولوجية، وهي:

علم التحليل الوظيفي للأصوات، يقوم بدراسة الوحدات الصوتية الصغرى، أي الفونيم، في عدد محدود داخل كل لغة، وتعد هذه الفونيمات أصغر وحدة لغوية مميزة في اللغة، مع التركيز على الجوانب الفيزيائية للأصوات بدلا من الاعتبارات التجريدية[4]، كما تعتبر هذه الفونيمات أحد أهم القواعد المتحكمة في السلسلة الكلامية.

---

[1] Samuel Biarnay, Etudes sur les dialectes berbères du rif. Lexique, textes et notes phonétique. 1917(أنظر المقدمة) .

[2] سامي بودلال، علم الأصوات الوظيفي بين الموروث اللغوي وعلم اللغة الحديث «دراسة تأصيلية بين ابن جني وتروبسكوي، مجلة طلائع اللغة وبدائع الادب، المجلد 02، العدد 02، 2022، ص 52.

[3] المرجع نفسه، ص نفسها.

[4] Bloomfield Leonard. Language. George allen and unwin ltd. Museum london. 1950. Page 74.

علم العروض: يقوم بدراسة العناصر الصوتية المصاحبة لتحقق وحدتين صوتيتين على الأقل، وله وظائف أساسية يجب التركيز عنها كالنبرة والنغمة والتنغيم.[1]

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول إن علم الفنولوجيا هو علم يهتم أساسا بدراسة التحولات والمتغيرات اللغوية داخل لغة معينة، وذلك نتيجة مجموعة من التأثيرات سواء تاريخية أو جغرافية، كما تنطلق من ا لفونيم الذي يعد أصغر وحدة صوتية من أجل النظر في نفس الملفوظ الذي يتحقق بتحققات مختلفة في النسق التواصلي الاجتماعي.

- ت: النسق الفونيمي.

للتمكن من دراسة النسق الفونيمي ومعالجة الدراسات الفونولوجية لابد من الاعتماد على معطيات علم الاصوات (علم الفونيتيكا)، باعتباره علما يحدد ويسجل جل الخصائص الصوتية التي ينطقها الانسان على المستوى اللفظي، كالهمس والجهر وارتفاع اللسان وانخفاضه واستدارة الشفتين وغيرها. وهكذا يمكن تقسيم هذه الفونيمات الصوتية حسب مكارتي (McCarthy (1994، الى أربع أقسام اساسية:

1: الشفوية (labial): تحيل على تحريك الشفتين.

2: الأسلية (Coronal): تحيل على تحريك أسلة اللسان.

3 : الظهرية (Dorsal) : تحيل على تحريك ظهر اللسان .

4 : الجذرية (Gutural) : تحيل على تحريك جذر اللسان .

1- النسق الصامتي

يشير النسق الصامتي في اللغة الامازيغية الى مجموعة من الصوامت المستخدمة فيها، كما يشير الى كيفية تنظيمها وتوزيعها، وهي مكونات أساسية في بناء الكلمات والتعبير عن المعاني.

تتضمن اللغة الأمازيغية نظاما صامتيا يتكون من تسعة وعشرين حرفا موزعا على مكان الصوت، وهي:[2]

الشفوية /ⵎ م، ⴱ ب، ⴼ ف)

- الاسنانيات: (ⵍ ل، ⵏ ن، ⵔ ر، ⴷ د، ⵜ ت، ⵣ ز، ⵟ ط، ⵚ ض)

- اللثويات: (ⵙ س، ⵚ ص، ⵣ ز، ⵥ ز)

- الحنكيان: (ⵛ ش، ⵊ ج)

- الطبقيان: (ⴽ ك، ⵇ ق)

[1] جون ديبوا واخرون، علم الأصوات وعلم الأصوات الوظيفي، ترجمة عبد الله بن ناجي

[2] فاطمة بوخريص واخرون، نحو الامازيغية، ترجمة نورة الأزرق ورشيد لعبدلوي، مركز التهيئة اللغوية، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، 2004/ ص 13.

- الطبقيان المشفهان: (كو/ⵇ، كَو/ⵅ)

- اللهويات: (ق/ⵇ، خ/ⵅ، غ/ⵖ)

-الحلقيان: (ع/ⵄ، ح/ⵃ)

-الحنجري: (ه/ⴰ)

أشباه الصوامت: (ي/ⵢ، و/ⵡ)

2- النسق الصائتي.

يستخدم مفهوم النسق الصائتي في اللسانيات للإشارة أساسا الى الأصوات المتحركة أو الحركات، وهو ما يطلق عليه (الصوائت)، ونجدها في اللغة الأمازيغية على الشكل الاتي:

- **ثلاثة صوائت تامة: ⴰ ، ⵉ، ⵓ.**

بالإضافة الى الصائت المحايد (المختلس)، وله وضع خاص.

- **ج: نماذج من التحولات الفنولوجية بالريف الشرقي**

سنحاول من خلال هذه الفقرة الإشارة الى بعض أهم التغيرات التي تطرأ على النظام الصوتي للغة الأمازيغية بمنطقة الريف الشرقي، عن طريق النظر فيما أدى الى هذه التغييرات سواء على مستوى الصوت، أو على التركيب الصوتي للكلمات، وحتى في قواعد الصوتيات حيث يمكن أن تكون هذه التحولات نتيجة لعوامل داخلية مثل التغيرات الطبيعية في النطق، أو خارجية مثل التأثيرات الناتجة عن الاتصال بلغات أخرى.

1- إبدال الام راء[1].

يأخذ صامت الراء لدى اغلبية اللهجات اللغوية الريفية خصوصية خاصة باعتباره يصنف كفونيم أسلي خلفي لدى الأغلبية باستثناء قبيلة كبدانة، بمعنى أخر يمكن القول بإن هذا الحرف أصبح قاعدة في اللهجة الريفية والتي تقوم بموجبها إبدال الام راء، وللتوضيح أكثر نقدم الأمثلة الأتية.

مناطق الريف الشرقي	قبيلة كبدانة
IRM /ⵉⵔⵎ	ⵉⵍⵎ/ ILM
ⴰⵔⵉⵔⵉ/ ARIRI	ⴰⵍⵉⵍⵉ/ ALILI
ⴰⵙⵔⵎ/ ASRM	ⴰⵙⵍⵎ/ASLM

[1] نورة الأزرق، الجنس والعدد في الاسم بأمازيغية الريف: مقاربة في إطار نظرية المفاضلة أطروحة لنيل الدكتوراة - 2004 2005، إشراف محمد المدلاوي، كلية الأدب والعلوم الإنسانية – وجدة.

ومن خلال الأمثلة اعلاه، والتي لا تختلف في المعنى مع الكلمات التي تم ايرادها في لهجة قبيلة كبدانة فإنه يتضح لنا بإن الاختلاف الوحيد المتحقق هو على مستوى حرف الراء الذي يتم نطقه كأسلي خلفي كما تم الإشارة اليه سابقا، على عكس الفروع اللغوية الأخرى التي يعتبر فيها الحرف كأسلي جانبي، هذا التغيير على مستوى اللهجات نجده على مستوى المذكر والمؤنث، وكذا المفرد والجمع، وعلى مستوى التصغير والتفريد، ويتضح هذا من خلال الأمثلة الأتية.

- مستوى المذكر والمؤنث

المذكر	المؤنث
ⵓⵖⵔⵎ ⵓⵖⵔⵓ	ⵜⵓⵖⵔⵎⵜ ⵜⵓⵖⵔⵓⵜ

- على مستوى المفرد والجمع

المفرد	الجمع
ⵓⵙⵓⵛ ⵓⵙⵎⵛ	ⵜⵙⵓⵎⵛⵉⵏ ⵜⵙⵓⵓⵛⵉⵏ

- على مستوى التصغير

نوضح بأن التصغير في اللغة الأمازيغية عملية صرفية تستخدم لتغيير صيغة الاسم والصفات أحيانا، للتعبير عن صغر الحجم أو السن، أو الإشارة الى التقليل من الشيء. ومن الأمثلة التي تعرف تحولات فنولوجية في هذا المستوى، نذكر:

الاسم	تصغيره
ⵓⵖⵜⵓⵎ ⵓⵖⵜⵓⵓ	ⵜⵓⵖⵜⵓⵎⵜ ⵜⵓⵖⵓⵓⵜ

- على مستوى التفريد

نقصد بالتفريد في اللغة الأمازيغية تلك العملية الصرفية أو النحوية التي تستخدم للإشارة الى أن الشيء أو الكائن المعني يعتبر فردا مميزا أو منفصلا عن غيره، لكنه، في غالب الأحيان يرتبط بالتمييز بين العدد المفرد والعدد الجمع، بحيث يظهر التفريد أن المراد تسميته يشير إلى واحد فقط. من أمثلته:

الاسم	التفريد
ⵓⵍⵍⵓ ⵓⵍⵍⵎ	ⵜⵓⵍⵍⵓⵜ ⵜⵓⵍⵍⵎⵜ

2- التحول أو الحذف الفنولوجي لحرف الراء في لهجة الريف الشرقي.

تعرف بعض اللهجات الريفية سقوط حرف الراء في بعض الكلمات، وذلك نتيجة مجموعة من القوانين اللغوية، كالتخفيف الذي يقوم بحذف الأصوات الصعبة أو الثقيلة على النطق، خاصة إذا جاءت بين صوامت متقاربة أو في موقع غير مستقر.

من أسباب السقوط أيضا التقاء صوامت عديدة في كلمة واحدة مما ينتج الحذف لتسهيل عملية النطق، بالإضافة الى التأثير اللهجي في اللغة الأمازيغية عامة، من الأمثلة على ذلك:

الكلمة	التحول الفنولوجي
ⴰⵕⴰⵅ	ⴰⴰⵅ
ⴰⵎⵖⴰ	ⴰⵎⵖⴰ

تميل العديد من اللهجات في منطقة الريف الشرقي الى اسقاط حرف الراء، لعل أبرزها لهجة قبيلة تمسمان، ويعزى ذلك الى مجموعة من العوامل أهمها التطور الصوتي الطبيعي، إذ يحذف لتسهيل عملية النطق، أو بعد ظهوره قبل حركة صائتة مثل ⴰⵎⵖⴰ.

تجدر الإشارة إلى أن هذه الظاهرة ليست موحدة بين جميع قبائل الريف، بل تختلف باختلاف المناطق واللهجات الفرعية.

3- ابدال اللام المضعفة بالصوت المرطب دج أو تش.

تشهد لهجة الريف الشرقي كغيرها من اللهجات الأخرى، تحولات تتعلق بتغيير بعض الأصوات المشددة أو المضعفة الى أصوات مركبة أو مختلفة تماما من حيث المخرج والصفات. نستحضر في هذا الجانب تحول اللام المضعفة الى الصوت المركب دج أو تش، وسنناقش الخلفيات الصوتية والصرفية لهذه الظاهرة مع الاستعانة بأمثلة في لهجة الريف الشرقي:

قبيلة كبدانة	تمسمان	أيت وليشك
ⵜⴰⵎⵎⴰⵜ	ⵜⴰⵍⵍⴰⵜ	ⵜⴰⵊⵜⵛⴰⵜ
ⵄⵎⵎⴰ	ⵄⵍⴰ	ⵄⵜⵛⴰ

التحول الصوتي في الامازيغية الريفية من لام المضعف إلى دج أو تش يمكن أن يفسر عبر عدة عوامل، أبرزها التفاعل بين الأصوات الخلفية مثل لام والأصوات الأمامية مثل دال أو جيم، مما يؤدي إلى إدغام صوتي

يسهل النطق. هذا التحول قد يكون نتيجة لعملية التيسير الصوتي التي تهدف لتبسيط التركيب الصوتي للكلمات. كما يمكن ربطه بتأثيرات لغوية خارجية، خصوصا في الكلمات الدخيلة

4- التحول الصوتي ك الى ش

يعد التحول الصوتي من حرف الكاف إلى الشين من الظواهر الفنولوجية البارزة في اللغة الأمازيغية، لا سيما في لهجة الريف الشرقي، حيث يظهر هذا التحول بشكل متكرر في الكلمات اليومية والأسماء المركبة. وينشأ هذا التحول نتيجة تفاعل مجموعة من العوامل الصوتية المتمثلة في تحويل الشين كافا عند التقاءه بأصوات معينة مثل الحروف الامامية أو الصوامت الرخوة، مثل:

ⵓⴽⵜⵜⵉⵖ	ⵓⵛⵜⵜⵉⵀ

التأثير التاريخي الذي يعكس تطور اللغة عبر الزمن، حيث شهدت الأصوات الصلبة مثل الكاف عملية تليين تدريجي الى أصوات أخف مثل الشين، وهو ما يعرف في علم الصوتيات ب lenition، هذا التغيير ليس عشوائيا، بل جزء من مساء طبيعي للتطور التاريخي للصوت في الأمازيغية.

تتجلى أهمية هذا التحول أيضًا في السياق اللهجي والدلالي، حيث يميز بين المستوى الرسمي للغة والمستوى الشعبي المحلي. فالكلمات التي تحتوي على كاف في العربية أو الفصحى، تتحول إلى شين في اللهجة الريفية لتصبح أقرب إلى النطق المحلي.

من هذا المنظور، يظهر التحول من ك إلى ش كظاهرة منتظمة وقانونية ضمن اللهجة الريفية، تعكس قدرة اللغة الأمازيغية على التكيف مع عوامل متعددة، بما فيها الصوت، التاريخ، الدلالة، والسياق الاجتماعي. كما يبرز هذا التحول مرونة اللغة في استيعاب التغيرات الصوتية مع الحفاظ على الثبات الدلالي للكلمات، وهو ما يجعله نموذجًا مهمًا لدراسة التطور الفنولوجي في اللهجات الأمازيغية وأثر التفاعل بين الأصوات والقيم الدلالية واللهجية على النطق المحلي.

5- ابدال الياء جيما.

تعتبر الياء في امازيغية الريف صامتا مائعا شبيها بالانزلاق، وفي بعض السياقات الصوتية عند قبيلة تمسمان مثلا، تتحول هذه الياء الى الجيم الاحتكاكي خصوصا أمام الحركات الخلفية، ويتم هدا التغيير على مستوى الأسماء والافعال:

- **على مستوى الاسم**

ⵜⵓⵅⵅⵓⵜ	ⵜⵓⵊⵊⵓⵜ

ⵜⵓⵔⵉ	ⵜⵓⵔⵉ

- على مستوى الفعل

ⵙⵔⵓ	ⵙⵔⵉ

يتضح من خلال الأمثلة الموجودة في الجدولين أعلاه أن الابدال أو التغيير الصوتي يحدث في وسط الكلمة، على عكس ما هو شائع في اللهجات الأخرى حيث نجد التغيير المعني في أول الكلمة.

والخلاصة هي أن إبدال الياء جيما في وسط الكلمة في اللغة الأمازيغية الريفية ظاهرة صوتية ذات بعد تاريخي. وهي تحدث غالباً بين الحركات، وتؤدي وظيفة في المحافظة على وضوح البنية المقطعية للكلمة. ورغم ندرتها مقارنة بظاهرة الإبدال في أول الكلمة، فإنها تمثل مؤشراً على دينامية التطور الصوتي للأمازيغية، وعلى أثر التوزيع اللهجي والجغرافي في تشكيل بنيتها.

- **خلاصة**

تشكل اللهجة الأمازيغية في الريف الشرقي مجالاً غنياً لفهم التحولات الفنولوجية التي عرفتها الأمازيغية المغربية عبر التاريخ. إذ يتضح من خلال التحليل أن الظواهر الصوتية التي تميز هذه اللهجة لا يمكن فصلها عن العوامل التاريخية والاجتماعية والجغرافية التي شكلت بنيتها عبر قرون من التفاعل والتداخل بين المكونات اللغوية والثقافية. فاللغة هنا ليست نسقًا ساكنًا أو منغلقًا، بل كيان حيّ يخضع لحركية مستمرة تُعيد تشكيل بنيته وفق حاجات الناطقين بها، ومعطيات البيئة التي يتداولونها فيها.

تُبرز الأمثلة التي تناولناها – من قبيل إبدال الراء باللام، أو سقوط الراء في بعض السياقات، أو تحول اللام المضعفة إلى أصوات مركبة (دج أو تش)، أو انتقال الكاف إلى الشين، أو قلب الياء جيماً – أن التحول الفنولوجي في الأمازيغية الريفية ليس ظاهرة عشوائية، بل هو نتيجة منطق داخلي في النظام الصوتي يسعى إلى **تحقيق التوازن الصوتي والتيسير النطقي** .فكل تغيير من هذه التغييرات يأتي لتخفيف الثقل الصوتي أو لتفادي التقاء صوامت متقاربة في المخرج، أو لضبط الإيقاع المقطعي للكلمة بما يتلاءم مع البنية الصوتية للأمازيغية الريفية.

كما يتضح أن هذه التحولات ليست موحدة في جميع مناطق الريف الشرقي، بل تخضع لاختلافات قبلية ومحلية دقيقة. فاللهجة الكبدانية، مثلاً، تحافظ على نطق اللام في المواضع التي تنقلب فيها إلى راء في لهجات أخرى كتمسمان وأيث وليشك، مما يدل على وجود **تدرج جغرافي في التحول الصوتي** يعكس بدوره تدرجاً في الهوية اللسانية داخل الريف ذاته. وهو ما يسمح بالقول إن التحليل الفنولوجي يمكن أن يكون أداة لتحديد الحدود اللهجية بدقة، بل وحتى للتعرف على الانتماءات الجهوية عبر المظهر الصوتي للكلام.

من جهة أخرى، فإن كثيراً من هذه التحولات يمكن تفسيرها في ضوء **نظرية التيسير الصوتي (Lénition)وقانون الانتشار الموجي (Wave Theory)** في علم اللغة التاريخي، إذ يُلاحظ أن الأصوات الصلبة أو الانفجارية (كاللام المضعفة أو الكاف) تميل إلى التليين والتحول إلى أصوات أكثر رخاوة (كالشين أو الدج). وهذا يبرز البعد التطوري للأمازيغية الريفية بوصفها نظاماً صوتياً يتحرك في اتجاه الاقتصاد النطقي والوضوح السمعي في آن واحد.

وإذا وسعنا زاوية النظر، فإن هذه الظواهر لا يمكن فصلها عن **التفاعل اللغوي التاريخي** بين الأمازيغية واللغات المجاورة، خاصة العربية والدارجة المغربية. فالتحولات التي مست بعض الأصوات مثل الكاف والياء قد تكون نتيجة احتكاك لغوي طويل، سواء على مستوى المعجم أو على مستوى البنية الصوتية، مما جعل الأمازيغية الريفية تتبنى حلولاً صوتية جديدة تستوعب الدخيل اللغوي وتُكيفه وفق نسقها الداخلي. وهنا

تتجلى **قدرة الأمازيغية على التكيف والمرونة الصوتية**، دون أن تفقد هويتها الجوهرية أو خصوصيتها المقطعية.

إن التحولات الفنولوجية في الريف الشرقي ليست مجرد مظاهر صوتية سطحية، بل هي مؤشرات على **تحول اجتماعي وثقافي أعمق**، إذ ترتبط باللغة بوصفها أداة للتواصل والهوية. فكل تحول صوتي يعكس في الوقت نفسه تحولا في الذهنية التواصلية للمجتمع الناطق بها، سواء في اتجاه الانفتاح على الآخر أو في اتجاه المحافظة على الذات. وبهذا المعنى، يمكن القول إن دراسة الفنولوجيا الريفية لا تقتصر على الجانب اللساني البحت، بل تمتد إلى أفق **أنثروبولوجي ولساني-اجتماعي** يكشف عن علاقة الإنسان الريفي بلغته وفضائه وذاكرته الجماعية.

ختامًا، تبرز هذه الدراسة أن اللهجة الأمازيغية في الريف الشرقي تمثل نموذجًا غنيًا لفهم دينامية التحول الصوتي في اللغات الطبيعية. فهي تحتفظ بعناصر أصيلة من الأمازيغية القديمة، لكنها في الآن نفسه تُظهر قدرة عالية على التكيف مع المحيط الثقافي واللغوي. إن رصد هذه التحولات وتحليلها فنولوجيًا يسهم في بناء معجم صوتي وصرفي دقيق للأمازيغية الريفية، ويساعد على وضع الأسس العلمية لأي مشروع يروم **وصف اللغة الأمازيغية وتوحيد معاييرها** .كما يفتح آفاقاً جديدة أمام الباحثين في ميادين اللسانيات التاريخية والمقارنة، لفهم مسارات تطور الأمازيغية في المغرب الكبير.

- **لائحة المراجع**

- ابن جني وتروبسكوي، مجلة طلائع اللغة وبدائع الادب، المجلد 02، العدد 02، 2022.
- بوكوس أحمد، تمازيغت، معلمة المغرب، 1995، ج 8.0
- جون ديبوا واخرون، علم الأصوات وعلم الأصوات الوظيفي، ترجمة عبد الله بن ناجي
- سامي بودلال، علم الأصوات الوظيفي بين الموروث اللغوي وعلم اللغة الحديث «دراسة تأصيلية بين
- فاطمة بوخريض واخرون، نحو الامازيغية، ترجمة نورة الأزرق ورشيد لعبدلوي، مركز التهيئة اللغوية، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، 2004.
- مصلوح عبد الكريم، حواضر قلعية بمنطقة الريف في الفترة القديمة،
- نورة الأزرق، الجنس والعدد في الاسم بأمازيغية الريف: مقاربة في إطار نظرية المفاضلة أطروحة لنيل الدكتوراة 2005 - 2004، إشراف محمد المدلاوي، كلية الأدب والعلوم الإنسانية – وجدة.
- Bloomfield Leonard. Language. George allen and unwin ltd. Museum london. 1950. Page 74.
- Mohamed Berriane et Hans Hopfinger, Nador petite ville, Parmis les grandes, collection viiles du monde arabe, volume n 04, .1999 p 13.
- Samuel Biarnay, Etudes sur les dialectes berbères du rif. Lexique, textes et notes phonétique. 1917(أنظر المقدمة) .
- Serhoual Mohammed, ***Dictionnaire*** tarifit-français, thèse de doctorat d'état, faculté lettre Tétouan. 2002.

الوعظ في الخطاب البصري الرقمي

مقاربة حجاجية

كريم الباسطي

ملخص:

يتناول هذا المقال الخطاب البصري الرقمي الذي موضوعه الوعظ، ويشتغل على تحليل صورتين اثنتين مستخدما مقاربة حجاجية، هي الحجاج الموسع لصاحبه أبي بكر العزاوي، ويحاول رصد تفاعل المكونات الأيقونية واللغوية في إنتاج الدلالة والتأثير في المتلقي عملا وتركا، ويبدي مجموعة من الملاحظات في هذا الشأن.

الكلمات المفاتيح:

الخطاب البصري الرقمي، الحجاج الموسع، المكون اللغوي والأيقوني.

Abstract:

This article deals with the digital visual discourse whose subject is preaching. It works on analyzing two images using an argumentative approach, namely the expanded argumentation by its author, boubker Azzaoui. It attempts to monitor the interaction of the iconic and linguistic components in producing meaning and influencing the recipient, and makes a set of observations in this regard.

Keywords:

Digital visual discourse, expanded argumentation, linguistic and iconic component.

تقديم:

الخطاب الرقمي خطاب يتخذ من الآلة التكنولوجية المستجدة معتمده في الوجود، وقد تنوعت أنشطته والمجالات الاجتماعية التي يتخذها موضوعا له بتنوع أنشطة الإنسان واهتماماته، وقد أسهم انتشار آلته في تسليط الضوء على مجموعة من السلوكات والقضايا الاجتماعية التي إما كانت حبيسة الكتمان، قليلة التناول، أو أعيد النظر إليها من منطلق شخصي عبر الوسائط المتنوعة التي يوفرها. وهذا الأمر أدى، بالإضافة إلى النشر الواسع والمفضوح في بعض الأحيان، إلى إحداث تغيرات كثيرة تمس حياة الإنسان الشخصية وعلاقته بمن حوله سواء أكانوا افتراضيين أم حقيقيين.

ومن أجناس الخطاب في وسائط التواصل خطاب الصورة سواء أكانت ثابتة أم متحركة، ومن المجالات الأكثر إثارة وإنتاجا نجد مجال الوعظ والدعوة بصفة عامة، حيث يعمد الخطاب البصري المدرج في مختلف وسائط الشابكة إلى الترويج له وتفعيل أدواره داخل مختلف السياقات الاجتماعية المتصلة به.

والوعظ خطاب استعظم شأنه وحاز مكانة علية من بين الخطابات الدينية المعاصرة لازدياد الحاجة إليه، ولمناسبته لفئة عريضة من الجمهور، نال الحظوةَ الواسعة عندها لمباشرته ووضوح مقصده ويسر معالجته للأمور والقضايا الطارئة والملحة؛ كما أن خطاب الوعظ استطاع أن يتكيف مع مقتضيات العصر فانسلخ عن الوسائل المعهودة المعتمدة على اللغة وحدها، واستعاضها بأخرى مستجيبة لتحولات الحياة، فأفاد من وسائل التكنولوجيا صوتا وصورة أيما إفادة، كما استحدث أساليب غير معهودة فيما قبل ليحقق الانتشار الواسع بفضل اعتماده على تقانة الرقمنة.

وسنروم في هذه المقالة دراسة الخطاب البصري الذي موضوعه الوعظ، وذلك عبر تحليل صورتين اثنتين تحليلا حجاجيا يحاول توظيف تصور طريف في المقاربة الحجاجية، وهو تصور الحجاج الموسع الذي وسّع من أدواته ليتمكن من دراسة الحجاج غير اللغوي، وسنعمل بعدها على إبداء مجموعة من الملاحظات التي استوقفتنا بقوة في تناولنا لموضوع الخطاب البصري. وقد ارتأينا تفعيل المقاربة الحجاجية لأن الوعظ نشاط تواصلي صرف موجه إلى جمهور من المتلقين، له غاية محددة وهي تحقيق الإذعان والحمل على الفعل بالامتناع أو التنفيذ، وله لبلوغ هذه الغاية أن يتوسل بأحد أمرين أو هما معا: الترغيب والترهيب. وأما لمَ توظيف الحجاج الموسع فلأن الصورة تقتضي ذلك.

وقد شكل رصد المظاهر الحجاجية في الخطاب البصري بؤرة البحث، وما عداه من مظاهر فنية وجمالية وغيرها، والتي قد تدخل في تفاعل وتكامل مع المظاهر السابقة، فالنظر فيه ليس مما نتقصده في هذا البحث.

المنهج:

يمكن أن نعالج هذه الصور انطلاقا من الحجاج اللغوي الموسع الذي اقترحه أستاذنا أبو بكر العزاوي، والذي يلح على أن الحجاج متضمن في كل شيء، وأن وسائله متنوعة ومتعددة، فقد يكون باللغة، وقد يكون بغيرها كالصورة مثلا.

الحجاج الموسع نظرية فرعية عن الحجاج اللغوي، تنقيح وتطوير لمبادئها وإضافة اقتضاها واقع الممارسة التحليلية، حيث إن عدم قدرة الحجاج اللغوي التحليلية على استيفاء وتغطية كل أنماط الخطاب وأنواع النصوص (النصوص التي تعتمد الوحدات الأيقونية مثلا)، كما أن أدواته التحليلية في حد ذاتها لا تساير ما تطرحه هذه النصوص من مكونات؛ كل هذا كان حافزا للباحث وباعثا له على تبني استراتيجية تحليلية أخرى تستوجب تعديلا مفصليا في هيكل النظرية الأم وتطويرا في المفاهيم والمقاربات.

وقد انطلق الباحث لتوسيع نظرية الحجاج اللغوي من منطلقات ثابتة وأخرى مضافة، فأما الثابت فكون الحجاج كامن في اللغة، في مختلف مستوياتها معجما، وتركيبا، ودلالة، وصرافة؛ فللغة منطقها الخاص الذي هو بنيتها الحجاجية. وأما الإضافات فتمثلت أولا في تجاوز بنية القول إلى الخطاب، تجاوز بنية صغيرة إلى أخرى أعم وأكبر، فغدا الخطاب متضمنا متوالية من الأقوال والجمل، هي حجج ونتائج، تنشأ بينها علائق حجاجية استدلالية كالشرط والسببية والعلية والاستنتاج والتعارض والاستلزام وغيرها، مشكلة البنية المنطقية للخطاب، أو منطق الخطاب؛ وثانيها ضرورة تجاوز الاكتفاء بدراسة البنية وحدها إلى تناول الأبعاد التداولية للخطاب، وهذا أمر مستلزم من الإضافة الأولى، ذلك أن الانفتاح على الخطاب يقتضي إدراج المقاربة التداولية في دراسته، وهذا يعني أنه إلى جانب الحديث عن البنية الداخلية للخطاب، "يمكن الحديث عن وظيفة حجاجية عامة للخطاب برمته من خلال ربطه بالمتكلم والمخاطب وملابسات وظروف السياق التخاطبي والاجتماعي العام"[1]؛ وثالثها إنجاز وصل بين الدراسات الحجاجية والدراسات اللسانية المعرفية، ولذلك تبنت مقاربته البعد المعرفي الإدراكي cognitive، وخاصة ما انتهى إليه جاكندوف في إطار الجدال الدائر بين المعنى و التصور إلى أن البنية الدلالية هي جزء من البنية التصورية. فبالنسبة لجاكندوف "يوجد

[1] أبو بكر العزاوي: الحجاج الموسع: الأسس والمبادئ، ص 191، ط1، 2022.

مستوى وحيد للتمثيل الذهني، وهو البنية التصورية، تكون فيه المعلومات اللسانية والحواسية والحركية متلائمة بشكل أفضل. ففي هذا المستوى ستتم معالجة كافة أشكال التواصل اللغوي والأيقوني بطريقة موحدة وأدوات متماثلة. ففي البنية التصورية سنتحدث عن عناصر تصورية، هي التي يتم معالجتها في هذه البنية، أما العناصر الدلالية المرتبطة بالخطاب اللغوي، أو بالتواصل باللغات الطبيعية، فهي جزء من هذه العناصر التصورية"[1]

ولكون التواصل حاصلا في كل عملية تبليغية تتم بين طرفين أو أكثر، حتى ولو تمت بين الشخص ونفسه، أو استعصى حصوله وبناؤه، فإن الحجاج بالتبعية يحصل معه كيفما تنوعت وسائل تحصيل التواصل، وهذا ما يجعل الحجاج مرتبطا بكافة أشكال التواصل لغويا كان أو غير لغوي؛ وتنشأ عنهما علاقة توارد ولزوم "فلا تواصل من غير حجاج، ولا حجاج من غير تواصل".[2]

وهذا بفيد أن الحجاج لم يعد ينظر إليه بوصفه سيرورة لغوية صرفة، بل صار ينظر إليه بوصفه سيرورة ذهنية تصورية معرفية، وكونه نشاطا ذهنيا فهذا يمنح له إمكانية تنوع تحققه، وليست اللغة إلا وجها من وجوه هذ التحقق، حيث يمكن أن يظهر بواسطة وسائل أخرى كالرسم التصوير فيكون حجاجا بصريا أيقونيا، أو يكون حجاجا آخر بالنظر إلى نمط تحققه. والذي وجه الباحث إلى هذه المرحلة الاعتقاد بأن آليات اللغة وحدها قد لا تكفي في إيجاد النصوص والخطابات، ومن ثم يتعين أن تكون أدوات معالجتها متوافقة معها، فكانت الحاجة إلى الانتقال إلى النشاط الذهني الذي يتجلى ظاهريا في أشكال تعبيرية مختلفة. وبذلك أمكن للحجاج أن يستوعب الأنماط الخطابية التي تعتمد إواليات تبليغية غير اللغة، أو لا تكتفي بها وحدها في بناء الدلالة.[3]

وهكذا أمكن دراسة الخطاب البصري المتفرد بالأيقونات أو المتضمن لها وللوحدات اللغوية، من منطلق التصور نفسه القائم على مبدأ وجود تتالي بين العناصر الدلالية يفضي إلى نتائج مؤولة. وستشكل، إذا، المكونات الأيقونية في الخطاب البصري حججا ونتائج كما تشكل الوحدات اللغوية (الجمل والأقوال) حججا ونتائج ضمن تسلسل خطابي استدلالي، وهذه المكونات الأيقونية تشتمل على عناصر تصورية كائنة في مستوى البنية التصورية، يتم معالجتها هناك، ويتم تقديمها بوصفها حججا تخدم نتيجة معينة ومحتملة.

[1] نفسه، ص 222.
[2] نفسه، ص 185.
[3] ينظر الحجاج الموسع: الأسس والمبادئ، لأبي بكر العزاوي، ط 1، 2022.

التحليل:

- الصورة الأولى صورة فوتوغرافية لمشهد جزئي من مقبرة، خلت من التوثيق والتاريخ، وتتضمن مكونين اثنين: لغوي وأيقوني.

1) تضمن المكون اللغوي العبارات الآتية: هذه البيوت سيتم توزيعها علينا جميعا....دون استثناء، دون واسطة، دون رشوة...

اللهم نسألك الثبات على الإيمان وحسن الخاتمة.

فاعمل من أجل هذا البيت.

بتفعيل مبادئ الحجاج اللغوي يتضح أن المكون اللغوي تتخذ أقواله شكل حجج ونتائج، أو هي عناصر دلالية حجة جاءت لتخدم عنصرا دلاليا آخر سيكون هو النتيجة، هكذا يشكل القول الأول، توزيع البيوت، حجة يفضي بمعية القول الثاني الدعاء إلى النتيجة المقصودة وهي العمل. وقد صيغ القول الحجة باعتماد موجهات مقيّدة للمعنى، متمثلة في كلمة (دون) التي تفيد الاستغناء عن الشيء، وبذلك أمكن تحقق فعل التعميم (جميعا) المستغرق لكل الخلائق دون تمييز أو تفاضل. وتكرار هذا العامل الحجاجي يبرره الاستغراق المستوفي لكل أنواع الموانع التي تحجز المرء عن تملك البيت القبر، حتى يتجه القول جهة واحدة معلومة، لا تقبل اختلافا في التأويل، وهي كل امرئ وإن طالت سلامته سيسكن ذلك البيت وحده قريبا أو آجلا. وليس الدعاء المتوسط بين القول الحجة والنتيجة إلا تمهيدا لها، وتثبيتا للمرسل والمتلقي على أمرين، وهما الإيمان وحسن الخاتمة، واللذين هما في حقيقة الأمر ليسا سوى علامتين على العمل الختامي. إذ لا عمل بدون إيمان، وأفضل العمل ما اختتمت به الأعمار.

وبهذا البناء الحجاجي المتسلسل من السبب إلى النتيجة، المبتدئ بتقديم الوقائع المعاينة (هذه البيوت)، والمنتهي بالدعوة إلى العمل، يكون المرسل قد أنجز وصلا حجاجيا بين المعطى والنتيجة، وأقام علاقات حجاجية متنوعة تتغير بتغير الرابط، إذ يمكن أن تبنى إضافة لمبدأ السببية: ذلك أن مشاهدة القبور مدعاة للعمل والإنابة لمن تذكر واستعبر، على مبدأ التبرير: فبما أن القبور معاينة وموزعة على الجميع، فعلى المرء البدار إلى العمل، أو على مبدأ التفسير: ذاك لأن القبور المشاهدة شاهدة على فنائنا قريبا، فالحاجة إلى العمل أوجب وأولى، أو على غيرها من العلاقات الحجاجية الممكنة التي يسمح صحة التأويل بإمكان ورودها، وتنوعها يشهد على ثبات النتيجة المصرح بها، على الرغم من إمكان اختلاف صياغة العلاقة الحجاجية فيها. وقد جاء الرابط بين القولين (الفاء هنا) ليفيد لزوم الحرص على التنفيذ والإنجاز.

وكلمة البيوت كلمة خادعة، مغالطة، قد تجعل الذهن يذهب في تصورها انطلاقا مما يستحضره المرء من دلالة البيت العامر، البيت الحي، المليء بالأثاث والفراش، والهرج والمرج، البيت المبهج، والفضاء المفتوح؛ بل إن الفيروزبادي أورد في مؤلفه "بصائر ذوي التمييز" خمسة عشر وجها لها في القرآن، نكتفي بذكر بعضها، منها أنها ترد بمعنى المنازل والمساكن، وبمعنى المساجد ومواضع العبادة" في بيوت أذن الله أن ترفع"، وبمعنى الكعبة "وإذ جعلنا البيت مثابة للناس"، وبمعنى غرف الكرامة "رب ابن لي عندك بيتا في الجنة"، وبمعنى المحابس "فأمسكوهن في البيوت" أي في السجون"[1]؛ بينما البيوت في الحقيقة الظاهرة هي بيت موحش، مقفر، كائن أسفل الأرض، ضيق، مغلق، ومظلم، يفتقد فيه ساكنه إلى الأنيس والقدرة على الحركة والفعل، ويتملكه إحساس الوحدة والغربة، إنه القبر.

والبيت هو محل الإقامة المرحلية الأولى، وهو النتيجة الفورية المنبئة عن نوع الحياة المستقبلية، فهو فوز أول أو خسران يكشف عن نوعية البيت في مرحلة الإقامة الأبدية في عالم الغيب. وقد سكت الواعظ عن الحديث عن نوعية البيت، لإشارته إلى ظاهر البيت وحده، دون غوص في طبيعته وخصيصته، لأن الجميع سيتخذه بيتا، واكتفى بالدعوة إلى العمل، فهو وحده الذي يحدد طبيعة البيت.

2) بينما تضمن المكون الأيقوني قبورا معلمة بأرقام متسلسلة، تتخذ شكلا مستقيما، وعند كل مستقيم يبتدئ العدّ من جديد.

موضوع الصورة: تذكيري: تذكير بالفناء وحض على العمل. التذكير المولد للتوجيه الصحيح والعمل.

الصورة أولى بالاهتمام وأدعى إلى العناية لأنها أول ما تلتقطه حاسة العين، وما صورته العين هنا هو مشهد نهابة الحياة لأرقام متتالية مجهولة، الأرقام المسطورة بخط عربي بلون أسود على شاهد مطلي بلون ابيض تتجاوز وظيفة العدّ إلى أخرى رمزية تلخص حياة الإنسان في كونه رقما كغيره من الأرقام، لا قيمة له بموازاة لا قيمته، إذ تجريد الإنسان من هويته التي حملها وعرف بها على مدار سنين عديدة هو تجريد لإنسانيته ولكينونته الحياتية، إنه عدم، لا شيء، كان إنسانا يحلم ويرتقي في الحياة، يصخب ويعمل، ثم صار رقما خاليا من الحياة. هكذا سقط اسمه ولقبه كما يسقط في صلاة الجنازة، حين ينادي المنادي: صلاة الجنازة، جنازة رجل أو امرأة.

[1] لمزيد من المعاني، يرجع لتطبيق الباحث القرآني في تفسير القرآن وعلومه، محور معاجم.

وسقوط الاسم والنسب سقوط للهوية وللانتساب إلى الحياة في الدنيا، وليس إسقاطا لها في العالم الآخر، الذي يبتدئ بسؤال الملكين عن هوية الميتن وعن الدين، والإله، والنبي المبعوث. سقوط الاسم إيذان بسلب الحياة من المرء، وتأشير على انتهاء صلاحية عمله في الحياة الأولى.

إن انتظام الأرقام، واصطفاف القبور على شاكلة واحدة مستقبلة جهة القبلة، وكأنها تذكر باصطفاف المصلين لأداء الصلاة، ليوحي بالاتساق في المعمار الواحد، ثم إن تشكلها الظاهري البسيط قرين الانتظام ، إذ لا تكلف في صناعتها، لا زخرفة ولا بذخ، وهي بذلك تكشف عن أمرين: السوية والمنصفة:

بيوت تحت الأرض: ساكنتها تحت التراب، مغلقة بإحكام، ضيقة، لا تسع إلا شخصا واحدا، لا قدرة لها على العمل أو الحركة، تسمع وترى ولا تستطيع الرد، وتنفصل عن نواميس العالم الأول. وهي ليست فوق الأرض، بل هي تحت.

البيوت مصنوعة من مواد واحدة، لا تفاوت، ولا ميل في قسمة جوف الأرض، ولا تفاضل في مكوناتها.

موزعة بالمجان، لا جهد ولا إجهاد في تحصيلها، لا ادخار ولا مال لتملكها،

موزعة على الجميع بدون استثناء، مؤذنة بحتمية الموت والدفن والسكون فيها.

وبتشكلها وفق هذه الخصيصة تشهد على العودة إلى باطن الأرض، إلى الأم الحاضنة التي أخرجت الإنسان إلى الوجود، إلى تشكله الأول، فقد صُنع من تراب، وإليه المنتهى. وبهذه العودة تتحقق المساواة: بداية المخرج، ونهاية المدخل؛ البداية سوّت بين الخلائق في التشكل والوجود، والنهاية أدخلتهم إلى طريق آخر سيبتدئ من جديد في عالم آخر.

إن المسافة الفاصلة بين صورة البيوت ودلالة البيوت في الصورة قد قلصها المكون الأيقوني، حيث تم تصحيح وتعديل التصورات التي أفرزتها دلالة الكلمة عبر مشهد الصورة الذي كسر أفق توقع المرسل إليه وقيّد التأويل نحو وجهة واحدة، وقد أسهم اسم الإشارة "هذه" في الإحالة على نوعية البيوت المقصودة.

وبذلك تحقق التفاعل الخصيب بين المكون اللغوي والأيقوني في بناء الدلالة، وفي صياغة برنامج حجاجي واحد متساوق يخدم النتيجة المصرح بها وهي العمل قبل الموت، بل إن العناصر الأيقونية ليست في حقيقتها إلا حججا شاخصة تستدعي النتيجة المذكورة. وبعبارة أخرى التصقت العناصر الأيقونية بالمكون اللغوي الحجة والمتمثل في كلمة البيوت وما علق بها من دلالات مباشرة، جاءت لتوضحها عيانا وصراحة مجسدة أمام المتلقي. ويمكن جمع هذه المتعالقات الدلالية المتصلة بالبيوت في الآتي:

ـ تشابه المرقد السفلي؛

ـ التعميم؛

ـ المجانية؛

تشخيص نوعية البيوت وما علق بها من دلالات نهض به المكون الأيقوني، إذ إلى جانب وظيفة التوضيح والتعيين للمراد، فإنه بفعل استدعاء الصور مارس وظيفة حجاجية تأثيرية قوية، تقوم على التذكير بالبيوت التي نتناسها بفعل انشغالنا بالبيوت العامرة المأهولة، على الرغم من أن حركة العمارة تزحف بشكل سريع، وغير مأبوه له، إلى النهاية المعلومة، الطمر في الأرض حيث تنتهي الحياة الأولى لتبدأ الأخرى، مادام القبر أول منازلها.

تركز الصورة على الوقائع، بيوت الموت، وتترك مساحة كبيرة للمسكوت عنه، للمضمر المندرج في إطار المشترك العقدي بين الجميع، ذاك الكامن في التصور الجمعي، والمكون من الحقائق والمسلمات الدينية التي تربط بين نوعية المبيت ونوعية العمل، بين طبيعة الإقامة الأبدية وصنف العمل المشروط لاستحقاقها. هذا الجانب سكتت عنه الصورة بمختلف مكوناتها، واكتفت بالتذكير والاعتبار بوصفهما مدخلين أوليين بدئيين، يلحقهما، إذا ثبت الاتعاظ، التساؤل عن العمل المفضي إلى السلامة في القبر والآخرة. وقد يكون هذا السكوت مبعثه أن تقاسم هذه المعلومة بدهي بين المتفقين حول مشترك عقدي واحد، ومن ثم فلا حاجة إلى التنصيص عليه وإبرازه، وتكون الصورة قد أدت وظيفة الوعظ الأولى، ألا وهي التذكير وإنعاش الذاكرة بما تم تغافله والتلهي عنه من غير قصد.

- الصورة الثانية تتضمن مشهدين متوازيين، أحدهما يحمل عنوان البداية، والثاني عنوان النهاية.

الأول يتضمن صورة مولود حديث الولادة ملفوف برداء أبيض (القماط)، والثاني يتضمن صورة جثة ملفوفة برداء أبيض هو الكفن.

إطار الصورتين مختلف باختلاف الأرضية، فلون التراب الذي ترقد فيه الجثة اقتضى لونا شبيها بها (لون بني)، بينما اقتضى لون ثوب السرير أو المهد لونا أبيض. وتقابل الألوان له صلة بالمكان، فاللون الداكن يفيد انغلاق الفضاء وانسداده كانغلاق جوف الأرض على من تضمه لغياب أشعة الشمس والنور، في حين أن البياض يحيل على السعة والانفتاح على الفضاء الشاسع الممتد كامتداد عمر المرء فوق الأرض. وظلال الألوان على أطراف الصوة يعكس بدوره هذا التقابل الفضائي والجسدي للكائنين الموجودين فيه، ذلك أن أحدهما قد اكتملت رحلته في الحياة فهو راشد كبير قد هلك، بينما الثاني مولود صغير قد خُلق.

وعلى الرغم من اختلاف الحجم والسن، فإن الذي وحّد بين الجسدين هو التفافهما معا بالبياض، فالذي يأتي للدنيا يدخلها بالبياض، والذي يخرج منها يرتدي البياض. ولعل للون الأبيض رموزا ودلالات متنوعة، كما يحمل قيما متعددة، منها أنه عُبِّر به عن الفضل والكرم، وعن الطهارة جسدا وروحا حتى قيل لمن لم يدنس بمعاب هو أبيض الوجه، وقد نجد في المعتقد الديني الإسلامي، وخاصة فعل الرسول ﷺ ما يحفز على التكفين باللون الأبيض وتفضيل لباس الثياب البيض، من ذلك قوله: " البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم"[1]، وإلى هذا ففيه نصاعة جمال تفضل باقي الألوان، ويصلح للمواقف العظيمة في حياة الإنسان: بدايته ونهايته.

وقد امتد هذا البياض من الثوب على جسديْ أيقونتيْ الصورة بصورة مختلفة، ويكشف تباين الاستخدام عن اختلاف صلتهما بالدنيا، هكذا يظهر الثوب وفق حالتين متشاكلتين مظهريا متمايزتين جوهريا كما يأتي:

الثوب يغطي كل الجسد، لكنه انحسر عن الوجه؛

الثوب يلف الوجه، ويغطي كل الجسد؛

وبذاك يكون الوجه هو العنصر المائز والفارق بين المحيا والممات، تغطية الوجه أو تعريته هي الفاصل الذي يقطع بين الميلاد والممات، فالثوب المسجى على الوجه يمنع الهواء من التسرب إلى جوف الإنسان، ويؤذن بتعطل الآلة، بينما انحساره يسمح بدخول الهواء، ويشعر بتدفق الحياة وصلاح الآلة وسلامتها من العطل.

وأسفل الصورتين: الميت والحي، جاءت الوحدة اللغوية على التوالي: النهاية والبداية، وفي أعلاهما: اللهم ارزقني حسن الخاتمة. وإذا كان هناك تناظر دلالي واضح بين الميلاد والبداية، والممات والنهاية، وقد عبّر عنه هندسيا بالتوازي الشكلي بين المكونيْن اللغوي والأيقوني، فإن المسكوت عنه هو الامتداد الزمني والعملي الحاصل بين الفترتين. ومن هنا يطرح السؤال ما فائدة العناصر الأيقونية، وهل تحمل وظائف حجاجية موجهة نحو مقصدية معينة؟

بالعودة إلى الصورة، وانطلاقا من فرض غياب المكون اللغوي، فإن العناصر الأيقونية تحمل في ذاتها محاجة مضمرة، تحتاج لإنتاجها إلى توافق تام بين المرسل والباث حول المعتقد وما يختزنه من أحكام وأنساق عرفية حول المحيا والممات، وإلى تفعيل قواعد التعاون التخاطبي والعرفي بينهما؛ ومن ثم تكون في حاجة إلى تأويل يتناسب وطبيعة المعرفة المشتركة بين المتخاطبين. وستكون النتائج المحتملة من قبيل ما بينته العبارة

[1] رواه أبو داود 3878. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

اللغوية: اللهم ارزقني حسن الخاتمة، أو تجاوز عن تقصيرنا وإفراطنا في أنفسنا، أو غيرها من النتائج الممكنة. بهذا الطرح فإن العناصر الأيقونية المنتمية إلى البنية التصورية ستشكل حججا لنتيجة محتملة متساوقة مع طبيعة هذه العناصر. وبالفعل فإن هذه المكونات المذكورة، إلى جانب الوحدات اللغوية الموازية لها: البداية والنهاية، ستشكل كلها عناصر حجاجية تخدم النتيجة الواردة في الأعلى، وهي طلب حسن الخاتمة. ووفق هذا المعطى يظهر بشكل قوي وثابت تصاهر المكونات الأيقونية واللغوية في تشكيل المعنى وتجليته وإقامة تواصل مثمر بفضل تفاعلهما البناء.

يختزن المشهد، إذا، قصة طويلة لإنسان، لها بداية ونهاية، امتدت من الميلاد وانتهت بالوفاة، وبينهما مسيرة حياة وعمل. فكما جاء مجردا من كل شيء إلا مما يستر به ذاته، فقد عاد كما جاء مسجى بما يستر به ذاته. اشتباه المجيء والذهاب في الشكل، لا يخفي أن هناك، في الحقيقة، تراكما مزدحما من الأعمال المأتية يثقل كاهل حاملها، وعليه تحمل جنس جزائها. وهذا هو المضمر المنفتح على دائرة التأويل التي تستوجب الاشتراك في كثير من المعطيات، والتي تؤهل المؤول لبلوغ النتيجة المتقصدة واستحضار ما تم إغفاله عن قصد لحصول الاشتراك في الفهم وتعيين المقصود، واتساع المضمر يُبتغى منه الاقتصاد في التعبير والاتساع في الاستحضار والتداعي داخل العشيرة المتفقة عقديا وعرفيا.

ليس الغرض من الصورة التذكير بالموت، وإنما التفكير في المصير. لا يهم تذكير الناس بواقعة الموت فقط، ولكن الأهم أن يتذكروا ما بعد الموت، ولهذا كانت النتيجة طلبا لحسن الخاتمة. والتفكر في الحياة الثانية يقتضي اتساق الأقوال والأفعال مع مقتضيات الشريعة، أي أن يكون العمل منضبطا بقاعدتيْ الصحة والصواب حتى يقبل ويجازى عليه الجزاء الحسن. وقبوله مرهون ليس بمستوى تناسبه مع القواعد المذكورة فقط، بل هو يبقى أسير التفضل وامتنان المولى، ولهذا فإن الدعوة إلى العمل في الصورة هي نفسها تبقى معطى أوليا لا اختلاف حوله، فهو محل اتفاق مبدئي، كلّ امرئ يسعى جاهدا لاستثماره والإكثار منه، لكن يبقى العمل ناقصا لا يكمله إلا الدعاء. بعبارة أخرى تضمّن الدعاء العمل واحتواه، فلا يزكى عملٌ إلا بتزكية الدعاء له.

المستهدف من الصورتين موضوع التحليل معا هو الإنسان الراشد، صغُر سنه أو كبر، ذكرا كان أم أنثى، المهم أنه خبِر الموت وعرف دورة الحياة والممات، وسواء أكان سلوكه هو الاستقامة أم خلافه، والأهم من هذا أنه يحمل شيئا من صفاء الفطرة وتعلقا بالدين، سواء بلغه بالوراثة أم بالبصيرة. فإذا كان فيه شيء مما ذكر كان مخاطبا محتملا للخطاب البصري.

والصورة في الموضوعين معا تحكي قصة حياة مفترضة، وهي بذلك تتقصد التواصل الباني للمعرفة أو تقاسمها، ومن ثم فهي تحاجج في الوقت نفسه، وتحمل قيما معينة ورموزا ودلالات، ولها ثقل أكثر مما يزنه خطاب مطول من الكلمات الفضفاضة، فكيف أثرت الصورة في جمهور المتلقين؟

إن أول ما يسترعي الانتباه هو أننا أمام منعرجين يفضيان إلى مسلك واحد، ذلك أن استدعاء واقعة الموت في الصورتين هو استدعاء للعقل أساسا، فالعقل الخالص كيفما كانت صلته بالدين عموما، مغيّب له أو يستحضره، لا ينكرها ولا يجحد حقيقتها، لأنها واقعة مُعاينة وحاسمة، في حين أن التفكر في الموت، وما بعده من هول الحساب ورزء المقام استدعاء للعاطفة، لأن المخيف ليس الموت في حد ذاته مادام العقل قد صدّق حتميته واعتقد بقطعية الفناء، ولكن المخيف هو الجهل بالمصير المنتظر، والأدهى منه والأمرّ هو الإيمان بدوام البقاء في أحد المقامين: الجنة والنار. وهنا ينشط الرجاء أو التهيب، واستدعاؤهما مقرون بحال المرجّح لأحدهما.

ويمكن بالنظر إلى هذا المعطى اعتبار الشخص الميت مثالا أو شاهدا، ليس بالمعنى التاريخي المتعارف عليه، ولكن بالمعنى المجرد الذي يجعل الأيقونة مثالا عن فكرة الموت، ولذلك فالميت في الصورتين هو مثال وموضع تأمل وترهيب معا، فقد مات هذا المجهول الذي لا أعرفه، وقد يكون الميت فيما يقدم مما أعرفه، وقد أكون أنا الميت. فيقرب المستبعد ويدنو من التحقق، فيزداد منسوب الخوف. والميت هنا موضوع اعتبار، فإذا كان هذا هو المصير المشترك والواقع المنتظر فلا بد من الاستعداد له والعمل لذلك اليوم وما يلازمه.

الخوف في الصورتين غير ظاهر أو مصرح به كما تفعل الكلمات، بل هو مؤول، محتمل وارد، للتقاسم المفترض بين المنتج والمستهدف. وكأن الصورة، في العموم، تترك مجالا فارغا من المعنى، ليس صفريا، بل هو قابل للشحن والتجنيد، ووسيلة التعبئة فيه تكون هي التخييل والاستحضار، فالصورة هي التي تدفع إلى إعمال المخيلة والاستنتاج، وتفضي إلى العجب والدهشة، ناسجة سيناريو مرتقب تنمو حركيته بمقدار ما انطبع في خلد المتخيل من آثار وبقايا ما تبثه الصورة وتستدعيه. والذي سيجمع بين مكونات الصورة فيحييها بالدلالات المتراوحة هو مبدع منتج لنص مواز.

وأما المسلك الذي تشير إليه الصور فيمكن إجماله في عبارة: هوان الدنيا وحقارتها. وهذا بداية المسلك، أما نهايته فتتعلق بالسؤال عن المصير، وبينهما يُطرح سؤال نوعية العمل الموصل إلى نهاية المسلك، أي التساؤل عن طبيعة التدين الممارس عند المرء. وهنا تتولد صدمة التأثير حين يحس بالافتقار والتقصير والعجز المصاحب للتفريط، لاسيما إذا أوشكت ساعة العمر على النفاد.

إننا هنا بصدد الحديث عن أطروحتين إحداهما واضحة وظاهرة وهي الهوان، وبخس الدنيا، وأخرى ضدها، تم السكوت عنها، وهي التعلق بها والتمسك المستعر بأعطافها. وقد تم الانتصار للأولى وتم تهميش الثانية وإقبارها. ووضوح المقصد في عرضها تعاونت في إنتاجه المكونات اللغوية والأيقونية معا.

والخطاب البصري موضوع التحليل يجنح إلى تحريك الباتوس عند الجمهور، أي إثارة عاطفته والعمل على تهييجها وتحريكها حتى تصير مقدمات لترابطات استدلالية قادمة. ولهذا تحضر العاطفة المستثارة والأهواء المستمالة في الوعظ، موقعة تأثير انفعال وانقياد جارف يهيئ المتلقي للقبول والتسليم، وتتقلص هذه الانفعالات في العادة في عاطفتي التخويف والإغراء (التشجيع)، وفي الصورتين لا يحضر إلا التخويف محركا نوازع المتلقي، خالقا تجريبية الخوف عنده، وكأنه قد خبره وعاشه.

ويجلب الحديث عن التخويف التساؤل عن حدوده في صناعة التأثير وبقائه، وهل يشكل محفزا نحو العمل أو إن أثره يتلاشى بمجرد تهافت الزمن وانقشاع سوط الترهيب. وما الذي يرسُخ في الذهن الكلمات القوية أم الصور الموحية؟ للإجابة عن السؤال الأول لابد من التمييز بين الأثر والتأثير. ونقصد بالأثر البقايا التي يخلفها شيء ما على موضوع، دالة عليه، وسنعتبرها ثابتة ودائمة أو حية وكامنة، أما التأثير فيقتضي تفاعلا مثمرا بين كيانين، وبقاياه لحظية وزائلة. والوعظ في جوهره هو التذكير بما يليّن القلب، أو التذكير بالخير فيما يرق له القلب، ففعله كالسوط الذي يؤدَّب به العاصي، يزول أثره بزوال الضرب، ولذلك فما يأتيه الموعوظ من ردات فعل مهيّجة كالبكاء والندم المؤقت وإبداء الحزن على التقصير وقلة العمل، كلها تندرج في التأثير المؤقت المصاحب لعملية التلقي، أما الأثر فهو التغير الحاصل في الموعوظ سلوكا وتصورا، والذي يترجم إلى أفعال وأعمال يداوم عليها. ومن هذا التمييز يتضح أن مبتدأ الأثر هو التعليم المتراكم الذي لا يأتي دفعة واحدة، وإنما يتراكب في سيرورة نمائية مطردة، تتدرج في التنامي حتى تبلغ الترسخ والتجذر في ذات الموعوظ. وإذا حصل هذا التعديل نكون بذلك قد انتقلنا من الوعظ إلى الاتعاظ، أي حصول القبول بالموعظة والعمل بها، فالسعيد من وعظ بغيره، والشقي من اتعظ به غيره.

أما بخصوص السؤال الثاني فيصعب الحسم في المسألة بالنظر إلى طبيعة التلقي عند المستهدف، بعبارة أخرى ما الأكثر تأثيرا في تقبله: هل الصورة أو الكلمة؟ وهذا أمر يُنظر إليه باختلاف المتلقين، ولكن الراجح أن الكلمات ليست هي وحدها التي يعول عليها في بناء المحاجة، ذلك أن فعالية الفنون البصرية حاضرة بقوة في زمن هيمنت فيه حاسة العين المبصرة على الأذن السميعة.

وإذا نظرنا في علاقة صانع الصورة بالجمهور، فإن الخطاب البصري قد غيّب الخطيب وإيتوسه، جسدا وصوتا، حركة وإيقاعا، واختفت كلماته كلية إذا غلب المكون الأيقوني، ولم يبق له إلا ما رسمته

الكلمات عنه، وليس ما ترسمه الكلمات عنه كافيا لإبرازه والتعرف عليه والتأثر به. ذلك أن أهم ما أحالت عليه الكلمات بالنسبة لمنتج الخطاب في الصورتين هو الدعاء: طلب حسن الخاتمة. والدعاء في أصله ترج صادر من منكسر عاجز إلى قوي متمكن متفرد بكل شيء، وهو يكشف هنا عن انغماس قائله في زمرة هؤلاء المتذللين إلى الله المعترفين بالتقصير والإنابة، من غير أن يحرك في المستهدف من الخطاب شيئا يجعلنا ننظر إلى أخلاقه فنثق فيه ونصدق قوله ونصيّره عملا مطاوعا، إلا رجاءه الذي شارَكنا إياه. ومن ثم تنزاح شهادته وحجيته عن عملية التأويل، وتسقط مقولة أن الحجج لا تكمن في العبارات، ولكن في الذي تلفظ بها كذلك، وتحضر الصورة وحدها خلوا من منتجها إلا مما ذكرناه.

ويطرح الحديث عن الصورة، وقيام الحجاج على الابتذال، مسألة طبيعة الحجج المؤثرة بالنظر إلى المستهدف من الخطاب، ذلك أن الفرض الذي يُراعى في هذا الجانب هو مدى تلاؤم المنتج مع المستهدف، وتلحقها بالتبعية فكرة تصاديه معه. وتتم هذه العملية من خلال تحديد المستوى الثقافي للمستهدف، فإذا كان عاميا انتصبت حجج مؤثرة عليه دون غيرها كحجة الشاهد التاريخي، وإذا كان مثقفا ميل إلى مخاطبة العقل أولا وأُخرت العاطفة، وما جاء منها فعليه أن يستجيب لشرط المعقولية، وهكذا دواليك. بمعنى آخر ما السبيل الذي يجعل الخطاب البصري موجها لفئة عامة قد تكون عامية أو مثقفة، يخاطبهما معا ويحقق أغراضه؟ وهنا تتفاوت عملية التأويل بتفاوت قدرات المحللين، وتختلف قراءاتهم بتنوع خلفياتهم ومعارفهم، لكن يبقى هناك حدّ مشترك يشكل أرضية توافق أولي، يكون نهاية اجتهاد المقتصدين وبداية انطلاق المجتهدين. وعليه كانت الصورة كتابا مفتوحا، يقسمه القارئ ويضع له عناوين وفهرسة، ويستوعب الدلالات التي تنتجها والمعاني التي تفرزها. ويفك ألغازها بدرجات متفاوتة بمقتضي معرفة متقاسمة أو موحية، ولكن الحاصل هو أن يبقى لها أثر مؤثر في نفوس المتلقين، وإن اختلفت مقاييسه.

إن التداعي الحر الذي تستدعيه الصورة، ينبغي أن يترتب وفق ضابط المعرفة المشتركة وترتيبها، وعملية البتر أو التجزيء الذي قد تصيبه ستؤثر لا محالة على عملية بناء الدلالة وسعة التأويل، وبالمثل ستكون الإحاطة به علامة على استيفاء عملية التأويل كل عناصرها المحتملة. ويبقى الذي لم تقله الصورة أكبر بكثير مما قالته وصرحت به، وهذا المسكوت عنه ليس مضمرا إضمارا متمنِّعا، وإنما تلحقه غشاوة غير صفيقة في حاجة إلى توليد أسئلة تتناسل عبرها الإجابات متشابكة في ولادة الدلالة والمعنى. وعملا بقاعدتيْ: لا حذف إلا بعد ذكر" و "لا حذف إلا بدليل" المستعارتين من الدراسات النحوية، فإن هذا البياض الذي تشغله النتوءات والفراغات يحتاج إلى تعيين وملء، ومن ثم فلا بد أن يكون الذكر، الذي أخفته هنا الصورة

واختزلته، هو ما اذخرته الذاكرة المشتركة، ودلت عليه القرائن وأوصل إليه التسلسل الاستدلالي من داخل مكونات الخطاب البصري.

ملاحظات عامة:

وبعد تحليل هذه الصور، يتراءى لنا ضرورة طرح مجموعة من الملاحظات الأولية الخاصة بهذا الخطاب، يمكن أن نجملها في المحاور الآتية:

1 ـ تطرح في الخطابات البصرية متضمنة أيقونات ولغة أو مكتفية بالعناصر الأولى وحدها، مسألتان: تتعلق أولاهما بسؤال هل العناصر الأيقونية هي حجج جاهزة لا ينتجها المرسل ولا يصنعها، وإنما يستدعيها ويستثمر توظيفها فهي كالقسَم أو الأمثال عند أرسطو، أو إنها مصطنعة؟ والحقيقة أن جوابا على مثل هذا السؤال لن يكون حاسما ونهائيا، ذلك أنها قد تحتمل أداء الدورين معا، فقد تكون حججا جاهزة، وقد تكون مصطنعة ابتدعها منتجها لتأدية أدوار تتجاوز الدعم وتقوية الحجج الواردة في الخطاب. وبالعودة إلى الصورة الأولى المحللة يتبين أن الأيقونات قد تبنت وظيفة التبيين والتوضيح، فهي حجج داعمة للحجج اللغوية، في حين أنها في الصورة الثانية قد شكلت حججا أولى جاءت الوحدات اللغوية مشبعة لدلالتها. أما السؤال الثاني فيتعلق بالمقارنة بين الحجج اللغوية والأيقونية، أيهما أكثر قوة وورودا؟ وهذا السؤال، هو كذلك، يصعب الحسم فيه لاختلاف أدوارهما بحسب تنوع الخطابات ونوعيتها. ولكن الثابت أن الحجج الأيقونية تتميز بمجموعة من الخصائص ترشح أن تجعلها أكثر قوة، من ذلك أنها:

ـ أكثر إحاطة بالمعنى، ولشموليتها؛

ـ لانفتاحها على التأويل الغني؛

ـ تترك للقارئ مساحة معتبرة في التأويل، ولا تقيّده كما تفعل الوحدة اللغوية؛

ـ تشخّص وتمثل الغائب عيانا، فهي تقوم على الحضور الذهني؛

ـ تتطلب تضافر أنساق متنوعة لاحتوائها، فتكون شاملة لغيرها؛

ـ قد تشغل مستوى معينا ليتفاعل مع البناء الدلالي والحجاجي المفعّل في الصورة، وتُبقي الجوانب الأخرى معطلة ومستبعدة.

والثابت أن الراجح ليس هو النظر إلى تفاضلهما أو تكافؤهما، وإنما النظر إلى تفاعلهما وانصهارهما لتأدية الأدوار الحجاجية المتقصدة داخل الخطاب. وأنهما معا يندرجان ضمن بنية واحدة هي البنية

التصورية، وأن تعاونهما في بناء الوجهة الحجاجية وقصدية الخطاب هي المهمة الغالبة والمهيمنة على أدوارهما. وهكذا قد يأتي المكون اللغوي بوصفه دعامة بيداغوجية مدعمة تعمل على تثبيت ما يختزنه المكون الأيقوني أو تصحيحه، وكأن البنية الدلالية اللغوية هي لوحة مفاتيح تحكم لاقتياد البنية التصورية وتوجيهها نحو قصدية المرسل، وقد يعمل المكون الأيقوني هذا الدور تثبيتا وتصحيحا للدلالة وتخصيصا لها. فهما إذا ترادفا في الورود يتداولان فيما بينهما دور التوجيه أو التخصيص لوجهة التأويل الدلالي.

والملاحظ أن الغالب في الوعظ الأيقوني تناوله مشاهد لقبور، أو تذكيرا بالعالم الآخر، وقصَر الحياة، وغيرها من المحاور التي تربط بين الداريْن، هذا إلى جانب الموضوعات الخلقية.

2 ـ والظاهر كذلك أن هذا الخطاب هو بالأساس خطاب تأثيري حجاجي كما مرّ بنا، يستخدم آليتيْ الترهيب والترغيب بغية تذكير الناسي، وإيقاظ اللاهي، وتنبيه الغافل؛ ومن ثم فهو خطاب نفعي من جهة كونه يسعى إلى إيلاء مصلحة الموعوظ عناية خاصة، ومصلحته في هدايته وعودته إلى الطريق المعهودة، التي سلكها الأنبياء والصالحون، حتى ينعم ويغنم في الداريْن معا. ولهذا فهي نفعية لاحقة بالموعوظ، ولا تلحق الواعظ إلا إذا عددناها أجرا.

وهذا فرق جلي بين الخطاب الأيقوني الوعظي والإشهاري مثلا، والذي يستهدف منه المستشهر تحقيق ربح ذاتي، وأما المستهدف من الخطاب فمجرد مستهلك يحرك عجلة الاقتصاد والربح. وعليه تكون نفعية الوعظ نفعية معنوية محضة، تروم إلحاق الربح المادي والمعنوي إلى الموعوظ بحسب مقاييس المعتقد الديني، ويكون الواعظ مجردا من تحقيق مكاسب ربحية.

وعلى الرغم من اختلاف الخطابين معا في طبيعة النفعية اللاحقة بالصانع لهما، فإنهما يتفقان في السعي إلى التأثير في الباث عبر آليات الإثارة الممكنة. وهو اتفاق مبدئي متعلق بالنتيجة، لكن يشوبه الاختلاف الوظيفي للوسائل. فإذا كان الإشهار مثلا يسلك في سبيل تحقيق التأثير والدفع إلى الشراء كل صغيرة أو كبيرة، ممكّنة لبلوغ هذه الغاية، فإن الخطاب الوعظي ملتزم بجدية الوسائل وسلامتها من الإفراط في التلفيق والغلو في الكذب، لأن هذا الخطاب، محكوم أصلا، وينبغي له، بسلامة الوسائل من المعايب الخلقية التي تجره إلى السقوط في التناقض بين نبل الغاية وقبح الوسيلة.

ولذلك كان لازما على الوعظ، بأي السبل والأشكال التي يأخذها، أن يحتكم في إثارة العواطف إلى منطق الدين نفسه، الذي زاوج في مخاطبته للعباد بين مدخليْ العقل والعاطفة، بالمقدار الذي لا يكون فيه إلباس ولا مغالطة للمستمع. وهذا ما يفسر كون الإغراء في خطاب الوعظ إغراءَ صدق منقطع عن النفعية التي

يتقصدها إغراء المشهر مثلا، والذي يصدف عن الحقيقة والصدق لدواع تجارية. وبهذا يكون خطاب الوعظ خطاب استهواء بالمعنى الإيجابي وغير القدحي للكلمة.

ويعود مناط عقل الإثارة إلى طبيعة المستهدف من الخطاب، ذلك أن غاية الوعظ هو تعديل أو تصحيح التصورات، والدفع إلى العمل والترك، والحمل إلى كل ذلك ينبغي أن يتمشى مع النزعة القوية في الحرص على مصلحة الموعوظ. وهذا الأمر، أي التقيّد بمصلحة الموعوظ التي يرعاها الشرع، مؤجل في الخطاب الإشهاري إلى ما بعد تحقق مصلحة المشهر. وهذا فرق دقيق ومهم ينبغي الالتفات إليه في تحديد خصائص المستهدف من الخطاب.

وبهذا الحرص، يكون الواعظ، بالآليات اللغوي المعهودة أو بالتوسل بالعناصر الأيقونية أو غيرها، مهتما بنشر الوعي أولا وإذاعته بالطرق التي تناسب الجمهور، والتي تكتسح باقي الوسائط لتأديتها للأدوار المطلوبة على أحسن وجه. ونشر الوعي متعلق أساسا بالدور الإصلاحي الذي يسعى الواعظ إلى بنائه وإنجازه، إصلاحُ ما يتعارض مع قيم ومقومات المجتمع الخلقية والعقدية، عن طريق الهدم وإعادة البناء والإنشاء. وهو بذلك يخلق بيئة ثقافية متصلة بالنسق الديني المتفرع عن النسق الاجتماعي المهيمن، وهي بيئة تتسم في العموم بالثبات والتجذر وممانعة كل أشكال مخالفة السلف نهجا وسلوكا وطريقة حياة. ثم إن البيئة الثقافية الناشئة أو التي يتم إحياؤها مادامت مستقرة في الوجدان الديني واللاوعي الثقافي، ستجد حاضنتها في اتباع معالم الدين وسننه، وهذا ما يجعل الوعظ لا يكون إلا تذكيرا بالمشترك الثقافي وتنبيها إلى المآلات والعواقب.

وفعل الاستحداث أو إعادة استنبات النسق الديني، والوعظ وجه من وجوهه، هو في الوقت نفسه ما يجعل للخطاب البصري خلفية معرفية مؤدلجة، يحتكم إليها كل من المرسل والباث في حدود معينة، إلى جانب البنية الداخلية الفاعلة في الصورة: اكتفاء بالمكون الأيقوني وحده، أو تشغيله بجوار المكون اللغوي المصاحب له.

3 ـ صناعة ثقافة جمهور الموعوظين تقوم، إذا، على البعد التعليمي في مستوييه: إنبات المعرفة، وترسيخ المشترك؛ بيد أنها حين تستند إلى خطاب الصورة تجنح نحو تفعيل المستوى الثاني بكثرة. والترسيخ يحيل على أهم خاصية وظيفية في الوعظ وهي التذكير وإنعاش الذاكرة. فالذي يتم ترسيخه يفترض فيه الوجود بالقوة، والوعظ يعمل على إحيائه بالفعل.

على العموم، يعمل الخطاب الرقمي وضمنه الخطاب البصري الذي موضوعه الوعظ على إنشاء تجمعات خطابية، تعبر عن مجتمع محافظ على قيمه واعتقاداته، وخصوصيات هويته الجماعية المشكلة، والتي يعمد الخطاب الوعظي الممرر في قنوات الخطاب الرقمي على الحفاظ عليها وتثبيتها والتمكين لها في زمن تقسو فيه العولمة على الخصوصيات الثقافية، وتكبح من حجم ظهورها والتمسك بها.

وفي ظل اتساع دائرة الفعل المؤسس لبناء الوعي الفردي والجماعي، جراء كثرة الوسائط الفاعلة في عملية التنشئة، يشكل الوعظ بفضل الخلفية الدينية المشتركة والأنساق الاجتماعية المتقاسمة بين أفراد المجموع ذلك الوجه الجامع والشامل للهوية الجماعية، حيث يعمل على تنمية الشعور بالانتماء إلى دارة عقدية واحدة وثابتة. الأمر الذي يعطي لحياة الإنسان معنى وسط هذا الزخم المتسارع للهويات الرقمية المنفلتة في كثير من الأحيان من ربقة التحيز الفكري والعقدي، ويجعله يستشعر نعمة وجوده الحي حينما يعي سرعة زواله.

خاتمة البحث:

ختاما، يمكن أن نجمل مجموع المعطيات المتوصل إليها في العناصر الآتية:

ـ يتضمن الخطاب البصري حجاجا يأخذ مظاهر متعددة في تشكله وانبنائه.

ـ المكونات الأيقونية ذات طبيعة حجاجية، وهي تنتمي إلى البنية التصورية حسب جاكندوف، تعمل لوحدها أو تتفاعل مع المكونات اللغوية لبناء الدلالة وإشباع المعنى.

ـ الحجاج الموسع منهج ينظر إلى مكونات الخطاب البصري بوصفها عناصر تتضمن حججا وتفضي إلى نتائج، أي أنه يتكئ على آلية تتبع البنية المنطقية للخطاب البصري متجسدة في فكرة التتالي الاستدلالي.

ـ تمضي مكونات الصورة في اتجاه حجاجي واحد، وهو ما ندعوه بسياق التساوق الحجاجي الواحد، أي أنها تسير نحو توحيد الوجهة الحجاجية، ولا تتجه نحو سياق التعارض أو الإبطال. وهي تفعل ذلك تنجز برنامجا حجاجيا عاما، أدواته اللغة أو الأيقونات، له مقصدية ناظمة للصورة ومهيكلة للدلالة. وغذت الحجة تصورا ذهنيا، والحجاج نشاطا وسيرورة ذهنية.

ـ يعيد الوعظ بمختلف تشكلات بنيته الوصل بين عالم الغيب وعالم الشهادة، بين الدنيا والآخرة، بين الجسد والروح، يحيي الدين في قلوب الناس، ويعلي من سلطة المقدس. ولذلك ظل الوعظ حيا متداولا، لأنه يمس جوهر وجود الإنسان وطبيعة كينونته الأزلية المتذبذبة بين ثنائية الخطأ والإنابة، والمتحققة بالتذكير، وغايته النبلى أن يتوافق تدين المرء، ظاهرا وباطنا، تصورا وعملا، مع دينه. وقد اقتدر الخطاب الوعظي على تجديد أدواته وإعادة بناء آلياته بحسب متطلبات العصر وصروف التبليغ والتواصل، فاستلهم ما تجود به الوسائط التكنولوجية الحادثة لأداء أدواره، متلائما مع طبيعة المتلقي وخصيصته.

ـ تتنوع بنية الوعظ بالنظر إلى القناة التي يمرر عبرها، فقد يكون باللغة شعرا وخطابة، وقد يكون وعظا غير لفظي يتخذ الاقتداء بالعمل وسيلته في الإقناع والإذعان، وقد يكون وعظ قوليا مرفودا بمعينات ديداكتيكية كالرسم مثلا، لتمرير المعرفة وبنائها، وقد يكون خطابا بصريا صرفا مشكلا عبر أيقونات معينة يستعين بوحدات لغوية لبناء المعنى. وعلى مستوى المضمون، فالوعظ خطاب مكرور ومرتجع. وثبات المضامين الوعظية متعلق بثوابت الدين وإقرارات الأخلاق ومواصفات التأدب، بيد أن التعبير عنها متنوع ومتحرك تبعا لمقتضيات الواقع والمقام ومجريات صروف الكتابة والتعبير.

ـ الصورة تشغل ميكانيزمات اللاوعي العميق، وتخاطب في الإنسان ما تراكم ترسخه وثبت في الهوية البانية للمجموعة العقدية والخطابية. وإلى جانب فاعليتها الإيحائية فإنها تحمل عناصر حجاجية تأثيرية، تنشط بتفعيل التأويل القائم على الاستحضار الأمثل لمكونات الهوية المشتركة لتشييد الدلالة واستخلاص المقصدية. وأصبحت للصورة سلطة مسلم بها، تتجاوز التواصل إلى التأثير والفعل، وبناء التمثلات وصناعة الأحكام وترسيخ الخصوصيات.

ملحق خاص بالصور:

الصورة الأولى:

هذه البيوت سيتم توزيعها علينا جميعا ... دون استثناء
دون واسطة ،،دون رشوة..
اللهم نسألك الثبات على الإيمان وحسن الخاتمة.
فاعمل من أجل هذا البيت .

الصورة الثانية:

لائحة المصادر والمراجع:

- أرسطو: 1986، فن الخطابة. ترجمة عبد الرحمن بدوي، دار الشؤون الثقافية العامة. آفاق عربية بغداد، ط2.

- العزاوي، أبو بكر:

(1).2009، اللغة والحجاج، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت. لبنان،

(2).2010، الخطاب والحجاج، ط1، مؤسسة الرحاب الحديثة. بيروت. لبنان.

(3) 2022، الحجاج الموسع: الأسس والمبادئ، ط1.

- الباسطي، كريم:

(1) 2023، خطاب الوعظ: التاريخ والبنية والوظيفة، مطبعة وراقة بلال فاس/ المغرب، ط1.

(2) 2023، الخطاب الوعظي عند الزمخشري وابن الجوزي، دراسة وتحليل، مطبعة وراقة بلال فاس/ المغرب، ط1.

- العسقلاني، ابن حجر: 1996، فتح الباري بشرح صحيح البخاري. دار الفكر.

- أبو داود: 1998، صحيح سنن أبي داود، حققه محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف ط 1.

- تطبيق الباحث القرآني في تفسير القرآن وعلومه، محور معاجم.

PERELMAN ch L.olberchts-Tyteca : Traité de l'argumentation – la Nouvelle rhétorique. 4 édition – Editions de l'université de Bruxelles

- **OSWALD DUCROT :** 1984 ,Le dire et le dit. les éditions de minuit.

الموازنة المقاصدية في التعامل بالعملات الرقمية في مجال المالية الاسلامية

Maqasid Balancing in Dealing with Digital Currencies in the Field of Islamic Finance

د. لحسن ابن العزيز
باحث في المالية الإسلامية
استاذ السلك الثانوي لمادة التربية الإسلامية

ملخص :

تُعد الموازنة المقاصدية الأساسَ الذي ينبني عليه الحكم الشرعي للتعامل بالعملات الرقمية في إطار المالية الإسلامية، حيث يشهد العصر الحديث ظهور هذه العملات المشفرة كمنتجات للثورة التكنولوجية، مما أثار جدلاً فقهياً و اقتصادياً حول شرعيتها. وتمثل العملات الرقمية وحدات افتراضية غير ملموسة تختزن في محافظ إلكترونية، وتتميز بغياب الدعامة المادية والرقابة المركزية، مما يجعلها مختلفة جوهرياً عن النقود التقليدية. وقد اختلف الفقهاء في التكييف الفقهي لها بين رافض لها كأداة ائتمان وبين معتبر إياها نوعاً جديداً من النقود.

وبناء على الموازنة المقاصدية بين المصالح والمفاسد، يتضح أن مصالح هذه العملات الإجرائية كسهولة التحويلات تتزاحم مع مفاسدها الكبيرة المتمثلة في الإخلال بالاستقرار الاقتصادي وتسهيل العمليات غير المشروعة. وعند التطبيق العملي لمعايير الترجيح، يتبين أن المفاسد المرتبطة بحفظ المال - الذي يعد من أعلى المقاصد الشرعية - تغلب على المصالح الإجرائية، خاصة مع تفاقم هذه المفاسد زمنياً في ظل غياب الرقابة المركزية.

لذلك يخلص البحث إلى أن النظر المقاصدي يرفض التعامل بالعملات الرقمية في صورتها الحالية، نظراً لغلبة المفاسد وتهديدها للمقاصد الكلية للشريعة، حيث يؤدي غياب الرقابة إلى جعل هذه العملات بيئة خصبة للعمليات المشبوهة، مما يعزز الحكم بعدم توافقها مع مقاصد المالية الإسلامية الساعية إلى حفظ المال وتحقيق المصالح العامة.

الكلمات المفتاحية : الموازنة المقاصدية_ العملات الرقمية_ المصالح والمفاسد_ التكييف الفقهي_ بحفظ المال_ النظر المقاصدي_ المالية الإسلامية.

ABSTRACT

Maqasid Balancing forms the foundational basis for the legal Islamic ruling on dealing with digital currencies within the framework of **Islamic finance**. The modern era has witnessed the emergence of these cryptocurrencies as products of the technological revolution, sparking considerable juristic and

economic debate regarding their permissibility. Digital currencies represent intangible virtual units stored in electronic wallets, characterized by the absence of physical backing and central oversight, fundamentally distinguishing them from traditional money. Jurists have differed in their **Fiqhi Classification**, with some rejecting them as a credit instrument and others considering them a new form of currency.

Based on the **Maqasid Balancing** between **Benefits and Harms (Masalih and Mafasid)**, it becomes evident that the procedural benefits of these currencies, such as ease of transfer, are outweighed by their significant harms. These harms include disrupting economic stability and facilitating illicit activities. Upon the practical application of juristic preference criteria, it is clear that the harms associated with **Wealth Preservation (Hifz al-Mal)** – one of the highest Shariah objectives – outweigh the procedural benefits. This is especially true given the tendency of these harms to intensify over time in the absence of central supervision.

Consequently, the research concludes that the **Maqasidic Perspective** rejects dealing with digital currencies in their current form due to the preponderance of harms and their threat to the overarching objectives of Shariah. The lack of regulatory oversight makes these currencies a fertile environment for suspicious activities, thereby reinforcing the ruling that they are incompatible with the objectives of **Islamic finance**, which primarily seeks **Wealth Preservation** and the realization of public good.

Keywords: Maqasid Balancing, Digital Currencies, Benefits and Harms (Masalih and Mafasid), Fiqhi Classification, Wealth Preservation (Hifz al-Mal), Maqasidic Perspective, Islamic Finance.

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد؛

فلقد أدى تطور الوسائل التكنولوجيا وانتشار شبكة الانترنيت إلى إحداث ثورة رقمية شملت مناحي الحياة وأثرت بشكل كبير على أنماط الحياة المختلفة؛ حيث ظهرت بشكل سريع أدوات نقدية جديدة تتناسب مع هذا التطور، من أهمها العملات الرقمية الافتراضية التي انتشرت بشكل سريع ومهول، في ظل الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والأوبئة وغيرها، مما جعلها محل نقاش بين الفقهاء المعاصرين والاقتصاديين، بين مانع ومجوز ومتوقف، وبين من يراها المستقبل الجديد للنقود، ومن يراها قنبلة اقتصادية عالمية موقوتة.

وعلى الرغم من عدم الاعتراف بها لدى كثير من الدول إلا أنها شقت طريقها في عالم الانترنيت وفرضت نفسها على ساحة الاقتصاد العالمي باعتبارها عملة ذات قيمة دون ضوابط أو قيود شرعية، مما حتم على الفقهاء دراستها ومعرفة آثارها بالموازنة بين مصالحها ومفاسدها للكشف عن تأصيلها الشرعي؛ ليكون العميل والمتعامل بهذه العملات على بصيرة من أمره.

وسنقف من خلال هذه الورقات على مفهوم هذه العملات الرقمية، مع التكييف الفقهي لها، محللا حكمها تحليلا مقاصديا بالموازنة بين المصالح والمفاسد. وذلك عبر مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: مفهوم العملات الرقمية ونشأتها.

المبحث الثاني: التكييف الفقهي للعملات الرقمية.

المبحث الثالث: الموازنة المقاصدية لتأصيل الحكم الشرعي للعملات الرقمية.

المبحث الأول:

العملات الرقمية: المفهوم والنشأة.

تتطور العملات بتطور المجتمع البشري، فقد مرت البشرية في الأزمنة الغابرة في تعاملاتها المالية بمراحل عدة بغية توفير حاجتها من السلع؛ بدءا بالمقايضة، مرورا بالسلعة المعدنية، ثم الورقية النائبة، ثم الورقية المستقلة، ثم النقود المصرفية، وانتهاء بالعملات الرقمية المشفرة[1]، التي هي محل بحثنا.

1. مفهوم العملات الرقمية:

لقد شهد عصرنا بوساطة استخدام التكنولوجيا الحديثة ظهور ما يعرف بالعملات الرقمية، وهي عبارة عن "نقود غير ملموسة تأخذ صورة وحدات إلكترونية وتخزن في مكان آمن على الهارد ديسك في الكمبيوتر الخاص بالعميل يعرف باسم المحفظة الإلكترونية"، ويمكن أن يستخدم العميل هذه المحفظة في إتمام عمليات البيع والشراء والتحويل وغيرها[2].

فالعملة الرقمية هي وحدة تعامل افتراضية، تتواجد بهيئة إلكترونية مشفرة، وتتميز بغياب الدعامة المادية كالقطع المعدنية، أو الأوراق النقدية، أو البطاقات البنكية[3]، ومعنى كونها رقمية: أي أنها افتراضية تخيلية، وليست عينية حسية، فليس لها أي وجود فيزيائي، كما أنها غير مغطاة بأصول ملموسة[4].

2. نشأة العملات الرقمية:

ظهرت هذه العملة في عام 2007م، على يد شخص مجهول الهوية اتخذ اسما مستعارا يدعى "ساتوشي ناكاموتو"، وقدم فكرتها في بحث نشره عام 2008م، مبينا أنه يؤسس لنظام نقدي جديد للدفع الإلكتروني، يهدف به إلى تغيير الاقتصاد العالمي[5]. وتقوم فكرة هذه العملة على مبدأ التعامل المباشر بين المستخدمين، بطريقة الند للند، وهو مصطلح تقني يعني التعامل المباشر بين طرفين دون الاستعانة بطرف وسيط كالبنوك والمؤسسات المالية، فمعاملاتها مجهولة لا يمكن لأي جهة مراقبتها أو الاطلاع عليها[6].

---

(1)- ينظر النقود الإلكترونية كإحدى وسائل الدفع، طارق محمد حمزة. منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط:1، 1433هـ. ص:39.

(2)- ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة، الدورة الخامسة والعشرون لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، من 29 رجب إلى 3 شعبان 1444هـ الموافق 20 فبراير إلى 23 فبراير 2023م. ص: 216.

(3)- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد (76)، السنة 54، قانون المالية لسنة 2018م، مؤرخ في 2017/12/27، مادة: 117.

(4)- الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية، عبدالله العقيل، ص: 20 بتصرف. منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(5)- النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، عبد الله بن سليمان الباحوث، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة- القاهرة، 2017/02/25م. ص: 877، بتصرف.

(6)- العملات الافتراضية -حقيقتها وتكييفها وحكمها الشرعي-، أسماء سالمين العرياني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 14 / العدد 01 / 2021. ص: 114.

ولها مزايا وعيوب كثيرة لا يسمح المقام لبسطها[1].

المبحث الثاني:

التكييف الفقهي للعملات الرقمية.

اختلف الفقهاء قديما وحديثا في تصورهم الشرعي لكل ما جاء بعد نظام المعدنين، وفي هذا المبحث سنعرض بعض الاجتهادات التكييفية لذلك، محاولين تطبيقها على العملات الرقمية.

- ✓ **أولا: هل العملات الرقمية نقود نائبة؟**

هذا لا ينطبق عليها؛ لأنها غير صادرة عن رقابة بنك مركزي ولا تخضع له، ولا تعبر عن قيمة عملة سيادية.

- ✓ **ثانيا: العملات الرقمية أداة ائتمان؟**

ليست كذلك؛ لأنها ليست دينا على مصدرها، ولا يوجد جهة تكفلها.

- ✓ **ثالثا: العملات الرقمية سلعة؟**

ليست سلعة؛ لأن تعريف السلع "كل ما عدا الأثمان"[2]، وقد أريد للعملة أن تكون ثمنا للمبيعات، فهي ليس لها قيمة في ذاتها المجردة.

- ✓ **رابعا: العملات الرقمية أداة تبادل وليست أداة دفع؟**

الحقيقة أنها لا تعتبر أداة تبادل ولا أداة دفع نهائي؛ لأنه لا يتم تدميرها[3] لصالح الجهة المستفيدة، كما يحصل عن طريق طرف ثالث متحكم في الحوالات النقدية الإلكترونية الصادرة عن "فيزا كارد" مثلا.

- ✓ **خامسا: وسيلة دفع ونوع جديد من النقود؟**

هذا التكييف هو الأقوى احتمالا؛ نظرا لقيامها بوظائف النقود جزئيا بشكلها الحالي، وبشكل أكبر مستقبلا إن تم قبولها، لكن هذا مستبعد جدا شرعا وقانونا؛ لما ينتج عنها من تداعيات اقتصادية، وهو المرجح لعدم انطباقها على أي من الأوصاف السابقة[4].

والحاصل أن العملات الرقمية ضرب مستحدث من النقود جرى التعامل به بصورة جزئية، إلى كونه

---

[1]- تنظر في النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية. المرجع السابق. ص: 885-891.

[2]- ينظر المغني لابن قدامة 58/2. مكتبة القاهرة طبعة 1388هـ.

[3]- معنى تدمير النقود: إلغاء قيمتها حتى لا تنسخ من أداة إلى أداة.

[4]- التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، لثلاثة باحثين في جامعة مالايا –كوالالمبور. مجلة بيت المشورة – قطر عدد أبريل 2018. ص: 25-27. بتصرف.

قابلا للحيازة، ومنتفعا بع في نقل القيم، وذا قيمة مالية، وإن عراها شيء من الاضطراب[1].

وقد كان التعامل بها محل شد وجذب بين فقهاء العصر، وتناصت الأقوال في حكمه بين مبيح ومحرِّم ومتوقّف، والأكثرية على منع التعامل بها[2]؛ لما فيها من أخطار اقتصادية وتقنية وقانونية، وهو منع مصلحي من قبيل تحريم الوسائل لا تحريم المقاصد[3]، مع سريان الأحكام الشرعية المتعلقة بالعملات على من امتلكها استثناء؛ لاختلاف التقنينات على ممتلكها في البلاد المختلفة[4].

المبحث الثالث:

الموازنة المقاصدية لتأصيل الحكم الشرعي للعملات الرقمية.

دارت فتاوى المانعين[5] للتعامل بهذه العملات الرقمية على لحظ المفاسد الراجحة للتعامل بالعملات الإلكترونية كالإخلال باتزان السوق، والإضرار باقتصاد الدول، والافتيات على ولاة الأمر، وفتح الباب للغش والتزوير، ونحو ذلك... واستصحابا لهذا النظر المآلي أفتت بالمنع، وحسمت مادة الضرر المتوقع[6].

بيد أن الخبراء الذين صرحوا بمفاسد التعامل بالعملات الإلكترونية لا ينكرون أن مصالح قد تجتلب أيضا من هذا التعامل كسهولة دفع الأموال، وإرسالها واستقبالها، وانخفاض رسوم العمليات الجارية في هذا الإطار، وتوفير درجة عالية من الأمان ضد السرقة؛ واتساع دائرة التداول التجاري...[7].

وهذا يعني أن النازلة يتزاحم فيها قبيلان: قبيل المصالح وقبيل المفاسد، وأن الموازنة المقاصدية سبيل إلى تغليب أحدهما، إذا أحكم انتحاؤها وتطبيق كلياتها الترجيحية، ومن تدبر أحوال الدنيا ومجاري الواقعات يجد أن خلوص المصالح أمر عزيز، والعبرة بما غلب، فيغمر في جانبه المغلوب[8].

والحق أن المعايير التي يُعتصم بها في الترجيح بين القبيلين متعددة، وإشباع القول فيها محوجٌ إلى حيزٍ دراسي رحيب، وحسبي التمثيل بمعيارين بارزين أرى أن لهما أثرا محققا في استصفاء الراجح وتغليبه، وهما:

1) معيارترتبة المصلحة والمفسدة:

إذا تناصت المصالح والمفاسد في مورد ما، واحتيج إلى الترجيح، فالاحتكام إلى معيار الرتبة أمر مسلمٌ لما

---

(1)- ينظر العملات الافتراضية في ميزان المصالح والمفاسد لظلال أم خير وقطب الريسوني، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد: 1، 2021 م، ص 419.

(2)- يراجع الموقع الرسمي لدار الإفتاء الفلسطينية والهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف بدبي.

(3)-القرار رقم (1) لعام 1444هـ، الصادر عن لجنة الاجتهاد والفتوى بالاتحاد العالمي لعلماء المسلمين بشأن التعامل بعملة البيتكوين والعملات الرقمية.

(4)- ينظر التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، ص:28.

(5)- الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين/ دار الإفتاء المصرية/ هيئة كبار العلماء بالسعودية / الهيئة العامة للشؤون الإسلامية بالإمارات.

(6)- ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة. ص:40.

(7)- انظر العملات الافتراضية، ياسر آل عبد السلام، ص 65 وما بعدها. دار الميمان، المملكة العربية السعودية، 1439هـ.

(8)- انظر كلام العز بن عبد السلام في قواعده، 7/1. مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، طبعة 1414هـ.

تقتضيه قواعد الشارع وعوائده من درء الأعلى بالأدنى، ونازلة العملات الرقمية من النوازل التي تناصى فيها القبيلان، والملحوظ أن مصالح التعامل بهذه العملات لا يشذ في الغالب عن مصالح خادمة لرواج المال وسهولةِ تداوله، وتأمينه من السرقة بدرجة عالية، وضمان الوضوح لمستعملها، والمعاملات التي تجري من خلالها، أما المفاسد التي صرح بها خبراء المجال، وأدار عليها الفقهاء فتاويهم في التحريم من تسهيل العمليات المحظورة وغياب الرقابة والحماية القانونية وغير ذلك، فتكرُّ بالنقض على كلية النفس؛ وتعُقِبُ من التهارُجِ وفوت الأمان ما يربو في مقداره وأثره على المصالح المذكورة، وعُظمُها دائر على حفظ المال ورواجه[1].

2) معيارالامتداد الزمني للمصلحة ولمفسدة:

وزن المصلحة أو المفسدة لا يستقر على حال، وللزمن بأبعاده الوقتية والمكانية والإنسانية أثر في تغير الوزن المصلحي زيادة أو نقصا. والمقاصديُّ لا يتعجل بالحكم على مصلحة أو مفسدة في مبتدئها ومنشئها، بل يرمق الصيرورة الواقعية والعاقبة المستقبلية لما ظنه صلاحا أو فسادا؛ لأن العبرة بما استقر عليه وزن أحد القبيلين مآلا لا حالا.

والحق أن العملات الرقمية إذا لم تحظ برقابة قانونية وغطاء من البنوك المركزية للدول، فإن العمليات

المشبوهة كالاتجار في الأسلحة، وغسيل الأموال، ستلفي مرتعها الخصب في هذه العملة، ولا يخفى أن هذه العمليات إن تمت فمفاسدها العظيمة لا يزيدها تراخي الزمن إلا تفاقما واستفحالا؛ بل إن المصالح التي تلُحظ للتعامل النقدي الافتراضي، ستتضاءل وتتزايل بحكم غلبة المفاسد وامتداد آثارها المستقبلية[2].

[1]- ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة. ص:40-41.
[2]- ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة. ص:41-42.

3) الخاتمة

1_ النتائج

يؤكد التحليل المقاصدي أن التعامل بالعملات الرقمية المشفرة - على الرغم من بعض مصالحها الإجرائية كسرعة التحويلات وانخفاض تكاليفها - يظل مرفوضًا من منظور الموازنة الشرعية بين المصالح والمفاسد، حيث تغلب المفاسد الكلية برتبتها ووزنها وامتدادها الزمني. فمفاسد هذه العملات، المتمثلة في الإخلال باستقرار الأسواق، والافتيات على سلطة الولاية، وتسهيل العمليات المحظورة كغسيل الأموال في ظل غياب الرقابة والحماية القانونية، تتعارض مع أعلى مقاصد الشريعة في هذا الباب وهو **مقصد حفظ المال** . وعليه، فإن الصورة السائدة اليوم للعملات الافتراضية لا تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية، ولا يجوز الانخداف ببعض مظاهر الرواج التجاري أو الاقتصادي الذي تتيحه إذا كان يعود بالإبطال على الأصول والأموال ويجعل الاعتداء عليها غير مأمون العواقب.

2_ المقترحات:

انطلاقاً من هذه النتائج، يمكن طرح المقترحات الآتية:

1. **تطوير بدائل إسلامية:** حث الجهات المختصة على تطوير عملات رقمية سيادية إسلامية، تكون خاضعة للرقابة، مغطاة بأصول حقيقية، ومتوافقة تماماً مع الضوابط الشرعية.
2. **تعزيز الأطر التنظيمية:** الدعوة إلى وضع تشريعات رقابية صارمة تحكم سوق الأصول الرقمية، بهدف حماية الاقتصاد الوطني والمتعاملين من المخاطر المحتملة.
3. **بناء الوعي المجتمعي:** تكثيف الجهود التوعوية من قبل المؤسسات العلمية والإعلامية لتوضيح طبيعة العملات المشفرة والمخاطر الشرعية والاقتصادية المترتبة على التعامل بها.
4. **دعم البحث العلمي:** تشجيع البحث والاجتهاد الجماعي المستمر لمتابعة تطورات هذا المجال واستباق آثاره، ودراسة إمكانية دمج تقنية "بلوكتشين" في إطار يتوافق مع أحكام الشريعة.
5. **تفعيل دور المؤسسات المالية الإسلامية:** تحفيز البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على استشراف المستقبل وتقديم حلول وخدمات مالية رقمية مبتكرة تلبي حاجات العصر مع الحفاظ على الثوابت الشرعية.

وبهذا، يكون الموقف الشرعي رافضاً للعملات المشفرة في صورتها الحالية حمايةً للمقاصد الكلية، لكنه في الوقت ذاته يحث على السعي نحو تطوير بدائل رقمية آمنة ومتوافقة مع الشريعة، تحقيقاً لمقاصدها في جلب المصالح ودرء المفاسد.

لائحة المصادروالمراجع المعتمدة :

- النقود الإلكترونية كإحدى وسائل الدفع، طارق محمد حمزة. منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط:1، 1433هـ.
- ضوابط إعمال مقاصد الشريعة في توجيه المعاملات المالية المعاصرة، الدورة الخامسة والعشرون لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، من 29 رجب إلى 3 شعبان 1444هـ الموافق 20 فبراير إلى 23 فبراير 2023م.
- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد (76)، السنة 54، قانون المالية لسنة 2018م، مؤرخ في 2017/12/27،
- الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية، عبدالله العقيل. منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وآثارها الاقتصادية، عبد الله بن سليمان الباحوث، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة- القاهرة، 2017/02/25م.
- العملات الافتراضية -حقيقتها وتكييفها وحكمها الشرعي-، أسماء سالمين العرياني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 14 / العدد 01 / 2021.
- الموقع الرسمي لدار الإفتاء الفلسطينية والهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف بدبي.
- التوجيه الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، لثلاثة باحثين في جامعة مالايا –كوالالمبور. مجلة بيت المشورة – قطر عدد أبريل 2018.
- العملات الافتراضية في ميزان المصالح والمفاسد لظلال أم خير وقطب الريسوني، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد: 1، 2021 م.
- العملات الافتراضية، ياسر آل عبد السلام، دار الميمان، المملكة العربية السعودية، 1439هـ.

مقالات العلوم القانونية

إعادة هيكلة النظم القانونية وتحليل السياسات التشريعية بالذكاء الاصطناعي

السعدية خطاب

حاصلة على شهادة الدكتوراه بجامعة سيدي محمد بن عبد الله- كلية الشريعة- فاس. تخصص الشريعة والقانون.

الملخص : يعد الذكاء الاصطناعي من أبرز التحولات التكنولوجية التي تؤثر بعمق على مختلف مناحي الحياة بما في ذلك الأنظمة القانونية. وفي المغرب بدأت ملامح هذا التحول تظهر بشكل تدريجي مع تزايد الحديث عن ضرورة إعادة هيكلة النظم القانونية وتحليل السياسات التشريعية بالذكاء الاصطناعي لمواكبة الثورة التكنولوجية.

الكلمات المفاتيح : الذكاء الاصطناعي، إعادة هيكلة النظم القانونية، تحليل السياسات التشريعية، الخوارزميات، البيانات الضخمة.

Abstract

Artificial intelligence, is one of the most prominent technological transformations that deeply affects various aspects of life, including legal systems. In Morocco, the features of this transformation have begun to gradually emerge, as discussions increase about the need to restructure legal systems and analyze legislative policies using artificial intelligence in order to keep pace with the technological revolution.

Keywords :Artificial Intelligence, restructuring of legal systems, legislative policy analysis, Algorithms, Big Data.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

تتسارع التحولات التكنولوجية التي يشهدها العالم، والتي ترتبط بالدرجة الأولى بموجة الذكاء الاصطناعي، كقوة تعيد تشكيل ملامح المجتمعات والاقتصادات، وتطرح في الوقت ذاته تحديات وفرص غير مسبوقة، في مقابل ذلك لم يعد المغرب بمنأى عن هذه الموجة الجارفة؛ إذ تتزايد النقاشات حول كيفية تسخير إمكانيات هذه التكنولوجيا الثورية مع التخفيف من مخاطرها المحتملة.

وفي خضم هذا الجدل المحتدم، تجد المؤسسة التشريعية ممثلة في البرلمان نفسها أمام مسؤولية تاريخية لتأطير وتنظيم هذا المجال الحيوي بما يضمن مواكبة التطورات العالمية، وحماية المصالح الوطنية العليا، فالتشريع السليم في هذا المضمار ليس ترفا فكريا، بل بات ضرورة استراتيجية تفرضها متطلبات العصر الرقمي.

غير أن تحديد معالم هذا المجال التشريعي يظل رهيناً بالوقوف على مفهوم الذكاء الاصطناعي ذاته، وهو مفهوم شابته تعددية في التعريفات، فلقد تعددت تعاريف الذكاء الاصطناعي ، واختلفت باختلاف نظرة العلماء بشأنه، وصيغت في تعريفه عدة صيغ، غير أننا سنقتصر على ما نراه مناسبا لموضوع الدراسة دون إطناب. فقد عرف البعض من الفقه الذكاء الاصطناعي على أنه:" فرع من فروع علم الحاسب يبحث في فهم وتطبيق تكنولوجيا تعتمد على محاكاة الحاسب لصفات ذكاء الإنسان".[1]

وعليه، فإن الذكاء الاصطناعي عبارة عن محاكاة للذكاء البشري يقتصر على إجراء عمليات حسابية لوغاريتمية لمحاكاة الذكاء الإنساني دون مطابقته؛ لأنه يعتمد في الغالب على الحامل الملموس(الآلة) وقدرته على ما يتم برمجته عليه محاكاة للذكاء الإنساني.

وإذا كان الذكاء الاصطناعي عبارة عن أنظمة وبرامج حاسوب تحاكي سلوك البشر وتصرفاتهم، فإن ذلك لا يعني بالضرورة أن أي برامج حاسوبية تعمل من خلال خوارزمية معينة من أجل القيام بوظائف محددة تعد ذكاء اصطناعيا، بل يلزم لكي تعد هذه البرامج ذكاء اصطناعيا، أن تكون قادرة على التعلم وجمع البيانات، وكذلك تحليل هذه البيانات من أجل اتخاذ القرارات على أساس عملية التحليل.[2]

---

[1] Alom Hammad , Encyclopedia of computer Terms : English Arabic. Virginia: American Global Publishing, 1994, P: 40-41.

[2] خليفة إيهاب مجتمع ما بعد المعلومات" تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي" دار العربي للنشر والتوزيع أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة 2013، الصفحة : 40.

وقد طال الذكاء الاصطناعي عدة قطاعات، كالأمن والبحث العلمي والتعليم والصحة والثقافة، وغيرها من الاستخدامات المتزايدة والمعقدة المرتبطة بقواعد البيانات الضخمة، وفي المجال التشريعي والقانوني أصبحت العديد من المنابر تتحدث عن الأدوار المتقدمة التي يمكن أن يلعبها الذكاء الاصطناعي في دعم صناعة القرار التشريعي والقانوني وذلك على مستويات الصياغة والتحليل والتقييم.

ومن هذا المنطلق تأتي هذه الورقة لدراسة موضوع إعادة هيكلة النظم القانونية وتحليل السياسات التشريعية بالذكاء الاصطناعي، وذلك لأهمية وراهنية هذا الأخير العملية والعلمية والمتمثلة في الاهتمام الدولي بالموضوع من خلال عقد العديد من المؤتمرات الدولية والوطنية، وعقد اجتماعات متخصصة في المجال.

والموضوع الذي نحن بصدد مناقشته، فالإشكالية التي تثير نفسها بشكل قوي لاستعمال معقلن وآمن للذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني تتمثل فيما يلي: **كيف يمكن جعل منظومة الذكاء الاصطناعي أداة قوية لتحسين الكفاءة التشريعية والقانونية في بلادنا وفق مقاربة تدبير المخاطر** ؟ وتتفرع عن هذه الإشكالية الكبرى الأسئلة الفرعية الآتية :

مدى حدود استطاعة المشرع المغربي مواكبة مستجدات التكنولوجيا الرقمية؟

ما هي الضمانات الأخلاقية والقانونية لحكامة استعمال الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني في بلادنا؟.

و سأعتمد على المنهج الوصفي والتحليلي للإجابة عن الأسئلة المتفرعة عن الإشكالية السالفة الذكر وفق التصميم التالي:

المبحث الأول: و اقع النظم القانونية المغربية ومقومات الإطار التشريعي.

المطلب الأول: الإطار القانوني والمؤسساتي للمجال الرقمي بالمغرب.

المطلب الثاني: حدود استطاعة المشرع المغربي مواكبة مستجدات التكنولوجيا الرقمية.

المبحث الثاني: حكامة استعمال الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني.

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي في مجال العمل التشريعي والقانوني

المطلب الثاني: التحديات القانونية للذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني.

المبحث الأول: و اقع النظم القانونية المغربية ومقومات الإطار التشريعي:

رغم الخطوات التي خطاها المغرب نحو التحول الرقمي وتحديث الإدارة، لا تزال المنظومة القانونية، تعاني من فجوات واضحة أمام التطورات المتسارعة التي تفرضها تقنيات الذكاء الاصطناعي، فالقوانين

والتشريعات المغربية في مجملها تم وضعها في سياقات مختلفة، ولم تكن موجهة للتعامل مع أنظمة ذكية تتخذ قرارات معقدة، أو تحليل البيانات الضخمة، أو تشارك في عمليات حوكمة سيادية.

وعليه سأتحدث في هذا المبحث عن نقطتين أساسيتين، تتمحور النقطة الأولى حول الإطار القانوني والمؤسساتي للمجال الرقمي بالمغرب(مطلب أول)، بينما تتحدث النقطة الثانية عن حدود استطاعة المشرع المغربي مواكبة مستجدات التكنولوجيا الرقمية(المطلب الثاني).

المطلب الأول: الإطار القانوني والمؤسساتي للمجال الرقمي بالمغرب

لقد حققت التكنولوجيا تغييرا جذريا في جميع جوانب الحياة الإنسانية، وعكست الثورة المعلوماتية التعامل المطرد مع الأنظمة والشبكات الرقمية، وبالتالي أصبح الاعتماد بشكل كبير على قاعدة من البيانات التي يتم تخزينها أو تداولها عبر الشبكات، وتم التحول من النظام الورقي إلى النظام الرقمي التكنولوجي، وانبثق ما يعرف بالقرية الكونية[1] التي تخطت الحدود الجغرافية.

وإذا كان لا يشك أحد في دور التكنولوجيات الجديدة في تطور الإنسان والمجتمعات، حيث مكنت من تسهيل مأمورية المعاملات والمبادلات ونقل المعطيات، فإنها بالمقابل تفرض حاجة ملحة لمواكبة هذا التطور الذي عرفه المجال الرقمي، ومواجهة التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي والاستخدام الآمن للتكنولوجيا الرقمية. فالضرورة تقتضي إيجاد تأطير قانوني يواكب هذا التطور المتسارع لاستخدام آمن للتكنولوجيا الحديثة.[2]

والمغرب على غرار الدول المتقدمة، وعيا منه بأهمية الرقمنة في التنمية المستدامة عمد إلى تبني استراتيجيات ومخططات[3]، تستهدف تسريع عجلة الانتقال الرقمي، والاستفادة من فرص التنمية التي تتيحها التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال. كما سارع إلى إصدار مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية لمواكبة هذا التحول الرقمي، فصدرت مجموعة من القوانين والمراسيم والمذكرات في هذا المجال، عملت على تأطير مختلف جوانب الظاهرة، يتعلق الأمر بالقوانين الخاصة بقطاع الاتصال السمعي البصري،

---

[1] خبال عبد الحميد، شول بن شهرة : "التحول إلى الحكومية الذكية- الفجوة بين التشريع والتكنولوجيا عند التطبيق"، مجلة القانون والعلوم الإنسانية، المجلد 14، العدد: 03 (2021)، الصفحة: 129.

[2] أجعون أحمد : " المستحدث في القانون الرقمي والذكاء الاصطناعي"، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، سلسلة: الدلائل القانونية والقضائية، الطبعة الأولى 2023، الجزء الأول، العدد 13، مطبعة الأمنية – الرباط، ، ، الصفحة: 9.

[3] تتمثل بعض تلك الاستراتيجيات والمخططات فيما يلي:
- الاستراتيجية الرقمية لمواكبة التحولات العالمية لسنة 2000.
- استراتيجية المغرب الإلكتروني: 2005-2010.
- استراتيجية المغرب الرقمي: 2009-2013
- المغرب الرقمي 2013.
- مذكرة التوجيهات العامة للتنمية الرقمية في أفق 2025.
- توصيات تقرير النموذج التنموي لتسريع التحول الرقمي وتأهيل البنيات التحتية الرقمية.....

وقوانين ومراسيم التبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية وخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية، وأيضا القانون والمرسوم المتعلقين بالأمن السيبراني، والمقتضيات الجنائية المتعلقة بالإخلال بسير نظم المعالجة الالية، وكل المقتضيات اللازمة لمواجهة المخاطر والتهديدات الأمنية التي يطرحها استخدام تقنيات المعلوميات والاتصال.

كما عمد المشرع المغربي إلى استحداث مجموعة من الهيئات والمؤسسات واللجان لضبط المجال الرقمي[1]. وبالإضافة إلى هذه الترسانة القانونية ذات الصلة المباشرة بالتنمية الرقمية، صدرت مجموعة من النصوص القانونية الموازية والمتمثلة في حماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، والإيداع القانوني وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، كذلك تبسيط المساطر أو الإجراءات الإدارية، إضافة إلى الحق في الحصول المعلومات وحماية المستهلك.....

واستكمالا لهذا المسلسل الإصلاحي الكبير، أكد تقرير النموذج التنموي الجديد المغربي على ضرورة اعتماد الرقميات أو التكنولوجيا الرقمية كرافعة فعلية وجوهرية للتغيير والتنمية، وذلك بفضل الإمكانات التي تتيحها هذه الرافعة، سواء كعامل استراتيجي لتسريع وثيرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية المأمولة، أو كأداة تساعد على رفع منسوب الثقة بين الفاعلين الثلاثة المعنيين برهانات التحول هذه (الدولة، المواطن، والمقاولة)، أو كآلية من شأنها تبسيط وتجويد الخدمة العمومية المقدمة[2].وقد تم بهذا الخصوص تحديد خمس تحديات يلزم رفعها، وتتمثل هذه التحديات في ضرورة اعتماد استراتيجية للتحول الرقمي، وتأهيل البنيات التحتية الرقمية، وتطوير المنصات الرقمية بالنسبة لكل الخدمات المقدمة للمواطن والمقاولة، وضرورة تكوين الكفاءات المتطلبة في هذا المجال، وإعداد النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة بهذا الموضوع[3].

وقد شكلت رقمنة الإدارة والخدمات العمومية تحديا رئيسيا للدولة دفعها إلى اتخاذ خطوات عملية لرقمنة الخدمات واعتماد تطبيقات عملية للتدبير الإلكتروني همت قطاعات ومجالات مختلفة، وكأمثلة على

[1] تتمثل بعض الهيئات والمؤسسات واللجان التي استحدثها المشرع المغربي لضبط المجال الرقمي فيما يلي:
- مديرية عامة للانتقال الرقمي.
- وكالة التنمية الرقمية.
- المجلس الوطني للإعلام والاقتصاد الرقمي.
- اللجنة الوزارية الدائمة للبحث العلمي والابتكار والتنمية التكنولوجية.
- الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.
- المديرية العامة لأمن نظم المعلومات.
- وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة.
- اللجنة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي.

[2] جفري سعيد: " المغرب والنموذج التنموي الجديد"، الطبعة الأولى 2021، مطبعة الأمنية – الرباط، ، الصفحة: 127-126.

[3] المرجع نفسه ، ص: 127.

ذلك: التدبير الإلكتروني للتحفيظ العقاري، التدبير الإلكتروني لجواز السفر البيومتري والبطاقة الوطنية للتعريف، التدبير الإلكتروني لملفات المعاشات، التدبير الإلكتروني للمعاملات التجارية، التدبير المالي والجبائي الإلكتروني، التعليم عن بعد، الطب عن بعد، التدبير الإداري الإلكتروني، التدبير الإلكتروني للأرشيف.....

المطلب الثاني: حدود استطاعة المشرع المغربي لمواكبة مستجدات التكنولوجيا الرقمية:

عمل المشرع المغربي منذ سنوات سابقة على إصدار العديد من التشريعات المؤطرة للاستخدام الآمن للتكنولوجيا عامة والرقمية خاصة، وذلك مواكبة لغزو التكنولوجيا لجميع القطاعات والخدمات، واعتبارها أيضا معيارا للتقدم والرقي والتحضر، لكن هذه التشريعات وإن كانت قد عملت على تحديث الترسانة القانونية ووصول المغرب إلى مصاف الدول المصدرة لقوانين متقدمة تخص الرقمنة، فهناك العديد من الإكراهات التي تحول دون تسريع إدماج هذه التكنولوجيا في مختلف القطاعات، وانبثاق منظومة تكنولوجية قوية على الصعيد الوطني.

فمن بين الإكراهات التي تحول دون تسريع إدماج التكنولوجية الرقمية في مختلف القطاعات ببلادنا، هناك ما يسمى بالتضخم التشريعي[1] الرقمي، ويتجلى ذلك من خلال تعدد القوانين الصادرة والمتفرقة، بحيث نجد نصوص قانونية متممة لقوانين أخرى، كقانون الالتزامات والعقود وقانون الشركات، وهناك نصوص أخرى خاصة منظمة لموضوع قانوني يرتبط بالتحول الرقمي ونتائجه كالقانون رقم: 09.08 والقانون رقم: 05.20، وغيرهما، أيضا نجد قوانين تتداخل فيما بينها كالقانون رقم: 53.05 والقانون رقم: 24.20 فيما يخص التعديلات المتعلقة بقانون الالتزامات والعقود، فكان من الأحرى على المشرع الجمع بين مقتضيات القانونين في قانون واحد، وإن كنا نرى[2] أن الأفضل من ذلك جمع جميع التشريعات في مدونة واحدة يطلق عليها المدونة الرقمية أو القانون الرقمي.

أيضا من بين الإكراهات الأخرى التي تحول دون تسريع إدماج التكنولوجية الرقمية ببلادنا، هناك مسألة الاعتماد على الخبرة لفض المنازعات الناجمة عن تطبيق النصوص التشريعية المؤطرة للتكنولوجيا الرقمية، فبحكم طبيعة هذه القوانين المتميزة بالتقنية، يصعب على القاضي فض المنازعات التي تعرض عليه بخصوصها، والاستخدام الغير السليم لها بحكم تكوينه القانوني الذي يفتقد إلى التكوين التقني في هذا

[1] يقصد بالتضخم التشريعي: كثرة النصوص القانونية التي تحكم مسألة معينة، أو كثرة القوانين المشابهة في قضايا مشابهة. أنظر بهذا الخصوص:
صالح عبد الكريم و فاضل عبد الله حامد:" تضخم القواعد القانونية- التشريعية دراسة تحليلية نقدية في القانون المدني"، مجلة تكريت للعلوم القانونية، السنة السادسة، العدد: 23- أيلول 2014، ص: 147-149.

[2] لمغاري حليمة:" القانون والتكنولوجيا الرقمية بين جدلية التأثير والتأثر"، مؤلف جماعي تحت عنوان:" القانون، المجتمع، والرقمنة التأثير والتأثر"، الطبعة الأولى 2023، مطبعة الأمنية – الرباط، الصفحة: 37.

المجال[1] لذا نجد[2] أنه من البديهي أن يعمد إلى تعيين خبير لإعداد تقرير حول المسائل التقنية والفنية حول موضوع النزاع المحددة له في الحكم التمهيدي الصادر بتعيينه.

والأخذ بتقرير الخبير يخضع للسلطة التقديرية للقاضي، بحيث تنص الفقرة الأخيرة من الفصل 66 من قانون المسطرة المدنية على ما يلي:" لا يلزم القاضي بالأخذ برأي الخبير المعين ويبقى له الحق في تعيين أي خبير آخر من أجل استيضاح الجوانب التقنية في النزاع"، لكن هذه السلطة التقديرية اليوم أصبحت تضمحل وتطرح مسألة سلطة الخبراء على القضاء[3].

فخاصية الانتشار والتقدم المهول التي تتميز بها التكنولوجيا، بحيث يصعب إيقاف هذه الخاصية أو التحكم فيها، جعلت القواعد العامة للقانون عاجزة عن تأطيرها تأطيرا قانونيا، وأيضا النصوص الخاصة بدورها لا تستجيب لجميع المستجدات، مما جعل هناك بطئا تشريعيا في مجال مسايرة المستجدات التكنولوجية عامة وليست الرقمية فقط[4].

بالإضافة إلى ذلك نجد التشريع المغربي مازال يفتقر لتشريعات تخص مستجدات التكنولوجيا الحديثة مثل الذكاء الاصطناعي[5]، العقود الذكية والعملات المشفرة، وهذا يعني أن المغرب لم يضع بعد إطارا قانونيا خاصا بالذكاء الاصطناعي، رغم أنه بادر إلى وضع أسس منظومة رقمية شاملة تساهم في تطوير واستخدام هذه التكنولوجيا[6].

والجدير بالذكر أنه فضلا عن الدستور، فإن بلادنا وقعت على العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحقوق المدنية، وحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، ومحاربة الجرائم السيبرانية. كما التزمت بلادنا بتفعيل توصيات اليونسكو المتعلقة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي (أول دولة افريقية وعربية تتخذ هذه المبادرة[7])، وكذا قرار منظمة الأمم المتحدة الداعي إلى الاستخدام المأمون والمؤمن والموثوق للذكاء الاصطناعي

---

[1] قانوني وسيلة:" جدلية القانون والتكنولوجيا بين التكامل والتحايل"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، عدد: 5، سنة: 2020، الصفحة: 48-97.

[2] لمغاري حليمة:" القانون والتكنولوجيا الرقمية بين جدلية التأثير والتأثر"، مرجع سابق، الصفحة: 37.

[3] يشار أن علاقة القاضي بالخبير اليوم تطرح العديد من الإشكاليات مردها التقدم العلمي والتطور التكنولوجي، خاصة أن تكوين القاضي تكوينا قانونيا وليس فنيا وتقنيا، لذا توجد بعض المقررات القضائية تبعد القاضي عن مناقشة هذه الأمور، من بينها القرار الصادر عن محكمة الاستئناف بالرباط 1989 باعتبارها أنه:" ليس للقاضي أن يقحم نفسه في نقاش علمي للترجيح بين وجهات نظر واتخاذ موقف معين منها وانتقادها لعدم توافر المعرفة الكافية لديه للفصل في المسائل الطبية، بل عليه الاستعانة بأهل الخبرة".
القرار الصادر في الملف الجنحي رقم: 88/7771 ، بتاريخ: 31 مارس 1989، أورده أدريوش أحمد:" مناهج القانون المدني المعمق"، سلسلة منشورات المعرفة القانونية، الطبعة الأولى، مطبعة أصكوم –القنيطرة، ، صفحة: 347.

[4] لمغاري حليمة:" القانون والتكنولوجيا الرقمية بين جدلية التأثير والتأثر"، مرجع سابق، ص: 38.

[5] بخصوص الذكاء الاصطناعي أنظر جنوي أشرف:" الذكاء الاصطناعي وتحديات الأمن القومي"، المجلة المغربية للبحث القانوني، عدد: 02-2021، ص: 15 وما يليها.

[6] رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول:" الذكاء الاصطناعي بالمغرب أي استخدامات وأي آفاق للتطوير"، إحالة ذاتية رقم: 2024/78، ص: 31.

[7] http://Unesdoc.Unesco.org/ark:/48223/pf0000389744_ara.

لأغراض التنمية المستدامة. ومع ذلك، فإن هذه الالتزامات الوطنية والدولية تواجه صعوبة في تجسيدها إلى إجراءات ملموسة في ظل غياب آليات خاصة للحكامة والتقنين[1].

ويشكل غياب إطار قانوني للذكاء الاصطناعي تحديا كبيرا أمام النهوض بهذه التكنولوجيا بالمغرب[2]. وعلاوة على ذلك، يعتبر التحرير غير الكافي للمعطيات عقبة كبيرة في هذا الصدد، فعلى الرغم من أن حق الحصول على المعلومات قد نص عليه الدستور في المادة 27 منه، إلا أن تحرير وإتاحة المعطيات العمومية لا يزال محدودا رغم صدور القانون رقم: 31.13، الذي ينظم هذا الحق. وكان المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي قد شدد على أهمية مساهمة فتح المعطيات العمومية في تحسين جودة الخدمات العمومية[3]. ومن هذا المنطلق، فإن تحسين الوصول إلى المعطيات وتوفرها يعد أمرا بالغ الأهمية لتعزيز مسار تطوير الذكاء الاصطناعي.

ومن التحديات الأخرى التي تقف عائقا كبيرا أمام تطوير الذكاء الاصطناعي في بلادنا هناك خصاص في الكفاءات في هذا المجال، وفي هذا الصدد يهدف القطاع الحكومي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي والابتكار إلى رفع عدد الخريجين المكونين في مجال التكنولوجيا الرقمية بشكل ملموس بحلول 2030[4].

ومن المبادرات المتخذة لبلوغ هذا الهدف، التعميم التدريجي للتكوين في مجال الذكاء الاصطناعي على جميع الشعب الجامعية، بما يمكن من تقريب هذه التكنولوجيا من أكبر عدد من الطلبة. غير أن هذا الطموح يصطدم بعائق كبير يتمثل في نقص المكونين المؤهلين على جميع المستويات مما قد يحول دون تحقيق الأهداف المسطرة.

المبحث الثاني: حكامة استعمال الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانون:

إن حكامة الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني، لابد أن تستند إلى قواعد صارمة، وإلى تعاون وثيق بين السلطات العمومية والشركات والباحثين وكذلك المجتمع المدني، فلا يمكن لأية هيئة أن تعمل وحيدة تجاه رهانات معقدة من هذا القبيل(مطلب ثان)، وذلك بغية الاستفادة من الفوائد الإيجابية الجمة لاستعمالات الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني(مطلب أول).

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي في مجال العمل التشريعي والقانوني:

لقد أصبح الذكاء الاصطناعي والتقنيات الرقمية، أدوات قوية في تطوير القوانين وتحليل السياسات

[1] رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، صفحة: 31.
[2] جلسة إنصات نظمت مع القطاع الحكومي المكلف بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، نونبر 2023.
[3] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بعنوان:" المعطيات المفتوحة: تحرير المعطيات العمومية في خدمة النمو والمعرفة"، الصادر سنة 2013.
[4] المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار(PACTEESRI 2030).

التشريعية، حيث تتيح للبرلمانات والحكومات القدرة على تحليل كميات ضخمة من البيانات، وتقديم توصيات، مما يعزز من اتخاذ قرارات مبنية على معلومات دقيقة وشاملة.

وفي إطار تفعيل المقتضيات الدستورية الخاصة بالمقاربة التشاركية بالمغرب، يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لتقريب المواطن من المؤسسة البرلمانية عبر توفير المعلومات التشريعية والقانونية الضرورية، وتفعيل مشاركة المواطنين في السيرورة التشريعية عبر الآليات الخاصة بذلك[1].

وتبرز أهمية الذكاء الاصطناعي في تجويد العمل البرلماني أيضا، انطلاقا من الخدمات التشريعية التي يمكن أن يقدمها ومن بينها[2]، أنه يمكنه أن يوفر تحليلات تنبؤية تساهم في إعداد دراسات مستقبلية، من خلال محاكاة سيناريوهات متعددة، وتنبؤ التأثيرات المحتملة للقوانين المقترحة، كما قد يساعد المشرعين على فهم التأثيرات طويلة المدى لقراراتهم، بذلك يصبح بإمكانهم تقييم مدى نجاعة الاقتراحات التشريعية في الاستجابة للاحتياجات المتغيرة في مختلف الولايات التشريعية[3].

أيضا تلعب خوارزميات[4] الذكاء الاصطناعي دورا حيويا في تحليل الرأي العام وتوجهاته، مما يمكن المشرعين من الاضطلاع على مواقف المواطنين تجاه القضايا المختلفة، وبالتالي اتخاذ قرارات أكثر شرعية وديموقراطية، يمكن أن تسهم هذه التحليلات في تحسين استجابة التشريعات لمتطلبات المجتمع، مما يعزز التواصل بين المواطنين وممثليهم.

وهناك نماذج لبعض التجارب البرلمانية الرائدة في استعمال المنصات الرقمية للاستشارات العامة واستخدام البيانات المفتوحة، كالبرلمان البرازيلي الذي يستخدم منصة"Democracia" لجمع آراء المواطنين حول مشاريع القوانين، حيث يتم تحليل التعليقات باستخدام الذكاء الاصطناعي لتحديد الاتجاهات الرئيسية، هناك أيضا الاتحاد الأوروبي الذي يعتمد على منصة"Legislative Observatory" التي تستخدم الذكاء الاصطناعي لتتبع مسار التشريعات الأوروبية، وإتاحة المعلومات للمواطنين. بالإضافة إلى البرلمان الكندي الذي يستخدم منصة"Open Parliament" لعرض سجلات الجلسات البرلمانية ببيانات مفتوحة مما

---

[1] الفصلين 14و 15 من دستور المملكة لسنة 2011، والقانونين التنظيميين رقم:64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتمسات في مجال التشريع، والذي تم تعديله بالقانون التنظيمي: 71.21 لسنة 2021، والقانون التنظيمي رقم: 44.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية والذي تم تعديله بالقانون التنظيمي: 70.20 لسنة 2021.

[2] تقرير مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول: " الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026 ، السنة التشريعية الرابعة: 2024-2025 ، دورة أبريل 2025، صفحة: 274.

[3] الاتحاد البرلماني الدولي، دليل إلى التحول الرقمي للبرلمانات 2023، صفحة: 11.

[4] الخوارزمية عبارة عن مجموعة محدودة من الأوامر عادة في شكل منطق رياضي، تسمح بالحصول على نتيجة من خلال عناصر الإدخال.

Unboxing Artificial intelligence : 10 steps to protect Human Rights, council of Europe, May 2019, page: 24.

يسهل على المواطنين متابعة النقاشات والتصويت.

دائما في إطار ذكر مزايا الذكاء الاصطناعي في مجال العمل التشريعي والقانوني، فحسب أحد الباحثين[1]، يمكن لهذا الأخير المساعدة في صياغة التشريعات من خلال تحليل القوانين الحالية وتوليد مسودات مشاريع قوانين جديدة مما يضمن التناسق والشمول، كما يمكن حسب نفس الباحث لأدوات الذكاء الاصطناعي إدارة التعديلات التشريعية وتحليلها، وتسليط الضوء على أوجه التشابه والاختلافات المحتملة، وبالتالي عملية التعديل. علاوة على قدرته على مقارنة الإصدارات المختلفة من مشاريع القوانين والتعديلات، وتوفير تقارير مفصلة عن التغييرات وتداعياتها.

وفي نفس السياق تضيف أمل فلاح السغروشني[2]، أنه إلى جانب التقنين، يلعب الذكاء الاصطناعي دورا في تعزيز الرقابة البرلمانية، إنه يؤازر الممارسات التي تقوي الشفافية المرتبطة بالعمل التشريعي، لافتة إلى أنه يمكنه المساعدة في التدقيق وجمع البيانات وإصدار التقارير وإعداد المحاضر، كما يمكن استخدامه للوقوف على الاختلالات.

وأشارت الوزيرة إلى أن معالجة اللغة الطبيعية (NLP) تسمح أيضا باستخراج وتلخيص المعلومات الرئيسية من الوثائق البرلمانية، مؤكدة أن التكنولوجيا الحديثة يمكنها التدقيق ، وإجراء مقارنات لتصفح مدى تناسق المعطيات وبالتالي، فالذكاء الاصطناعي من شأنه أن يواكب مسار البيانات ويتولى تحديد ما إذا كان هناك أي شطط في استخدامها.

ولضمان نجاح التحول الرقمي في البرلمانات فينبغي أن تتخذ الخطوات الازمة لذلك والتي تتمثل فيما يلي[3]:

- التواصل الواضح: يتطلب التحول الرقمي تواصلا واضحا بين جميع الأطراف المعنية، ويشمل ذلك البرلمانيين والفرق النيابية والمجتمع المدني، وينبغي أن يكون التواصل دائم لضمان الاتفاق على النقط الرئيسية، ومن المهم التأكد من أن التواصل شامل لجميع الأطراف.
- التعاون: يعد التعاون ضروريا لنجاح التحول الرقمي، فعلى المستوى الداخلي يمكن للبرلمانات تعزيز بيئة من التعاون والتواصل بين مختلف الوظائف لضمان تحقيق أهداف التحول الرقمي، بما في ذلك

[1] الزياني عثمان:" استخدامات الذكاء الاصطناعي في البرلمان المغربي: الفرص والمخاطر"، ورشة العمل الموضوعاتية حول:" الذكاء الاصطناعي والمجتمع: الاعتبارات الاجتماعية والرهانات الأخلاقية"، مجلس النواب، 23 يناير 2025.
[2] السغروشني أمل فلاح ، الوزيرة المنتدبة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، خلال مشاركتها كمدعوة في الجلسة المتعلقة ب:" الذكاء الاصطناعي وحكامة استعماله.....تعزيز الرقابة البرلمانية"، المنعقدة على هامش منتدى مراكش البرلماني الاقتصادي للمنطقة الأورو-متوسطية والخليج.
[3] تقرير مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول:" الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، مرجع سابق، صفحة: 278.

تنسيق الموارد، وتبادل الأفكار، والعمل على حل المشكلات. وأما على المستوى الخارجي، فيمكن للبرلمانات أن تشرك خبراء متخصصين من أجل تطوير الأفكار وحل المشكلات نظرا لخبرتهم في مجال التكنولوجيات.

- التكنولوجيا: يبقى مفتاح التحول الرقمي الناجح، هو اختيار التكنولوجيا المناسبة، ويشمل ذلك العتاد والبرمجيات الازمة لتمكين هذا التحول. وينبغي للبرلمانات تقييم وضعها التكنولوجي والبت في الإجراءات التي تحتاج إلى التحديث أو التغيير من أجل تحقيق أهدافها[1].

المطلب الثاني: التحديات القانونية للذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني:

يعد استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال التشريعي والقانوني تطورا تقنيا بالغ الأهمية، إلا أنه يطرح تحديات قانونية جوهرية تتطلب مراجعة دقيقة للأطر القانونية القائمة، ومن أبرز هذه التحديات المسؤولية القانونية عن الأضرار الناتجة عن قرارات أو مخرجات تصدرها الأنظمة الذكية، خاصة في ظل الطبيعة غير الشفافة لبعض الخوارزميات. وهذا يقودنا إلى التساؤل المتعلق بمدى الاعتراف لتقنيات الذكاء الاصطناعي **بالشخصية القانونية** لتحديد مدى إمكانية مساءلتها عما ينتج عن أعمالها من آثار؟.

فقد ذهب جانب من الفقه إلى وجوب الاعتراف بأهمية الذكاء الاصطناعي، ومنحه الشخصية القانونية التي تمكنه من اكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات[2]. ذلك أن مناط الشخصية القانونية حسب هذا الفقه، هو أن يكون الكيان قادرا على أن يؤدي دورا على مسرح الحياة القانونية، بأن يكون قابلا للإلزام والالتزام، لأن الشخص القانوني ليس بالضرورة أن يكون إنسانا. والنقاش بينهم يدور حول مدى توفر شروط منح الشخصية القانونية في الروبوتات الذكية كالوعي والإرادة الحرة، والقدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، فالمؤيدون يرون أنها ستمتلك الوعي، وستكون قادرة على اكتساب الحقوق في المستقبل. والمعارضون يرون أن الروبوتات الحالية لا تتوفر فيها الشروط الأساسية لاكتساب الشخصية القانونية، فهي غير قادرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، كما تفتقر إلى الوعي والإرادة الحرة[3].

ويذهب جانب آخر من الفقه القانوني، إلى رفض الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بالرغم من أهميته البالغة في الواقع العملي، ذلك لأن تقنيات الذكاء الاصطناعي ليست مستقلة عن مصمميها، بل تحتاج إلى التدخل البشري من أجل تزويدها ببعض البيانات الازمة لبدء العمل أو لتحديثها

---

[1] الاتحاد البرلماني الدولي:" دليل إلى التحول الرقمي للبرلمانات"، 2023، صفحة: 14.

[2] الدبوسي السيد أحمد مصطفى ، "مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعا وفقا لأحكام القانون الإماراتي"، بحث منشور بمجلة معهد دبي القضائي، السنة التاسعة، العدد: 13، رمضان 1442، أبريل 2021، ص: 95.

[3] أغزن محمد :" التكييف الفقهي والقانوني للروبوتات الذكية من حيث الأهلية والشخصية القانونية"، أعمال المؤتمر الدولي الأول، أيت ملول- المملكة المغربية_ 8-9 نونبر 2023، بعنوان :" الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية"، مطبعة Stedream fournitures، تاريخ الإصدار: دجنبر 2023، ص: 201.

واستمرارها، مما يدل على أن الذي يتمتع بالابتكار والاختراع هو الإنسان وليست تلك التقنيات، وهو ما يبرر القول بعدم تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعي بحقوق الملكية الفكرية، أو منحها الشخصية القانونية[1]. أيضا، إن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي حسب هذا الرأي الفقهي ما هي إلا وسيلة لتهرب مصنعي ومترجمي تقنيات الذكاء الاصطناعي من المسؤولية عما تسببه هذه التقنيات من أضرار، وتخلصهم من مخاطر ذات التأثير الكبير على النظام العام[2].

خلاصة القول، تبقى إشكالية تحمل المسؤولية عن الأخطاء الأخلاقية المحتملة فيما يتعلق بمركبة معينة مجهزة بالذكاء الاصطناعي قيد التطوير مسألة خطيرة من الضروري مناقشتها كما تزعم روزاليندا بيكار[3]،" كلما زادت حرية الآلة، كلما زادت حاجتها إلى المعايير الأخلاقية".

في هذا السياق تشكل **الأخلاقيات** في الذكاء الاصطناعي إحدى المسائل المهمة التي تعنى بها الصياغة القانونية ووضع السياسات.

ويشير البروفسور والباحث في الذكاء الاصطناعي " نيك بوستروم[4]" إلى أن التحدي لا يكمن فقط في تطوير خوارزميات قوية وفعالة، بل أيضا في أن تكون هذه الخوارزميات قابلة للفحص والمساءلة الأخلاقية. كما يحذر من أن تجاهل القضايا المتعلقة بإمكانية التلاعب بالخوارزميات أو استخدامها بشكل يفتقر إلى الشفافية قد يؤدي إلى مشكلات أخلاقية خطيرة سواء على المستوى المحلي أو العالمي[5].

كما يثير **جمع ومعالجة البيانان الضخمة المستخدمة** في تدريب تقنيات الذكاء الاصطناعي تحديا على صعيد حماية الخصوصية. هذه الأخيرة، هناك من عرفها على أنها:" قدرة الشخص على أن يتصرف بشكل قانوني دون إفصاح عن هذا التصرف أو محاسبته عنه، فهي في هذا السياق رخصة اجتماعية تستثني مجموعة من الأعمال بما فيها الأفكار أو التعبيرات من التفحص المجتمعي أو العام أو الحكومي[6]".

---

[1] Création du CABINET ANNEPIGEON-BORMANS en droit d'auteur, de la propriété intellectuelle et des nouvelles technologies, droit du divertissement, 1997, p :52.

[2] القوصي همام:" إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت وتأثير نظرية النائب الإنساني على جروب القانون في المستقبل: دراسة تحليلية استشرافية في قواعد القانون المدني الأوروبي"، مركز جيل البحث العلمي، مجلة جيل الأبحاث القانونية، عدد: 25 ماي 2018، ص: 77.

[3] مديرة أبحاث الحوسبة العاطفية في مختبر الوسائط في معهد ماسا تشو ستس للتكنولوجيا التابع لجامعة كامبريدج – الولايات المتحدة الأمريكية.

[4] بوستروم نيك: أستاذ ومدير معهد مستقبل الإنسانية بجامعة أكسفورد.

[5] بوستروم نيك: القضايا الأخلاقية في الذكاء الاصطناعي المتقدم في الجوانب المعرفية والعاطفية والأخلاقية لاتخاذ القرار لدى البشر وفي الذكاء الاصطناعي.
Bostrom,N.(2014.Ethical Issues in Advanced Artificial Intelligence. In cognitive, Emotive and Ethical Aspects of decision Making in Humans and in Artificial Intelligence, Vol. 2. http:// nickbostrom.com/ethics/ai.

[6] A contemporary Conception of Privacy , telecommunications and space journal, Vol.6 (1999) p: 81-114.

ويعتبر الحق في الخصوصية من حقوق الإنسان الأساسية التي اعترفت بها الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. فقد أقرت المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أنه:" لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته....ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل[1]...."

وفي نفس السياق، تؤكد المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عدم جواز :" تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته...من حق أي شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس[2]." كما عمد دستور 2011 المغربي إلى تأكيد دسترة الحق في الخصوصية انطلاقا من مقتضيات الفصل 24 منه الذي ينص على أنه:" لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة لا تنتهك حرمة المنزل، ولا يمكن القيام بأي تفتيش إلا وفق الشروط والإجراءات التي ينص عليها القانون....."

ومن أبرز صور التعاون الدولي في مجال حماية حق الخصوصية في المجال الرقمي من الاعتداءات نذكر:

- الاتفاقية الأوروبية لحماية الأفراد في مجال المعالجة الآلية للبيانات الشخصية رقم: 108، بتاريخ 28 يناير 1981 التي دخلت حيز التنفيذ سنة 1985[3].
- اتفاقية بودابيست لسنة 2001[4]، المتعلقة بالإجرام المعلوماتي، والتي ضمت العديد من الدول الأوروبية وغير الأوروبية، ودخلت حيز التنفيذ 2004، وقد خصصت الباب الثاني لبعض النماذج البارزة للاعتداء على حق الخصوصية في العالم الرقمي.

وبالموازاة مع ذلك، أصدر المغرب منذ سنة 2009 القانون رقم: 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، والمرسوم التطبيقي الخاص به، معتبرا أن المعلوميات بصفة عامة يجب ألا تمس بالهوية والحقوق والحريات الجماعية أو الفردية للإنسان، وينبغي ألا تكون أداة لإفشاء أسرار الحياة الخاصة للمواطنين.

إن التحدي الأكبر الذي يواجه الحق في الخصوصية في العصر الرقمي، يتمثل في غياب واضح لقواعد قانونية ملزمة في هذا المجال. في هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن قواعد القانون الدولي والوطني بشأن الحق في الخصوصية والتي قد أسس لها في المواثيق الدولية المختلفة وكذلك الوطنية، قد حاولت توفير الحماية

[1] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تم تبنيه وإعلانه من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم: 10217(///.) A، يناير 1945.
[2] المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 16 دجنبر 1966.
[3] للاطلاع أكثر المرجو مراجعة الرابط التالي:..../https:// rm.coe.int
[4] للاطلاع أكثر بشأن الاتفاقية المرجو مراجعة الرابط التالي:
https://rm.coe.int/budapest-convention-in-arabic/1680739173 تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/10

اللازمة للخصوصية، ولم تتعاطى مع إشكالية التطور التكنولوجي وأثرها على هذا الحق، وذلك نظرا لكون التقدم الذي يعرفه هذا المجال قد جاء بعد إطلاق هذه المواثيق[1].

وفي جميع الأحوال، أثبتت التجربة أن خطورة استعمال أنظمة الذكاء الاصطناعي تكمن أساسا في ضعف الوسائل المستخدمة، وعدم اتخاذ التدابير اللازمة لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، ومن ثم فالحاجة تقتضي تبني التشريعات لإطار يضمن الحد الأدنى في حق الفرد بعدم التدخل أو المساس بالحياة الشخصية والخاصة به، وتضمن حماية البيانات الشخصية وفقا لمعايير عالمية.

الخاتمة

إن المعركة التشريعية للذكاء الاصطناعي في المغرب لا تزال في بدايتها، والطريق طويل أمام البرلمان المغربي لوضع إطار قانوني متكامل، ينظم هذا المجال الحيوي، فوضع هذا الإطار بات ضرورة استراتيجية لضمان استخدام آمن، مسؤول وعادل للذكاء الاصطناعي بغية الاستفادة من الفرص الواعدة التي يمكن أن يساهم بها هذا الأخير في المجال التشريعي والقانوني، كما أن الحكمة تقتضي الإسراع في وضع هذا الإطار قبل أن تتسع الفجوة بين التطور التكنولوجي المتسارع والتنظيم القانوني البطيء، والتنظيم الاستباقي للذكاء الاصطناعي خير من محاولة معالجة آثاره السلبية بعد استفحالها.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نذكرها وفق ما يلي:

النتائج:

- نسجل أن ثمة فراغا تشريعيا واضحا في طبيعة المعالجة القانونية للعديد من النقاط التي تطرحها تقنيات الذكاء الاصطناعي في التشريع المغربي، كما هو الشأن في التشريعات المقارنة.
- تنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال القانوني، يستلزم تبني مقاربة تشريعية متقدمة، توازن بين تشجيع الابتكار وضمان احترام المبادئ الدستورية والحقوق الأساسية.
- يتعين عدم إقرار استخدام حلول الذكاء الاصطناعي لاتخاذ قرارات نهائية، بالإضافة إلى صياغة قواعد تنظيمية ومدونات قواعد السلوك لحلول الذكاء الاصطناعي.

المقترحات:

مما سبق يمكن الخروج بمجموعة من التوصيات أهمها:

- تحسين البنيات التحتية الرقمية.

[1] من عرض: أجعون أحمد، المقدم أمام مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول:" الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، تحت عنوان:" الذكاء الاصطناعي والحق في الخصوصية: مظاهر التهديد وفرص الحماية"، ص: 19، بتصرف.

- تعزيز الحكامة والنهوض بأخلاقيات استعمال الذكاء الاصطناعي.
- مراجعة القانون رقم: 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، بما يمكن من تضمينه متطلبات المعطيات التي يتم استخدامها وتوليدها بواسطة الذكاء الاصطناعي، مع ضمان ملاءمته مع المعايير الدولية.
- دعم البحث والابتكار في مجال الذكاء الاصطناعي.
- وضع إطار قانوني خاص يضمن استخدام نظم الذكاء الاصطناعي بطريقة مسؤولة ومراعية للأخلاقيات.
- تحسين الأمن السيبراني والسيادة الرقمية من أجل إرساء تحول رقمي مسؤول، وذلك بهدف تحسين قدرة البنيات التحتية على الصمود، وتحقيق ثقة رقمية قوية وموثوقية المعلومات.

لائحة المصادر والمراجع المعتمدة :

Alom Hammad , Encyclopedia of computer Terms : English Arabic. Virginia: American Global Publishing, 1994.

- خليفة إيهاب، مجتمع ما بعد المعلومات "تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي" دار العربي للنشر والتوزيع أبو ظبي الإمارات العربية المتحدة 2013.
- خبال عبد الحميد، شول بن شهرة : "التحول إلى الحكومية الذكية- الفجوة بين التشريع والتكنولوجيا عند التطبيق"، مجلة القانون والعلوم الإنسانية، المجلد 14، العدد: 03 ،2021.
- أجعون أحمد : " المستحدث في القانون الرقمي والذكاء الاصطناعي"، المجلة المغربية للأنظمة القانونية والسياسية، سلسلة: الدلائل القانونية والقضائية، الطبعة الأولى 2023، الجزء الأول، العدد 13، مطبعة الأمنية – الرباط.
- جفري سعيد: " المغرب والنموذج التنموي الجديد"، الطبعة الأولى 2021، مطبعة الأمنية – الرباط.
- صالح عبد الكريم و فاضل عبد الله حامد:" تضخم القواعد القانونية- التشريعية دراسة تحليلية نقدية في القانون المدني"، مجلة تكريت للعلوم القانونية، السنة السادسة، العدد: 23- أيلول 2014.
- لمغاري حليمة:" القانون والتكنولوجيا الرقمية بين جدلية التأثير والتأثر"، مؤلف جماعي تحت عنوان:" القانون، المجتمع، والرقمنة التأثير والتأثر"، الطبعة الأولى 2023، مطبعة الأمنية – الرباط.
- قانوني وسيلة:" جدلية القانون والتكنولوجيا بين التكامل والتحايل"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، عدد: 5، سنة: 2020.
- أدريوش أحمد:" مناهج القانون المدني المعمق"، سلسلة منشورات المعرفة القانونية، الطبعة الأولى، مطبعة أصكوم –القنيطرة.
- جنوي أشرف:" الذكاء الاصطناعي وتحديات الأمن القومي"، المجلة المغربية للبحث القانوني، عدد: 02-2021.
- رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول:" الذكاء الاصطناعي بالمغرب أي استخدامات وأي آفاق للتطوير"، إحالة ذاتية رقم: 2024/78.
- http://Unesdoc.Unesco.org/ark:/48223/pf0000389744_ara.

- جلسة إنصات نظمت مع القطاع الحكومي المكلف بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، نونبر 2023.
- المخطط الوطني لتسريع تحول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار(PACTEESRI 2030).
- تقرير مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول: " الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026 ، السنة التشريعية الرابعة: 2024-2025 ، دورة ابريل 2025.
- الاتحاد البرلماني الدولي، دليل إلى التحول الرقمي للبرلمانات 2023.
- Unboxing Artificial intelligence : 10 steps to protect Human Rights, council of Europe, May 2019.
- الزياني عثمان:" استخدامات الذكاء الاصطناعي في البرلمان المغربي: الفرص والمخاطر"، ورشة العمل الموضوعاتية حول:" الذكاء الاصطناعي والمجتمع: الاعتبارات الاجتماعية والرهانات الأخلاقية"، مجلس النواب، 23 يناير 2025.
- الدبوسي السيد أحمد مصطفى ، "مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي صفة براءة الاختراع عن ابتكاراته، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعا وفقا لأحكام القانون الإماراتي"، بحث منشور بمجلة معهد دبي القضائي، العدد: 13، السنة التاسعة، رمضان 1442، أبريل 2021.
- أغزن محمد :" التكييف الفقهي والقانوني للروبوتات الذكية من حيث الأهلية والشخصية القانونية"، أعمال المؤتمر الدولي الأول، أيت ملول- المملكة المغربية_ 8-9 نونبر 2023، بعنوان :" الذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية والقانونية"، مطبعة Stedream fournitures، تاريخ الإصدار: دجنبر 2023.
- Création du CABINET ANNEPIGEON-BORMANS en droit d'auteur, de la propriété intellectuelle et des nouvelles technologies, droit du divertissement, 1997.
- القوصي همام:" إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت وتأثير نظرية النائب الإنساني على جروب القانون في المستقبل: دراسة تحليلية استشرافية في قواعد القانون المدني الأروبي"، مركز جيل البحث العلمي، مجلة جيل الأبحاث القانونية، عدد: 25 ماي 2018.
- Bostrom,N.(2014.Ethical Issues in Advanced Artificial Intelligence. In cognitive, Emotive and Ethical Aspects of decision Making in Humans and in Artificial Intelligence, Vol. 2.
- http:// nickbostrom.com/ethics/ai .

- A contemporary Conception of Privacy , telecommunications and space journal, Vol.6 (1999).
- https:// rm.coe.int
- https://rm.coe.int/budapest-convention-in-arabic/1680739173.
- عرض: أجعون أحمد، المقدم أمام مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول:" الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، تحت عنوان:" الذكاء الاصطناعي والحق في الخصوصية: مظاهر التهديد وفرص الحماية.

.

"مسؤولية الدولة عن أضرار منشآتها النووية الملوثة للبيئة"

د نوري إيمان:
أستاذة القانون الخاص بكلية العلوم القانونية والسياسية سطات

ملخص:

استجابةً للمخاطر العالمية التي كشفت عنها الكوارث النووية مثل حادثة تشيرنوبيل، سنّ المغرب القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي، تماشياً مع معاهدة فيينا. يأتي هذا التشريع لإنشاء إطار قانوني واضح لمحاسبة الدولة ومشغلي المنشآت النووية في حال وقوع أي ضرر، حيث يقوم على أساس المسؤولية الموضوعية التي تتحقق بمجرد وقوع الضرر دون حاجة لإثبات الخطأ. ولضمان فعالية هذا النظام، خصّص المشرع المغربي المحكمة الابتدائية بالرباط كمحكمة وحيدة مختصة نوعياً للنظر في هذه المنازعات، باستبعاد اختصاص القضاء الإداري. كما نظّم آجال التقادم الطويلة التي تصل إلى 30 سنة للمطالبة بالتعويض عن الإصابات الشخصية. ورغم أهمية هذا القانون كخطوة وقائية، إلا أنه يثير تحديات عملية تتعلق بصعوبة إثبات الضرر النووي ومدى ضمانه تعويضاً عادلاً للمتضررين، مما يجعله موضوعاً للمراجعة والتطوير المستمرين.

الكلمات المفتاحية الرئيسية: الضرر النووي (الضرر الإشعاعي) _ المسؤولية المدنية _ القانون المغربي 12.02_ معاهدة فيينا_ المحكمة الابتدائية بالرباط (الاختصاص النوعي)_ المسؤولية الموضوعية (بدون خطأ)_ إثبات الضرر النووي (التحديات التقنية) _ التعويض عن الأضرار_ المنشآت النووية (الاستخدامات السلمية) _ الحماية القانونية للبيئة _ تشيرنوبيل (كخلفية تاريخية).

abstract:

In response to the global risks revealed by nuclear disasters such as the Chernobyl accident, Morocco enacted Law No. 12.02 concerning civil liability for nuclear damage, in alignment with the Vienna Convention. This legislation establishes a clear legal framework for holding the state and operators of nuclear facilities accountable in the event of any damage, based on the principle of objective (strict) liability, which is triggered merely by the occurrence of damage without the need to prove fault. To ensure the effectiveness of this system, the Moroccan legislator designated the Rabat Court of First Instance as the exclusively competent court for hearing these disputes, excluding the jurisdiction of the administrative judiciary. The law also established long limitation periods, extending up to 30 years for claiming compensation for personal injuries. Despite the importance of this law as a preventive step, it raises practical

challenges related to the difficulty of proving nuclear damage and the extent to which it guarantees fair compensation for victims, making it a subject for ongoing review and development.

Keywords:
Nuclear Damage (Radiological Damage) _ Civil Liability _ Moroccan Law 12.02 _ Vienna Convention _ Rabat Court of First Instance (Specific Jurisdiction) _ Objective Liability (No-Fault Liability) _ Proving Nuclear Damage (Technical Challenges) _ Compensation for Damages _ Nuclear Facilities (Peaceful Uses) _ Legal Protection of the Environment _ Chernobyl (as a historical background).

مقدمة:

تعتبر حوادث انفجار المفاعلات النووية[1] في مختلف دول العالم، نقطة بداية اهتمام مختلف التشريعات البيئية بمخاطر الضرر النووي، وانعكاساته السلبية على البيئة والممتلكات العامة والخاصة، والتي يمكن تجسيد الوقائع المولدة لهذا النوع الخاص من الضرر من خلال التأريخ الزمني للوقائع التالية:

- الإشعاعات المنبعثة من المفاعل النووي في مدينة (فنسا) "اليوغسلافية سابقا" في 15 أكتوبر1985.
- مخاطر مفاعل جزيرة الثلاثة أميال بولاية (بنسلفانيا) الأمريكية في 28 مارس 1979.
- احتراق الوحدة الرابعة من المفاعل النووي في "تشرنوبيل" بمدينة "كييف" "السوفييتية سابقا" في 26 أبريل 1986.

وبناء على هذه المعطيات، تفاعل التشريع المغربي مع الوقائع البيئية[2] الأشد خطرا على الأشخاص والممتلكات بوضعه لقواعد قانونية حمائية ذات بعد بيئي وقائي وإصلاحي ، وعيا منه بكون مؤشرات الضرر النووي الناجم عن مخاطر التلوث الإشعاعي يحتاج لقانون معاصر يواكب الجيل الجديد من المخاطر

[1] رسول حمد" المسؤولية المدنية عن تلوث البيئة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2016 ص: 40

[2] نورد في هذا السياق مجموعة من النصوص القانونية التي تبين التدرج التشريعي لاهتمام المشرع المغربي بمجال حماية البيئة:
- الظهير الشريف رقم 1-04-278 الصادر في 25 من ذي القعدة 1425(7يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، الجريدة الرسمية عدد 5284 بتاريخ 20 يناير2005، والمرسوم التطبيقي رقم 2-5-1560 للقانون 12.02 الصادر بتاريخ 4 ماي 2006.
- المرسوم التطبيقي رقم 2-5-1560 الصادر في 22 ربيع الأول 1427 الموافق 21 أبريل 2006 لتطبيق القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية، المنشور في الجريدة الرسمية عدد 5418 بتاريخ 4 ماي 2006.
- الظهير الشريف رقم 1_03_61 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 13.03 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء.
- الظهير الشريف رقم 1_03_59 صادر في 10ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.
- الظهير الشريف رقم 1_95_54 صادر في 18 ربيع الأول 1416 (16 غشت 1995) بتنفيذ القانون رقم 10.95 المتعلق بالماء. - قبل تعديله-
- ظهير شريف رقم 1_03_60 صادر في 10 ربيع الأول 1424(12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة.

الحقيقية المؤكدة والمحتملة.

وانطلاقا من خطورة الضرر النووي ومسايرة لهذه التخوفات، سن التشريع المغربي قانونا خاصا لضمان التعويض المدني عن الأضرار التي يمكن أن تتسبب فيها بعض الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، تماشيا ومعاهدة "فيينا" المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية، وضمان حسن تطبيق هذا القانون من الناحية التشريعية [1] فرض الوقوف على الجانب المفاهيمي من خلال وضع تعريفات لجملة من المصطلحات التي تشكل أرضية مناسبة لكل الأشخاص المخاطبين بأحكام هذا القانون، سواء تعلق الأمر بمحدثي الضرر النووي أو المتضررين منه.

ولهذه الاعتبارات العملية صدر القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي، الذي تبين من خلال تفحص مضمونه أن موضوع مسؤولية الدولة عن أضرار منشاتها النووية الملوثة للبيئة سيثير إشكالية خصوصية الحماية القانونية من الخطر الصادر منها من خلال النظام القانوني الذي يتأسس عليه ، وكيفية مقاضاة الدولة والمؤسسات التابعة لها المستغلة لمنشأة من المنشات النووية، باعتبارها جهة متسببة في هذا الضرر الحاصل للأشخاص والممتلكات الخاصة بهم.

وبصدور القانون أعلاه، بدا مبدئيا أن منازعات الضرر النووي ستشهد تداخلا لمجموعة من القواعد الواجبة التطبيق على النزاع النووي الواحد، وذلك من خلال الأوضاع التالية:

- قواعد القانون العام: من خلال الامتثال للضوابط المعمول بها من أجل الحصول على الترخيص الإداري لمزاولة نشاط نووي ملوث.

- قواعد القانون الخاص: من خلال استحضار مبادئ القانون العقاري ومقتضيات المسؤولية المدنية عن حراسة الأشياء: باعتبار المفاعل النووي و المنشآت النووية عقارا من الناحية القانونية، وكذا وصف الوقود النووي والمواد النووية شيئا في إطار توجه قواعد القانون المدني بخصوص المسؤولية المدنية عن حراسة الأشياء التي تم استبعاد أحكامها من تطبيق مقتضيات قانون 212.02.

- قواعد قانون التأمين: من خلال اعتبار الحادث النووي كل حادثة أو سلسلة من الحوادث الناجمة عن نفس المصدر تتسبب في أضرار نووية، يمكن أن يشملها نظام تغطية المسؤولية المدنية من خلال المقتضى القانوني الذي يتعين على كل جهة تستغل منشأة نووية، التوفر على تأمين أو أية ضمانة مالية أخرى، وأن

[1] يعتبر ضررا نوويا وفق المادة 2 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية: كل وفاة أو ضرر يلحق بالأشخاص، وكل خسارة تلحق بالممتلكات أو كل ضرر يصيبها، وذلك عندما تنجم الخسارة أو الضرر عن الإشعاعات المؤينة المنبعثة عن كل مصدر للإشعاعات يوجد داخل منشأة نووية".

[2] انطلاقا من المادة 2 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية ، فإن **المنتجات أو النفايات المشعة** ، تعتبر شيئا، أي كل مادة مشعة تم الحصول عليها خلال عملية إنتاج أو استعمال وقود نووي، أو كل مادة أصبحت مشعة عن طريق تعريضها للإشعاعات الصادرة بسبب هذه العملية، باستثناء النظائر إشعاعية النشاطRADIO-ISTOPES التي بلغت المرحلة الأخيرة من الصنع ، والتي يمكن استخدامها لأغراض علمية أو طبية أو زراعية أو تجارية أو صناعية.

تضمن استمرارها وذلك في حدود مبلغ مسؤوليتها المدنية عن كل حادث[1].

- قواعد القانون الدولي: من خلال تطبيق مقتضيات اتفاقية "فيينا" المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال الضرار النووية، والتي صادقت عليها المملكة المغربية.

فما هي التوجهات التي تحكمت في صدور هذا القانون؟ وما هي طبيعة القواعد الموضوعية والمسطرية المعمول بها في هذا المجال من أجل تيسير التقاضي أمام المتضرر نوويا؟.

هذه التساؤلات نجيب عنها من خلال اعتماد التصميم المنهجي التالي:

- المطلب الأول : القواعد القانونية المعتمدة لمساءلة الدولة عن الضرر النووي.

- المطلب الثاني : الآثار القانونية المترتبة عن مقاضاة الدولة عن الضرر النووي.

المطلب الأول : القواعد القانونية المعتمدة لمساءلة الدولة عن الضرر النووي

يشكل تحديد القواعد الإجرائية في المنازعات القضائية ، سواء الواردة في قانون المسطرة المدنية باعتباره الشريعة العامة للتقاضي، أو في نصوص خاصة أهمية بالغة، لأنه يحدد القانون المسطري الواجب التطبيق على النزاع النووي المعروض أمام القضاء المختص، الأمر الذي يستوجب بيان هذه القواعد ومدى ملائمتها للدعوى المرفوعة، من خلال التطرق إلى كيفية مقاضاة الدولة ، وحصر قواعد الاختصاص القضائي النوعي والمحلي ، وقبول الدعوى أو رفضها من خلال مناقشة الشروط المتعلقة بالأطراف من صفة وأهلية ومصلحة[2].

ولتفعيل مكنة مساءلة الدولة في مجال الضرر النووي، تطلب الأمر تأصيلا نظريا فقهيا كمدخل للاعتراف التشريعي والقضائي بالضرر النووي كركن من أركان المسؤولية المدنية والموجب للتعويض المدني، مع الأخذ بعين الاعتبار الصعوبة المرتبطة بوسائل إثبات الضرر النووي والجهة المؤهلة قانونا وتقنيا لتأكيد إصابة المدعي بهذا النوع من الأضرار ونسبته للدولة مرتكب الضرر[3].

---

[1] نصت المادة 22 من قانون 12.02 من قانون المسؤولية عن الضرر النووي على ما يلي:" تحدد المسؤولية المدنية التي تتحملها الجهة المستغلة لمنشأة نووية لتعويض الأضرار النووية التي وقعت نتيجة لنفس الحادث النووي في مبلغ 100 مليون من حقوق السحب الخاصة، باعتبارها وحدة حساب يحددها صندوق النقد الدولي التي يستعملها في عملياته ومعاملاته التجارية الخاصة".

[2] جاء في قرار لمحكمة النقض ما يلي: " يقتضي الدفع بسبقية البت أن يكون موضوع وسبب النزاع متحدين" قرار غير منشور عدد 5163 المؤرخ في 211/11/29 ملف مدني عدد 2010/6/1/580

[3] جاء في قرار لمحكمة النقض عدد 102 الصادر بتاريخ 7 فبراير 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/2352 ما يلي: " إذا كان قاضي المستعجلات يختص باتخاذ الإجراءات الوقتية التي تقتضيها حالة الاستعجال دون المساس بما يمكن أن يقضي به في الجوهر،مع ما يعنيه ذلك من إمكانية الأمر بكافة الإجراءات والمعاينات الفنية والوقتية للوقوف على طبيعة الضرر البيئي والخطر المحدق عنه والذي يستدعي تدخله".

فقرة أولى: الاختصاص النوعي في منازعات الضرر النووي

أثر عدم تعريف المشرع المغربي للضرر البيئي في قوانين البيئة على توجهات القواعد الموضوعية والمسطرية في مادة المنازعات البيئية بشكل عام والضرر النووي بشكل خاص، وبالتالي يبقى المنطلق التشريعي هو قانون الالتزامات والعقود بإعمال مبادئه العامة ما لم يصدر نص خاص يلغيه ، رغم كونه – أي المشرع – قد أشار إلى الضرر في الجرائم وشبه الجرائم بوصفه 1 الخسارة التي تلحق بالمدعي فعلا والمصروفات الضرورية التي اضطر أو سيضطر إلى إنفاقها لإصلاح نتائج الفعل الذي ارتكب إضرارا به، وكذلك ما حرم منه من نفع في دائرة الحدود العادية لنتائج إصلاح هذا الفعل.

ويشترط المشرع على المحاكم عند النظر في موضوع نزاع ما، أن يتوفر على القواعد المسطرية التي يحددها القانون، والمتعلقة بمدى ملائمة قواعد الاختصاص النوعي والمحلي لقبول النزاع النووي، وعيا بكون مضمون النزاع النووي يتميز بالتداخل على مستوى النصوص القانونية المدنية والإدارية، فإنه غالبا ما يثير مسائل أولية وتمهيدية إجرائية، ذلك أن الضرر النووي ضرر عام يصيب الأوساط الطبيعية المملوكة وغير المملوكة لأحد، فقد يتيح الفرصة للعديد من الأشخاص للمطالبة بالتعويض، الأمر الذي يستلزم وضع حد لظاهرة تزايد – تضخم- الدعاوى القضائية المرتبطة بالنزاع النووي في مواجهة الدولة2.

أولا: مفهوم الدعوى القضائية النووية

إن المقصود بالدعوى القضائية النووية: الحق في مقاضاة الدولة باعتبارها متسببا في الضرر، مع تحديد القانون الواجب التطبيق موضوعا وشكلا على النزاع القائم، وأن هذا الحق لا يتصور بدون دعوى، 3 باعتبار دعوى التعويض المدني ، الوسيلة القانونية التي قررها القانون للأشخاص يلجأون إليها عند المساس بحقوقهم، رافعين دعواهم أمام القضاء المختص، من أجل المطالبة بالتعويض المدني عن الأضرار التي يمكن

---

[1] الفصل 98 من قانون الالتزامات والعقود، وقد عرف المشرع المغربي تلوث البيئة في القانون رقم 11.03 الخاص بحماية واستصلاح البيئة في المادة الثالثة على أنه: "تلوث البيئة: كل تأثير أو تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة ناتج عن أي عمل أو نشاط بشري أو عامل طبيعي من شأنه أن يلحق ضررا بالصحة والنظافة العمومية وأمن وراحة الأفراد، أو يشكل خطرا على الوسط الطبيعي والممتلكات والقيم وعلى الاستعمالات المشروعة للبيئة".

[2] نصت المادة الأولى من مرسوم 2-05-1560 الصادر في 21 أبريل 2006 لتطبيق القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية على ما يلي:" يخضع لموافقة السلطة الحكومية المكلفة بالطاقة تعيين أو اعتبار ناقل لمواد نووية أو شخص يقوم بمناولة النفايات المشعة بطلب منه كجهة مستغلة لمنشأة نووية بدلا من المستغل المعني كما تنص على ذلك المادة 14 من قانون 12.02.

[3] جاء في قرار لمحكمة النقض عدد 32 المؤرخ في 15 يناير 2015 ملف إداري عدد 2013/2/4/2145 ما يلي: من المستقر عليه في قضاء هذه المحكمة أن التعويض عن فوات الفرصة يكون له محل كلما كان تفويتها محققا بصرف النظر عن كون الفرصة في حد ذاتها أمرا محتملا، وأن التعويض ينصب على التفويت المذكور وليس على الفرصة نفسها"، ونرى أن قانون 12.02 لم يوضح طبيعة التعويض المدني سواء النقدي أو العيني، وكذا الضرر المعنوي الذي قد يكون محلا للتعويض في مادة الضرر النووي.

أن تتسبب فيها بعض الاستخدامات السلمية للطاقة النووية1، وفقا للخصوصيات المشار إليها أعلاه، ودون إحالتها على جهة أخرى موازية لفض النزاعات كالصلح والتحكيم والوساطة الاتفاقية.

وتجدر الإشارة على أن التأصيل الفقهي للمنازعات القضائية في مادة الضرر النووي تنطلق من ضرورة التمييز بين الحق والدعوى كأساس لتأصيل هذه المكنة القانونية، ويترتب عن هذا المقتضى أن هذا الحق يستمد وجوده من التصرفات القانونية المتعلقة باستغلال منشأة نووية، وقيام المسؤولية عن كل ضرر نووي يقع بسبب حادث نووي ذي صلة بمادة نووية ناتجة أو صادرة عن هذه المنشآت النووية، وذلك وفق الضوابط التالية:

- قبل أن تتحمل الجهة المستغلة لمنشأة نووية أخرى مسؤولية الحوادث النووية الناجمة عن هذه المادة بمقتضى عقد مكتوب.

- قبل أن تصبح هذه المادة في عهدة الجهة المستغلة لمنشأة نووية أخرى في غياب مقتضيات صريحة لمثل هذا العقد.

- قبل أن تصبح المادة النووية في عهدة الشخص المرخص له قانونا باستغلال المفاعل، إذا كانت هذه المادة مرصدة لمفاعل نووي تستخدمه وسيلة من وسائل النقل كمصدر للطاقة سواء من أجل تسيير هذه الوسيلة بالدفع أو لأي غاية أخرى.

- إذا كانت المادة مرسلة إلى شخص يوجد على أراضي دولة ليست طرفا في معاهدة "فيينا" وذلك قبل أن يتم إفراغ هذه المادة من وسيلة النقل التي نقلتها إلى أراضي الدولة التي ليست طرفا في معاهدة" فيينا"2.

ثانيا: اختصاصات المحكمة الابتدائية بالرباط من النظام العام

أخذا بعين الاعتبار مؤثرات القواعد القانونية التي تحكم الأنشطة الملوثة الصادرة من المنشات النووية، فإن احتمال تداخل وتعدد اختصاص الجهات القضائية لم يعد واردا، إذ حددت المادة 33 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي الاختصاص النوعي حصرا للمحكمة الابتدائية بالرباط، للنظر في الدعاوى القضائية المقامة وفقا لأحكام هذا القانون، والرامية إلى الحصول على التعويض المدني عن ضرر نووي ناجم عن حادث نووي وقع فوق التراب الوطني أو داخل منطقته الاقتصادية الخالصة.

وتختص هذه المحكمة الابتدائية بنص صريح في البت في دعاوى التعويض عن الضرر النووي، وتصدر أحكامها ابتدائيا وانتهائيا أو ابتدائيا مع حفظ حق الاستئناف طبقا للقوانين المسطرية ، وتختص محكمة

[1] نرى أن قانون 12.02 لم يوضح طبيعة التعويض المدني سواء النقدي أو العيني، وكذا الضرر المعنوي الذي قد يكون محلا للتعويض في مادة الضرر النووي، وبالتالي فإننا نتبنى توجه القواعد العامة بخصوص الضرر التقصيري الذي يشمل المادي والمعنوي شريطة ثبوت أن فعل الاستخدام النووي هو السبب المباشر في حصول الضرر، وكل شرط مخالف لذلك يكون عديم الأثر.

[2] المادة 5 من قانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية.

الاستئناف بالرباط وحدها بالنظر في استئناف الأحكام الصادرة ابتدائيا عن المحكمة الابتدائية بالرباط بموجب القوانين المسطرية أيضا.[1]

وانطلاقا من إعمال القواعد العامة المتعلقة بالمسؤولية التقصيرية، فإن الضرر النووي هو الخسارة التي لحقت الأشخاص والممتلكات، والمصروفات التي سيتم إنفاقها لإصلاح نتائج الفعل المرتكب، وكذا ما حرم منه من نفع في دائرة الحدود العادية لنتائج هذا الفعل.

ويتحقق الضرر النووي عمليا عندما تنجم الخسارة أو الضرر عن الإشعاعات المؤينة المنبعثة عن كل مصدر للإشعاعات يوجد داخل منشأة نووية، أو صادرة عن وقود نووي أو عن مواد أو نفايات مشعة توجد داخل منشأة نووية، أو مواد نووية مستقدمة من منشأة نووية أو صادرة عنها أو أرسلت إليها.

ويشترط في الضرر النووي – أي الخسارة أو الضرر التي تنتج عن الخاصيات المشعة لهذه المواد أو عن اتحاد هذه الخاصيات مع خاصيات سامة أو متفجرة أو خاصيات أخرى خطيرة لهذه المواد- أن يكون شخصيا ومحققا وحالا أو مستقبليا بمعنى تحققت أسبابه وتراخت نتائجة في المستقبل، مع الأخذ بعين الاعتبار عدم وجود أي سبب من أسباب انتفاء العلاقة السببية من قوة قاهرة أو خطأ المضرور.

وبناء على هذا المقتضى أعلاه، فإن التقاضي في دعوى الضرر النووي يتم عن طريق قيام المدعي المتضرر بافتتاح الخصومة بمقال في مقدمة ما يترتب عنه نزع اختصاص النظر فيه عن سائر المحاكم الأخرى، مع ضرورة استحضار الشروط التالية:

- أن يكون قابلا للنظر في موضوعه، بأن يكون موجودا أثناء المطالبة به: أي غير معلق على شرط أو مربوط بأجل.
- غير مخالف للنظام العام.
- ألا يكون قد سبق الحكم فيه ، مع مراعاة عنصر الزمن2 الذي يتحكم في مسألة قبول الدعوى بشأنه من عدمه، بمعنى ألا يكون قد طاله أجل التقادم أو أجل السقوط.

وتتمثل شروط الحق المدعى به: في ضرورة كونه مشروعا و ثابتا، ومستحق الأداء، وألا يكون قد سبق الحكم فيه.

- أن يكون المفاعل النووي في ملك الدولة أو شخص عام.
- قيام مسؤولية الدولة عند عدم وفاءها ببعض الالتزامات تجاه الجهة المستغلة للمنشأة النووية،

[1] لم يشر المشرع المغربي إلى مسألة الحق في الطعن في الأحكام الصادرة عن المحكمة الابتدائية بالرباط في دعاوى التعويض عن الضرر النووي، وبالتالي فإن المرجع يكون بإعمال قواعد قانون المسطرة المدنية، كما أن لا توجد إشارة إلى مكنة اختصاص رئيس المحكمة الابتدائية بالرباط في البت في هذه المنازعات، على اعتبار أن هذا الأخير يختص هو أو من ينوب عنه بالنظر فيما هو مسند إليه في قانون المسطرة المدنية وقانون المسطرة الجنائية أو نصوص قانونية أخرى.

[2] الفصول376 و371 و377 من قانون الالتزامات والعقود المغربي.

وذلك في حالة عدم كفاية مبلغ التأمين والضمانة المالية للجهة المستغلة المخصصة لتعويض جميع الأضرار النووية، بحيث يتوجب في هذه الحالة أن تقوم الدولة بتسديد الجزء المتبقي من التعويضات المذكورة مبلغ المسؤولية المدنية الجاري به العمل بالنسبة للجهة المستغلة.[1]

فقرة ثانية: الاختصاص المكاني

وعيا بالصعوبة التي يواجهها الباحث بخصوص شكليات إثبات الضرر النووي الموجب لرفع دعوى إثارة المسؤولية المدنية في شقها التقصيري، أمكن معه القول على أن هذه العملية في حد ذاتها أساسية وصعبة في نفس الوقت، أساسية: لكونها تؤسس لحماية قانونية وفعالة من كل الأضرار المؤكدة والمستقبلية، وصعبة:لأن إيجاد تعريف فقهي قضائي مشترك للضرر البيئي النووي مجمع عليه ويكون محل اتفاق ليس من السهولة بمكان، 2 رغم التعريف الذي وضعه المشرع بخصوص الضرر النووي المتأسس على الوفاة أو الضرر اللاحق بالأشخاص، وكل خسارة لاحقة بالممتلكات أو كل ضرر يصيبها.

ويثير الاختصاص النوعي في مادة الضرر النووي الحديث عن مستجدات قانون 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي في ظل اشتمال المحاكم الابتدائية على: محاكم ابتدائية ذات ولاية عامة، ومحاكم ابتدائية ذات ولاية عامة مشتملة على أقسام متخصصة في القضاء التجاري وأقسام متخصصة في القضاء الإداري، ومحاكم ابتدائية مصنفة حسب نوعية القضايا التي تختص بالنظر فيها، إلى محاكم ابتدائية مدنية ومحاكم ابتدائية اجتماعية ومحاكم ابتدائية زجرية، 3 إشكالا عمليا على توجهات المادة 33 من قانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي، وما سيستتبع ذلك من تدخل لاحق للمشرع على إحداث تغيير في مجال الاختصاص النوعي في منازعات الضرر النووي.

وقد نص المشرع المغربي في المادة 33 من قانون 02-12 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية4 على أنه:

"تختص المحكمة الابتدائية بالرباط وحدها بالنظر في الدعاوى القضائية المقامة وفقا لأحكام هذا القانون والرامية إلى الحصول على التعويض على ضرر نووي ناجم عن حادث نووي وقع فوق التراب الوطني أو داخل منطقته الاقتصادية الخالصة، وإذا أسند الاختصاص لمحكمة مغربية تطبيقا لمعاهدة "فيينا"، فإن المحكمة الابتدائية بالرباط هي المحكمة الوحيدة المختصة".

---

[1] المادة 22 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي .

[2] جاء في قرار لمحكمة النقض 564 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/5517 ما يلي:
" يكون سليما قرار محكمة الاستئناف الذي ردت فيه الدفع المثار بخصوص قدم الضرر، ما دام أن الضرر البيئي الحاصل يعتبر من قبيل الضرر المتغير، الذي لا يحاز بالتقادم، ولا تطبق بشأنه قاعدة الدخول على الضرر".

[3] المادة 43 من قانون التنظيم القضائي.

[4] المادتين 8 و 22 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي .

وبناء على هذا المقتضى ندلي بالملاحظات التالية:

- استبعاد القضاء الإداري من فض منازعات الضرر النووي الذي تكون الدولة طرفا فيه، وبالتالي عدم تطبيق مقتضيات الفصل 515 من قانون المسطرة المدنية.

- اختصاص المحكمة الابتدائية بالرباط للبت في منازعات الضرر النووي المقامة في الشق المتعلق بها ضد الدولة من النظام العام، وبالتالي استبعاد كل الأوضاع القانونية الأخرى: من قبيل:

- على من يتمسك بعدم الاختصاص المحلي أن يثيره قبل كل دفع أو دفاع.

- ليس للمحكمة أن تثير عدم الاختصاص المحلي تلقائيا.

- لا مجال لمنح الأطراف مكنة اختيار المحكمة محليا التي يرتضونها تحقيقا لمصالحهم.

- لا مجال لتطبيق منطوق الفصل 27 من قانون المسطرة المدنية الذي يحدد الاختصاص المحلي لمحكمة الموطن الحقيقي أو المختار للمدعى عليه أو محل إقامته ، وفي حالة عدم توفر هذا الأخير على موطن أو محل إقامة بالمغرب ، يمكن تقديم الدعوى ضد المدعى عليه أمام محكمة موطن أو إقامة المدعي أو واحد منهم عند تعددهم، وإذا تعدد المدعى عليهم جاز للمدعي أن يختار محكمة موطن أو محل إقامة أي واحد منهم.

المطلب الثاني : الآثار القانونية المترتبة عن مقاضاة الدولة عن الضرر النووي

وعيا بالصعوبة التي يواجهها الباحث بخصوص وسائل إثبات الضرر النووي الموجب لرفع دعوى إثارة المسؤولية المدنية، أمكننا القول على أن هذه العملية في حد ذاتها أساسية وصعبة في نفس الوقت، أساسية: لكونها تؤسس لحماية قانونية وفعالة للبيئة من كل الأضرار المؤكدة والمستقبلية، وصعبة :لأن إيجاد تعريف فقهي قضائي مشترك للضرر البيئي النووي مجمع عليه ويكون محل اتفاق ليس من السهولة بمكان، [1] رغم التعريف الذي وضعه المشرع بخصوص الضرر النووي المتأسس على الوفاة أو الضرر اللاحق بالأشخاص، وكل خسارة لا حقة بالممتلكات أو كل ضرر يصيبها.

فقرة أولى: الشروط الموضوعية

إن تحقق مساءلة الدولة مدنيا عن الضرر النووي يستدعي أن تكون المنشأة النووية مملوكة للدولة ، وذلك عندما يتبين أن أصل الضرر النووي سببه الترخيص الممنوح للجهة المستغلة لم يراع النصوص التنظيمية الجاري بها العمل المتعلقة بأنشطة المنشات النووية ومراقبتها، استنادا على عدم التحقق بالشكل المطلوب عند إصدار الترخيص للجهة المستغلة، وكذا في الحالة التي يثبت فيها بشكل جلي عجز الجهة

[1] جاء في قرار لمحكمة النقض 564 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/5517 ما يلي:
" يكون سليما قرار محكمة الاستئناف الذي ردت فيه الدفع المثار بخصوص قدم الضرر، ما دام أن الضرر البيئي الحاصل يعتبر من قبيل الضرر المتغير، الذي لا يحاز بالتقادم، ولا تطبق بشأنه قاعدة الدخول على الضرر".

المستغلة للمنشأة النووية عن تغطية مسؤوليتها المدنية كليا أوجزئيا ، فإن الدولة تكون مؤهلة لتقديم ضمانتها للجهة المذكورة لتغطية كل أو جزء مسؤوليتها المدنية التي لم يشملها التأمين، وذلك في حدود المبلغ المحدد قانونا.[1] وفي حالة تملص الدولة عن هذا الالتزام فإن مسؤوليتها المدنية تتحق قانونا.

أولا: ثبوت استغلال منشأة من المنشآت النووية

إن مجرد استغلال المنشأة النووية في نشاط سلمي للطاقة النووية، يقيم المسؤولية المدنية في مواجهة الدولة كطرف مستغل، دون الحاجة إلى إثبات خطأ في مواجهتها، مما يعني أننا أمام مسؤولية تقصيرية موضوعية، أساسها الضرر النووي الحاصل للمتضرر[2].

والضرر النووي غالبا ما يتحقق نتيجة نشاط مشروع، لذلك فمن الصعب القول أن الأضرار الحاصلة في هذا السياق تحدث نتيجة نشاط خاطئ طبقا للمفهوم القانوني ، باعتباره فعلا مخالفا لما تقضي به النصوص التشريعية المعمول بها، وبإمكان الدولة أن تثبت اتخاذها كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الضرر، وللقضاء المختص السلطة التقديرية في تقييم الأعذار التي تتمسك بها الدولة أثناء النزاع. 3

ورغم هذا المقتضى فقد وضع المشرع أمام الجهة المستغلة لمنشأة نووية مكنة عدم تحملها المسؤولية عن الضرر النووي الواقع بشكل كلي أو جزئي نتيجة لإهمال خطير من قبل الشخص الذي تعرض للضرر، أو نتيجة لكون هذا الشخص قام أو أغفل القيام بما من شأنه التسبب عمدا في ضرر من الأضرار، بحيث يمكن للمحكمة المختصة أن تعفي الدولة كليا أو جزئيا المسؤولية عنها في تعويض الضرر اللاحق بالمدعي4.

ثانيا: وقوع ضرر نووي

تقوم مسؤولية الدولة 5 إذا لحق ضرر بالغير بسبب نشاط المنشأة ، ولا يمكن للأشخاص الذين لهم

---

[1] تنص الفقرة الثانية من المادة 22 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي على ما يلي:" غير أنه يمكن للإدارة أن تحدد بناء على طبيعة المنشأة النووية أو المواد النووية المعنية، وكذا العواقب التي قد تترتب عن حادث يمكن أن تتسبب فيه المواد المذكورة مبلغا أقل يتعلق بمسؤولية الجهة المستغلة، شريطة ألا يقل المبلغ المحدد بأي حال من الأحوال عن 5 ملايين من حقوق السحب".
وفي ذات السياق نصت المادة الرابعة من المرسوم التطبيقي على أنه تمنح ضمانة الدولة لتغطية كل أو جزء من المسؤولية المدنية غير المؤمنة للجهة المستغلة للمنشأة النووية حسب مقتضيات المادة 24 من قانون 12.02 بموجب مرسوم صادر عن بناء على اقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالطاقة والسلطة الحكومية المكلفة بالمالية.

[2] عرف المشرع المغربي في المادة 2 من القانون رقم 12.02 **" الجهة المستغلة "** بما يلي:
" الشخص الذي تم الترخيص له طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل المتعلقة بالترخيص للمنشات النووية ومراقبتها".

[3] جاء في قرار لمحكمة النقض عدد 203 المؤرخ في 8 أبريل 2014 ملف مدني عدد 2013/5/1/3953 ما يلي: " لما كانت قاعدة حيازة الضرر القديم تنطبق على الضرر الذي يبقى على حالة واحدة دون الضرر المتغير، فإن جواب المحكمة صحيح لأن المبدأ في التقادم وحيازة الضرر هو مرور المدة القانونية على الحيازة أو الفعل المسبب للضرر، وضرر الضجيج والغبار هو من الأضرار المتغيرة التي لا يمكن ضبط تاريخها واستقرارها على حالة واحدة حتى يتأتى احتساب مدة التقادم".

[4] المادة 17 من قانون 12.02.

[5] جاء في قرار لمحكمة النقض-غير منشور- عدد5179 المؤرخ في 2011/11/29 ملف مدني عدد2011/3/1/3520 ، ما يلي : " يسأل حارس الشئ عن الأضرار التي يتسبب فيها الشيء، ما لم يثبث أنه فعل ما كان ضروريا لمنع الضرر وأن هذا الأخير يرجع إما لحادث فجائي أو قوة قاهرة أو خطأ المتضرر، ولا تنعدم المسؤولية إلا بإثبات الشرطين معا".

الحق في الحصول على تعويض عن ضرر نووي بموجب هذا القانون ، بحسب اختيارهم، رفع دعوى قضائية للتعويض إلا وفق قواعد هذا القانون فقط، وليس هناك ما يمنع قانونا من إعمال قاعدة التضامن بين المدينين1 : أي بين الدولة ومستغل المنشأة عندما يحصل تداخل في إحداث الضرر، ويتعذر بشكل جلي تحديد الجهة المسؤولة عن إحداثه.

والمبدأ المعمول به في المسؤولية التقصيرية: أن التضامن ثابت بحكم القانون، إلا أنه في حالة تعدد المسؤولين، فإن أداء التعويض يكون بالتضامن خصوصا في الحالات التي يتعذر فيها نسبة الخطأ إلى شخص معين بذاته، وكان الضرر قد صدر عن مجموعة من الأشخاص، وتعذر تحديد المسؤول المباشر عنه2.

ويتم تطبيق قاعدة التضامن بين المدينين في مجال الضرر النووي في الحالة التي يقع فيها ضرر نووي تتحمل مسؤوليته عدة جهات مستغلة لمنشأة نووية ، وتعذر تحديد حصة الضرر العائدة لكل جهة تحديدا دقيقا، فإن هذه الجهات تتحمل جميعها وبالتضامن المسؤولية المذكورة.

ثالثا: عدم احترام القانون من طرف الإدارة

تقوم مسؤولية الدولة عن خرق القانون المتعلق بتسليم التصريح أو التأخر في تسليمه والذي تشهد بموجبه أن الشخص المعني يعتبر الجهة المستغلة أي الشخص الذي تم الترخيص له طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل المتعلقة بالترخيص للمنشآت النووية ومراقبتها، وتقتضي بعض الأوضاع القانونية من الإدارة- أي السلطة الحكومية المكلفة بالطاقة، توقيف اشتغال منشأة نووية لضمان سلامة الأشخاص والممتلكات في الحالة التي يثبت فيها بمحضر أن الجهة المستغلة أو الناقل لا يستطيع الإدلاء بما يدل على توفره على التأمين أو الضمانة المالية، فتتأخر السلطة المختصة في إصدار قرار في الموضوع، فيثبت في هذه الحالة مسؤولية الدولة عن الأضرار الحاصلة للأشخاص والممتكات الخاصة بهم وفقا لقواعد القانون أعلاه تبعا للتأخر في إصداره أو الإحجام دون سبب معقول عن إصداره. 3

فقرة ثانية احترام اجال إقامة الدعوى

يشكل الفصل 4106 من قانون الالتزامات والعقود، الأساس القانوني الخاص بتقادم دعوى المطالبة بالتعويض عن الضرر التقصيري باستثناء دعوى التعويض من جراء الأضرار الناجمة عن انفجار الألغام التي تتقادم بمضي خمس عشرة سنة.

---

[1] المادتين8 و 22 من القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي .
[2] الفصلين 99 و100 من قانون الالتزامات والعقود المغربي.
[3] المادة 7 من المرسوم التطبيقي والمادة 27 من قانون 12.02.
[4] تم تعديل المادة 106 أعلاه بمقتضى القانون رقم **04.19** الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.14 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1440 (8 فبراير2019)، الجريدة الرسمية عدد 6754 بتاريخ 15 جمادى الآخرة 1440 (21 فبراير 2019) ص 843.

واستقراء للتعديلات الأخيرة التي جاء بها الفصل أعلاه، يمكن القول أن دعوى التعويض من جراء جريمة أو شبه جريمة تتقادم بمضي خمس سنوات، وتبتدئ الآجال المذكورة من الوقت الذي بلغ فيه إلى علم الفريق المتضرر الضرر ومن هو المسؤول عنه، وتتقادم في جميع الأحوال بمضي عشرين سنة تبتدئ من وقت حدوث الضرر.

وتفاديا لإطالة أمد النزاعات، وحتى لا يظل مجال التقاضي مفتوحا لوقت غير محدد،فرض المشرع المغربي إقامة الدعوى أمام القضاء خلال أجل معين، يجب مراعاته باعتباره مقتضى قانونيا خاصا يطبق بالأولوية على القواعد العامة.

ونشير في هذا السياق أن المشرع المغربي لم ينص على مقتضيات خاصة للتقادم في مجال منازعات الضرر البيئي، إلا بعد صدور القانون 02-12 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية، وبذلك ظلت حالات المسؤولية المدنية عن الضرر النووي تخضع للقواعد العامة للتقادم[1] .

وبصدور القانون 12.02 تم وضع إطار قانوني لهذا النوع من التقادم، ونصت المادة 31 منه على ما يلي: " تتقادم الدعوى القضائية الرامية إلى الحصول على التعويض على ضرر نووي المقامة بمقتضى هذا القانون إذا لم يتم رفعها:

-أ- بسبب الوفاة أو الإصابة الشخصية بأضرار، بما في ذلك الآثار الجينية المباشرة، بمضي ثلاثين سنة ابتداء من تاريخ وقوع الحادث النووي.

-ب- بسبب أي ضرر نووي آخر ، بمضي عشر سنوات ابتداء من تاريخ وقوع الحادث النووي.

غير أن أجل التقادم يحدد في ثلاث سنوات تبتدئ من تاريخ علم الضحية اليقيني بالأضرار، وكذا التعرف على هوية الجهة المستغلة المسؤولة عن الضرر، وذلك مع مراعاة عدم تجاوز الآجال المحددة في الفقرة الأولى أعلاه[2].

ويتضح أنه يمكن لكل شخص ثبت تعرضه لضرر نووي وأقام دعوى قضائية للحصول على تعويض خلال الأجل المعمول به بموجب هذه المادة أن يعدل طلبه الأصلي عند تفاقم الضرر ولو بعد انقضاء هذا الأجل، ما لم يصدر حكم قضائي يحوز قوة الشيء المقضي به[3].

---

[1] جاء في قرار لمحكمة النقض، ما يلي :" تطبق آجال التقادم الواردة في نصوص خاصة على الآجال الواردة في قانون الالتزامات والعقود".
- قرار محكمة النقض-غير منشور- عدد'454 المؤرخ في 2011/2/1 ملف مدني عدد 2008/1/4316.

[2] جاء في قرار لمحكمة النقض -غير منشور- ما يلي : " ينقطع التقادم بكل مطالبة قضائية أو غير قضائية يكون لها تاريخ ثابت". قرار محكمة النقض عدد979 المؤرخ في 2010/3/2 ملف مدني عدد 2010/2/1/3751

[3] جاء في قرار لمحكمة النقض – غير منشور_ ما يلي : " يعفي تقادم الحق موضوع الدعوى المحكمة من مناقشة باقي الدفوع والطلبات المقدمة في الطلب".- قرار محكمة النقض عدد5500 المؤرخ في 2012/12/11 ملف مدني عدد 2012/2/1/1005

خاتمة:

إن البعد الوقائي في حماية البيئة والأشخاص من الضرر النووي رهان مستقبلي يشكل التزاما " ثقيلا" على عاتق التشريع والقضاء، من أجل حماية البيئة من كل ضرر يسببه النشاط البشري ولو كان استخداما سلميا للطاقة النووية، ويشكل قانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الضرر النووي نظاما قانونيا ومرجعا هاما يضم في طياته قواعد قانونية وتقنية للمراقبة القبلية وأنظمة مضبوطة ، وقائية من مخاطر الضرر النووي الصادر من المنشآت النووية.

ونرى أيضا أنه يتوجب على الإدارة المختصة تقييم المشاريع ذات الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بطريقة قبلية وقائية للحد من الانعكاسات والآثار المباشرة وغير المباشرة المضرة بالبيئة والأشخاص على حد سواء، وهو ما يمنحها ضمانات جدية بالسماح لإنجاز هذه المشاريع التي قد تصيب البيئة والعناصر الطبيعية المرتبطة بها بأضرار يصعب لإصلاحها مستقبلا.

وسندنا في ذلك أن الخبرة العلمية تؤكد أن الضرر النووي ، ضرر بيئي يصيب الأشخاص والممتلكات، وهو أيضا ضرر إيكولوجي خالص، يصيب العناصر الطبيعية غير المملوكة لأحد، وهو أيضا ضرر مرتبط بعناصر خارجية، ترتبط وتتفاعل مع بعضها، ذلك أن تلوث الهواء يؤدي بفعل الأمطار والرياح إلى تلوث البحار والمحيطات، وعندما تتلامس التيارات الهوائية بسطح المحيط يؤدي إلى تلوث الهواء، فتؤدي هذه المخاطر إلى إلحاق الضرر بالأشخاص، وهو الوضع الذي يسمح بطرح التساؤل التالي: هل يشكل هذا القانون في قواعده الموضوعية والمسطرية ضمانة حقيقية لحصول المتضرر نوويا على تعويض عادل؟ وهل ستساهم المسؤولية المدنية الموضوعية المركزة في شخص المستغل المرخص له باستغلال المنشأة النووية في الوقاية من الأضرار النووية المحدقة بالبيئة والعناصر الطبيعية المحيطة بها؟ وما الغاية من عدم تحديد الوسيلة المقبولة قانونا في إثبات الضرر النووي في مواجهة الجهة المستغلة للمنشأة النووية؟.

لائحة المصادروالمراجع المعتمدة

1_الكتب

- رسول حمد" المسؤولية المدنية عن تلوث البيئة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2016م.

2_القوانين

- الظهير الشريف رقم 1-04-278 الصادر في 25 من ذي القعدة 1425(7يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، الجريدة الرسمية عدد 5284 بتاريخ 20 يناير2005، والمرسوم التطبيقي رقم 1560-5-2 للقانون 12.02 الصادر بتاريخ 4 ماي 2006.
- المرسوم التطبيقي رقم 2-5-1560 الصادر في 22 ربيع الأول 1427 الموافق 21 أبريل 2006 لتطبيق القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية، المنشور في الجريدة الرسمية عدد 5418 بتاريخ 4 ماي 2006.
- الظهير الشريف رقم 1_03_61 صادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 13.03 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء.
- الظهير الشريف رقم 1_03_59 صادر في 10ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.
- الظهير الشريف رقم 54 1_95_1 صادر في 18 ربيع الأول 1416 (16 غشت 1995) بتنفيذ القانون رقم 10.95 المتعلق بالماء. - قبل تعديله-
- ظهير شريف رقم 1_03_60 صادر في 10 ربيع الأول 1424(12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة.
- القانون 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية:
- القانون رقم 11.03 الخاص بحماية واستصلاح البيئة
- قانون التنظيم القضائي.
- المرسوم 2-05-1560 الصادر في 21 أبريل 2006 لتطبيق القانون رقم 12.02 المتعلق بالمسؤولية المدنية في مجال الأضرار النووية.

القانون رقم **04.19** الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.14 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1440 (8 فبراير2019)، الجريدة الرسمية عدد 6754 بتاريخ 15 جمادى الآخرة 1440 (21 فبراير 2019) ص 843.

- قانون الالتزامات والعقود،

3_ القرارات القضائية والأحكام .

- قرار غير منشور عدد 5163 المؤرخ في 211/11/29 ملف مدني عدد 2010/6/1/580
- قرار محكمة النقض عدد 102 الصادر بتاريخ 7 فبراير 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/2352
- قرار محكمة النقض عدد 32 المؤرخ في 15 يناير 2015 ملف إداري عدد 2013/2/4/2145

- قرار محكمة النقض 564 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/5517
- قرار محكمة النقض 564 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2017 ملف مدني عدد 2016/5/1/5517
- قرار محكمة النقض عدد 203 المؤرخ في 8 أبريل 2014 ملف مدني عدد 2013/5/1/3953 .
- قرار محكمة النقض-غير منشور- عدد5179 المؤرخ في 2011/11/29 ملف مدني عدد2011/3/1/3520 ،
- قرار محكمة النقض-غير منشور- عدد'454 المؤرخ في 2011/2/1 ملف مدني عدد 2008/1/4316.
- قرار محكمة النقض عدد979 المؤرخ في 2010/3/2 ملف مدني عدد 2010/2/1/3751
- قرار محكمة النقض عدد5500 المؤرخ في 2012/12/11 ملف مدني عدد 2012/2/1/1005 .

المؤسسات العمومية الاستراتيجية بالمغرب: أدوات الدولة في بناء السياسات العمومية

Strategic public institutions in Morocco: State tools in the formulation of public policies.

أيوب الصافي

باحث بسلك الدكتوراه في القانون العام،

جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية

الملخص التنفيذي بالعربية

يتناول هذا المقال موضوع **المؤسسات العمومية الاستراتيجية في المغرب** ودورها كأدوات فعالة للدولة في **بناء السياسات العمومية** وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. يستعرض المقال الإطار القانوني والتاريخي لهذه المؤسسات منذ عهد الحماية حتى العصر الحالي، ويحلل مراحل تطورها، بدءًا من تأسيس المؤسسات لدعم التواجد الاستعماري، مرورًا بتطويرها بعد الاستقلال، وصولاً إلى الهيكلة الحديثة وفق القوانين التنظيمية مثل القانون رقم 02.12.

ويبرز المقال الدور المحوري لهذه المؤسسات في **تعزيز الموارد المالية للدولة، وضمان استمرارية الخدمات الأساسية، ودعم القدرة التنافسية للمغرب على المستوى الدولي**. كما يتناول المقال التحديات القانونية والاقتصادية التي تواجه هذه المؤسسات، مثل تطبيق قانون المنافسة ومواءمة نشاطها مع التوجه الليبرالي للاقتصاد المغربي، إضافة إلى الحاجة إلى آليات فعالة لتقييم أدائها وضمان الشفافية والمساءلة.

يخلص المقال إلى أن المؤسسات العمومية الاستراتيجية تمثل **أداة متوازنة بين استقلالية التشغيل والارتباط بالمصلحة العامة**، وهي قادرة على دعم الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، شريطة استمرار الإصلاحات الهيكلية والحوكمة الرشيدة.

الكلمات المفتاحية :المؤسسات العمومية الاستراتيجية، السياسات العمومية، المغرب، التنمية الاقتصادية، الحوكمة، استقلالية التشغيل، المنافسة الاقتصادية.

Executive Summary in English

This article explores the topic of **Strategic Public Institutions in Morocco** and their role as effective tools for the state in **shaping public policies** and achieving economic and social development. The article examines the legal and historical framework of these institutions, from the colonial era to the present day, analyzing their development phases—from the establishment of institutions to strengthen colonial control, through post-independence development, to the modern structure under regulatory frameworks such as Organic Law No. 02.12.

The article highlights the pivotal role of these institutions in **enhancing state financial resources, ensuring the continuity of essential services, and strengthening Morocco's international competitiveness**. It also addresses the legal and economic challenges these institutions face, such as compliance with competition law, alignment with Morocco's liberal economic orientation, and the need for effective mechanisms to evaluate performance, transparency, and accountability.

The article concludes that strategic public institutions represent **a balanced instrument between operational autonomy and alignment with public interest**, capable of supporting the state in achieving its economic, social, and political objectives, provided structural reforms and sound governance continue.

Keywords: Strategic public institutions, public policies, Morocco, economic development, governance, operational autonomy, economic competition.

مقدمة

يمكن إدارة المرافق العمومية في المغرب من خلال كيانات إدارية مستقلة عن الدولة والمجالس المحلية، ويُطلق على هذه الكيانات مصطلح **المؤسسات العمومية**. وتشير المؤسسات العمومية إلى **الأشخاص المعنوية العامة** التي يُعهد إليها بتسيير المرافق العمومية بطريقة مستقلة عن السلطة الإدارية التي كانت تشرف عليها سابقًا، بما يضمن مرونة أكبر في اتخاذ القرارات وكفاءة أعلى في تقديم الخدمات العامة.

وتكتسب هذه الطريقة أهمية بالغة ضمن أساليب إدارة المرافق العمومية في المغرب، حيث شهدت البلاد تحولًا ملموسًا في نمط إدارة العديد من المرافق. فالمرافق التي كانت تُدار سابقًا عبر **نظام الامتياز** أو **الاستغلال المباشر** انتقلت تدريجيًا إلى **نظام المؤسسة العمومية**، بما يعكس توجهًا إداريًا يوازن بين استقلالية المؤسسة وضرورة خضوعها للرقابة العامة. ومن هنا، جاء **توصية المؤتمر العربي الثاني للعلوم الإدارية** المنعقد بالرباط عام 1960، والتي دعت إلى تبني هذا الأسلوب وتوسيع نطاق تطبيقه، اعترافًا بأهمية المؤسسات العمومية كآليات فعالة في تحسين الإدارة وتطوير الخدمات العامة.

وقد أسفر هذا التوجه عن تنوع المؤسسات العمومية في المغرب، حيث تتواجد في أشكال متعددة تشمل **المكاتب الوطنية، والمراكز المتخصصة، والصناديق الوطنية، والوكالات المستقلة**، وهو ما يعكس التكيف مع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية المتجددة، ويعزز من دور المؤسسات العمومية كأدوات فاعلة للدولة في **بناء السياسات العمومية وتحقيق أهداف التنمية الوطنية**.

وفي ظل غياب تعريف قانوني محدد للمؤسسة العمومية في التشريع المغربي، يمكن اعتبارها **مرفقًا عموميًا يُمنح الشخصية المعنوية**، مما يكفل له درجة من الاستقلال المالي والإداري مقارنة بالسلطة الإدارية التي يرتبط بها، مع احتفاظ هذه السلطة بحق الوصاية الرقابية على نشاطه[1]. هذا التصور يعكس التوازن الدقيق بين **استقلالية المؤسسة** وضرورة **الرقابة العامة** لضمان خدمة المرفق العمومي بفاعلية وكفاءة.

تأسيس المؤسسات العمومية بالمغرب مر عبر مراحل تاريخية متعددة، تعكس التطورات السياسية والاقتصادية للبلاد. وقد امتدت **المرحلة الأولى** إلى غاية عام 1944، وشهدت تأسيس عدد من المؤسسات التي كانت تهدف بالأساس إلى **تعزيز التواجد الاستعماري** وترسيخ السيطرة على الموارد الوطنية[2]. أما **المرحلة الثانية** (1944–1955)، وهي آخر مراحل عهد الحماية، فقد شهدت إنشاء العديد من المؤسسات العمومية، وتشير الإحصائيات إلى أن حوالي 17٪ من المؤسسات العمومية الحالية كانت موجودة في تلك الفترة، ومن

[1] Loi Organique n° 02.12 relative à la nomination aux postes supérieurs. (2012). Rabat: Bulletin Officiel du Royaume du Maroc.
[2] [2] Benjelloun, Y. (2020). Public Institutions and Strategic Governance in Morocco. Casablanca: Dar Al Moukhtabar.

أبرزها **مكتب الصرف ومكتب تحديد سعر قيم المنقولات**، ما يعكس اهتمام الإدارة الاستعمارية بضبط النشاط الاقتصادي وتنظيم الأسواق.

مع الاستقلال، بدأت **المرحلة الثالثة** (1955–1973)التي تميزت بظهور مجموعة من المؤسسات العمومية التي غطت **القطاع المالي والصناعي**، بما يعكس توجه الدولة الوليدة نحو تعزيز التنمية الاقتصادية الوطنية وتنظيم القطاعات الاستراتيجية. في حين امتدت **المرحلة الرابعة** (1973–1977)، والتي شهدت ارتفاعًا كبيرًا في عائدات الفوسفاط، مما أدى إلى ازدهار إنشاء المؤسسات العمومية؛ إذ بلغ عددها حوالي ثلث مجموع المؤسسات القائمة، وهو ما يعكس دور الموارد الطبيعية في تحفيز النشاط المؤسسي وتوسيع دور الدولة في الاقتصاد.

ورغم الدور المحوري للمؤسسات العمومية في **الاقتصاد الوطني**، إلا أن تسييرها شكل تحديًا ماليًا وإداريًا كبيرًا. فتكلفتها على الخزينة العامة كانت عالية، نتيجة المساعدات المالية المقدمة من الدولة، والناجمة عن **سوء الإدارة وعدم الرشد في اتخاذ القرارات**، ما أدى إلى ظهور أزمة في المرفق العام وما يرافقها من مشكلات تنظيمية ومالية. هذا الواقع يعكس الحاجة إلى **إصلاحات هيكلية وإدارية** تعزز الكفاءة وتضمن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة دون إثقال كاهل الخزينة الوطنية.

ومن هذا المنطلق، أصبح **إصلاح المؤسسات العمومية** ضرورة استراتيجية في العديد من الدول، بما في ذلك المغرب، وقد بدأت بوادر هذا المفهوم في فرنسا منذ عام 1976، عندما صدر **تقرير "نورا"**، الذي اعتُبر المرجع الأساسي لكل النقاشات المتعلقة بالقطاع العمومي والإصلاحات التي استهدفت تحسين الأداء المالي والإداري للمؤسسات العامة. وقد تميز هذا التقرير بتطبيق الإصلاح **الترشيدي (الخوصصة الجزئية)** على بعض المؤسسات، مع استثناء **المؤسسات الاستراتيجية** التي كانت تُطبق عليها إصلاحات **الترشيد الإداري** بهدف إخراجها من الأزمة وتعزيز كفاءتها، والتغلب على التحديات الاقتصادية والإدارية التي تواجهها.

وتبرز أهمية المؤسسات العمومية الاستراتيجية أو ما يُعرف أحيانًا بـ **المؤسسات العمومية الاحتكارية** من خلال دورها المحوري في **دعم ميزانية الدولة وتعزيز مداخيلها**. إذ تلعب هذه المؤسسات دورًا مزدوجًا، فهي تساهم في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي الوقت نفسه تشكل أداة فعالة للدولة للسيطرة على القطاعات الحيوية التي تمس الأمن الاقتصادي والاستراتيجي للبلاد.

وقد أكدت الدساتير الحديثة على مكانة هذه المؤسسات، ويجسد **الفصل 49 من دستور المغرب الحالي** هذا الاعتراف الدستوري، إذ ينص على أن القضايا المتعلقة بالمجلس الوزاري، الذي يرأسه الملك، تشمل مجموعة متنوعة من المواضيع، من بينها المسائل المتعلقة بالمؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية. ويحدد الدستور أن بعض هذه القضايا تدخل ضمن **الاختصاص الملكي المباشر**، بينما تتعلق

قضايا أخرى بالصلاحيات المخولة لرئيس الحكومة، وبمبادرة من الوزير المعني في الوظائف المدنية، مثل والي بنك المغرب، السفراء، الولاة والعمال، وكذلك المسؤولين عن **الإدارات المكلفة بالأمن الداخلي والمؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية** .ويؤكد الدستور على ضرورة تحديد هذه المؤسسات بقانون تنظيمي، يحدد **لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية**[1] ويضبط مهامها وصلاحياتها

وبذلك، تتجلى وظيفة المؤسسات العمومية الاستراتيجية في **الموازنة بين استقلاليتها التشغيلية وارتباطها بالمصالح العامة للدولة**، وهو ما يجعلها أداة حيوية لبناء السياسات العمومية، وضمان استمرارية الخدمات الأساسية، وتأمين الموارد المالية التي تساهم في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمملكة. كما يعكس هذا الإطار الدستوري والتشريعي التزام المغرب بدمج المؤسسات العمومية في هيكلية الدولة بطريقة تدعم الاستقرار الاقتصادي والسياسي، مع تعزيز دور الحكومة في **إدارة القطاعات الحيوية بطريقة رشيدة وشفافة**.

وقد جاء **القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا** ليحدد بوضوح **لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية** في المغرب، حيث يُعيَّن المسؤولون عنها بظهير بعد المداولة في المجلس الوزاري، وذلك استنادًا إلى **اقتراح الحكومة وبمبادرة من الوزير المعني** .وتشمل هذه اللائحة حاليًا 20 مؤسسة و17 مقاولة، ما يعكس الاهتمام الرسمي بتحديد دور هذه الكيانات في السياسة العامة وضمان مراقبة تعيين مسؤوليها.

وعلى الرغم من ذلك، فإن الدراسات الأكاديمية المتعلقة بالمؤسسات العمومية الاستراتيجية في المغرب ما زالت محدودة. فالكثير من الأعمال البحثية تركز على **الإطار القانوني والمفاهيمي** دون الخوض في **الأدوار الطلائعية لهذه المؤسسات** أو تحليل مدى مساهمتها الفعلية في الاقتصاد الوطني. كما أن العديد من الدراسات لم تتجاوز وصف المؤسسات القانونية إلى **تقييم أثرها الاستراتيجي والمقارن**، ولم تقدم معايير واضحة لتحديد أي من المؤسسات يُعتبر استراتيجية وكيفية قياس كفاءتها.

ومن هذا السياق، تظهر عدة تساؤلات جوهرية تُشكل **الإشكالية البحثية** لهذا المجال، على رأسها:

1. **بناءً على أي معايير تم إضفاء صفة الاستراتيجية على هذه المؤسسات؟**
2. **ما هي الشروط والمعايير التي يجب توفرها حتى تنتقل المؤسسة من وضع "مؤسسة عمومية عادية" إلى "مؤسسة عمومية استراتيجية"؟**

[1] El Ghazali, M. (2019). The Strategic Role of Public Enterprises in National Development. Rabat: Editions Universitaires.

تطرح هذه الإشكالية أهمية البحث الأكاديمي في **تحديد الأبعاد الاستراتيجية للمؤسسات العمومية**، ودراسة دورها في دعم السياسات العمومية، وتعزيز القدرة الاقتصادية للدولة، بالإضافة إلى وضع **معايير علمية دقيقة** لتقييم المؤسسات الاستراتيجية مقارنة بالمؤسسات العمومية العادية. إن تحليل هذه الأبعاد سيمكن من فهم أفضل لكيفية مساهمة المؤسسات الاستراتيجية في **تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وضمان الاستقرار الاقتصادي، وتعزيز فعالية الإدارة العامة** في المغرب.

وللإجابة على هذا السؤال الإشكالي فإننا عمدنا إلى وضع التصميم التالي:

المبحث الأول : الإطار القانوني للمؤسسات العمومية الإستراتيجية وأنواعها

المبحث الثاني : المعايير والأسباب في اختيار المؤسسات العمومية الإستراتجية

المبحث الأول : الإطار القانوني للمؤسسات العمومية الإستراتيجية و أنواعها

مما لا شك فيه أن دسترة المؤسسات العمومية الإستراتيجية وتداولها في المجلس الوزاري وبزوغ القانون02.12 اعط حمولة على عاتق هذه المؤسسات بحكم الطابع الاستراتيجي الذي تلعبه في انعاش القطاعات الحيوية.

المطلب الأول : دستورية المؤسسات العمومية الاستراتيجية

تندرج المؤسسات العمومية الإستراتيجية في إطار المؤسسات التي تحضي بأهمية خاصة لدى دولة معينة، اعتبارا لبعدها الاستراتيجي داخل نسيجها المؤسساتي.

وأخذا بهذه الأهمية قام المشرع الدستوري المغربي ولأول مرة من جهة بإقرارها دستوريا في نص الفصل 49 من الدستور المغربي الجديد لفاتح يوليوز 2011 ومن جهة أخرى أكد بأن لائحة هذه المؤسسات سيتم تحديدها بموجب قانون التنظيمي[1].

وموازاة بالحديث عن دستورية المؤسسات العمومية الاستراتيجية ينبغي الإشارة إلى تعدد هذا النوع من المؤسسات داخل الهيكل المؤسساتي للدولة.

الفقرة الأولى: المؤسسات العمومية الاستراتيجية في ضل الدساتير السابقة والدستور الفرنسي

لقد مر المغرب منذ فجر الاستقلال بمجموعة من التجارب الدستورية انطلقت منذ سنة1962 واستمرت إلى غاية حدود سنة2011 ، استطاع المغرب ان يضع طريقها اللبنات الأساسية لنظام السياسي.

1 - الفصل 49 من الدستور المغربي الجديد لفاتح يوليوز.. 2011

ففي إطار هذه الدساتير لم يتم الحديث صراحة عن المؤسسات العمومية باعتبارها مؤسسات تستهدف تحقيق المصلحة العامة وتتميز قانونيا باستقلال مالي وإداري مع خضوعها لرقابة الجهات الوصية، إلا في ضل مقتضيات التعديل الدستوري لسنة 1992 حيث تم النص في الفصل 45 على أن مجلس النواب هو الذي يختص بالتشريع في مجموعة من الميادين منها ميدان إحداث المؤسسات العمومية، وهي نفس المقتضيات التي أكدها التعديل الدستوري لسنة 1996.

وتجب الإشارة أن دستور الجمهورية الفرنسية الخامسة لسنة 1958 وباعتبار التعديلات التي خضع لها، أكد بدوره على الطابع الدستوري للمؤسسات العمومية حيث نص في الفصل 34 على أن القانون هو المختص بإحداث أنواع المؤسسات.

على الرغم من هذا الإقرار الدستوري لم يتم الاعتراف ولو نسبيا لبعض المؤسسات بالطابع الاستراتيجي خاصة بالنسبة للمؤسسات ذات البعد الاقتصادي، نظرا للدور الريادي الذي تلعبه في تقوية وتعزيز الاقتصاد الوطني.

الفقرة الثانية: تحديد المؤسسات العمومية الإستراتيجية

لقد نص الفصل 46 من الدستور الجديد على انه سيتم تحديد لائحة المؤسسات العمومية الإستراتيجية بواسطة قانون تنظيمي، وفي انتظار صدور القانون المذكور ينبغي التساؤل عن الكيفية التي سيتم عن طريقها تحديد المؤسسات العمومية الإستراتيجية.

وارتباطا بهذا التحديد، يتميز تحديد القطاعات المعنية بالخوصصة بالاختلاف من حكومة إلى أخرى، حيث أن تحديد هذه القطاعات سيؤدي بطريقة مباشرة إلى تحديد القطاعات ذات الطابع الاستراتيجي والتي تبقى مرتبطة بالدولة[1].

فبالرجوع إلى قانون 89.39 المتعلق بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص الصادر بتاريخ 11ابريل1990 ، يتضح أن المؤسسات التي سيتم خوصصتها بموجب هذا القانون يصل عددها إلى 112 باستثناء بعض المؤسسات ذات الطابع الاستراتيجي والتي تم حصرها في المكتب الشريف للفوسفاط، البريد والاتصالات، السكك الحديدية، المكتب الوطني للكهرباء.

لكن السؤال المطروح هو هل من الضروري مثلا خوصصة المكتب الشريف للفوسفاط، علما أن القطاع الذي يقوم عليه حيوي واستراتيجي ؟

[1] _ - nacer eddin sadi : « la privatisation des entreprise publiques en Algérie » objectif modalités et enjeux. Edition l'hartam 2005,p 334

ففي هذا الإطار يؤكد يحي اليحياوي أن خوصصة مؤسسة عمومية غالبا ما يأتي نتيجة إفلاس التسيير بها، وان تحويلها إلى القطاع الخاص إنما يأتي لإنقاذها من الإفلاس المحتمل، كما أن إفلاس مؤسسة ليس بسببها بل هو بسبب القائمين عليها.[1]

المطلب الثاني :المؤسسات العمومية الإستراتيجية في ظل قانون 02.12

تتوزع المؤسسات العمومية الإستراتيجية حسب الملحق رقم 1 من القانون التنظيمي 02.12 إلى مؤسسات عمومية إستراتيجية و مقاولات عمومية إستراتيجية،[2] فقد قدم هذا القانون لائحة لهذه المؤسسات التي تنحصر في عشرين مؤسسة عمومية إستراتيجية .و سبعة عشر مقاولة عمومية إستراتيجية .و يعد المسؤلون عنها من ذوي المناصب العليا المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من الفصل 49 من الدستور الحالي. نظرا لعدم إمكانية التطرق لمختلف هذه المؤسسات و المقاولات العمومية الإستراتيجية، سنقتصر على ذكر بعض هذه المؤسسات العمومية الإستراتيجية (الفقرة الأولى) و بعض هذه المقاولات العمومية الإستراتيجية(الفقرة الثانية) .

الفقرة الأولى: المؤسسات العمومية الإستراتيجية.

نظرا لعدم وضوح المعايير التي اعتمدتها الحكومة في تمييز المؤسسات العمومية الإستراتيجية عن المؤسسات العمومية غير الإستراتيجية في القانون التنظيمي 02.12 فإن عددا من هذه المؤسسات العشرين التي تم حصرها في هذا القانون لا يتوفر على مبررات واضحة و مقنعة لإدراجها ضمن هذه المؤسسات فنجد على سبيل المثال مؤسسة أرشيف المغرب التي ليس لها طابع إداري أو اقتصادي فهي لا تمارس نشاطا تجاريا أو صناعيا ولا تقدم خدمات للمرتفقين بشكل مباشر، باعتبار المؤسسات العمومية من الأشخاص العامة المرفقية و المتخصصة في إشباع حاجات عامة معينة [3] .

كذلك بالنسبة للمعهد الملكي للبحث في تاريخ المغرب الذي تم اعتباره بموجب القانون التنظيمي المذكور مؤسسة عمومية إستراتيجية ,فهو مرفق ذو طابع علمي أي مرفق عام إداري يعنى بالبحث العلمي في مجال التاريخ المغربي ,مثله مثل باقي المعاهد والجامعات العمومية الأخرى ,إلا أن هذا النشاط الذي يمارسه هذا المرفق قد يمس بكيان الدولة من الجانب التاريخي لها . و اهذا أعتبر مؤسسة عمومية إستراتيجية .و كذلك الأمر بالنسبة لوكالة المغرب العربي للأنباء فهي تعد مؤسسة عمومية إستراتيجية لكونها مهتمة بجانب حيوي أصبح له تأثير في جميع جوانب الدولة ,و هو الجانب الإعلامي .

[1]. يحيى اليحياوي
[2] المادة الأولى من القانون 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا .
[3] محمد الأعرج , القانون الإداري المغربي ,ص 355

وهذا ما يفسر إخضاع هذه المؤسسات لنظام قانوني خاص ,خاصة في ما يتعلق بإدارتها من طرف مدير يتم تعيينه بظهير بعد مداولة المجلس الوزاري و باقتراح من رئيس الحكومة بمبادرة من الوزير المعني [1] . فهو يوجد على رأس هذه المؤسسات و يشترط فيه أن يتحلى بالنزاهة و الاستقامة و أن يتوفر على تجربة مهنية بإدارات الدولة أو الجماعات المحلية فضلا عن تمتعه بالحقوق المدنية و السياسية [2] . ومجلس إداري يعد من أهم الأجهزة الإدارية المسيرة لهذه المؤسسات لكونه يتوفر على سلطة تقريرية تمكنه من الاضطلاع على أهم الاختصاصات المرتبطة بنشاط المؤسسة , لكون أغلب أعضائه تعينهم الدولة [3] . بالإضافة إلى لجنة تقنية تحرص على تتبع السير العادي للمؤسسة العمومية و الوقوف على تنفيذ قرارات المجلس الإداري ,و غالبا ما يرأس هذه اللجنة ممثل عن الوزارة الوصية [4] .

الفقرة الثانية: المقاولات العمومية الإستراتيجية

تعد المقاولات العمومية الإستراتيجية من أهم المؤسسات الإقتصادية في المغرب, ففيما يتعلق بالمصادقة على تعيين المسؤولين عن المقاولات العمومية الإستراتيجية ,حيث تنص المادة الثانية في البند الثاني على أن تعيين المسؤولين عن المقاولات العمومية الاستراتيجية "يصادق" عليه في المجلس الوزاري، وذلك بناء على اقتراح من رئيس الحكومة وبمبادرة من الوزير المعني.

وحيث إن المقطع الأول من المادة الثالثة من هذا القانون التنظيمي، ينص على أن التعيين في المناصب العليا المشار إليها في البندين (أ) و (ج) من الملحق رقم 2 التي تكون موضوع مداولة في مجلس الحكومة، يتم بموجب مرسوم، في حين ينص مقطعها الثاني على أن المسؤولين عن المقاولات العمومية "يصادق" على تعيينهم في مجلس الحكومة.

لكن، حيث إن الدستور ينص في فصله 49 على أن تعيين المسؤولين عن المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية . إلى جانب مناصب عليا أخرى- يتم في المجلس الوزاري باقتراح من رئيس الحكومة وبمبادرة من الوزير المعني، وفي الفقرة الأولى من فصله 91 على أن رئيس الحكومة يعين في الوظائف المدنية في الإدارات العمومية وفي الوظائف السامية في المؤسسات والمقاولات العمومية، دون إخلال بأحكام الفصل 49 من الدستور وفي الفصل 92 على أن للقانون التنظيمي المشار إليه في الفصل 49 المذكور أن يتمم لائحة الوظائف التي يتم التعيين فيها في مجلس الحكومة [5] .

[1] البند الأول من المادة الأولى من القانون التنظيمي 02.12
[2] البند الثاني من المادة الرابعة من القانون التنظيمي 02.12
[3] إبراهيم كومغار , المرافق العمومية الكبرى ,ص 125
[4] محمد الأعرج ,مرجع سابق ,ص 374
[5] القانون التنظيمي02.12 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا

وحيث إنه يستفاد من أحكام الفصول آنفة الذكر، أن الدستور لم يُقم أي تمييز في مسطرة وشكل تعيين المسؤولين عن المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية التي يتم التعيين فيها في المجلس الوزاري، كما لم يُقم أيضا أي تمييز في كيفية وشكل تعيين المسؤولين عن باقي المؤسسات والمقاولات العمومية الذي يتم في مجلس الحكومة؛

وحيث إن كانت المقاولات العمومية تخضع، في كثير من أوجه نشاطها، لتشريعات خاصة ولاسيما القانون رقم 95-17 (30 أغسطس 1996) المتعلق بشركات المساهمة، إلا أنه، في ما يخص طريقة وشكل تعيين المسؤولين عن هذه المقاولات، يتعين تطبيق أحكام الدستور الذي له السمو الكامل على كل ما سواه من المقتضيات القانونية، وهو ما أكده الدستور نفسه في فصله السادس.

وحيث إنه، تبعا لذلك، فإن ما تضمنته المادة الثانية في بندها الثاني والمادة الثالثة في مقطعها الأخير من هذا القانون التنظيمي من أنه "يصادق" على تعيين المسؤولين عن المقاولات العمومية، غير مطابق لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور اللذين ينصان على التعيين دون المصادقة[1].

تمثل المقاولات العمومية بالنظر لأدوارها رافعة أساسية في تسريع وتيرة التنمية السوسيواقتصادية بالمغرب كما تحتل المقاولات العمومية مكانة مهمة بالنظر لأدوارها في تقديم الخدمات العمومية للمواطنين و انجاز مشاريع مهيكلة لتطوير الاستثمار في مختلف الانشطة و تعتبر المؤسسات و المقاولات العمومية قاطرة لتنفيذ الاستراتيجيات القطاعية وإنجاز مشاريع البنيات التحتية الرامية لتحسين القدرة التنافسية الاقتصادية للبلاد وتنويع مصادر النمو وتحسين ظروف عيش المواطنين فالتدابير المتخذة من طرف المؤسسات و المقاولات العمومية لمواكبة الدينامية الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد وتعزيز جاذبيتها وتطوير خدمات عمومية ذات جودة تتجسد في تسريع جهودها الاستثمارية التي يرتقب ان يتم تعزيز مضاعفة المجهود المتزايد للاستثمار عبر مواصلة المنحى التصاعدي لإنجاز المؤسسات و المقاولات العمومية على الرغم من تواصل الازمة الإقتصادية ادى اهم شركات المغرب وهكذا سيسجل إنتاج المؤسسات و المقاولات العمومية من خلق قيمة مضافة من الناتج الداخلي الخام ومواصلة الجهود للمساهمة المالية في ميزانية الدولة كما تسجل أرقام متفاوتة في معاملات هذه المقاولات من بينها المكتب الشريف للفوسفاط وكذلك بعض المؤسسات الإستراتيجية كالمكتب الوطني للكهرباء و الماء الصالح للشرب ومجموعة صندوق الإيداع و التدبير[2].

[1] المجلس الدستوري ملف12 .1362 قرار رقم 12.854 م د
[2] مجلة التنمية ,عدد 45 ,اسنة 2014,ص5

المبحث الثاني : المعايير والأسباب في اختيار المؤسسات العمومية الاستراتيجية

المطلب الأول : الاحتكار والمؤسسات العمومية الاستراتيجي

يعتبر الاحتكار انفرادا من طرف شخص أو عدة أشخاص أو مؤسسة بعمل معين، واستنادا إلى ربط الاحتكار بالمؤسسة العمومية، وبالتالي فإن أهم هذه المؤسسات التي يتم احتكارها هي الإستراتيجية منها لمعايير خاصة

الفقرة الأولى: أنواع ومبررات الاحتكار

يعتبر الاحتكار انفرادا من طرف شخص أو عدة أشخاص أو مؤسسة بعمل معين، واستنادا إلى ربط الاحتكار بالمؤسسة العمومية، يمكن لهذه الأخيرة أن تمارس نوعين من الاحتكار يعودان لعدة مبررات.

يتمثل النوع الأول في الاحتكار القانوني، أما النوع الثاني فيتجلى في الاحتكار الفعلي.

***1* أنواع الاحتكار**

أ-الاحتكار القانوني : هو ذلك الاحتكار الذي تتولاه الدولة آو احد أشخاص القانون العام، وقد يقصد به هدف مالي أو اجتماعي، وتكون الغاية منه تحقيق المصلحة العامة، كأن يمنح القانون للدولة أو لإحدى المؤسسات العمومية حق احتكار نقل الركاب أو حق توزيع الكهرباء أو المياه وكثيرا ما يكون هذا النوع من الاحتكار عن طريق ما يسمى بالامتياز.

ويرى البعض انه وان كان لا بد من الاحتكار فليكن احتكارا قانونيا في يد الدولة وتحت إشرافها، إذ أن احتكار القلة أو الشركات يشكل في حد ذاته خطر على المواطنين، بحيث أن الاستغلال الاحتكاري لا يتصور من جانب المؤسسات المملوكة للدولة، وإنما يكون متوقعا وقوعه من جانب المؤسسات الخاصة.[1]

ب- الاحتكار الفعلي : هو احتكار لا يتم لامتياز أو نصوص قانونية، وإنما استنادا إلى الواقع كاحتكار مؤسسة لمادة معينة احتكارا فعليا نظرا لغياب وجود منافسين في نفس الميدان.

وكتطبيق للاحتكار الفعلي يستفيد قطاع الفوسفاط الذي يتم تسييره في إطار المكتب الشريف للفوسفاط، تماما من غياب المنافسة الشيء الذي يجعل الدولة تنفرد باحتكاره متجاوزة عملية الاستخلاص إلى مرحلة التوزيع خاصة بعد إحداث الشركة الوطنية للأسمدة furtima باعتبارها الممول والموزع الخاص للأسمدة على الصعيد الوطني.[2]

---

[1] Serge leymair et Jean tripier " Maroc : le prochain dragon de nouvelles idées pour le développement « édition Karthala 1993

[2] Serge Leymarie, Jean Tripier .op cit p : 187

2 : مبررات الاحتكار

يمكن تبرير احتكار المؤسسات العمومية بمجموعة من الأسباب منها ما هو سياسي واقتصادي ومنها ما يرجع لاعتبارات اجتماعية.

<==الأسباب السياسية:

تتمثل هذه الأسباب في الدفاع في الدفاع عن مصالح الدولة المغربية خاصة[1]، بعد تبني معاهدة الجزيرة الخضراء سنة 1908 والتي بمقتضاها سينهج المغرب سياسة الباب المفتوح أمام الاستثمارات الأجنبية في القطاع الاقتصادي.

<==الأسباب الاقتصادية:

ترجع هذه السباب إلى إدخال مجموعة من القطاعات في إطار القطاعات الإستراتيجية، ومثال ذلك ما وقع بالنسبة لقطاع البريد والاتصالات، حيث تم اعتباره قطاعا استراتيجيا وإخضاعه بذلك إلى احتكار الدولة.

وتعود مبررات الاحتكار كذلك إلى القدرة الاحتوائية لمجموعة من المؤسسات خاصة من ناحية رؤوس الأموال والموظفين، كما هو الشأن بالنسبة للمكتب الشريف للفوسفاط[2].

<==الاعتبارات الاجتماعية:

تتمثل بدورها هذه الاعتبارات في أن احتكار قطاع معين يهدف بالأساس، وذلك عن طريق تمتيع الإدارات المكلفة بامتيازات استثنائية، إلى تحقيق المصلحة العامة، فبذلك يصبح الاحتكار وسيلة لتحقيق الصالح العام في إطار تفعيل مبادئ المرفق العام المتمثلة في المساواة والاستمرارية والملائمة[3].

[1] - Driss Bouzzafour « le service public des télécommunication du monopole a la careciance » REMALD serio ta n 35 202 .p : 18.
[2] Driss bouzzafour, P : 174.
[3] Michel rousset « institut advo marocaine edt ppublisud 1991 . p : 36 .

الفقرة الثانية: أهم نماذج المؤسسات العمومية الإستراتيجية

سنقتصر في هذا المطلب على دراسة نوعين من المؤسسات الإستراتيجية.

1: **المكتب الوطني للسكك الحديدية**

تم إنشاء المكتب الوطني للسكك الحديدية بظهير1963.8.6 ، وعهد إليه بتسيير مرفق النقل عبر السكك الحديدية، وحسب مقتضيات الظهير المحدث للمكتب فإن هذا الأخير يتخذ شكل مؤسسة عمومية صناعية وتجارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلاليين المالي والإداري[1]، خاضع لوصاية وزارة النقل، وتنقسم هيكلته إلى مجلس الإدارة والمدير وتظل علاقته بالدولة خاضعة لعقد التخطيط أو برامج العقود[2].

وأمواله أموال عمومية تعتبر جزء من ملك الدولة وتعد أشغاله في عداد الأشغال العمومية، ويمكنه الاستفادة من بعض الامتيازات كنزع الملكية من اجل المنفعة العامة، والاحتلال المؤقت، وهو ملزم باحترام المبادئ التي يقوم عليها المرفق العام[3]، كما يقوم بمهام الشرطة الإدارية للسكك الحديدية وهي شرطة خاصة منظمة بظهير 28.04.1961 تهدف إلى المحافظة على السكة الحديدية ومراقبتها واستغلالها واتخاذ التدابير اللازمة مثل:

-وضع سياجات على السكة الحديدية

-منع الحفر بأنواعه بجوانب السكة الحديدية

وللمكتب الوطني للسكك الحديدية اختصاصات تهم المجال السياحي، فهو مالك فندق المامونية وفندق عبر المحيط في الدار البيضاء، وفندق الجزر بالصويرة، وفندق القصر الجامعي بفاس[4].

2 : المكتب الشريف للفوسفاط

يعتبر المكتب الشريف للفوسفاط من أهم المؤسسات العمومية نظرا لإسهاماته الاقتصادية والتنموية، ومن اجل دراسة الطبيعة القانونية للمكتب الشريف للفوسفاط لا بد من الوقوف على نظامه القانوني.

ويعود أول نص قانوني منظم للمكتب الشريف للفوسفاط إلى الظهير الشريف الصادر بتاريخ7 غشت 1920 والذي تم تعديله بظهير 8 غشت 1942 و 11 دجنبر 1948 والذي أعطى للدولة الحق في احتكار واستغلال الفوسفاط[5]، من خلال المكتب الشريف للفوسفاط حيث ينص الفصل الأول من

[1] ظهير 6.8.1963 المنظم المكتب الوطني للسكك الحديدية
[2] الشريف الغيوبي : مرجع سابق.
[3] عبد الله حداد : مرجع سابق ، ص. 208
[4] عبد الله حداد ، مرجع سابق.
[5] أسبوعية المشعل عدد 100 ص. 5

الظهير " أن يحدث اسم المكتب الشريف للفوسفاط وكالة للدولة تكلف باستغلال وتنظيم الفوسفاط بالمغرب."

وعموما فإن الظهير المحدث للمكتب الشريف للفوسفاط جعله يسير من طرف مدير عام يخضع لوصاية المجلس الإداري.

وبعد حصول المغرب على الاستقلال في إطار توجه الدولة نحو توطيد الصبغة الوطنية على الهياكل الاقتصادية وإرساء البنيات الأساسية للاقتصاد الوطني، صدر الظهير الشريف رقم 1.60.178 بتاريخ 29 يوليوز1960 ، الذي أعاد تنظيم وهيكلة المكتب الشريف للفوسفاط[1]، والذي نص أيضا على احتكار الفوسفاط من طرف الدولة، أما بالنسبة لطابع مؤسسة الفوسفاط فهي ذات طابع صناعي وتجاري.

ومن هنا يبرز الاحتكار والحماية من المنافسة كغاية ذات خصوصية كافية لتبرير نشاط المؤسسة، ويعتبر الاحتكار كخصوصية إضافية توطد عنصر التخصيص في المؤسسة العمومية.

وفيما يخص الوصاية يخضع المكتب الشريف للفوسفاط لوصاية الدولة ممثلة في وزارة الاقتصاد الوطني، حسب نفس الظهير أصبحت هذه المؤسسة تخضع حاليا فيما يخص الوصاية المالية لوزارة المالية حسب ما اقره ظهير 1960 الذي نص على أن المكتب والمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية التي تملك الدولة رأسمالها كليا أو جزئيا تخضع لمراقبة وزارة المالية، وهذا ما أكده دستور 2011 في الفقرة الأخيرة من المادة 49.

المطلب الثاني: المعايير المعتمدة في تصنيف المؤسسات والمقاولات

لقد تم توزيع المؤسسات والمقاولات المشمولة بالقانون التنظيمي رقم 02.12 إلى ثلاثة مجموعات وذلك بالنظر إلى حسب السلطة المكلفة بالتعيين، الا انه يمكن تصنيفها اساسا إلى مجموعتين ، الاولى ذات طابع استراتيجي، وهي التي تبقى من اختصاص الملك، والثانية يمكن وصفها بالمؤسسات والمقولات الغير الاستراتيجية او العادية وهي التي يتداول في شانها مجلس الحكومة او تبقى من اختصاص الادارة المعنية

وتشمل المؤسسات والمقاولات الاستراتيجية المؤسسات التي تهم المجالات الاقتصادية والبنيات التحتية والتي لها دور حيوي في مجال الخدمات وطنيا ودوليا والتي تساهم بشكل استراتيجي في ميزانية الدولة، ولها اختصاصات مهمة لدورها في الانخراط في الأوراش الكبرى، كما لها دور كبير في المجالات الثقافية والاجتماعية والإعلامية.

[1] جمال الدين زهير : محاضرات في مادة تسيير المقاولات العمومية، جامعة عبد المالك السعدي ، طنجة2005/2006

الفقرة الأولى: ملاحظات اولية حول القانون التنظيمي 12-02

بداية لا بد من الاشارة إلى ان مصادقة البرلمان على هذا القانون يعتبر تحولا هاما في المرحلة الراهنة، إذ إنه انعكاس لتقليص صلاحيات الملك في هذا الاتجاه ويشكل لبنة أولية في مسلسل بناء أسس الحكامة الجيدة . .

واذا كنا نثمن هذا التحول وتقليص عدد المؤسسات والمقاولات التي يتم فيها التعيين من قبل الملك والتي عادة ما توصف بالمؤسسات الاستراتيجية فان ما يمكن اثارته بخصوص هذا القانون هو ما يلي:

أ: عدم دقة ا لمعايير المعتمدة في التصنيف

فبالرجوع إلى القانون التنظيمي رقم 12-02 نجد انه يميز بين المؤسسات الإستراتيجية التي يبقى فيها التعيين من اختصاص الملك وحده . والتي تم تضمينها في الملحق الأول ، الخاص بالمناصب العليا التي يتم التداول بشأنها في المجلس الوزاري، وتلك التي لا تعتبر إستراتيجية ويتم التداول فيها خارج المجلس الوزاري، لكن ما يلاحظ هو ان هذا القانون لم يحدد المعايير التي تم اعتمادها للتميز بين النوعين، الشيء الذي فرض نقاشا بين الأغلبية والمعارضة أثناء عرض المشروع على مجلس النواب حول الأسس المعتمدة في تصنيف المؤسسات والمقاولات بين ما هو استراتيجي وغير استراتيجي ، ولحسم هذا النقاش اعتبر السيد وزير الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة ان التميز بين اللائحتين يعود إلى الطبيعة الإستراتيجية لأنشطة بعض المؤسسات والمقاولات والأدوار المحورية التي تضطلع بها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والأوراش الكبرى المهيكلة التي تتولى إنجازها، وهو ما يجعلها تتصف بالصبغة الإستراتيجية وبالتالي يكون الاختصاص في التعيين فيها من اختصاص الملك وحده .وعلى فرض التسليم بهذه المعايير التي حددها السيد الوزير ، فان بعض المؤسسات التي اعتبرت "استراتيجية" لا تنطبق عليها المواصفات التي تجعلها تندرج في هذا الاطار، وكمثال على ذلك نجد مثلا وكالة الأنباء المغربية، والقنوات التلفزيونية الرسمية الثلاث، وشركات أخرى تهم مجالات السياحة والنقل والثقافة، ومؤسسة التكوين المهني والمؤسسة الوطنية للمتاحف، ومؤسسات التقنين بل أن بعض هذه المؤسسات لا تفتقد الصبغة الإستراتيجية فقط بل انها مؤسسات ذات طبيعة محلية ، او تهم مجالات خاصة يمكن تدبيرها على المستوى المحلي او على المستوى القطاعي ، ويمكن ان نعطي أمثلة في هذا الإطار بوكالة تهيئة ضفتي نهر أبي رقراق وشركة «مارشيكا للتنمية»، وهما مؤسستان تشرف كل واحدة منهما على إنجاز مشاريع سياحية محلية في كل من مدينتي الرباط والناظور، ومن جهة أخرى فان تمت مؤسسات تخص فئة محدودة لا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار تدبير شؤونها من الأمور الإستراتيجية كما هو الحال بالنسبة لمؤسسة المغاربة المقيمين بالخارج ...

ان هذه المؤسسات والمقاولات لا ترقى في نظري إلى اعتبارها مؤسسات استراتيجية ، بل أنها تندرج في صميم التدبير الحكومي اليومي ، وبالتالي يبقى التعيين فيها من الأنسب ان يكون من اختصاص المؤسسة الحكومية.

ب : ارتفاع عدد المؤسسات "الإستراتيجية "اذا كنا نتفق ان القانون التنظيمي موضوع الدراسة يعتبر انعكاسا لدولة المؤسسات التي اراد الدستور الحالي تكريسها ، فان المنطق كان يفترض الا يتجاوز عدد المؤسسات الإستراتيجية التي يعين فيها الملك رؤوس الاصابع، لتبقى باقي المؤسسات خاضعة لرقابة الحكومة التي تعتبر مسؤولة مسؤولية سياسية ومعنوية عن تدبير الشأن العام ، وبالتالي فلا يمكن ان تخرج 39 مؤسسة عن مجال رقابتها وتدبيرها لا سيما أن هذه المؤسسات تؤثر في الاقتصاد الوطني ولها تأثير على الأداء الحكومي.

ومن جهة اخرى فان وجود هذا الكم الكبير من المؤسسات التي يتم التعيين فيها من قبل الملك لا يتماشى مع المرحلة السياسية التي يعيشها المغرب والتي تريد التكريس لمنطق ربط المسؤولية بالمحاسبة وعلى كل الحال فان الملاحظات السالفة الذكر لا تبخس أهمية القانون التنظيمي الحالي الذي يعد ولا شك لبنة أساسية في التطور الديمقراطي، والذي يعكس تكريسا لبناء دولة المؤسسات .

الفقرة الثانية: مبدأ ربط المسؤولية المحاسبة.

يتذكر الجميع أنه منذ التصويت الإيجابي على الدستور الجديد يوم فاتح يوليوز، تنبه البعض إلى أن الإيجابيات الواردة في دستور 2011 تتطلب إعمال أدوات التأويل الديمقراطي للدستور، وقد تفاعل الخطاب الملكي مع هذا المعنى حينما اعتبر بمناسبة خطاب العرش أن أية ممارسة أو تأويل، مناف لجوهره الديمقراطي يعد خرقا مرفوضا ومخالفا لإرادتنا، ملكا وشعبا".

خطورة القوانين التنظيمية وأهميتها تكمن في اعتبارها تحتل المكانة الثانية في تراتبية القوانين بعد الدستور، وهي قوانين مكملة للدستور تعمل علي شرحه وتفسيره، لذلك فهي قواعد قانونية تفسيرية ومؤسسة للتفاصيل التي لا ترد في نص الدستور كونه مختزل.

ولذلك فإن القوانين التنظيمية إذا تمت صياغتها بخلفية ديمقراطية فسنكون أمام نصوص تؤسس لانتقال ديمقراطي حقيقي وتسهم في استكمال بناء دولة المؤسسات والقانون، وإذا تمت صياغتها بعقلية قديمة فإننا سنكون أمام عملية إفراغ الدستور الجديد من محتواه الديمقراطي، وستكون عملية محبطة بالنسبة للذين دافعوا عن دستور 2011 عن قناعة واعتبروه يؤسس لملكية ثانية.

والدستور الجديد يتضمن تسعة عشر قانونا تنظيميا، وهي قوانين هامة تتعلق بقضايا مهمة مثل القانون التنظيمي للائحة المؤسسات والمقاولات الإستراتيجية، التي يعين فيها الملك بناءا علي اقتراح من رئيس الحكومة وبمبادرة من الوزير المعني.

لكن يبقي الإشكال الذي يطرح نفسه بقوة هو أن الدستور لم يضع مؤشرات ومعايير لاختيار المؤسسات والمقاولات العامة الإستراتيجية، وإنما عمل علي تسمية بعض المؤسسات كما أسلفنا فقط وترك الباب مفتوح علي مصرعيه لتحديد هاته المؤسسات التي يعود للمجلس الوزاري الذي يرأسه الملك، وبشكل توافقي مع رئيس الحكومة.

إن القانون التنظيمي 02.12 الذي حدد 20 مؤسسة و 17 مقاولة إستراتيجية التي يرجع الحق للتعيين فيها للمجلس الوزاري، يضعنا أمام تساؤل حقيقي حول المعايير التي تجعل من مؤسسة إستراتيجية وأخري غير ذلك وارتباط ذلك بكله بعلاقة الدولة بالمواطن.

إن القانون التنظيمي المذكور استند في ديباجته إلى أحكام الفصل 42 من الدستور، واقتطف منها " أن جلالة الملك هو ضامن دوام الدولة واستمرارها والحكم الأسمى بين مؤسساتها، والساهر على احترام الدستور وحسن سير المؤسسات الدستورية"، حيث اعتبر أستاذ القانون الدستوري حامي الدين "تسلل هذا الفصل إلى نص تشريعي يذكرنا بالتأويل التعسفي للفصل 19 من دستور 1996 الذي تم توظيفه لسن مجموعة من التشريعات، وهو ما جر الكثير من الانتقادات على هذا الفصل في المرحلة السابقة، والاستناد عليه في هذا المشروع يتعارض مع التأويل الديمقراطي للدستور، على اعتبار أن المعاني السامية الواردة في هذا النص تبقى مرتبطة بالوظائف التحكيمية والسيادية الكبرى التي يتولاها الملك باعتباره رئيس الدولة"

ويبقي الإشكال الجوهري في المسألة كلها هي إعمال مبدأ ربط السلطة و المسؤولية بالمحاسبة، فكيف يمكن محاسبة هؤلاء المسئولين، ومن يتحمل مسؤولية تعيينهم، والمشروع السالف الذكر لم يتطرق إلي مسؤولية هؤلاء أمام رئيس الحكومة ولا الوزير المعني بالأمر، وان كانت المؤسسات والمقاولات خاضعة لرقابة المجلس الأعلى للحسابات فان المساءلة يجب أن تمتد إلي الأطراف المباشرة وراء التعيين، وبالتالي فالمشروع لم يشر إلي مسؤولية رئيس الحكومة ولا إمكانية إعفائهم فتوازي المساطر يقتضي أن الذي يعين هو الذي يعفي والذي يقترح التعيين هو الذي يقترح الإعفاء كمبدأ من مبادئ القانون .

ويبقي الأمر الأساسي هو تجاوز السلبيات السابقة التي كانت تمنح للبعض حصانة معينة "نابعة" من التعيين الملكي، وأسست لثقافة الإفلات من المحاسبة، والعمل على تفعيل المبدأ الدستوري الهام الذي يربط بين المسؤولية والمحاسبة، وهو المدخل الضروري لتأسيس منهجية استباقية تتجاوز شعار مكافحة الفساد، وتمهد لمقاربة جديدة تعتمد على التأويل الديمقراطي للدستور للوقاية من الفساد قبل وقوعه .

إن التغيير الذي عرفه المغرب لا يكمن في وضعة لدستور جديد، فالمغرب عرف خمس دساتير منذ الاستقلال إلى ما قبل الفاتح من يوليوز و لكنه لم يعرف تغييرا، و لكي لا يكون دستور الفاتح من 2011 كسابقيه وثيقة بدون تغيير، يجب أن نستحضر أن التغيير ينبع في التنزيل والتأويل الديمقراطي لهذا الدستور وليس وجود الدستور في حد ذاته .

خاتمــة:

يمكن إرجاع المكانة المتميزة التي تحظى بها **المؤسسات العمومية الاستراتيجية** في المغرب إلى الدور المحوري الذي تلعبه هذه المؤسسات في دعم الموارد المالية للدولة، والمساهمة الفعلية في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتعزيز مكانة المملكة على الساحة الدولية. فهذه المؤسسات، من خلال تقديم خدمات ذات جودة عالية، وبأسعار معقولة مقارنة بالقطاع الخاص، تمثل أحد أدوات الدولة الفعالة في **ضمان المنافسة التكنولوجية والاقتصادية على المستوى الدولي**، وتعكس القدرة المغربية على توفير خدمات عامة فعالة ومتوازنة من حيث التكلفة، وهو ما يسهم في تعزيز ثقة المستثمرين والمستهلكين على حد سواء

إن الميزة الأساسية التي تتيح للمؤسسات العمومية الاستراتيجية الاحتفاظ بهذه المكانة هي **قدرتها على الجمع بين الاستقلالية التشغيلية والارتباط بالسلطة العامة**، ما يجعلها أكثر قدرة على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، مقارنة بالمؤسسات العمومية التقليدية أو حتى بعض الشركات الخاصة التي قد تتعرض لضغوط السوق قصيرة المدى. فمن جهة، تتيح هذه الاستقلالية للمديرين اتخاذ القرارات بسرعة وكفاءة، ومن جهة أخرى، تظل هذه المؤسسات مرتبطة بالمصلحة العامة والخطط الوطنية، وهو ما يضمن توافق أنشطتها مع **السياسات العمومية والبرامج الحكومية الاستراتيجية**.

وبالرغم من هذه المزايا، يثير وجود المؤسسات العمومية الاستراتيجية عدة تساؤلات اقتصادية وقانونية، على رأسها: هل تشكل هذه المؤسسات استثناءً على **قانون المنافسة** الوطني والدولي؟ وهل يتناقض دعمها وتمتعها بهذه الامتيازات مع **توجه المغرب الليبرالي في تنظيم السوق** والاقتصاد؟ للإجابة عن هذا التساؤل، يجب أولاً النظر في طبيعة دور هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني.

تعتبر المؤسسات العمومية الاستراتيجية أدوات الدولة الأساسية في **ضبط القطاعات الحيوية**، مثل الطاقة، النقل، الاتصالات، والخدمات المالية، وهي قطاعات غالبًا ما تُصنف بأنها ضرورية للأمن الاقتصادي والاستراتيجي للبلاد. فالدولة، من خلال هذه المؤسسات، قادرة على **ضمان استمرارية الخدمات الأساسية، وحماية المستهلكين، ودعم الاستقرار الاقتصادي**، حتى في ظروف السوق غير المستقرة. وفي هذا السياق، لا يمكن النظر إلى هذه المؤسسات على أنها منافس عادي في السوق، بل على أنها **أداة تنظيمية واستراتيجية** تسعى إلى تحقيق التوازن بين تحقيق الأرباح والخدمة العامة.

إضافة إلى ذلك، توفر المؤسسات العمومية الاستراتيجية ميزات مالية إضافية للدولة، فهي قادرة على **تحقيق مداخيل ثابتة ومستمرة** من خلال المشاريع الكبرى والاستثمارات طويلة المدى، الأمر الذي يقلل الاعتماد على الضرائب المباشرة ويزيد من قدرة الدولة على تمويل البرامج التنموية. كما أن هذه المؤسسات غالبًا ما تكون **مرتكزة على استثمارات كبيرة في البنية التحتية والتقنيات الحديثة**، ما يجعلها لاعبًا رئيسيًا في تعزيز القدرة التنافسية للمغرب على المستوى الدولي، وهو ما يدعم المكانة التكنولوجية والاقتصادية للمملكة في الأسواق العالمية.

مع ذلك، لا يمكن إغفال الجانب القانوني، خصوصًا فيما يتعلق **بتطبيق قانون المنافسة** .فهذه المؤسسات، بحكم طبيعتها الاستراتيجية، قد تحصل على **امتيازات حكومية** تمنحها أولوية في السوق، أو تحفظ لها حقوقًا معينة تمنع التنافس المباشر مع القطاع الخاص في بعض المجالات. وهذا يطرح تحديًا كبيرًا، إذ يمكن أن يُنظر إلى هذه الامتيازات على أنها **تحد من المنافسة الحرة**، وهي إحدى المبادئ الأساسية للاقتصاد الليبرالي الذي تبناه المغرب منذ إصلاحاته الاقتصادية في الثمانينيات وما بعدها. إلا أن المشرع المغربي حاول معالجة هذه الإشكالية من خلال **وضع معايير واضحة لتحديد المؤسسات الاستراتيجية، وإلزامها بالشفافية، ودمجها ضمن الرقابة الحكومية والمساءلة المالية**، بحيث لا تتحول الامتيازات إلى **احتكار أو تجاوز على حقوق القطاع الخاص**

من منظور اقتصادي، يمكن القول إن المؤسسات العمومية الاستراتيجية تحقق **توازنًا دقيقًا بين الفاعلية الاقتصادية والالتزام بالمصلحة العامة** .فهي من ناحية تدعم الاقتصاد الوطني وتوفر موارد مالية واستراتيجية، ومن ناحية أخرى تلتزم بأهداف التنمية المستدامة، من حيث جودة الخدمات، وحماية المستهلكين، وضمان الأمن الاجتماعي. هذا التوازن يجعلها **أداة الدولة القادرة على تحقيق أهداف استراتيجية لا يمكن للسوق وحده توفيرها**، مثل استقرار أسعار الطاقة أو تأمين النقل العام بأسعار مقبولة، وهي خدمات قد لا تكون جذابة للاستثمار الخاص بسبب طول فترة العائد على الاستثمار أو المخاطر المرتبطة بها.

كما أن للمؤسسات العمومية الاستراتيجية دورًا **دبلوماسيًا و اقتصاديًا في تعزيز صورة المغرب دوليًا**، من خلال تقديم خدمات منافسة عالميًا، والمشاركة في مشاريع استثمارية دولية، ما يرفع من مستوى الثقة في الاقتصاد المغربي، ويشجع المستثمرين الأجانب على الانخراط في القطاعات الحيوية، كما يعزز مكانة المغرب كبيئة مستقرة للاستثمار والتجارة. وهذه الوظيفة لا تقل أهمية عن دورها الاقتصادي المباشر، لأنها تضمن **مصداقية الدولة أمام الشركاء الدوليين**، وتدعم قدرتها على استقطاب التمويل الدولي والمساعدات التقنية.

مع كل هذه الأبعاد، يصبح من الضروري البحث في **آليات تقييم المؤسسات الاستراتيجية**، لتحديد مدى فاعليتها مقارنة بالمؤسسات العمومية الأخرى والقطاع الخاص. فالأمر لا يقتصر على مجرد وجودها أو الاستفادة من امتيازاتها، بل يشمل تحليل **مدى مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والكفاءة التشغيلية، والقدرة على الابتكار، واستدامة التمويل، وضمان الشفافية والمساءلة**. وبذلك، يمكن وضع **معايير علمية وموضوعية** تحدد المؤسسات التي يمكن تصنيفها كاستراتيجية، وتقيّم مدى ملاءمتها للدور المحوري الموكول إليها.

في الختام، يمكن القول إن المؤسسات العمومية الاستراتيجية في المغرب **تمثل نموذجًا فريدًا للتوازن بين الدولة والسوق**، فهي قادرة على تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية استراتيجية، وتدعم الموارد المالية للدولة، وتضمن استمرارية الخدمات الأساسية، وتعزز من القدرة التنافسية على المستوى الدولي. ومع ذلك، فإن هذا النموذج يفرض تحديات مستمرة، خصوصًا فيما يتعلق **بتطبيق قانون المنافسة، وضمان الشفافية، ومساءلة المسؤولين، ومواءمة الأهداف الاستراتيجية مع المبادئ الليبرالية للاقتصاد المغربي** . لذا، فإن دراسة هذه المؤسسات لا تقتصر على تحليل دورها الحالي، بل تتجاوز ذلك إلى البحث في **آليات تطويرها، وتحسين أدائها، وضمان تكاملها مع السياسات العامة للدولة، بما يعزز مكانة المغرب اقتصاديًا واستراتيجيًا على الصعيد الدولي**

لائحة المراجع

بالعربية:

-عبد الله حداد " : المرافق العمومية الكبرى دراسة نظرية وتطبيقية " منشورات عكاظ، الطبعة الثانية. 2008

-احمد بوعشيق " : المرافق العامة الكبرى."

-جمال الدين زهير " : تسيير المقاولات العمومية " جامعة عبد المالك السعدي. 2005/2006

-الشريف الغيوبي " : محاضرات في تسيير المؤسسات العمومية2009/2010 "

-أسبوعية المشعل عدد 70 سنة. 2008

_ محمد الأعرج , القانون الإداري المغربي

_إبراهيم كومغار, المرافق العمومية الكبرى

باللغة الفرنسية:

- Driss Bouzeffour : « le service public de télécommunication de monopole à la concurrence » .

- Jean tripier : « le Maroc, le prochain dragon ? » .

- Nacer Eddine Sadi : « la privatisation des entreprises publique en Algérie , objectifs modalités » .

القوانين

_دستورفاتح يوليوز2011

_ القانون التنظيمي رقم 02.12 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستوريتعلق بالتعيين في المناصب العليا

بسم الله الرحمن الرحيم

تحولات الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين: قراءة في التجارب الدولية

Health System Transformations in the 21st Century: A Review of International Experiences

علي اكو

دكتور تخصص القانون العام والعلوم السياسية

جامعة سيدي محمد بن عبد الله، الكلية المتعددة التخصصات، تازة

البريد الإلكتروني: ali.ikkou20@gmail.com

ملخص

يُبرز المقال التحولات الكبرى التي عرفتها الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين عبر مقارنة تجارب دول من قارات مختلفة، مبيّناً أن الاختيارات الاقتصادية والسياسية تحدد طبيعة كل نظام صحي. ففي إفريقيا وأمريكا اللاتينية، ركزت الدول مثل بوركينا فاسو والبرازيل على التغطية الشاملة واللامركزية رغم ضعف التمويل، بينما شهدت تونس تقدماً عبر نظام التأمين على المرض مع استمرار تحديات التمويل. أما أوروبا، خاصة الدول الإسكندنافية وألمانيا، فاعتمدت أنظمة عمومية قائمة على العدالة الاجتماعية والنجاعة. ويخلص المقال إلى أن الاتجاه العالمي العام يسير نحو أنظمة صحية أكثر شمولاً واستدامة، تقوم على الحوكمة الجيدة والرقمنة.

الكلمات المفاتيح: التحولات الصحية ، الأنظمة الصحية، التغطية الصحية الشاملة، التجارب الدولي

Abstract

The article highlights the major transformations in health systems during the 21st century through a comparative analysis of countries from different continents. It shows that economic and political choices shape the nature of each health system. In Africa and Latin America, countries such as Burkina Faso and Brazil have focused on universal health coverage and decentralization despite limited financial resources, while Tunisia made progress with its health insurance system, though funding challenges persist. In contrast, European countries—particularly the Nordic nations and Germany—have established public systems grounded in social justice and efficiency. The article concludes that the global trend is moving toward more inclusive and sustainable health systems based on good governance and digitalization

Keywords : Health transformations, Health systems, Universal health coverage, International experiences

مقدمة

تجدر الإشارة في البداية أن المنطق الاقتصادي (مخطط / السوق) هو المتحكم في اختيار نوع النظام الصحي في أغلب الدول المتقدمة، كما أن معظم الأنظمة الصحية في العالم لها نوع من الازدواجية في التنوع والاستقلالية، فالتنوع يعني أن الدولة تكون حصتها الاقتصادية في السوق متنوعة، والتنوع في عرض الرعاية الصحية بين القطاع العام و القطاع الخاص والقطاع المختلط، إضافة إلى التنوع في أنماط تمويل الرعاية الصحية وفي طرق اللجوء إلى خدمات بين المجانية والإدارة، في المقابل الحديث عن الاستقلالية يقصد بها أن الدول مستقلة مع بعضها في الاقتصاد مع بعض الدول الاخرى غير أن الانظمة الصحية الاكثر شيوعا تستخدم نظام صحي متنوع.

وهنا لابد أن نشير إلى نوع من المقارنة بين الدول المتقدمة التي تعاني من إشكالية كثرة التكاليف وشغلها الشاغل هو البحث عن وسائل وآليات للسيطرة عليها، أما الدول التي يمكن اعتبارها في طور النمو أو بالأحرى ذات الدخل المنخفض، فأزمتها الصحية تتخذ أبعادا متعددة: وهي أن هذه الأزمة لا ترتبط فقط بأزمة تدبير الموارد، ولكن أيضا بضعف النمو الاقتصادي وضعف قدرة اداء المؤسسات، أما في بعض الدول الافريقية فيمكن الإشارة في هذا الصدد أن الدولة هي المنتج الرئيسي للخدمات الصحية والمصدر الرئيسي لتمويلها، هذه الازدواجية في الاحتكار تفسر لنا أن الصحة تعتبر حق من الحقوق الدستورية للإنسان، غير أن مع تطور الدول ونمو الساكنة وضعف الاقتصاد وضعف الميزانية الصحية دفعت الدول إلى البحث عن مصادر أخرى لتمويل الخدمات الصحية.

وتهدف هذه الورقة إلى محاولة الإجابة على السؤال التالي كيف تطورت الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين، وما هي أبرز ملامح وتجارب الإصلاح الصحي على المستوى الدولي، وما الدروس التي يمكن استخلاصها لتطوير السياسات الصحية الوطنية؟

ولتحليل هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج التحليلي المقارن من خلال تحليل التحولات الكبرى التي شهدتها الأنظمة الصحية في العالم، ومقارنة التجارب الدولية المختلفة لاستخلاص أوجه التشابه والاختلاف والدروس المستفادة.

وسيتم تناول هذه الورقة تجربة السياسة الصحية في الدول العربية وأمريكا اللاتينية في(المحور الأول) تم تجربة بعض الدول الرائدة في (المحور الثاني)

المحور الأول: السياسة الصحية: تجارب مختارة من الدول العربية وأمريكا اللاتينية

تُعد **السياسة الصحية** أحد الأعمدة الأساسية في تحقيق التنمية البشرية وتعزيز العدالة الاجتماعية، إذ تعكس توجهات الدولة في ضمان الحق في الصحة كمكوّن جوهري من حقوق الإنسان. وفي هذا الإطار، تختلف تجارب الدول العربية ودول أمريكا اللاتينية تبعًا لخصوصياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

أولا : اللامركزية في النظم الصحية: نماذج من إفريقيا وأمريكا اللاتينية

1: نماذج تطبيق التغطية الصحية الشاملة: تحليل مقارن بين إفريقيا والبرازيل

إن تناول حالة بعض الدول الإفريقية فيما يخص التغطية الصحية الشاملة، يفرض علينا البحث عن النموذج الأفضل، وعموما يمكن تقسيم أنظمتها الصحية إلى أنظمة فرعية وإما أنظمة موروثة عن الاستعمار، ولابد أن نستحضر هنا مثالا حيا للتغطية الصحية الشاملة في إفريقيا، وبالضبط بوركينا فاسو، وسنتحدث عن مبادرة باماكو التي تم تبنيها سنة 1987 من لدن دول غرب افريقيا، و تم اتخاذها كسياسة لإحياء استراتيجية الرعاية الصحية الأولية.

وقد تم تفعيل هذه المبادرة سنة 1992، وغالبا ما ينظر إلى هذه المبادرة على أنها إصلاح تقني بسيط لتمويل الخدمات الصحية، وتجد أصلها وأساسها في سياسة الرعاية الصحية الأولية[1]، ففي سنة،1997، ورسمت كل حكومات دول الجنوب أهدافا مشتركة لسياساتها الصحية "الصحة للجميع سنة 2000[2]"، ليكون الهدف توزيع الموارد المالية بين الدول، وداخل الدول فيما بينها، كما أن ملتقى" الما التا " تبنى سياسة العلاجات الصحية الأولية من أجل دعم الدول للوصول إلى أهدافها، وهذه السياسة بينت لنا الحاجة إلى إعادة فحص العلاقة بين مهني الصحة، وأفراد المجتمع، ليشكل عاملا أساسيا في إصلاح القطاع الصحي، ويبدو أن هذا النموذج مستوحى بشدة من النموذج الصيني في السبعينيات، ولا سيما الأطباء الحفاة[3]، وفي دراسة أجريت سنة 1975 قامت بانتقاء استخدام دول الجنوب للنموذج الغربي المركزي لتنظيم الخدمات، وعموما تم تحديد الأهداف الخاصة لهذه المبادرة في:

تعزيز آليات الإدارة والتمويل على المستوى المحلي.

تعزيز مشاركة المجتمع المدني وبناء القدرات الإدارية المحلية.

---

[1] L'initiative Bamako lancée lors d'une conférence en 1987 en tant que politique de relance de la stratégie des soins de santé primaire définie à la conférence d'alma Alta en 1978.

[2]- Rappelons que l'objectif principal était « la distribution équitable des ressources pour assurer l'accès de la grande majorité des gens à celle-ci.

[3]- Les médecins aux pied nus sont des agriculteurs de la république populaire de chine, ils rêvaient une formation médicale et paramédicale minimale en plus des médecines traditionnelles afin d'exercer dans les villages l'objectif était d'adapter les soins dans les zones rurales ou des médecine formés à la ville ne viendront pas s'installer.

تقوية آليات توريد الأدوية الأساسية وإدارتها واستخدامها.

ضمان التمويل المستدام.[1]

وفيما يخص تنظيم العلاجات في بوركينا فاسو، فعلى المستوى العملي، تعتمد على طريقة الهرم في عرض العلاجات، حيث تشكل المرافق الصحية الأولية قاعدة هذا الهرم، ثم المراكز الصحية، والهدف منها ضمان الاستشارات العلاجية والولادات، والأنشطة الوقائية من الخط الأول، ثم المراكز الطبية أو الصحية الأولية، تقوم بنفس الخدمات التي تقوم بها المراكز الصحية، والمستوى الثالث يتعلق بالمراكز الطبية ذات الوحدات الجراحية.[2]

وفي السنغال التي تبلغ ساكنتها حوالي 18032473نسمة سنة 2023، وتعتبر المرأة الأكثر نشاطا بمعدل 65%، وهي أيضا من الدول ضعيفة الدخل، ونسبة الفقر مرتفعة جدا بما يقارب نصف الساكنة، وفيما يخص الجانب الصحي، بلغ معدل وفيات الأمهات 480 لكل 100 ولادة حية، وتتخذ السنغال نظاما صحيا مختلطا موزعا بين القطاعين العام والخاص حتى يشمل ثلاث مستويات وفق قاعدة هرمية.[3]

المستوى الأول يشكل أساس القاعدة الهرمية، وهو مستوى عبارة عن مناطق صحية، حيث تتوفر السنغال على 69 منطقة صحية، وتتوفر كل منطقة على مركز صحي كما تتوفر كل منطقة صحية على طبيب مختص بها.

المستوى المتوسط يوجد على مستوى الجهات، مهمته تفعيل سياسة الاستراتيجية الصحية، حيث توجد على مستوى كل جهة إدارية منطقة صحية جهوية، مهمتها تنظيم مختلف الهيئات والبنيات التحتية وتنسيق وتأمين التكوين الصحي للأطباء، وتتجلى مهمة هذه الهيئة الجهوية في التخطيط، والتقييم، والتدبير، والتنسيق.

ويتضمن المستوى المركزي مختبرا داخل وزارة الصحة مكونا من المديريات والمصالح الصحية، وترتكز مهمته في إعداد السياسات الصحية، ورصد الموارد المالية والبشرية لتحقيق الأهداف الصحية، بالإضافة إلى مستويات عرض العلاجات الصحية، هناك أيضا القطاع الخاص، الذي يعتبر نسبيا متقدم، ويساهم في

---

[1]- RIDDE, Valéry. ***L'initiative de Bamako 15 ans après. Un agenda inachevé*** . Health, Nutrition and Population Discussion Paper, World Bank, 2004, vol. 54, p. 6.

[2]- RIDDE, Valek. **Politiques publiques de santé et équité en Afrique de l'ouest, le cas de l'initiative de Burkina-Faso .** Thèse de doctorat : Santé communautaire. Québec: Faculté de médecine, Université Laval, 2005, p. 58.

[3]- Fatou touré. **L'accès aux soins au Sénégal : étude discipline et exploratrice** [En ligne]. Mémoire de master en Médecine. Faculteit Geneeskunde En Gezondheidswetenschappen, 2015, p. 8.

توفير التغطية الصحية، إضافة إلى المصالح الصحية والمراكز الصحية المدرسية التي تقدم علاجات في المؤسسات المدرسية، ثم المؤسسات الجامعية[1].

كما أن طريقة تمويل القطاع الصحي بدوره مختلفا، ويتم تأمينه من قبل الدولة عن طريق الميزانية العامة، وكذلك من خلال برامج خاصة، ونذكر هنا مخطط سيزام" plan sésame pour les plus de 60 ans "، كما يتم التمويل عن طريق التأمين الاجتماعي من طرف الساكنة المؤمنة التي تمثل 24% بالنسبة إلى القطاع المهيكل، إضافة إلى التأمينات الخاصة.[2]

وفي المقابل عرفت التجربة البرازيلية في مجال التغطية الصحية كباقي دول العالم، في سنوات السبعينيات والثمانينيات، انفجارا مهولا لحركات اجتماعية في جميع أنحاء البلاد، وهي حركات حملت معها مجموعة من المطالب الاجتماعية، كانت سماتها المشتركة نهاية الديكتاتورية العسكرية، وكانت أهم حركة تلك التي طالبت بالإصلاح الصحي للبلاد، ووضع ترسانة قانونية تساهم في توفير وصول الجميع إلى الخدمات الصحية، وفي السياق نفسه تم إنشاء نظام صحي، غير أن ما يعيبه هو نظام موجه للأشخاص ذوي الموارد، وأن هذا النظام لم يعمر طويلا، وتم وضع دستور جديد للبلاد في عام 1988،حيث تم الاعتراف بالصحة كحق من الحقوق الأساسية، وجعل من الصحة نظام صحي موحد[3].

وتبنت البرازيل نظامين للتغطية الصحية موزعة بين الأنظمة الصحية الوطنية، والنظام الليبرالي الخاص، وتم الاعتراف بالحق في الصحة والصحة للجميع في المواد 6 و 196 و 200 من دستور 1988 ليأتي بعدها القانون رقم 8.080 لـ 19 سبتمبر1990 يوضح بشكل جلي الالتزام الدستوري لجعل الصحة حقا أساسيا من حقوق المواطنين، مع بيان أن السلطات لديها إلزامية تقديم خدمات ولكن القانون ذهب إلى أبعد من ذلك حيث جعل السلطات تسهر أيضا على ضمان إدارة الصحة[4].

والنظام الصحي في البرازيل له مميزات خاصة لكونه يتميز بالنظام الموحد، حيث إن الدستور حدد جميع الموارد المالية والبشرية تخدم بشكل مباشر النظام الموحد الذي يتكون من شبكة جهوية ترابية

[1]- République du Sénégal. **« Enquête Démographique et de Santé Continue au Sénégal (EDS-Continue) 2012-2013 »**. Agence nationale de la statistique et de démographie (ANSD), 2013, Rapport final 1ère année, p. 8.

[2] - HEIKEL, Jaafar. **Évaluation des effets de la couverture sanitaire universelle (CSU) sur l'utilisation effective des services de santé au Maroc**. Op.cit. p.18.

[3] - FERREIRA NETO, João Leite et GARCIA DE ARAÙJO, José Newton. ***L'expérience brésilienne du Système Unique de Santé (SUS): gestion et subjectivité dans un contexte néolibéral.*** Nouvelle revue de psychosociologie, 2012, vol. 13, n°1, p. 229.

[4]- L'article 194 du même titre III déterminé que les droits ci – dessus mentionnée s'exercent en respectant entre autres directives l'universalité de la couverture et des soins, l'uniformité et l'équivalence de ces dernières pour la population urbaine et rurale.

منظمة، فعلى المستوى الجهوي، يتم تنظيم النظام الصحي على كل دائرة ترابية تقدم مجموعة من الخدمات الصحية تستجيب لحاجيات الساكنة، وفيما يتعلق بالأولوية أو التراتبية، اتخذ الدستور مبدأ عملت به منظمة الصحة العالمية في ما يخص ثلاث مستويات للصحة، المستوى الأول، يتعلق بالعلاجات الأولية التي تكون في المجمعات السكنية المحدودة جدا، ثم المستوى الثاني، توجد في المناطق ذات الكثافة السكانية المتوسطة، والمستوى الثالث الذي يخص كثافة سكانية كبيرة، ويعد هذان المبدآن، الجهوية الترابية أحسن وسيلة لتدبير القطاع الصحي.[1]

2: النظام الصحي الموحد واللامركزية

تعتبر لامركزية النظام الصحي أحد الآليات الاستراتيجية لاشتغال النظام الصحي الموحد، بمعنى أن السلطات الصحية في البرازيل عوض تمركز خدماتها الصحية، اختارت اعتماد اللامركزية الصحية في المدن، ونقل هذه الاختصاصات إلى المدن، لا يتعلق فقط بتقديم الخدمات الصحية، بل تعداها إلى مسؤولية السلطات في اتخاذ القرار واستقلالية الموارد المالية، إضافة إلى الشمولية في الولوج إلى العلاجات الصحية، بمعنى أن الولوج إلى العلاجات الصحية يقتضي احترام المساواة بين الأشخاص في الولوج إلى العلاج، ولقد عرف الشمولية في الولوج إلى العلاج المادة 7 من القانون التنظيمي المتعلق بالصحة[2].

وتعني بالمعنى الواسع، تأمين المواطن البرازيلي لضمان الولوج إلى الخدمات الصحية بفعالية، وبجميع مستوياتها وبجميع وحداتها، إن ما يميز النظام الصحي في البرازيل هو مشاركة المجتمع المدني في مراقبة النظام الصحي، وذلك في القانون رقم 142.8 الصادر في 28 دجنبر 1990، وتعني هذه المشاركة التي أشار إليها القانون، بتطبيق مجموعة من المبادئ في نقل مجموعة من الموارد بين المجالات الحكومية المشاركة أيضا في النظام الصحي الموحد، كما أن المشاركة ساهمت في مراقبة وتنفيذ السياسات الصحية، وحسب "كارفالو carvalo" اعتبر أن المشاركة المجتمعية في القطاع الصحي من بين المبادئ الأساسية للنظام الصحي الموحد، هذه المشاركة تتم عن طريق هيئات جماعية تجتمع في اتخاذ القرار، كمجالس الصحة، إن المشاركة المواطنة في تدبير النظام الصحي الموحد تعطي سلطة المراقبة الادارية العامة، هذا ما أشار إليه القانون رقم 142.8

[1]- BEHRENS, Ronaldo. **Le système de santé brésilien et les droits des usagers**. Thèse de doctorat: Droit public. Lille: École doctorale des Sciences Juridiques, Politiques et de Gestion (Lille), 2014, p. 70.

[2]- L'universalité de l'assistance prévue dans la constitution les actions et les services publics de santé et les services privée sous contrat ou en partenariat faisant partie du système unique de santé SUS sont précisés par les directives prévue à l'article 198 de la constitution fédérale et obéissent aussi aux et continue d'Action et service préventif curatif individuelle et collectifs.

الذي أقر لمجالس الصحة بضرورة المشاركة في بناء استراتيجية المراقبة والتنفيذ الأمثل للسياسات الصحية.[1]

وإن نوعية النظام الصحي في البرازيل تفرض علينا البحث عن بعض الهيئات التي تدبر هذا النظام، ومن بين هذه الهيئات المجلس الوطني للصحة، مهمته التداول في النظام الصحي الموحد، وتم تأسيسه بمقتضى قانون 142-8 الصادر في 28 دجنبر1990[2]، يتدخل في مجال الصحة المكملة، له مهمة إعداد القواعد العامة للمراقبة الصحية، وبتعبير آخر، هو المجلس المسؤول عن تنفيذ عقد التدبير بين الدولة الفيدرالية، والوكالة الوطنية للصحة، و بالموازاة مع هذه المجالس هناك سلطات إدارية مستقلة، كالوكالة الوطنية للمراقبة الصحية التي تم تأسيسها بمقتضى قانون 9- 782 في 26 يناير 1999 حيث جاء في المادة الثالثة منه، أنها مؤسسة مستقلة وخاصة مرتبطة بوزارة الصحة، لكنها مستقلة إداريا وماليا، وضمن أهدافها حماية صحة الأشخاص وممارسة المراقبة الصحية.

ويتم إعداد السياسة العمومية في البرازيل، من خلال البرامج الصحية في كل أربع سنوات من لدن السلطات الاتحادية والجماعية، هذه الهيئات مهمتها الأساسية إعداد برنامج سنوي حول أهم الخطوط العريضة للقطاع الصحي، وكذا تدبير النظام الصحي الموحد، ومن أهم هذه البرامج، البرنامج الوطني 2012-2015، الذي تم إعداده في مرحلتين أساسيتين، الأولى تم فيها تحليل الوضعية، أو بمعنى آخر تشخيص الوضعية الصحية في البرازيل معتمدا في ذلك على المعطيات الديموغرافية، ومكن هذا التشخيص من معرفة التطور الحاصل في النمو الديمغرافي، ففي سنة 2020 عدد الأشخاص الأكثر من 60 سنة تضاعف في البرازيل، كما تم الكشف عن تأثير العوامل الاقتصادية والاجتماعية على القطاع الصحي، وتأثير إنتاج المواد الصحية وصناعتها على الصحة، وكذلك تم اعتماد التكنولوجيا والتجديد في السياسة الصحية الوطنية.[3]

وفي المرحلة الثانية من البرنامج، والمتعلقة أساسا بوضع أهداف البرنامج الوطني للصحة والخطوط العريضة لتنفيذه من لدن الهيئات التدبير خلال الفترة الممتدة ما بين 2015 -2012 ،حيث تضمن 14 هدف، أهمها تطوير شبكة العلاجات والمستعجلات وتأمين العلاجات للأشخاص الأكبر سنا والذين يعانون من أمراض مزمنة.

وفيما يخص تمويل القطاع الصحي بالبرازيل، فعلى مر التاريخ يعتبر التمويل من بين الآليات الرئيسية

---

[1]- FERREIRA NETO, et al. L'expérience brésilienne du Système Unique de Santé (SUS): gestion et subjectivité dans un contexte néolibéral. op.cit. p. 40.

[2]- Le conseil de santé, organe collégial délibératif composé par les représentants de l'état, des prestations de service des professionnels et de santé et des usages est institué de façon permanente et intervient dans la définition des stratégies et le contrôle de l'exécution et la politique de santé.

[3]- BEHRENS, Ronaldo. Le système de santé brésilien et les droits des usagers. Op.cit. p.183.

التي تساهم في جودة الخدمات الصحية في البرازيل، في المقابل هو عامل رئيسي ساهم في إخفاق النظام الصحي الموحد منذ إنشائه في سنة 1990، وهذه الأزمة مرتبطة أساسا بسياسات التقويم الهيكلي التي تم تبنيها، وهي وصفة نيو ليبرالية ساهمت في خوصصة مختلف القطاعات، وخفضت من ميزانية السياسات الاجتماعية بشكل كبير[1] وعموما يمول النظام الصحي الموحد للبرازيل من طرف الاتحادات والولايات والبلديات. ويتم تقسيم هذه الموارد مع مختلف القطاعات الحكومية، أما إدارة الموارد فهي من وظيفة البلديات، وتشارك هذه الأخيرة في تمويل القطاع الصحي بزيادة حوالي 195 %.

والحديث عن التجارب المتعلقة بالمنظومة الصحية، في أي دولة من خلالها يتم التعرف على احتياجات السكان من الخدمات الصحية، وتوفيرها من أجل تعزيز صحة المواطن وتقديم خدمات متكاملة للسكان، و بتكلفة معقولة وميسرة[2]، في هذا الصدد لابد من الإشارة أن تحقيق نظام صحي شامل ذات جودة عالية لا يوجد هناك خلاف حول هذا المبدأ بمعنى اخر مبدأ تحقيق تنمية صحية، لكن نجد الاختلاف حول الآليات المستعملة في تحقيق هذه التنمية وحتى في تقييمها، من هذا المنطلق إن تبنى نظام صحي معين وتطويره بمختلف آلياته يختلف من مجتمع إلى آخر.

ثانيا: تجربة بعض الدول العربية

تعد تونس بلدا يمتد على مسافة 163,610 كيلومتر مربعا ويبلغ عدد سكانها الإجمالي أكثر من 10 ملايين نسمة، منهم حوالي ثلاثة ملايين من السكان النشيطين، وتعتبر تونس من البلدان ذات الدخل المتوسط حسب البنك العالمي، وقد احتل قطاع الصحة العمومية بتونس مكانة متميزة إلى جانب قطاعي التعليم، وباقي القطاعات الاجتماعية الأخرى، إضافة إلى ذلك ارتفع الإنفاق الصحي خلال العقدين الماضيين بمعدل نمو سنوي 11,7 %، وتختلف مصادر تمويل القطاع الصحي بتونس حيث تتحمل الأسر غالبية هذه النفقات ب 50 %، وتتحمل الدولة 21,8،والباقي على حساب منظمات الضمان الاجتماعي[3].

وقد أدى عدم ارتياح مختلف الفاعلين التونسيين لنظامهم الصحي إلى الوعي الجماعي بضرورة إصلاح نظام التأمين على المرض، وأصبح الإصلاح ضرورة ملحة نظرا لتدخل مجموعة من العوامل، تأتي في مقدمتها

---

[1]- OLIVEIRA, Lilian et PASSADOR, Claudia. ***Considérations sur l'indice de performance du Système unique de santé (SUS) au Brésil*** . Santé publique, 2014, vol. 26, no 6, p. 829.

[2]- KADIO, Kadidiatou. Politique publique de protection sociale au Burkina Faso: vers une compréhension des logiques des acteurs de la mise en forme et de la mise en œuvre. Thèse de doctorat: Sciences humaines appliquées. Montréal: Faculté des études supérieures et postdoctorales, Université de Montréal, 2018, p. 98.

[3]- AYADI, Inès. **Impact de la réforme de l'assurance maladie en Tunisie sur l'offre et la demande des médicaments.** Thèse de doctorat: Sciences économiques. Paris: Université Paris Dauphine, 2009, p.20.

الارتفاع الذي تجاوز نمو الناتج الداخلي الخام بوتيرة فاقت ضعفي أو ثلاثة أضعاف، وفي سنة 1996، صدر القانون رقم 71- 2004 بإحداث نظام التأمين عن المرض ينبني على مبادئ التضامن وتكافؤ الحقوق في إطار منظومة صحية متكاملة تشمل الخدمات بمختلف أنواعها[1]، سواء في القطاعين العام والخاص، كما أرسى هذا القانون قواعد المنظومة الصحية الجديدة، وإحداث الصندوق الوطني للتأمين على المرض ويتعلق الأمر بقانون إطار، قانون يتيح للحكومة إصدار النصوص التنظيمية وهكذا أصدرت النصوص التطبيقية المتعلقة بالمراسيم التالية:

المراقبة الطبية القائمة على بروتوكولات العلاج المعتمدة من قبل الجمعيات العلمية تحت إشراف وزارة الصحة[2].

المجلس الوطني للتأمين على المرض الذي يضم في عضويته ممثلين عن كافة المتدخلين والمهنيين والاجتماعيين[3].

وفيما يخص سلة العلاجات ينص القانون التونسي على أن سلة العلاجات اختصاص تنظيمي، وقد تم تحديدها في متابعة الحمل، والولادة، والإقامة الاستشفائية، وتم تحديد 24 صنف من الأمراض المزمنة يتكفل الصندوق بها كليا، و19 صنفا من العمليات الجراحية على أن يتم توسيع اللائحة تدريجيا.

ويعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن المرض مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية، والاستقلال المالي، ويخضع لإشراف وزير الشؤون الاجتماعية.

[1]- الفصل 1 من القانون عدد 71 لسنة 2004 مؤرخ في 2 أكتوبر 2004 يتعلق بإحداث نظام التأمين عن المرض الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

[2]- أمر عدد 3031 لسنة2005 مؤرخ في 21 نونبر 2005 يتعلق بضبط صيغ وإجراءات ممارسة المراقبة الطبية المنصوص عليها في القانون عدد 71 لسنة2004 المؤرخ في 2 غشت 2004 المتعلق بإحداث نظام التأمين عن المرض.

[3]- أمر عدد 2192 لسنة2005 مؤرخ في 9 غشت 2005 يتعلق بتنظيم المجلس الوطني للتأمين عن المرض.

شكل رقم 1: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عن المرض

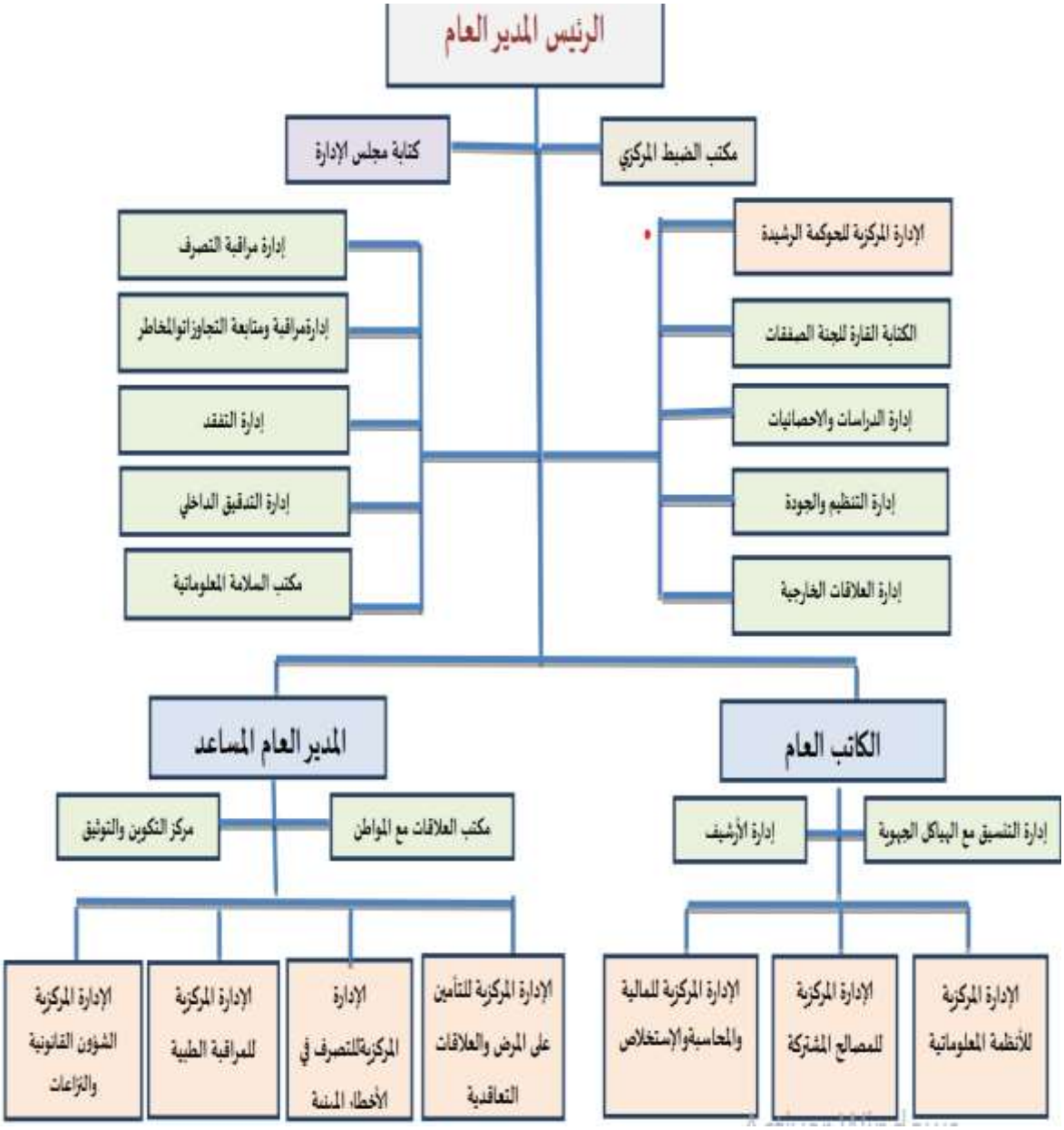

المصدر: الجمهورية التونسية، وزارة الشؤون الاجتماعية، الصندوق الوطني للتأمين عن المرض[1]

تعددت صيغ الاستفادة من تغطية الصندوق الوطني للتأمين عن المرض، وتمكن إحدى خصوصيات النظام التونسي في جعل المستفيد يختار مسبقا واحدة من بين ثلاث صيغ قائمة وهي:

الصيغة الأولى: تهم الخدمات المقدمة في القطاع العام، وهي صيغة تسمح للمنخرط وذوي الحقوق، الاستفادة من جميع الخدمات الصحية المقدمة من قبل المهنيين ومجموع البنيات الصحية العمومية، مقابل أداء النسبة التي تلزمه، على أن مجموع ما يؤديه المستفيد سنويا لا يجب أن يتجاوز أجرة شهر ونصف، وإذا

[1] https://www.cnam.nat.tn/ar_lacaisse.jsp.2022/04/22 تم الاطلاع عليه بتاريخ

تجاوز القدر المطلوب هذا السقف، فإن المستفيد يصبح معفيا من كل أداء إضافي.

الصيغة الثانية: تهم العلاج في القطاع الخاص، وفي هذه الحالة يكون على المريض أن يمر بعيادة طبيب العائلة (الطب العام) قبل التوجه إلى أي ممارس آخر، وتعفى بعض التخصصات من هذا الإلزام، وهي على التوالي طب العيون، وطب الأطفال وطب النساء، كما يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن المرض بالاستشارات الخارجية وبالإقامات الاستشفائية، وبالنسبة إلى التخصصات التي تم الانفتاح بشأنها على المصحات الخاصة، شريطة الحصول على إذن مسبق بالتكفل، وفي هذه الحالة يستفيد المنخرط من مجانية العلاج مع التكفل العام بالتحاليل المخبرية والفحص بالأشعة، مقابل تأدية قسط بسيط.

الصيغة الثالثة: تتعلق بنظام التعويض، وهو نظام يتيح للمنخرط تلقي خدمات من القطاع الخاص والقطاع العام مقابل الأداء المباشر بعد الخدمة[1]، على أساس أن يعوض من بعد بنسب معينة، وسقف سنوي لا يمكن تجاوزه.

نضيف أيضا إلى أنه بالإضافة إلى التأمين الإجباري، هناك تأمينات اجتماعية أخرى، حيث قامت تونس باستثمارات هامة لبناء وتجهيز مراكز الصحة الأساسية، وتكوين الأطباء والأطر الشبه الطبية، وحشد التعاون الدولي من أجل توفير جودة أفضل للرعاية الصحية في كامل جهات البلاد، غير أنه رغم التقدم القانوني في السياسة الصحية بتونس. ذلك أن المنظومة الصحية العمومية تقدم خدمات لفائدة الفئات الضعيفة والمحرومة، لكن عمق الخلل الوظيفي لخطي الصحة العمومية الأول (مجامع الصحة الأساسية) والثاني (المستشفيات الجهوية)، والحيف الاجتماعي تجاه خطر المرض التي تؤمن عيادات طبية لمدة ستة أيام في الأسبوع، لا يتجاوز نسبه 15.19 %، ولم يبقى للمستشفيات الجهوية إلا الاسم على اعتبار أن مثل هذا الصنف من المؤسسات يستوجب على الأقل توفر قسم للجراحة والتشريع وقسم الإنعاش[2].

[1]- سعد الرجراجي، مرجع سابق، ص 167.

[2]- سعيد بن سدرير ومحمد المنجي عمامي، نمط الحوارالاجتماعي في قطاع الصحة العمومية، النهوض بالتغطية الصحية الشاملة بفضل العمل اللائق وتحديث الحوارالاجتماعي، الجامعة العامة للصحة، دجنبر 2016، ص 3.

المحور الثاني: السياسة الصحية: دراسة في تجارب الدول الغير العربية.

أولا: الدول الاسكندنافية.

يتميز النظام الصحي بالدول الاسكندنافية (الدنمارك والسويد وفنلندا) بمبادئ مشتركة وذلك لتطبيقها نموذج التمويل العمومي وفق النموذج البيفرديجي، حيث الحماية الاجتماعية لجميع المواطنين والولوج إلى الخدمات الصحية رغم أنها جزافية يؤدي عنها مهما ارتفع ثمنها، هي عموما أنظمة عمومية تعمل تحت الرئاسة المطلقة والمباشرة للسلطات العمومية المركزية والمحلية، تهتم بجميع فروع الحماية الاجتماعية ولا يستثنى منها سوى التأمين عن البطالة [1].

ومنذ تسعينيات القرن الماضي لعبت اللامركزية دور رئيسي بل وعامل أساسي في إصلاح الأنظمة الصحية للدول الثلاثة، وإذا كانت الأنظمة الصحية للدول الاسكندنافية تتميز بالشمولية فيمكن تأكيد هذا الطرح من خلال أكثر من 86 % من النفقات الصحية تغطيها الدولة، بالنسبة للسويد وأكثر من 79% بالنسبة للدنمارك[2]، كما يتميز النظام الصحي للدول الاسكندنافية فيما يخص عرض العلاجات بالعمومية، بدليل أن الأطباء يمارسون مهامهم من خلال المراكز الصحية المحلية في السويد وفنلندا، أما في الدنمارك الملاحظ أن ما يقارب ربع الأطباء العامون يمارسون مهامهم في إطار النظام الليبرالي، لكن في نفس الوقت متعاقدين و يتلقون أجورهم من المصالح الصحية الوطنية، هذه المعطيات تنتقل بنا إلى قاعدة يمكن اعتبارها إيجابية إلى حد ما، وهي تنافسية عارضي العلاجات الطبية، بينما منحت إصلاحات سنوات التسعينيات من القرن العشرين استقلال أوسع ومسؤولية مالية أكبر للجماعات الترابية ماعدا الإجراءات التي من شأنها تحفيز الفاعلين في المجال الصحي وتشجيعهم على تقديم أجود الخدمات باللجوء إلى الممارسات التنافسية، والهدف من هذا الإجراء الوصول إلى أكبر قدر من المسؤولية والنجاعة، ورغم هذه الرؤية حول لامركزية المصالح الصحية فإن الحكومة الفنلندية تأخذ على عاتقها مسؤولية المباراة في الولوج إلى الرعاية الصحية وتدخل في حالة فشل الجماعات الترابية في توفير الرعاية الصحية، في المقابل تعتمد السويد كثيرا على الخبرة ودورها في تحديد وتوجيه السياسات الصحية وإعداد استراتيجيات للسياسة الصحية وعرضها على البرلمان، علما أن السلطات المحلية تلعب دور كبير وأساسي في تنظيم وتدبير القطاع الصحي خصوصا في الشق المتعلق بالتمويل بمعدل 80% من النفقات في الدنمارك، و 67% في السويد، و 70% في فنلندا كلها

[1] سعيد الرجراجي: مرجع سابق ص.173

[2] - Sandrin Chambaretaud et Diane , lequet-salma , les systèmes de santé damois sisedois et finlandai , décentralisation, réformes et accès aux soins, études et résultats, direction de la recherche des études de l'évaluation et des statistique études et résultats.N°.214.2003.P2.

تمول من الضرائب المحلية [1].

وهنا يمكن التساؤل عن طرق الولوج إلى العلاج في الدول الاسكندنافية، لكن قبل الحديث عن هذه النقطة التي تعتبر اساسية لابد أن نشير أن الدول الاسكندنافية تعرضت بدورها في بداية التسعينات من القرن الماضي لأزمة اقتصادية فرض عليها التقليص من نفقات الصحة باتخاذ عدة إجراءات تهدف إلى الحد من المرض.

إلا أنه بالموازاة مع هذه المبادرة فقد أعطت حكومات هذه الدول الانطلاقة لإصلاحات بنيوية ذات طبيعة ليبرالية في محاولة للتحكم في النفقات الصحية معتمدة في ذلك على العقلية في تدبير وتمويل النظام الصحي، من هنا تم إنشاء معهد لتقييم الخدمات الاستشفائية في سنة 1998.

فيما يخص الولوج إلى العلاجات الأولية لكل من السويد وفنلندا فيتم تأمينها عن طريق المراكز الصحية المحلية، هي مراكز يجتمع فيها كل من الأطباء العامون والممرضين وأشخاص مهمتهم الاسعافات الأولية ثم المستخدمين في المساعدة الاجتماعية، ويمكن للمريض أن يتوجه إلى الطبيب العام في عيادة أو إلى المستشفى مباشرة، أما في فنلندا فالأمر أكثر تقدما حيث أن للمريض مكتب خاص للاستشارة خاصة بهم يقدمون خدمات الرعاية للأطفال والأمهات ورعاية المسنين ويلعبون دورا أساسيا في الوقاية، إن خلاصة هذه الأنظمة هي مجانية العلاج الذي يعتبر محورا أساسيا في الأنظمة الصحية للدول الاسكندنافية في المقابل المساهمة في تمويل الخدمات الصحية من طرف مستعمليها أصبحت مطلوبة والدول الثلاثة اتخذت إجراءات في هذا الصدد [2].

كما يتم الولوج إلى العلاج بعد الاستشارة من طبيب عام أو داخل مركز صحي أولي، لكن هناك إشكالية طول مدة الانتظار في جميع الأنظمة الصحية في الدول الاسكندنافية وهذه الظاهرة يتم ملاحظتها في المصالح الاستشفائية وأن النظام الصحي لهذه الدول يمكن اعتباره متقدما، إلا أنه تمر به صعوبات تحد من فاعليته غير أنه تم هناك التفكير من طرف مختلف الجهات الفاعلة حول مستقبل النظام الصحي لهذه الدول خاصة خبراء مسؤولين حكوميين، فعلى سبيل المثال تم تبني برنامج الصحة العامة من طرف الحكومة الفنلندية (الصحة 2015) وتم إعداد هذا البرنامج بعد استشارة السلطات المحلية الصحية والمنظمات المهنية

[1]- Sandrin Chambaretaud, Diane ETLEQUET slama: les systèmes de santé nationaux du nord de l'Europe et influence des modèles libéraux durant la crise des années quatre-vingt-dix , La documentation française "revue française des affaires sociales". 2003, P 403

[2]- بالنسبة لمستعملي الخدمات الصحية في السويد فتم تحديدها في 99 يورو سنويا بالنسبة للعلاجات الغير الاستشفائية و198 يورو بالنسبة للصيدلة أما في فنلندا فتم تحديد المساهمة في 589 يورو للعلاجات و580 يورو للصيدلة.

والخبراء، كما تم مشاركة المواطنين في إعداد هذا البرنامج الذي سطر ثمانية أهداف لتحسين حالة الصحة و النقص من اللامساواة الصحية [1].

ثانيا: الحالة الألمانية

يعتبر النظام الصحي الألماني نظاما فيدراليا: تتمتع فيها الجهات باستقلالية تامة وهو نظام للحماية الاجتماعية قائم على مبدأ التأمين المهني في إطار المقاولة والحماية الاجتماعية طبقا للنموذج البسماركي، وهو تأمين إجباري لكل المأجورين الذين لا يتجاوز دخلهم عتبة محددة، أما ذوي الدخل المرتفع فيبقى الاختيار حر لذوي الدخل المرتفع بين التأمين الاجتماعي والتأمين الخاص بمعنى آخر أن التأمين الاجتماعي مبني على المساهمات وليس على الضرائب ويعمل النظام الصحي الألماني على الحماية الجماعية ضد المخاطر لكنه لا يعمل على المساواة في الحماية الاجتماعية كالنظام الصحي بالدول الاسكندنافية، بمعنى آخر أن الدولة الألمانية لا تتدخل بشكل مباشر في الحماية الاجتماعية وتقتصر على توفير الإطار القانوني لنشاط الفاعلين في القطاع الخاص والمنظمات المهنية[2].

وفي سنة 1914 دخلت حيز التنفيذ مدونة الرايخ الموحدة للتأمين عن المرض والشيخوخة والحوادث واستمر العمل بها كقاعدة قانونية وأساسية للتشريع في مجال التأمين عن المرض إلى حدود سنة 1998 تاريخ إصلاح النظام الصحي بألمانيا، وتبلغ ساكنة ألمانيا 32 مليون نسمة ويوجد أكثر من 200 ألف طبيب وحوالي 90 % من الساكنة مؤمنة عن طريق التأمين الإجباري عن المرض.[3]

إن ما يميز النظام الصحي الألماني هو تعدد الهيئات التدبيرية وتنوعها حيث يصل عددها 300 هيئة ويتعلق الأمر بمنظمات مستقلة تحدد كل منها بإرادتها الحرة قسط المساهمة الذي يختلف ويتباين من هيئة إلى أخرى، وإذا كان الأداء المباشر إشكالية تعاني منها أغلب الأنظمة الصحية فإن النظام الصحي الألماني تجاوز هذه الظاهرة، حيث يتميز النظام بأسلوب الطرف الدافع le tiere payant، ووفقا لهذا الأسلوب ينعدم الأداء المباشر المنهك لميزانية الأسر بحيث يكون باستطاعة أي كان أن يستشير طبيب الطب العام أو الطبيب الاجتماعي دون أداء مسبق على أن يحصل الطبيب المتعاقد على أتعابه من الهيئة التدبيرية المعنية، غير أنه

---

[1]- Concernant le Danemark, il faut souligner qu'autre propositions sur le niveau de décentralisation, que le comité de référencement en cause le rattachement des hôpitaux aux organes politiques du comté , c'est-à-dire l'indépendant des hôpitaux et le travaille comme des entreprises privées.

[2] - brigitte lestrade, le modèle social Allemand en cris, revue international et stratégique, sinon info.2009.P.2

[3]- Joachim S2C SENVI, programme de disease management et organisation des soins primaires en Allemagne, revue française des affaires sociales, cairne.info.2010.P.3

يختلف الأمر بالنسبة لمسطرة الإقامة في المؤسسات الاستشفائية، إذ يكون على المريض الحصول على إذن مسبق من الطبيب، كما تعتمد الهيئات التدبيرية إلى الزيادة في نسبة مساهمة المريض وعند التعويض تعتمد أثمنة الأدوية الجنسية، كما تقلص من عدد الأدوية القابلة للتعويض ليكون الهدف الرئيسي الحد من نفقات الصحة، غير أنه لا بد من أداء قدر معين من الأدوية من طرف المريض وفقا لنسبة محددة تختلف حسب طبيعة الدواء وثمنه، وفيما يخص مجال الاستشفاء فالنظام الفيدرالي يولي أهمية كبرى للاتفاقيات الجماعية المبرمجة بين الهيئات التدبيرية وممثلي المستشفيات وكذا للوحدات الترابية المعروفة، وفي سنة 1996 تحول النظام الصحي الألماني إلى مجال مفتوح على المنافسة [1] حيث أصبح المؤمن الذي يتجاوز دخله سقفا معينا والذي ينتمي إلى بعض المهن المستقلة حرا في الاختيار بين 1000 هيئة جهوية ومهنية ومقاولاتية خاصة.

رغم أن النظام الصحي يمكن اعتباره متقدما، فإن هناك مشاكل مادية عديدة تواجه التأمين عن المرض في ألمانيا، فهو يعاني من قلة الأطر وسوء التنسيق، والنقص في جودة الخدمات الصحية، كما تعود معاناة النظام الصحي الألماني إلى العجز المالي البنيوي جراء الفرق الكبير بين واردات النظام الصحي ونفقاته، وكنتيجة مباشرة لهذا العجز ارتفعت قيمة المساهمات، مما يعتبر حسب النقاش السياسي العام الدائر حول مستقبل البلاد بمثابة تهديد للتنافسية الاقتصادية والصناعية للدولة الألمانية، وبالفعل فإن المساهمة بواسطة الأجور أصبحت تشكل ثقلا حقيقيا يؤثر سلبا على كلفة[2] العلاج وبالنظر إلى ضخامة المشاكل داخل النظام الصحي الألماني في مسلسل من الإصلاحات ومن خلال التواصل إلى إنفاق حول كيفية إصلاح نظام الرعاية الصحية في عام 1992 كانت النخب السياسية الألمانية مقتنعة بإيجاد دخل للنظام الصحي ليكون الهدف هو الجمع بين التمويل التضامني والحكامة وضمان علاقة جيدة وفعالة من حيث التكلفة، بمعنى آخر تم إنهاء نموذج عام للحكامة يمكن أن نسميه بالحكامة التضامنية [3].

وبعد أكثر من 120 عاما من ولادة نظام التأمين الاجتماعي البسماركي، فكرت الأحزاب السياسة الألمانية الكبرى حول الاصلاح الصحي الألماني والتي جعلوها أحد الموضوعات الرئيسية لحملتهم في عام 2005 ووعد

[1] - En 1996 plusieurs caisses instaurée a permis aux assurés de choisir librement leur caisse, il s'agissait de soutenir une bonne gestion du risque et de minimiser le nombre de caisses.

[2] سعد الرجراجي : الحق في الصحة الواقع و الافاق، مرجع سابق ص 185

[3]- Ingo BODE M : financement solidaire et gouvernance concurrentielle, le modèle allemande d'organisation de la santé en débat, la documentation française, revue française des affaires sociales.P.191

الحزب الديمقراطي الاجتماعي بإنشاء نظام صحي شامل يعرف باسم "المواطن" [1]، ومن أجل إنجاح هذا الإصلاح تم إشراك الفاعلين المؤثرين في نقابات وأرباب العمل ومهني صحة الذين أوكلت لهم مهمة تقديم توصيات حول تطور نفقات الصحة التي وإن كانت غير ملزمة، فهي تستمد قوتها من دينامية التوافق القائمة في ألمانيا، وقد انطلق العمل بنظام الأغلفة المالية الشاملة الجهوية في سنة 1985 وذلك بتدبير مشترك بين الهيئات التأمينية والأطباء، لتتم مراقبة سير المنظومة الصحية الألمانية، ومن نتائجه أصبح المرضون غالبا ما يشتغلون كأجراء في العيادات الطبية، كما أصبح الفحص بالأشعة والتحاليل يتم في عيادات الطبيب.

ولقد كانت سياسات التحكم في نفقات الصحة في قلب هذا المسلسل الإصلاحي، إذ تم العمل في اتجاه الحفاظ على استقرار نسبة المساهمة، ويتعلق الأمر بتطور عام لنظام الحماية الاجتماعية بالنظر للإكراهات الاقتصادية التي يعاني منها هذا المجال، وفي نفس الاتجاه تقدم المستشار الألماني الأسبق هيرالد شرويدر أمام البرلمان الألماني في مارس 2003 باخر مشروع إصلاح في إطارها اصطلح عليه بأجندة 2010 ويتعلق الأمر بمشروع يشمل مجموعة من الإجراءات الهيكلية، يرجى من خلالها إيجاد حل لمشاكل نمو وتمويل التأمين على المرض من أجله جاءت بتطويرين كبيرين وهما: أولا : إجراءات مالية ترمي إلى التحكم في النفقات بالتخفيض من قيمة التعويض على تكاليف العلاج وثانيها إجراءات هيكلة تهم جودة الخدمات وتنظيمها .[2]

[1]- Il a été fondé en 1875 sous le nom de partie ouvrier socialiste à la suite d'une fusion entre l'association générale allemande des travailleurs et la partie travailliste sociale, démocratie allemand adopte son nom officiel en 1890, c'est un partie classé dans le cadre " sociale démocratie "

[2] يشمل مشروع اصلاح سنة 2003 المصادق عليه من قبل البرلمان الالماني على ثلاثة محاور اساسية وهي:

- الرفع من نسبة مساهمة المريض في أداء فاتورة الخدمات بدل الرفع من الاقتطاع عن الاجر
- تقليص دعم الخدمات المغطاة من طرف الهيئات التدبيرية
- اللجوء إلى التمويل بواسطة الضريبة لمجموعة من الخدمات ومن ضمنها الحمل والاجهاض والتعويضات العائلية والتعويض عن الوفاة.

خاتمة

تُظهر التجارب الدولية في مجملها أن النظم الصحية، رغم اختلاف مقارباتها ومواردها، تسير في اتجاه واحد يتمثل في البحث عن التوازن بين العدالة الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية .فالتجارب المقارنة تبرهن على أن تحقيق "الصحة للجميع" لم يعد مجرد شعار، بل أصبح مشروعًا استراتيجيًا يتطلب حوكمة فعالة، وتدبيرًا عقلانيًا للموارد، وانفتاحًا على الابتكار التكنولوجي، لقد بينت تجارب الدول الإسكندنافية، وألمانيا، والبرازيل، وتونس، وبوركينا فاسو، أن النجاعة الصحية لا تُقاس بحجم الإنفاق فقط، بل بقدرة النظام على ضمان استمرارية الخدمات، وتحقيق الإنصاف في الولوج، ورفع جودة الرعاية .كما أظهرت هذه النماذج أن إشراك المجتمع المدني، وتوسيع نطاق التأمين الصحي، وتبني سياسة وقائية فعالة، تعد عناصر أساسية لبناء نظام صحي متماسك و resilient أمام الأزمات.

وفي ظل التحولات الراهنة التي يشهدها العالم — من الجوائح الصحية، والتغيرات المناخية، إلى التحول الرقمي السريع — أضحى من الضروري أن تتبنى الدول، خصوصًا النامية منها، رؤية إصلاحية شمولية تستلهم من التجارب الناجحة، مع مراعاة الخصوصيات الوطنية والقدرات التمويلية .إن الاتجاه المستقبلي يفرض دمج التحول الرقمي، والتعاون الدولي، وتمويل الصحة المستدام كأدوات لضمان نظام صحي أكثر عدلًا ومرونة.

وفي النهاية، يمكن القول إن تحولات الأنظمة الصحية في القرن الحادي والعشرين تمثل فرصة تاريخية لإعادة التفكير في مفهوم "الصحة" ليس كمجرد خدمة اجتماعية، بل كحق أساسي، واستثمار استراتيجي في رأس المال البشري، وركيزة من ركائز التنمية المستدامة. فبدون نظام صحي عادل وفعّال، لا يمكن الحديث عن تنمية شاملة ولا عن مجتمع متوازن.

لائحة المصادر والمراجع المعتمدة

أولا: المراجع العربية

القانون عدد 71 لسنة 2004 مؤرخ في 2 أكتوبر 2004 يتعلق بإحداث نظام التأمين عن المرض الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

أمر عدد 3031 لسنة2005 مؤرخ في 21 نونبر 2005 يتعلق بضبط صيغ وإجراءات ممارسة المراقبة الطبية المنصوص عليها في القانون عدد 71 لسنة2004 المؤرخ في 2 غشت 2004 المتعلق بإحداث نظام التأمين عن المرض.

أمر عدد 2192 لسنة2005 مؤرخ في 9 غشت 2005 يتعلق بتنظيم المجلس الوطني للتأمين عن المرض.

سعد الرجراجي، الحق في الصحة، الواقع والافاق ، دراسة مقارنة، 2016

سعيد بن سدرير ومحمد المنجي عمامي، نمط الحوار الاجتماعي في قطاع الصحة العمومية، النهوض بالتغطية الصحية الشاملة بفضل العمل اللائق وتحديث الحوار الاجتماعي، الجامعة العامة للصحة، دجنبر 2016.

ثانيا: المراجع الأجنبية

- RIDDE, Valéry. ***L'initiative de Bamako 15 ans après. Un agenda inachevé*** . Health, Nutrition and Population Discussion Paper, World Bank, 2004, vol. 54, p. 6.
- RIDDE, Valek. **Politiques publiques de santé et équité en Afrique de l'ouest, le cas de l'initiative de Burkina-Faso .** Thèse de doctorat : Santé communautaire. Québec: Faculté de médecine, Université Laval, 2005,
- Fatou touré. **L'accès aux soins au Sénégal : étude discipline et exploratrice** [En ligne]. Mémoire de master en Médecine. Faculteit Geneeskunde En Gezondheidswetenschappen, 2015,
- République du Sénégal. **« Enquête Démographique et de Santé Continue au Sénégal (EDS-Continue) 2012-2013 »**. Agence nationale de la statistique et de démographie (ANSD), 2013, Rapport final 1ère année,
- HEIKEL, Jaafar. **Évaluation des effets de la couverture sanitaire universelle (CSU) sur l'utilisation effective des services de santé au Maroc**. 2022
- FERREIRA NETO, João Leite et GARCIA DE ARAÙJO, José Newton. ***L'expérience brésilienne du Système Unique de Santé (SUS): gestion et subjectivité dans un contexte néolibéral.*** Nouvelle revue de psychosociologie, 2012, vol. 13, n°1,

- BEHRENS, Ronaldo. **Le système de santé brésilien et les droits des usagers**. Thèse de doctorat: Droit public. Lille: École doctorale des Sciences Juridiques, Politiques et de Gestion (Lille), 2014,
- BEHRENS, Ronaldo. Le système de santé brésilien et les droits des usagers. Op.cit.
- OLIVEIRA, Lilian et PASSADOR, Claudia. ***Considérations sur l'indice de performance du Système unique de santé (SUS) au Brésil*** . Santé publique, 2014, vol. 26,
- KADIO, Kadidiatou. Politique publique de protection sociale au Burkina Faso: vers une compréhension des logiques des acteurs de la mise en forme et de la mise en œuvre. Thèse de doctorat: Sciences humaines appliquées. Montréal: Faculté des études supérieures et postdoctorales, Université de Montréal, 2018,
- AYADI, Inès. **Impact de la réforme de l'assurance maladie en Tunisie sur l'offre et la demande des médicaments.** Thèse de doctorat: Sciences économiques. Paris: Université Paris Dauphine, 2009.
- -- Sandrin Chambaretaud et Diane , lequet-salma , les systèmes de santé damois sisedois et finlandai , décentralisation, réformes et accès aux soins, études et résultats, direction de la recherche des études de l'évaluation et des statistique études et résultats.N°.214.2003.P2.
- - Sylvie COHU et Diane LEQUET SLAMA : le système d'assurance santé aux états unis, un système et concurrentiel, études et résultats N°600.2007.
- brigitte lestrade, le modèle social Allemand en cris, revue international et stratégique, sinon info.2009.
- Joachim S2C SENVI, programme de disease management et organisation des soins primaires en Allemagne, revue française des affaires sociales, cairne.info.2010.
- Ingo BODE M : financement solidaire et gouvernance concurrentielle, le modèle allemande d'organisation de la santé en débat, la documentation française, revue française des affaires sociales.2018

تأثير عناصر المزيج التسويقي على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية

The impact of marketing mix elements on achieving competitive advantage, applied to the services sector in the Kingdom of Saudi Arabia.

إعداد:

د.محمد ادم أبكرعزو-

أ.باحث _ شركة حاشي باشا، المملكة العربية السعودية، ،

mohamedezoo3025@gmail.com

د. صديق عبد الرحمن شعيب صالح–

أ.مشارك-جامعة البطانة، كلية علوم الإدارةوالاقتصاد،قسم إدارةالأعمال، (السودان)،siddignewsss@gmail.com

دمجاهد عبد القادر فضل السيد–

أ.مشارك-جامعةكردفان، كليةالاقتصاد والدراسات التجارية،قسم إدارة الأعمال، السودان، mugaheid@yahoo.com

د. منتصر الهادي مالك بخيت–

أ. مشارك-جامعةكردفان، كليةالاقتصاد والدراسات التجارية،قسم إدارة الأعمال،السودان-montseralhady@yahoo.com

د. محمد بدوي محمد علي

أ. مساعد-جامعةكردفان، كليةالاقتصاد والدراسات التجارية،قسم إدارة الأعمال، السودان.

المستخلص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير عناصر المزيج التسويقي على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية، تمثلت مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي: هل عناصر المزيج التسويقي تؤثر على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية؟.واستخدم المنهج الوصفي التحليلي، وصممت استبانة لجمع البيانات، حيث بلغت الاستبانات الصالحة نسبة (86.66%).أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة: توجد علاقة إيجابية معنوية جزئية بين المزيج التسويقي وتحقيق الميزة التنافسية بعد التكلفة وتوجد علاقة إيجابية معنوية بين المزيج التسويقي بعد (السعر والترويج) والتكلفة و توجد علاقة إيجابية معنوية بين المزيج التسويقي بعد الخدمة والتكلفة ,أهم توصيات الدراسة: ضرورة ان تهتم إدارة الشركة بالاعتماد على البحث والتطوير بالنسبة لخدماتها بهدف تقليل التكاليف وتحقيق ميزة تنافسية و على الشركة ان تقوم بدراسة تحليلية للسوق المستهدف قبل تحديد السعر، وكذلك الالتزام باستراتيجية الترويج المعتمدة وعروض خدماتها بأسعار أقل من منافسيها.

الكلمات المفتاحية: عناصر المزيج التسويقي ′ الميزة التنافسية , قطاع الخدمات , المملكة العربية السعودية.

Abstract:

The study aimed to identify the impact of marketing mix elements on achieving competitive advantage, applied to the services sector in the Kingdom of Saudi Arabia. The study problem was represented in the main question: Do marketing mix elements affect achieving competitive advantage, applied to the services sector in the Kingdom of Saudi Arabia? The descriptive analytical approach was used, and a questionnaire was designed to collect data, with a valid questionnaire rate of (86.66%). The most important results reached by the study: There is a partial significant positive relationship between the marketing mix and achieving competitive advantage after cost. There is a significant positive relationship between the marketing mix after (price and promotion) and cost. There is a significant positive relationship between the marketing mix after service and cost. The most important recommendations of the study: The company's management must focus on relying on research and development for its services with the aim of reducing costs and achieving a competitive advantage. The company must conduct an analytical study of the target market before setting the price, as well as adhere to the approved promotional strategy and offer its services at lower prices than its competitors.

Keywords: Elements of the marketing mix, competitive advantage, services sector, **Kingdom of Saudi Arabia.**

مقدمة الدراسة:

ان التسويق الحديث والمعاصر يهتم بالزبون ويعتبره أحد الأركان الأساسية للشركة في تحقيق أهدافها، كما يساهم في جذب واستقطاب أكبر عدد من الزبائن الجدد والحفاظ على الرضا الزبائن، كما يمكن القول بانه نشاط يهدف الى ترويج وبيع منتج او خدمة ما تمثل قيمة معينة للزبون او المجتمع ككل، هذا النشاط أيضا عمليات دراسة السوق وتطبيق تقنيات الترويج المختلفة، من هذا المنطلق يمكننا اعتبار المزيج التسويقي كمجموعة من أدوات التسويق التي تستخدمها الشركات لتحقيق أهدافها التسويقية في السوق المستهدف، بحيث يتضمن المزيج التسويقي مجموعة العناصر المرتبطة ببعضها البعض والتي تستطيع الشركة التحكم بها او التأثير بها.(سعاد، 2022، 15)،ويلاحظ ان الشركات الرائدة تولي اهتمام واضح بعناصر المزيج التسويقي التي تعطي الشركة القدرة على مواكبة التطور والمنافسة في السوق لضمان الاستمرار وتحقيق أهداف المنظمة وأيضا لابد من وجود ميزة تنافسية مع هذا المزيج لتشكل قوة تجعل الشركات ومنظمات الأعمال تتميز عن بعضها البعض وقادرة على أخذ حصة سوقية كبيرة في السوق (أنس، 2022، 19).

وركزت نضال (2017،2) بان تحقيق الميزة التنافسية في الشركات الخدمة او الصناعية يعتمد على قدرتها على تحقيق ثالوث التحسين المستمر المتمثل في الإبداع والابتكار والنمو، فقدرة الشركات على تحقيق التميز يعتمد على قدرتها على تحقيق الجودة في مكونات منتجاتها وفي مدخلاتها وفي أسعارها وفي طرائق توزيعها وترويجها، فالشركات لا تستطيع التطور والتميز وبناء الميزة التنافسية إلا من خلال توفير مناخ تنظيمي وإداري داعم ومساند لهذا التميز التطور والنمو.

مشكلة الدراسة:

ان القيادات الإدارية بالقطاع الخدمي تواجه العديد من التحديات الخاصة بحدة المنافسة والتي تتطلب اتخاذ العديد من القرارات سواء كانت تتعلق بالإدارة العليا او الوسطى او المستوى التشغيلي لذلك تظهر المشكلة الأساسية في الممارسات الإدارية التي تعتمد على البيروقراطية والروتين الذي يؤثر على الموظفين. (عمر، 2022، 20)، وتسعى الشركات إلى اكتساب ميزة تنافسية والتميز عن منافسيها كشرط للنجاح الذي يعتمد على أنماط قيادية، ونوعاً من الإبداع مما يتوجب على إدارة هذه المنظمات تطوير أساليبها الإدارية بواسطة توفير مناخ تنظيمي ملائم وبيئة تساهم في نقل الخبرات المكتسبة والمعارف التراكمية التي بدورها تؤدي إلى تنمية الإبداع. (زهرة، 2019، 13) وأدركت الشركات ان البقاء والاستمرار في الأسواق يتطلب منها تحقيق الميزة التي تميزها عن غيرها من المنافسين، ويتطلب منها المقارنة بشكل مستمر مع أفضل المنافسين في الأسواق. (نضال وإبراهيم،2017، 2).

نموذج الدراسة:

شكل (1) يوضح نموذج الدراسة:

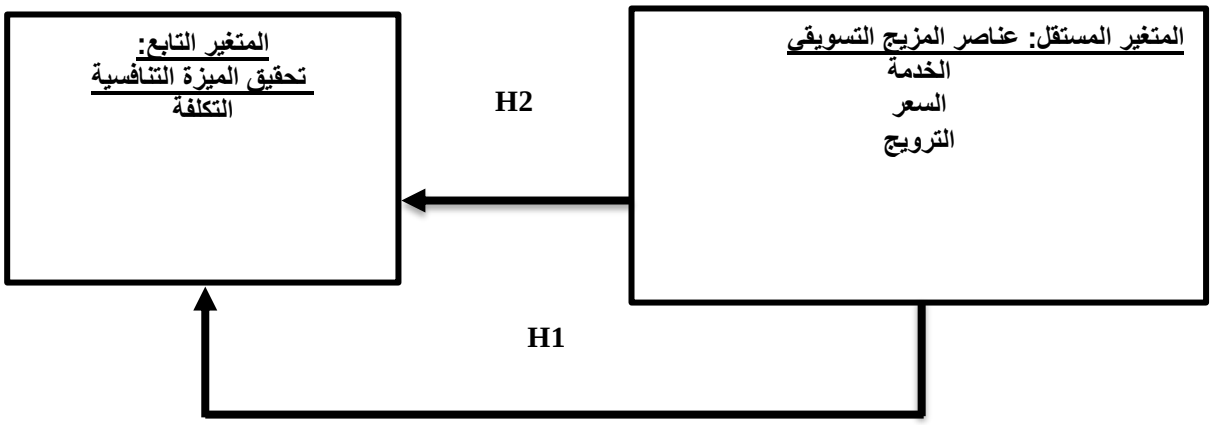

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيسي من الدراسة في تحديد تأثير عناصر المزيج التسويقي على تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية، ومعرفة أي من عناصر المزيج التسويقي أكثر تأثيرا بالنسبة لقطاع الخدمات.

الأهمية العلمية:

ان نتائج وتوصيات هذه الدراسة تساهم في تعزيز المكتبة العربية وتتيح مساحة للباحثين من أجل تطوير نموذج الدراسة والاستفادة من فجوة البحثية.

الأهمية العملية:

تمد متخذي القرار في الشركات العاملة بقطاع الخدمات بالمعلومات الخاصة بنقاط القوة والضعف لتحقيق الميزة التنافسية ومدي تساقها مع عناصر المزيج التسويقي، كما تذود الإدارة العليا بتوصيات ومقترحات.

مفاهيم للدراسة:

المزيج التسويقي:

هو مجموعة من العناصر المتمثلة بالأنشطة التسويقية الخاصة بالمنتج والتوزيع والترويج والتسعير والتي تستطيع المنظمة من خلالها مقابلة حاجات الزبائن ورغباتهم ضمن سوقها المستهدف (أنس، 2018، 27)

عناصر المزيج التسويقي:

- **السعر:**

يقصد بالسعر القيمة النقدية التي يدفعها المشتري نظير حصوله على السلع او الخدمة، ومن خلال هذا المفهوم يعرف السعر على انه مجموع القيم المتوقعة التي يستند عليها المشتري مقابل المنافع التي يحصل عليها (نزار، 2004، 185)

- **الخدمة:**

عبارة عن فكرة أو سلعة أو خدمة أو أي شيء مادي لتلبية حاجات تم تعريف المنتج الأفراد والمنظمات والذي تجاوز حدود عملية التبادل وأصبحت المنظمات تنتج حسب رغبات الزبائن وبصورة مبتكرة تجعل من المنتج قيمة تعبر عن قدرات المنظمة (Steenkamp, 2017)

- **الترويج:**

بأنه نشاط تسويقي ينطوي على عملية اتصال إقناعي يتم من خلاله التعريف بسلعة أو خدمة أو فكرة أو مكان مخصص أو شخص أو نمط سلوكي معين بهدف التأثير على أذهان جمهور معين لاستمالة استجابتهم السلوكية (أنس، 2018، 58)

تحقيق الميزة التنافسية:

هي قدرة المنظمة على صياغة وتطبيق الاستراتيجيات التي تجعلها في مركز أفضل بالنسبة للمنظمات الأخرى العاملة في نفس النشاط وتتحقق الميزة التنافسية من خلال الاستخدام الأفضل للإمكانيات والموارد الفنية والمالية والمادية والتنظيمية بالإضافة إلى القدرات والكفاءات والمعرفة وغيرها من الإمكانيات التي تتمتع بها المنظمة والتي تمكنها من تصميم وتطبيق استراتيجياتها التنافسية ويرتبط تحقيق الميزة التنافسية ببعدين هما القيمة المدركة لدي العميل وقدرة المنظمة على تحقيق التميز. (منتصر واخرون،2023، 66)، أوضحت عرفه جبريل وآخرون بان الميزة التنافسية (36،2022) تنشأ بوساطة زيادة قيمة المنتج للزبون أو تقلل من تكاليف تقدمي المنتجإلى السوق، أي أن الميزة التنافسية تتحدد من خلالزيادة قيمة المنتجللزبائن وتقليل تكلفة المنتج وذلك للمنافسة من خلال تقليل سعر المنتج.

التكلفة:التكلفة:

هي قدرة المنظمة على إنتاج وتوزيع المنتجات بأقل ما يمكن من الكلف قياسا بالمنافسين في نفس الصناعة. (زهرة، 2019، 30)

منهجية الدراسة:

المنهج المتبع في الدراسة هو المنهج الوصفي من خلال استخدام أدوات الإحصاء الوصفي التحليلي، ويتكون مجتمع الدراسة من العاملين بقطاع الخدمات المتمثل في (شركة نبض الرؤية، شركة مطاعم شواية الخليج،

مؤسسة تكامل الذهبية، مؤسسة إبراهيم عبد الكريم العضيب التجارية،مؤسسة زهرة سعيد التجارية، مؤسسة ركن الوسيط للخدمات، مؤسسة مشكاة الجزيرة) بالمملكة العربية السعودية، وقد اعتمد الدراسة على نوعين من البيانات هي البيانات الأولية والثانوية، وتم الاعتماد على الاستبانة كأداة رئيسية في جمع البيانات الأولية مع مراعات كل الجوانب الأساسية في صياغة الأسئلة لتحقيق الترابط بين الموضوع.

حجم عينة الدراسة: لاختيار حجم العينة تم الاعتماد على معادلة ستيفن ثامبسون، حجم المجتمع الكلي 854 مفرده ومن خلال المعادلة بلغ حجم العينة (265) مفرده من أفراد المجتمع.

$$n = \frac{N \times p(1-p)}{\left[\left[N-1 \times \left(d^2 \div z^2\right)\right] + p(1-p)\right]}$$

حيث أن:

N : حجم المجتمع

Z: الدرجة المعيارية المقابلة لمستوى الدلالة (0.95) وتساوي (1.96).

d: نسبة الخطأ وتساوي (0.05).

P :نسبة توفر الخاصية والمحايدة وتساوي (0.50)

n = 854* 0.50 (1 – 0.50) / [854 – 1 * {(0.05)2 / (1.96)2] + 0.50 (1 – 0.50)]

= 854 * 0.50 (0.50) / [853 * (0.0025 / 3.8416)] + 0.50 * 0.50]

= 854*0.25 / [853 * 0.000650] + 0.25]

=213.5/ 0.55445+0.25

= 213.5 / 0.80445

= 265

تحليل البيانات واختبار الفرضيات:

التحليل العاملي الاستكشافي لمتغيرات الدراسة

تم تكوين مصفوفة الارتباط بين المتغيرات الأصلية في الدراسة مع بعضها البعض والمكون من متغيرين رئيسيين وبلغ عدد عباراتهم(20)مفرده حيث يمثل المتغير مستقل عناصر المزيج التسويقي ، والمتغير التابع تحقيق الميزة التنافسية ،وتم استخدام نقطة حذف بمقدار(0.55) أي بمراعاة عدم وجود قيم متقاطعة تزيد عن قيمة (0.55) وحيث أن قيم الاشتراكات الأولية لا تقل عن (0.55) والتشبعات لا تقل عن(0.55) وقيمة KMO لا تقل عن (0.60) للمتغيرات وقيمة الجزر الكامنة لا تقل عن الواحد الصحيح ،وكما تم حذف

المتغيرات التي يوجد بها تقاطعات ،و تم استخدام طريقة المكونات الأساسية وطريقة تدوير العوامل من اجل تحديد معاملات التشبع وتم حذف العبارات التي يقل فيها (030)و تم استخدام مقياس (KMO) لاختبار كفاية العينة المأخوذة في تفسير الظاهرة المدروسة واقل قيمة لكفاية قبول نتائج التحليل هي 0.6 وأجراء اختبار (Bartlett) بوصفه مؤشر للعلاقة بين المتغيرات أذا يجب أن تكون قيمته دالة عند مستوي معنويه اقل من (0.05) ويوضح الجدول (1)، نتائج عملية التحليل العاملي الاستكشافي للمتغيرات الدراسة.

جدول (1) التحليل العاملي الاستكشافي للمتغيرات الدراسة

المتغيرات	الرمز	العوامل		
		الأول	الثاني	الثالث
السعروالترويج	C2	.816		
	C1	.796		
	B4	.669		
	C3	.663		
	B1	.608		
الخدمة	A4		.865	
	A3		.788	
التكلفة	N3			.779
	N2			.731
	N4			.728
	N1			.700
Kaiser-Meyer-Olkin Measure of Sampling Adequacy				.874
Bartlett's Test of Sphericity				1269.777
Total Variance Explained				61.588

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

التحليل العاملي التؤكيدي لجميع متغيرات الدراسة:

تم بناءالنموذج الاول للدراسة والذي يتكون من متغيرات رئيسية مستقلة ، تابعة وتحتوي على (4) محاور لجميع المتغيرات التي تَقِيسُهم(20)عبارة حسب نتائج التحليل العاملي الاستكشافي، وتم التوصل الي أن أبعاد

متغيرات الدراسة تتكون من (3)محاور تَقِيسُهم (26) عبارة ،وتم اختبارهذاالنموذج بتطبيق التحليل العاملي التؤكيدي لبيانات الدراسة وتم قياس بناءالنموذج لتوضيح أبعادالعلاقة بين محاور النموذج وكانت مقاييس جودة المطابقةالتي تم ادخالها في النموذج الاولي قد اعطت مقايسس جودة ذات صلاحية مقبولة كما في الشكل.

شكل رقم (2)التحليل العاملي التوكيدي لجميع متغيرات الدراسة

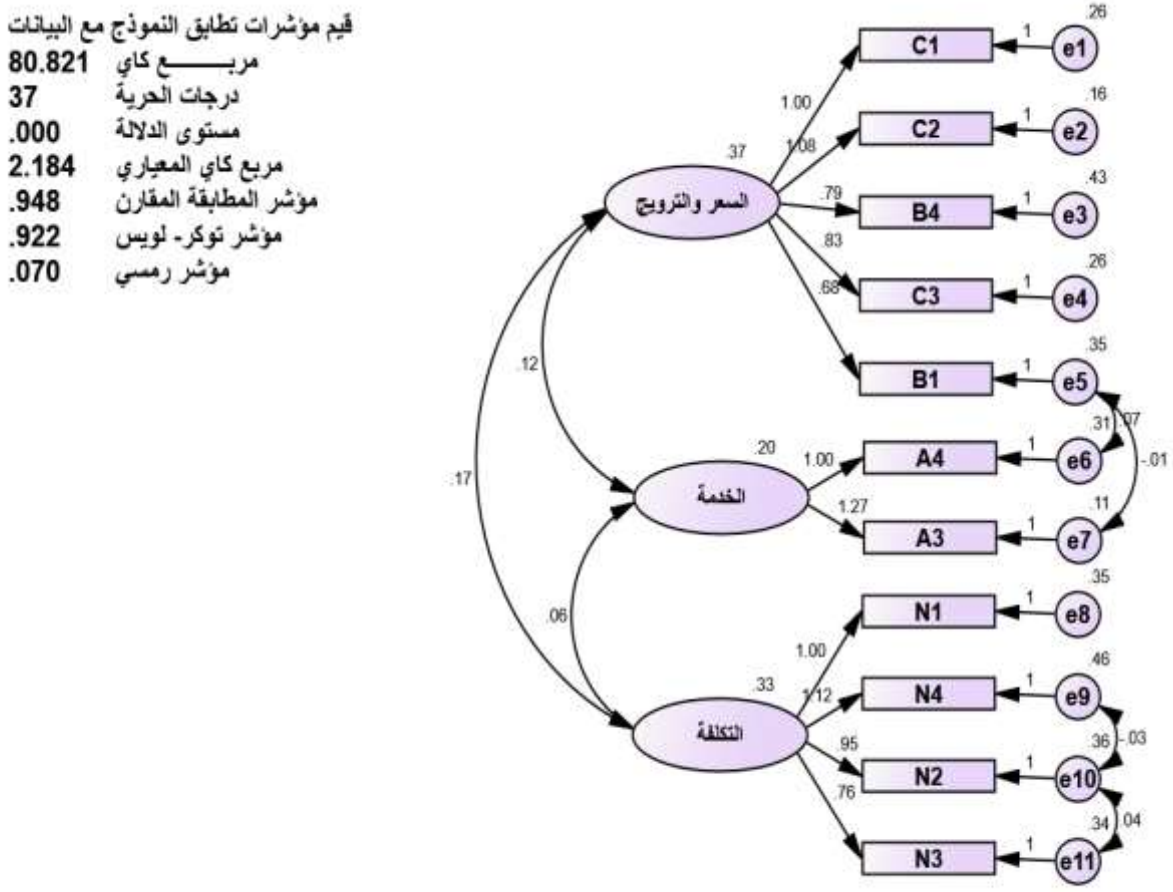

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

الجدول رقم (2) مؤشرات جودة المطابقة للمتغيرات الدراسة

مؤشرات جودة المطابقة	هيكل النموذج	مستوى القبول	التفسير
قيمة مربع كأي (CMIN)	80.821	--	--
درجات الحرية (DF)	37	--	--
قيمة مربع كأي/درجات الحرية (CMIN/DF)	.000	Between 1 and 3	Excellent

مؤشر جودة المطابقة المعياري (GFI)	.948	≥ 9	Excellent
جذر متوسط مربع الانحرافات (RMSEA)	.070	< 0.08	Acceptable
مؤشر المطابقة المعياري (NFI)	.885	≥ 90	Acceptable
مؤشر المطابقة المقارن (CFI)	.929	≥ 90	Excellent
مؤشر جودة المطابقة المعياري المعدل (AGFI)	.876	≥ 90	Acceptable
مؤشر توكر لويس (TLI)	.922	≥90	Excellent

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

نموذج الدراسة المعدل:

بعد إجراء التحليل العاملي الاستكشافي والتوكيدي لمتغيرات الدراسة يتم الاعتماد على النتائج التي يفسر عنها التحليل، حيث أوضحت النتائج أن المتغير المستقلعناصر المزيج التسويقي: يتكون من محوربنحيث دمج محوري السعر والترويج معاً، الخدمة. أما المتغير التابع تحقيق الميزة التنافسية: تتكون من محورالتكلفة، فإن استناد النموذج على نظرية يطابق الواقع أما في حالة عدم الاعتماد على نظرية فانه عادة ما يتم تعديل النموذج حتى يطابق الواقع وكذلك الاعتماد على مقياس الفا كرونباخ للاتساق الداخلي للبيانات إذا قلت نتيجة التحليل المحسوبة عن القيمة المعتمدة، يتم استبعاد المحور تماماً والشكل (2) يوضح نموذج الدراسة المعدل.

شكل (2) يوضح نموذج الدراسة المعدل:

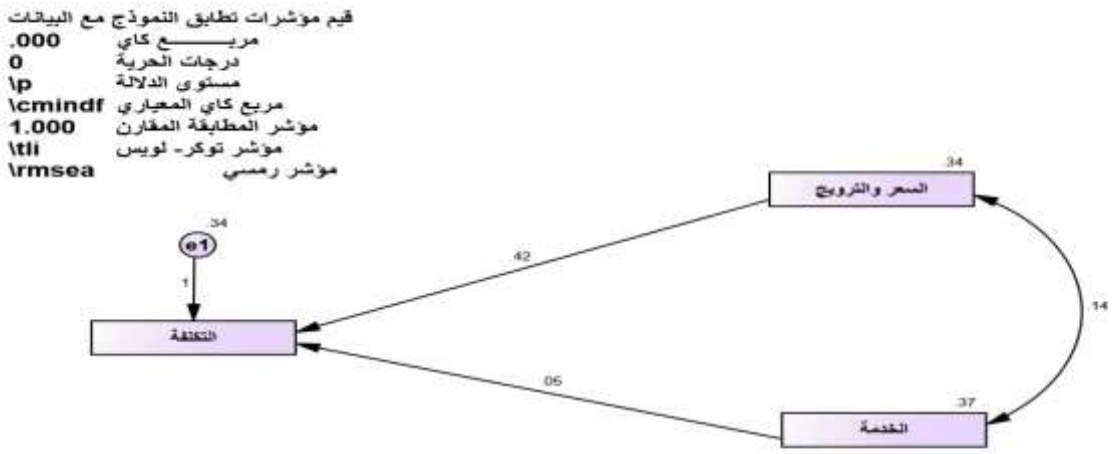

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

تعديل فرضية الدراسة وفقاً للنموذج المعدل:

الفرضية الرئيسية: توجد علاقة معنوية بين عناصر المزيج التسويقي بأبعادها (السعر والترويج، الخدمة) وتحقيق الميزة التنافسية بعد (التكلفة) بالتطبيق على قطاع الخدمات بالمملكة العربية السعودية.

الاعتمادية والكفاءة العملية لمقاييس الدراسة:

يستخدم تحليل الاتساق للعثور على الاتساق الداخلي للبيانات ويتراوح من (0 إلى 1)،تم احتساب قيمة (ألفا كرون باخ) للعثور على اتساق البيانات الداخلي ،اذا كانت قيم معامل ألفا كرون باخ أقرب إلي1، يعتبر الاتساق الداخلي للمتغيرات كبير ، ولاتخاذ قرار بشأن قيمة الفا كرون باخالمطلوبة يتوقف ذلك على الغرض من البحث ففي المراحل الأولى من البحوث الأساسية تشير (Nunnally، 1967) إلى أن المصداقية من0.50(-0.60) تكفي وأن زيادة المصداقية لا كثر من 0.80 وربما تكون إسراف، أما(Hair et al, 2010) أقترح أن قيمة ألفا كرون باخ يجب أن تكون أكثر من 0.70 .

الجدول(3) تحليل الاعتمادية والتحليل الوصفي بين متغيرات الدراسة

نوع المتغير	أبعاد المتغيرات	عدد العبارات	الاعتمادية	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الأهمية النسبية
مستقل	السعروالترويج	5	.821	0.583	4.033	2=%0.81
	الخدمة	2	.704	0.606	4.225	1=%0.85
تابع	التكلفة	4	.764	0.637	3.949	2=%0.79

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

يتضح من نتائج الجدول أعلاه أن نتائج اختبار ألفا كرونباخ للعبارات مرتفعاً، أما الوسط الحسابي فجميع المتغيراتأقل من الوسط الفرضي 3 مما يدل على تجانس العبارات. أما الانحراف المعياري فنجد كل المتغيرات كانت مرتفعة مما يدل على وجود تجانس شبه تام بين إجابات المبحوثين. أما الأهمية النسبية ترتب كالاتي المتغير المستقل الإدارة الإلكترونية: التخطيط والتنظيم الإلكتروني حيث بلغت نسبة (0.35%)، أما المتغير التابع إدارة سلسلة التوريد: نجد العلاقة مع الزبائن والعلاقة مع الموردين معاً حيث بلغة نسبتهم (0.38%)، أما المتغير الوسيط إدارة المواهب: جذب المواهب حيث بلغ (0.39%)، تنمية المواهب حيث بلغت نسبة (035%).

اختبارفروض الدراسة:

لاختبار فرضيات الدراسة تم الاستنادللتحليل الإحصائي للبيانات على أسلوب نمذجه المعادلة البنائية([Structural Equation Modeling [SEM) وهومت مفترض للعلاقاتالخطية المباشرة و غير المباشرة بين مجموعة من المتغيرات الكامنة و المشاهدة، وبالتحديد استخدام أسلوبتحليل المسار لما يتمتع به هذا الأسلوب من عدة مزايا تتناسب مع طبيعة الدراسة.(BarbaraFidell,1996)ويستخدم تحليلالمسار فيما يمثل الأغراض التي يستخدم فيها تحليلالانحدارالمتعدد،حيث أن تحليل المساريعتبرامتداداً لتحليل الانحدارالمتعدد،ولكن تحليل المسار،أكثرفعاليةحيث أن يضع في الحسبان نمذجه التفاعل بين المتغيرات The Modeling of Interactions، وعدم الخطية Nonlinearitiesوأخطاءالقياس،والارتباط الخطي المزدوج Multicollinearity بين المتغيرات المستقلة (Jeonghoon ,2002).

اختبار الفرضية الأولي: توجد علاقة معنوية بين عناصر المزيج التسويقيبأبعادها (السعر والترويج، الخدمة) وتحقيق الميزة التنافسيةبأبعادها (التكلفة) على شركة الاتصالات السعودية(STC). يتضح لك من خلال الشكل (3) والجدول(4) أدناه.

الشكل (3) اختبارفرضياتالدراسة:

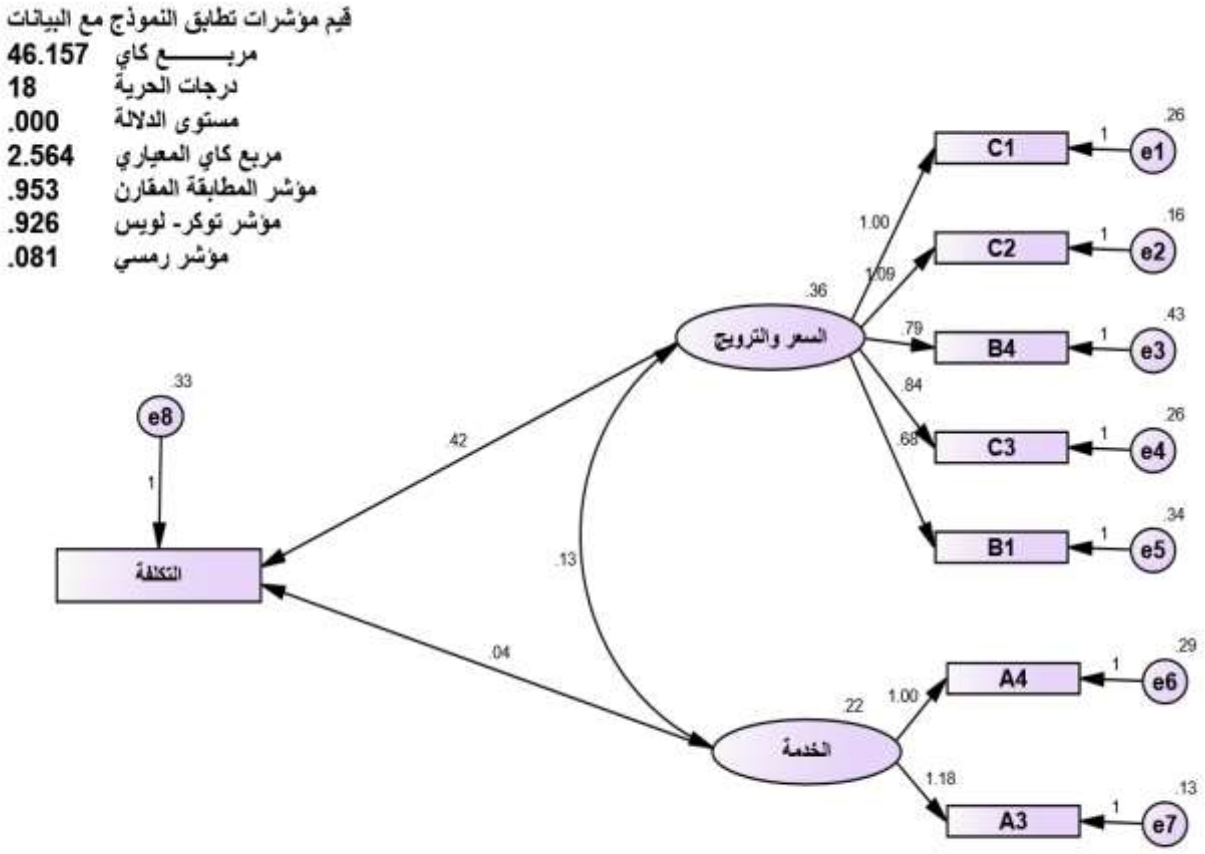

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

الجدول (4) تحليل المساربين عناصر المزيج التسويقي الى تحقيق الميزة التنافسية

الفروض			Estimate	S.E.	C.R.	P
السعروالترويج	<-	التكلفة	.010	.122	.082	.934
الخدمة	<-	التكلفة	.423	.116	3.632	.000

المصدر:أعداد الباحثين من بيانات الدراسة الميدانية (2025م)

يلاحظ من الشكل(3)والجدول (4)ويمكننا ملاحظة الأثر المباشر اعتمادا علي معاملات الارتباط المتعدد (R2) والاعتماد على مستوي الدلالة (0.05) ، ويشير مسار العلاقة بين المتغير المستقل عناصرالمزيج التسويقي والمتغير التابع تحقيق الميزة التنافسية بعد (التكلفة)الى أنالمسار من السعر والترويج الى التكلفة حيث بلغتالتقديرات (**.010**) وهو غير دالة إحصائياً عند مستوي معنوية (**.934**) ، أما المسار من الخدمة الى التكلفة حيث بلغتالتقديرات (**.423**) وهو دال إحصائياً عند مستوي معنوية (.000)،ومن التحليل نجد توجد

علاقة إيجابية معنوية جزئية بين المزيج التسويقي وتحقيق الميزة التنافسية بعد(التكلفة).

نتائج الدراسة:

- توجد علاقة إيجابية معنوية جزئية بين المزيج التسويقي وتحقيق الميزة التنافسية بعد (التكلفة).
- توجد علاقة إيجابية معنوية بين المزيج التسويقي بعد (السعر والترويج) والتكلفة.
- توجد علاقة إيجابية معنوية بين المزيج التسويقي بعد (الخدمة) والتكلفة.

توصيات الدراسة:

- ضرورة ان تهتم إدارة الشركة بالاعتماد على البحث والتطوير بالنسبة لخدماتها بهدف تقليل التكاليف وتحقيق ميزة تنافسية.
- على الشركة ان تقوم بدراسة تحليلية للسوق المستهدف قبل تحديد السعر، وكذلك الالتزام باستراتيجية الترويج المعتمدة وعروض خدماتها بأسعار أقل من منافسيها.
- ضرورة ان تقدم الشركة خدماتها بجودة تتناسب مع الأسواق المستهدفة وتعمل علىخفض تكلفتها للحصول على هامش ربح.

قائمة المراجع:

1. أنس رفعت عبد الحميد. (2018). أثر عناصر المزيج التسويقي على الميزة التنافسية دراسة ميدانية في مصانع البلاستيك الصناعية في عمان، رسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط.
2. زهرة غاني، غويته بن سعيد. (2019). أثر الأبداع الإداري في تحقيق الميزة التنافسية دراسة من وجهة نظر عينة من الأساتذة والموظفين الإداريين بكلية الآداب واللغات جامعة أدرارأنموذج، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية _أدرار، الجزائر، منشورة.
3. منتصر الهادي مالك بخيت، وآخرون. (2023). دور إدارة الموارد البشرية في تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على بنك أمدرمان الوطني بولاية الخرطوم، المجلة الافروآسيوية للبحث العلمي، المجلد (1) العدد الرابع.
4. نضال حمدان المصري، إبراهيم عابدين. (2017م). دور الإبداع الإداري في تحقيق الميزة التنافسية دراسة ميدانية على الشركات الصناعية في قطاع غزة، المجلة العربية للإدارة، المجلد (37)، العدد (3).
5. نزار عبد المجيد البراري، احمد محمد فهمي البرزنجي. (2004م). استراتيجيات التسويق، عمان: دار وائل.
6. عرفه جبريل أبو نصيب، وآخرون. (2022). أثر تطبيق إدارة الجودة الشاملة في تحقيق الميزة التنافسية بالتطبيق على شركة الاتصالات ال سعوديةSC، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، الجزائر، العدد الثاني.
7. عمر أحمد التائب. (2022). أثر المزيج التسويقي للخدمات على الأداء المؤسسي دراسة ميدانية على الشركات السياحية بمدينة طرابلس الليبية، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا، المجلد(13)، العدد (2).

1. Almeida Marodin, G., &Saurin, T. A. (2015). Managing barriers to lean production implementation: context matters. INTERNATIONAL JOURNAL OF PRODUCTION REASEARCH, 53(13), 3947-3962.
2. Barbara G. Tabachnick and Linda S. Fidel, Using Multivariate Statistics, Third Edition, HarperCollins College Publishers, USA, (1996)
3. Churchill, G.A. "A paradigm for developing better measures of marketing constructs", Journal (1979).

4. Hair, J. f, Anderson, R.E, Tat ham, R.L and Black, wick (1998) "Multivariate Data Anal y sis"5thed, NJ :Prentice-Hall, Inc., p 10

5. Kumar, R., & Kumar, U. (2004). A conceptual framework for the development of a service delivery strategy for industrial systems and 133 products. JOURNAL OF BUSINESS & INDUSTRIAL MARKETING, 19(5), 310-319

6. Joseph F. Hair, JR. In addition, Others, Multivariate Data Analysis with Readings, Fourth Edition, Prentice-Hall, Inc., New Jersey, USA, (1995).

العلاقة السببية بين الادخاروالاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م

The causal Relationship Between Savings and Investment in Sudan during period in 1995-2022

د. معتزادم عبد الرحيم محمد

- أستاذ الاقتصاد المشارك – بكلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية - جامعة غرب كردفان – جمهورية السودان
Mutazadamabdalraheemalseleical@gmail.com
0http: //orcid.org/009-0002-6873-293X

د. سليمان خليفة مردس

أ. مساعد - تخصص اقتصاد - جامعة غرب كردفان – كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية
sulimanwkun@gmail.com
0http: //orcid.org/009-0002-6805-841X

مستخلص:

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على العلاقة بين الادخار والاستثمار بشكل يتيح معرفة الأثر واتجاه العلاقة بينهما في الاقتصاد السوداني خلال الفترة 1995-2022م ،وتمثلت مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي :- هل هنالك علاقة سببية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م وما هو اتجاهها استخدمت الدراسة المنهج الوصفي و منهج الاقتصاد القياسي من خلال استخدام سببية جرانجر ومن أهم نتائج الدراسة هنالك علاقة توازنية طويلة الأجل بين الاستثمار والادخار .

الكلمات المفتاحية: الاستثمار - الادخار - السببية - جرانجر - نموذج تصحيح الخطأ.

Abstract

The study aimed to shed light on the relationship between savings and investment in away that allows for knowing the impact and direction of the relationship between them , in the Sudanese economy during period 1995-2022.the study problem was represented in the following main question :is there a causal relationship between saving and investment in , and what is its direction the study use the descriptive approach by using granger causality . among the most important result of the study is that there is a long term equilibrium relationship between investment and saving.

Keywords: Investment- saving- causality – granger –error correction model

المحور الأول : الإطار المنهجي والدراسات السابقة :

أولا : مقدمة الدراسة :

تعتبر العلاقة بين الادخار والاستثمار علاقة مزدوجة من ناحية تمويل الادخار للاستثمار من خلال دفع عملية التنمية الاقتصادية ، ومن ناحية أخرى الادخار هو مصدر رئيسي للاستثمار فالمدخرات تحول إلى رأس مال نقدي أو عيني من أجل تحقيق عوائد استثمارية ، واختلفت النظرية الاقتصادية في النظر إلى الادخار والاستثمار والعلاقة بينهما ، فالكلاسيكيون يرون أن كل الادخار يتحول بالضرورة إلى استثمار ، بحيث لا يمكن أن يؤدي إلى انخفاض الطلب الكلي ، أي أن الدخل يتم إنفاقه بالكامل أما الكينزيون فيرون أن الادخار دالة في الدخل لا في سعر الفائدة وأن الأشخاص الذين يقومون بالادخار هم ليسوا نفس الأشخاص الذين يقومون بالاستثمار ، كما لا يرى أن زيادة الادخار ستؤدي إلى خفض معدلات الفائدة فزيادة الاستثمار ، لأنه يعتبر أن معدل الفائدة يتحدد بطلب النقود وعرضها ، كما أن زيادة الاستثمار تتوقف على الكفاية الحدية لرأس المال ، كما ركز كينز على الدخل كعامل أساسي في تحقيق المساواة بين الادخار والاستثمار ، فنقص الاستثمار يؤدي إلى نقص الدخل بالتالي يؤدي إلى نقص الادخار مما يجعله يتعادل مع الاستثمار بالتالي تظل العلاقة بين الادخار والاستثمار محل تباين في وجهات النظر بين المنظرين الاقتصاديين ، لذلك تحاول هذه الدراسة بحث العلاقة السببية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م.

مشكلة الدراسة :

يعتبر الادخار مصدر من مصادر تمويل التنمية الاقتصادية والاستثمار أيضاً من أهم القطاعات التي تسهم في التنمية الاقتصادية إلا أن تحديد العلاقة بين الادخار والاستثمار في النظرية الاقتصادية تظل غير واضحة فهناك بعض الدراسات تشير إلى أن العلاقة بين الادخار والاستثمار علاقة طردية ، ودراسات أخرى تشير إلى أن العلاقة بينهما علاقة سلبية وبعضها أثبتت عدم وجود علاقة بينهما عموماً العلاقة بين الادخار والاستثمار ليست محل اتفاق بين المنظرين الاقتصاديين بالتالي يمكن صياغة سؤال المشكلة كالأتي :-

هل هنالك علاقة سببية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م وما هو اتجاهها؟.

عليه تفترض الدراسة وجد علاقة سببية قصيرة الأجل و طويلة الأجلين الادخار والاستثمار، كما توجد علاقة توازنية ذات دلالة إحصائية بين الادخار والاستثمار في السودان خلال الفترة 1995-2022م.

تأتي أهمية الدراسة في أن التنمية الاقتصادية تحتاج إلى مصادر تمويل والاستثمار هو احد أهم المصادر التي تمول التنمية الاقتصادية والمدخرات تعمل على تغذية الاستثمار بالتالي تكمن أهمية الدراسة في توضيح طبيعة العلاقة بين الادخار والاستثمار في الاقتصاد السوداني ومعرفة اتجاهها وتقديم نتائج وتوصيات

تساعد متخذي القرارات وراسمي السياسات الاقتصادية الكلية على بناء خطط تنموية تحقق نمو اقتصادي مستدام.

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على العلاقة بين الادخار والاستثمار بشكل يتيح معرفة الأثر واتجاه العلاقة بينهما وكذلك معرفة اثر الادخار على الاستثمار في الاقتصاد السوداني خلال الفترة 1995-2022م

تتمثل الحدود المكانية للدراسة في الاقتصاد السوداني أما الحدود الزمنية فهي تغطي الفترة 1995-2022م وتعتمد الدراسة في جمع البيانات على المصادر الثانوية المتمثلة في الكتب والمراجع والتقارير السنوية لبنك السودان المركزي والجهاز المركزي للإحصاء في السودان .

منهجية الدراسة :

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة لأنه الأكثر استخداماً في الدراسات النظرية ، واستخدم المنهج الكمي في بناء العلاقة بين الادخار والاستثمار واختبار العلاقة بينهما باستخدام اختبار سببية جرانجر لمعرفة العلاقة بين المتغيرات .

هيكل الدراسة :

تتكون الدراسة من ثلاثة محاور المحور الأول الإطار المنهجي والدراسات السابقة والمحور الثاني الإطار النظري للدراسة والمحور الثالث الدراسة التطبيقية للعلاقة بين الادخار والاستثمار .

ثانياً : الدراسات السابقة:

1. دراسة عبد الباقي كيحل ومحمد رتيعة(2015)

استهدفت الورقة البحثية معرفة مدى وجود علاقة مستقرة طويلة الأجل بين معدل الادخار ومعدل الاستثمار مع سعر الفائدة الحقيقي في الجزائر خلال الفترة 1994-2014م وكشفت نتائج الدراسة أن هنالك ارتباط ضعيف بين المتغيرات ،كما توجد علاقة سببية ذات اتجاه واحد وضعيفة من سعر الصرف الحقيقي نحو الاستثمار ،وفي اختبار التكامل المشترك تم التوصل إلى أن معدل سعر الفائدة الحقيقي متكامل من الدرجة صفر في حين معدل الاستثمار والادخار متكاملين من الرتبة الأول من نفس الدرجة ،لذلك تم استخدام طريقة اختبارات الحدود التي نتج عنها عدم وجود علاقة طويلة الأجل بين متغيري الادخار والاستثمار مع سعر الفائدة الحقيقي وبالتالي غياب العلاقة التوازنية قد يرجع إلى طبيعة الاقتصاد الذي يعتمد على النفط كمصدر رئيسي للدخل.

2. دراسة سلامي أحمد وشيخي محمد(2011)

استهدفت الدراسة البحث في العلاقة بين معدل الادخار ومعدل الاستثمار في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة1970-2011م وتم تحديد رتبة تكامل كل متغير على حدة وتبين ان المتغيرات متكاملة من

الدرجة الأولى،وفي ضوء ذلك تم استخدام اختبار التكامل المشترك لكل من طريقة انجل جرانجر وطريقة جوهانسن بالإضافة إلى استخدامنا لمنهجية جرانجر للسببية وذلك للتحقق من وجود علاقة طويلة الأمد بينهما،واتضح من خلال التحليل عدم وجود علاقة توازنية بين الادخار والاستثمار في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة المعنية بالدراسة ،وكان التفسير المحتمل لذلك يرجع إلى طبيعة الاقتصاد والوطني الذي يعتمد بشدة على قطاع المحروقات كمصدر رئيسي للدخل الوطني والنقد الأجنبي،وعدم تنوع النشاط الاقتصادي وهيكل الصادرات من جهة وإلى ضعف الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

3- دراسة دراسة بشير عبدالله (2005)

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى وجود علاقة مستقرة طويلة الاجل بين الاستثمار و الادخار في الاقتصاد الليبي باستخدام بيانات سنوية للفترة 1970-2005م و اعتمادا على طريقة التكامل المشترك وذلك من اجل التحقق من العلاقة القائمة بين الاستثمار و الادخار خلال فترة الدراسة ، ومن ابرز نتائج الدراسة انه لا توجد سببية في الاتجاهين بينما توجد سببية من الادخار إلى الاستثمار فقط للفترة 1970-2005م هذه النتيجة مقبولة نظرياً لكنها تتناقض مع النتائج المتحصل عليها من طريقة انجل – جرانجر لتي بينت عدم وجود علاقة طويلة الأجل بين الاستثمار و الادخار و ترابط الاستثمار والادخار المحليين على الرغم من اختلاف معامل الارتباط من دراسة لأخرى. قد يكون السبب وراء عدم ارتباط الاستثمار بالادخار في الاقتصاد الليبي إلى طبيعة هذا الاقتصاد الذي يعتمد بشدة على الموارد النفطية.

المحور الثاني : الإطار النظري:

العلاقة بين الادخار والاستثمار:

وقد اختلفت النظريات الاقتصادية في نوع العلاقة الموجودة بين الادخار والاستثمار ، فالاقتصاديون الكلاسيك يؤسسون رؤيتهم للعلاقة بين الادخار والاستثمار على ما ذكره آدم سميث من أن كل ما يدخر سنويا فإنه كذلك يستثمر سنويا . وينظر الكلاسيكيون إلى الادخار على أنه صورة أخرى من صور الإنفاق على شراء سلع الاستثمار ، أي أن كل ادخار يتحول بالضرورة إلى استثمار، بحيث لا يمكن أن يؤدي إلى انخفاض في الطلب الكلي، أي أن الدخل القومي يتم إنفاقه بالكامل[1] ويرى هايك أن الأفراد عندما يوزعون دخولهم بين الاستهلاك والادخار ، فإنهم يشترون السلع الاستهلاكية بـما ينفقونه من

[1] - ضياء الدين مجيد الموسوي(2005) النظرية الاقتصادية الكلية التحليل الاقتصادي الكلي الطبعة الثالثة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،ص 50.

دخل وادخارهم بالبنوك وشركات التأمين يقوم بإمداد المنظمين بالائتمان لتحويل مشترياتهم من السلع الإنتاجية وهذا هو الاستثمار[1].

الاستثمار : هو عبارة مجموع التجهيزات من الآلات و المعدات المختلفة و المصانع الجديدة، باستثناء ما يتعلق برأس المال العامل وهذا التعريف بحسب المعنى الضيق[2].

بحسب المفهوم الاقتصادي للاستثمار ،هو عبارة عن تلك الاموال التي تخصص لإنتاج السلع التي تدخل في عملية إنتاج سلع أخرى والتي تعرف باسم السلع الوسيطة [3]

بعض محددات الاستثمار:

هي مجموعة من العوامل التي تؤثر في الاستثمار وقد تم تقسمها إلى :

الكفاية الحدية لرأس المال: وهو ذلك العائد المتوقع من استثمار حجم معين من الاموال، ويقصد به أيضاً الإنتاجية الحدية لرأس المال.

حيث تظهر العلاقة بين الإنتاجية الحدية لرأس المال و الاموال المستثمرة علاقة طردية أي أن ارتفاع الإنتاجية الحدية لرأس المال يؤدي لارتفاع المداخيل مما يشجع الاستثمار.

التقدم العلمي والتكنولوجي:

لقد أصبح التقدم العلمي و التكنولوجي احد ابرز العوامل المحددة للاستثمار، وبسبب المنافسة السائدة في السوق مما يدفع المنتج أو المستثمر إلى إحلال الآلات الجديدة محل القديمة ، كما إن التطور في مجال البحث يؤدي إلى ظهور موارد الطاقة جديدة بدل القديمة[4].

الادخار:

الادخار : هو ناتج النشاط الاقتصادي الذي لا يستهلك بل يوجه بطريقة تجعل له في المستقبل قدرة أكبر على إشباع الحاجات[5].

---

[1] - عمر يوسف عبدالله (2011) الأزمة المالية المعاصرة تقدير إسلامي الطبعة الأولى ، عالم الكتاب الحديث ، اربد ، الأردن ، ص42.

[2] - عادل العنزي(2006) ، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية ، رسالة ماجستير في علوم التسيير ، قسم إدارة الأعمال،جامعة الجزائر ،ص13.

[3] - عمار الصخري ، التحليل الاقتصادي الكلي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائ ، ص168

[4]- بن مسعود نصر الدين (2010) دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية ، رسالة ماجستير في الاقتصاد، ص28.

[5]- بابة خديجة (2009) دور البنوك في تعبئة المدخرات ،دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية ، رسالة ماجستير جامعة ورقلة، ص10.

يقصد بالادخار هو ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية والخدمات ولا يخصص للاكتناز الذي يعد فائضا في الدخل يتم الاحتفاظ به بعيدا عن الاستهلاك والاستثمار أما في صورة نقود سائلة أو ما شابه ذلك من أصول أخرى على درجة كبيرة من السيولة وبعبارةأخرى هو الفرق بين الدخل والإنفاق الجاري[1].

محددات الادخار:

- **الدخل المتاح:** اعتبر الفكر الكنزي أن الدخل المتاح هو المحدد الرئيس ي للادخار وذلك من خلال دالة الاستهلاك التي أوضح فيها أن الدخل أما أن يستهلك وأما أن يدخر وبالتالي حسب الفكر الكنزي الدخل هو المحدد الأساس ي للادخار[2].

- **سعر الفائدة:** يؤثر سعر الفائدة على الادخار والعلاقة بينهما علاقة طردية ولكن هناك جدلاً كبيراً منذ فترة طويلة ، إلا أنه يمكن القول أن المدخرين قد تكون لهم تفضيلات قوية اقتصادياً بحيث تقضى إلى أن رفع سعر الفائدة يؤثر على الادخار في اتجاهات متعارضة[3](معتوق . لكن أغلب الباحثين توصلوا إلى وجود أثر موجب للفائدة على الادخار خاصة في الدول المتقدمة ، وإن كان الأثر محدوداً أما في الدول النامية فليس هناك اتفاق على اتجاه عام لأثر الفائدة على الادخار[4].

- **الوضع المالي** : يتفق معظم الاقتصاديين على أن تطور النظام المالي يعتبر شرطا مهما في دفع عجلة التنمية الاقتصادية حيث إنه من أهم نتائج التطور المالي يعمل على زيادة معدلات الادخار المحلي وخلق قناة مناسبة لتدفق هذا الادخار ، باتجاه الاستثمارات ، حيث أكدت الدراسات الاقتصادية أن الدول التي تمتلك نظام مالي متطور ، ا وان نظامها المالي يمر بمراحل متقدمة من التطور تكون فيها معدلات الادخار بالنسبة للناتج المحلي مرتفعة،بالإضافة إلى أن نمو الادخار فيها متسارعاً[5].

---

[1] - بطاهر علي (2006) إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثاره على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر،ص173.

[2] - حربي محمد موسى عريقات (2006) مبادئ الاقتصاد الكلي ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ص134.

[3] - سهير محمد معتوق (1989) معضلة الفائدة في الاقتصاد المصري ، مؤتمر المدخرات مصر ، جامعة المنصورة ، ص60.

[4] - بربري محمد أمين(2013) العوامل المؤثرة على الادخار العائلي في الجزائر ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ، قسم علوم الاقتصاد والقانون، جامعة حسيبة بوعلي ، الشلف ، الجزائر ، العدد 10، ص40 .

[5] - درواسي مسعود (2006) السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي في الجزائر ، جامعة الجزائر ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، ص48.

- **حجم الثروة :** يرتبط مفهوم الثروة بتلك الاصول العينية والمالية وكذلك العنصر البشري الذي يعتبر جزء من الثروة حسب ما جاء به فريدمان الذي بين أهمية العنصر البشري في التأثير على سلوك بعض المتغيرات الاقتصادية كالادخار، الطلب على النقود.

- **معدل التضخم :** يعتبر الاقتصاديون أن التضخم هو من العوامل التي تؤثر بصفة كبيرة على الادخار، حيث إن الارتفاع العام للأسعار يؤثر على القوة الشرائية للدخول.

المحور الثالث : منهجية قياس العلاقة السببية بين الادخار والاستثمار:

من أجل اختبار مدى وجود علاقة سببية في الأجلين القصير والطويل:هناك عدة مراحل

المرحلة الأولى: يتم فيها اختبار استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة للتأكد من خلوها من عامل الاتجاه العام .

شكل(1) يوضح أن بيانات الدراسة غير مستقر وعليه يمكن التأكد من ذلك باستخدام اختبارات جذر الوحدة.

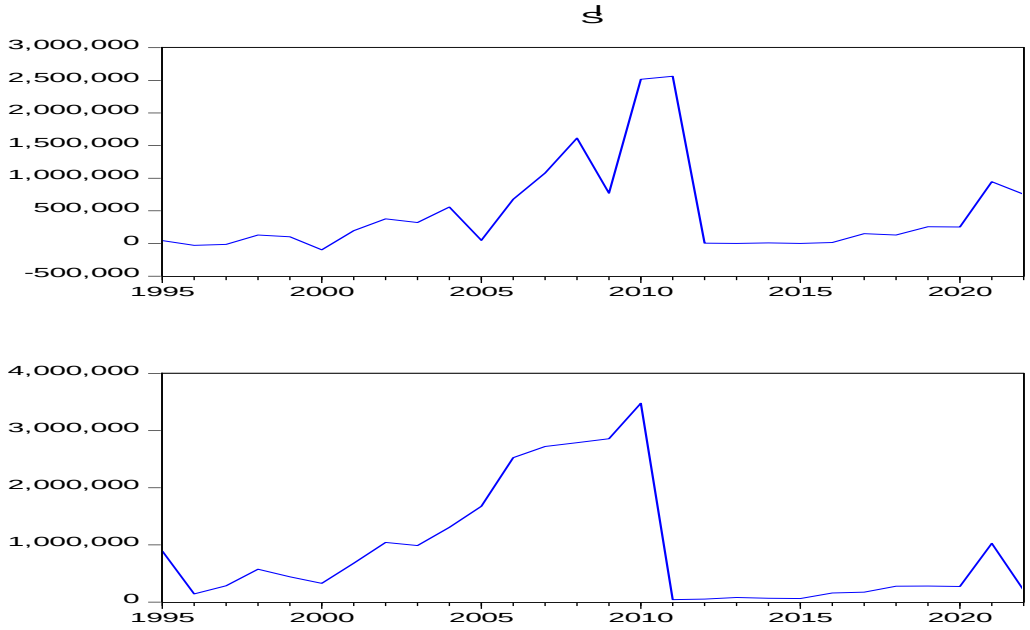

المصدر: إعداد الباحثان من نتائج تحليل Eviews10

جدول (1) يوضح نتائج اختبار جذر الوحدة لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	*إحصائية الاختبار*	*القيمة الحرجة عند مستوى المعنوية 5%*	*نوع الاختبار* Augmented Dickey-Fuller test statistic	*مستوى الاستقرار*
S	5.84	2.98	ADF test statistic	الفرق الأول
I	5.66	2.98	ADF test statistic	الفرق الأول

المصدر: إعداد الباحثان من نتائج تحليل Eviews10

يلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة ADF test statistic بالنسبة s بلغت(5.84) وهي اكبر من القيمة الحرجة عند مستوى معنوية 5%(2.98) وعليه نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل القائل باستقرار المتغير في الفرق الأول . وكذلك الحال في متغير الاستثمار (I)حيث بلغت قيم ADF test statistic(5.84) وهي اكبر من القيمة الحرجة عند مستوى معنوية 5%(2.98). وعليه نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل القائل باستقرار متغير الاستثمار في الفرق الأول .

شكل(2) يوضح أن بيانات الدراسة مستقرة بعد أخذ الفرق الأول

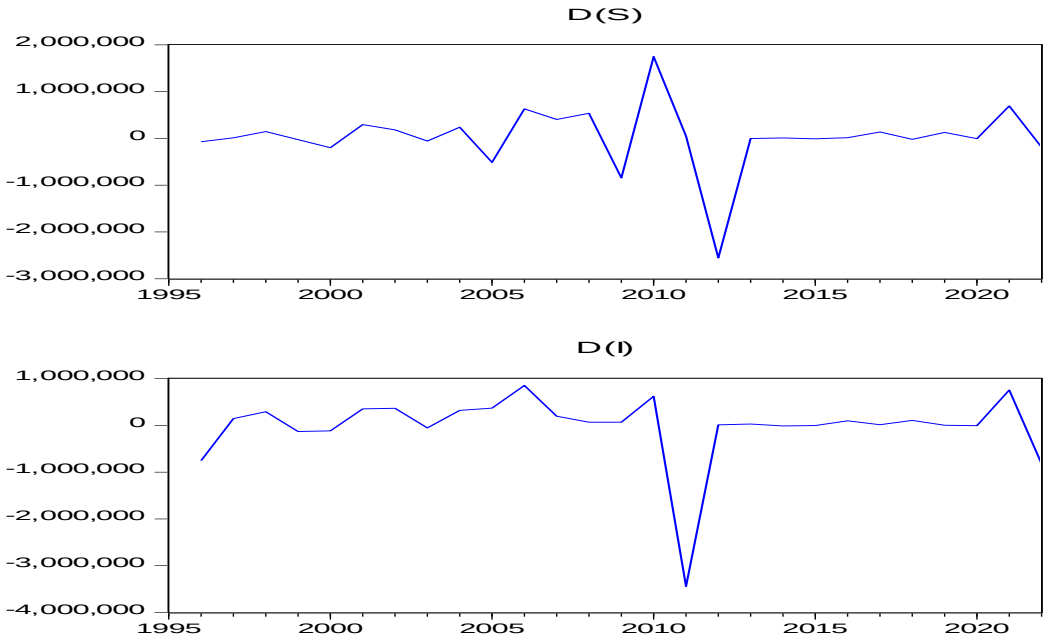

المصدر: إعداد الباحثان من نتائج تحليل Eviews10

المرحلة الثانية :اختبار التكامل المشترك وذلك بالحصول على سلسلة البواقي واختبار استقرارها في المستوى

جدول (2) يوضح نتائج اختبار جذر الوحدة لسلسلة البواقي باستخدام(ADF test statistic)

المتغيرات	إحصائية الاختبار	القيمة الحرجة عند مستوى المعنوية 5%	نوع الاختبار Augmented Dickey-Fuller test statistic	مستوى الاستقرار
Et	2.90	1.95	ADF test statistic	عند المستوى

المصدر: إعداد الباحثان من نتائج تحليل Eviews10

يلاحظ من الجدول (2) أن قيمة ADF test statistic بالنسبة للمتغير العشوائيet بلغت(2.90) وهي أكبر من القيمة الحرجة عند مستوى معنوية 5%(1.95) وعليه نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل القائل باستقرار سلسلة البواقي في المستوى وبالتالي قبول وجود تكامل مشترك بين المتغيرات أي وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين الادخار والاستثمار.

المرحلة الثالثة:اختبار السببية في الأجل القصير

أدخل جرانجر مفهوم السببية في الاقتصاد القياسي وطرح طريقة جديدة للتسبب أطلق عليها فيما بعد سببية جرانجر ،تستند على الحكمة القائلة أن السبب يسبق النتيجة ويتضمن الكشف الإحصائي عن اتجاه العلاقة السببية بين المتغيرات (علاقة السبب والتأثير)،وذلك باعتبار الادخار دالة في الاستثمار والاستثمار دالة في الادخار

$$S = \boldsymbol{B}_0 + \boldsymbol{B}_1 I + u$$
$$I = \boldsymbol{B}_0 + \boldsymbol{B}_1 S + u$$

جدول (3) يوضح نتائج اختبار السببية في الأجل القصير

Pairwise Granger Causality Tests			
Date: 08/23/24 Time: 04:41			
Sample: 1995 2022			
Lags: 4			
Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
I does not Granger Cause S	24	6.56771	0.0029
S does not Granger Cause I		9.20899	0.0006

المصدر: إعداد الباحث من نتائج تحليل Eviews10

من الجدول(3)نجد أن التغيرات في الادخار تفسر التغيرات في الاستثمار حيث بلغت قيم F المحسوبة 6.57 بمستوى معنوية 0.0029 وهي أقل من مستوى الدلالة الإحصائية 5% أما التغيرات في

الاستثمار أيضاً تساعد على تفسير التغيرات في الادخار لأن قيمة F المحسوبة 9.21 بمستوى معنوية 0.006 وهي أقل من مستوى الدلالة 5% وعليه توجد علاقة سببية تتجه من الادخار إلى الاستثمار و العكس صحيح أي أن هنالك علاقة سببية في اتجاهين.

المرحلة الرابعة:اختبار السببية في الاجل الطويل

تقدير نموذج تصحيح الخطأ :

Estimation Command

LS D(I,2) C D(S,2) ET(-1)

Estimation Equation:

D(I,2) = C(1) + C(2)*D(S,2) + C(3)*ET(-1)

Substituted Coefficients:

D(I,2) = 70647.5850833 + 0.600278974045*D(S,2) - 1.56078328621*ET(-1)

جدول (4) يوضح نتائج التقدير نموذج تصحيح الخطأ

Dependent Variable: D(I,2)				
Method: Least Squares				
Date: 08/28/24 Time: 09:21				
Sample (adjusted): 1997 2022				
Included observations: 26 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	70647.59	167431.2	0.421950	0.6770
D(S,2)	0.600279	0.190590	3.149589	0.0045
ET(-1)	-1.560783	0.320263	-4.873439	0.0001
R-squared	0.511288	Mean dependent var		-2639.501
Adjusted R-squared	0.468792	S.D. dependent var		1166668.
S.E. of regression	850314.6	Akaike info criterion		30.25277
Sum squared resid	1.66E+13	Schwarz criterion		30.39793
Log likelihood	-390.2860	Hannan-Quinn criter.		30.29457
F-statistic	12.03126	Durbin-Watson stat		1.998858
Prob(F-statistic)	0.000266	Obs*R-squared	Prob. Chi-Square(1)	0.5137

المصدر: إعداد الباحثان من نتائج تحليل Eviews10

يلاحظ من الجدول(4) أن معلمة تصحيح الخطأ سالبة ومعنوية عند مستوى دلالة 5%تقدر بي(1.561-) مما يؤكد على وجود علاقة توازنية طويلة الأجل ويثبت أن سلوك الاستثمار قد يستغرق

عند حدوث أي صدمة أكثر من سنة بالتقريب سنة و5شهور وستة أيام وساعة حتى يصل وضعية التوازن في المدى الطويل.وعليه يمكن تقييم النموذج أعلاه من خلال ثلاثة معايير وهي:

1- المعيار الاقتصادي 2- المعيار الاحصائي3- المعيار القياسي

أولاً: تقييم معالم النموذج وفقاً للمعيارالاقتصادي:-

-عمود (Coefficient) يحتوى على تقديرات معالم المعادلة حيث يتضح فيه أن قيمة معامل الادخار يساوي (0.600) الإشارة الموجبة تعني وجود علاقة طردية مابين الادخار والاستثمار وهي تتفق مع النظرية الاقتصادية.

ثانياً: تقييم معالم النموذج وفقاً للمعيارالاحصائي:-

- من الجدول أعلاه أيضاً يظهر اختبار F وتستخدم للكشف عن معنوية الانحدار ككل حيث بلغت قيمة F= 12.03 والقيمة الاحتمالية لها تساوي(Prob(F-statistic)=0.000266)وهي أقل من 5% مما يعني رفض فرضية العدم وقبول الفرض البديل القائل بأن الانحدار ككل معنوي وهذه دلالة على وجود علاقة بين المتغير المستقل(S) والمتغير التابع(I)

-عمود (Prob.) يمثل القيم الاحتمالية Prob(T-Test Statistic) لمعالم النموذج والتي يتم من خلالها تحديد ما إذا كانت المعلمة معنوية إحصائياً أم لا ومن نتائج التحليل يتضح أن معلمة الثابت غير معنوية حيث بلغت(0.68) وهي أكبر من 0.05 مما يعني أن الثابت غير معنوي كما بلغت القيمة الاحتمالية لمعامل الادخار (0.0045) وهي قيمة أقل من 0.05 وعليه يصبح معامل الادخار معنوي لوجود علاقة سببية بين الادخار والاستثمار.

4- يظهر من الجدول أعلاه أيضاً معامل التحديد(R^2) ويستخدم لقياس القدرة التفسيرية لنموذج ومن الجدول يتضح أنه يساوي (0.51)=R^2 وهذا يعني أن متغير الادخار (S)استطاع أن يفسر بنسبة 51 % من التغيرات التي تطرأ على المتغير التابع الاستثمار (I)والباقي قدر49 %يعود إلى المتغير العشوائي(u) (المتغيرات غير المضمنة في النموذج).وهذا يدل على جودة توفيق النموذج لأن هنالك عوامل أخرى تؤثر على قرار الاستثمار وعليه يعتبر النموذج قد اجتاز المعيار الاحصائي.

ثالثاً : تقييم معالم النموذج وفقاً للمعيار القياسي:-

- أسفل الجدول(4) تظهر بعض الاختبارات القياسية تفاصيلها كالأتي:

-اختبار دربن واطسون)(DW) يستخدم للكشف عن مشكلة الارتباط الذاتي للبواقي أو أخطاء النموذج وهو يساوي(1.998) وبالرجوع إلى القيمة الجدولية التي تتراوح ما بين (1.5الي2.5) يلاحظ أنها تقترب من القيمة المعيارية مما يعني أن النموذج لا يعاني من مشكلة ارتباط ذاتي .

-اختبار (Heteroskedasticity Test: ARCH) وهو يستخدم للكشف عن مشكلة اختلاف التباين والتي قل ما نجدها في بيانات السلاسل الزمنية ، فمن قيمة الاختبار (51.37)=OPs*R-squared وهي أكبر من 5%مما يدعو إلى رفض الفرض البديل وقبول فرض العدم القائل بعدم وجود مشكلة اختلاف تباين .وعليه يعتبر النموذج قد اجتاز المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية على الترتيب .[1]

اختبار مقدرة النموذج على التنبؤ:

شكل(3) يوضح اختبار مقدرة النموذج على التنبؤ :

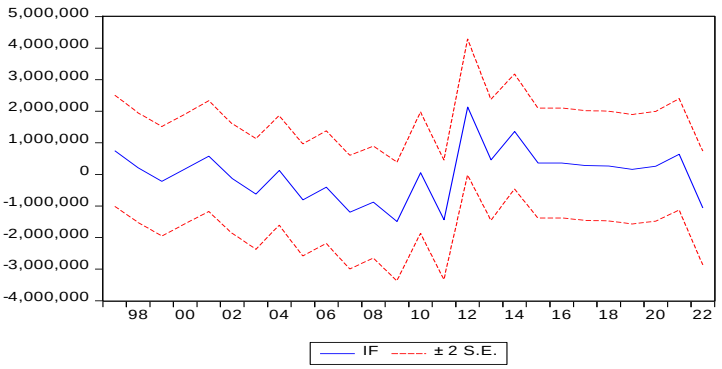

Forecast: IF	
Actual: D(I,2)	
Forecast sample: 1995 2022	
Adjusted sample: 1997 2022	
Included observations: 26	
Root Mean Squared Error	799754.9
Mean Absolute Error	553747.7
Mean Abs. Percent Error	3669.107
Theil Inequality Coefficient	0.407614
Bias Proportion	0.000000
Variance Proportion	0.166151
Covariance Proportion	0.833849
Theil U2 Coefficient	0.900640
Symmetric MAPE	122.7922

المصدر: إعداد الباحث من نتائج تحليل Eviews10

.ويتضح من نتائج تقدير الاختبار من الشكل أعلاه أن قيمة Theil Inequality coefficient تساوي(0.41) وهي قيمة تقترب من الصفر وعليه يكون هنالك مقدرة للنموذج على التنبؤ وبالتالي يمكن التنبؤ بسلوك الاستثمار في المستقبل.

[1]- المصدر: تحليل الباحثان من نتائج التقدير

النتائج والتوصيات

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

1- أن بيانات الاستثمار والادخار تكون خالية من جذر الوحدة بعد اتخاذ الفروق الأولى لها.

2- هنالك علاقة توازنية طويلة الأجل بين الاستثمار كمتغير تابع والادخار كمتغير مستقل.

3- توجد علاقة سببية ثنائية الاتجاه تتجه من الادخار إلى الاستثمار أي الزيادة في الادخار هي السبب في الاستثمار وهذا منطقي وأيضاً توجد علاقة تتجه من الاستثمار إلى الادخار أي الزيادة في الاستثمار هي السبب في الادخار .

4- توجد علاقة طردية بين الادخار,(s)والاستثمار(I) وهذا ما أكدته الدراسة أن قيمة معامل الادخار موجب والقيمة الاحتمالية له أقل من 0.05 وبالتالي رفض فرض العدم وقبول الفرض البديل القائل بأن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الادخار و الاستثمار.

5- تؤكد نتائج الدراسة بأن الادخار في النموذج يؤثر على الاستثمار حيث أن قيمة معامل التحديد تساوي 0.51أن الادخار يفسر ما بنسبته 51% والباقي قدره 49% عبارة عن أثر المتغيرات العشوائية غير المضمنة في النموذج.

اتفقت نتائج الاختبارات مع فرضيات الدراسة التالية:

أ- توجد علاقة سببية قصيرة الأجل و طويلة الأجلين الادخار والاستثمار خلال الفترة 1995-2022م.

ب- توجد علاقة توازنية ذات دلالة إحصائية بين الادخار والاستثمار.

توصيات الدراسة:

1. إضافة متغيرات أخرى ذات تأثير على الاستثمارلأن قدرة الادخار على شرح واقع الاستثمار فقط 51% ولأن هدف الدراسة الحالية هو معرفة وجود العلاقة السببية القائمة بين الادخار والاستثمار.

2. على الدولة أن تشجع الأفراد والشركات على الادخار ومن ثم الاستثمار وذلك بسن التشريعات والقوانين التي تكفل ذلك.

3. نوصي بزيادة الاستثمار بصورة اكبر من الادخار حتى يزداد الدخل وينتعش الاقتصاد.،بالرغم من افتراض النظرية الاقتصادية التي تنص على أنه يتحقق توازن الدخل عندما يتساوى الادخار مع الاستثمار .

قائمة المراجع :

1- بن مسعود نصر الدين (2010) دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية ، رسالة ماجستير في الاقتصاد.

2- بابة خديجة (2009) دور البنوك في تعبئة المدخرات ،دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية ، رسالة ماجستير جامعة ورقلة .

3- بطاهر علي (2006) إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثاره على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر.

4- بربري محمد أمين(2013) العوامل المؤثرة على الادخار العائلي في الجزائر ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ، قسم علوم الاقتصاد والقانون، جامعة حسيبة بوعلي ، الشلف ، الجزائر ، العدد 10 .

5- بشير عبدالله بلق(2013) ،العلاقة بين الاستثمار و الادخار في الاقتصاد الليبي ، مجلة الجامعة -العدد الخامس عشر-المجلد الثاني الأكاديمية الليبية.

6- حربي محمد موسى عريقات (2006) مبادئ الاقتصاد الكلي ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى .

7- عبد الباقي كيحل ومحمد رتيعة(2018م)،اختبار علاقة الادخار والاستثمار مع سعر الفائدة الحقيقي في الجزائر للفترة (1994-2014م) باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة المتباطئة(ARDL)،مجلة الاقتصاد والتنمية،المجلد6 ،العدد1 ،الجزائر،

8- درواسي مسعود (2006) السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي في الجزائر ، جامعة الجزائر ، رسالة دكتوراه غير منشورة .

9- عادل العنزي(2006) ، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية ، رسالة ماجستير في علوم التسيير ، قسم إدارة الأعمال ،جامعة الجزائر

10- عمار الصخري ، التحليل الاقتصادي الكلي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ص168

11- عمر يوسف عبدالله (2011) الأزمة المالية المعاصرة تقدير إسلامي الطبعة الأولى ، عالم الكتاب الحديث ، اربد ، الأردن ، ص42

12- سلامي أحمد وشيخي محمد(2013م)،اختبار العلاقة السببية والتكامل المشترك بين الادخار والاستثمار في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة(1970-2011م)، مجلة الباحث، المجلد13، العدد13، الجزائر.

13- سهير محمد معتوق (1989) معضلة الفائدة في الاقتصاد المصري ، مؤتمر المدخرات مصر ، جامعة المنصورة .

14- -ضياء الدين مجيد الموسوي(2005) النظرية الاقتصادية الكلية التحليل الاقتصادي الكلي الطبعة الثالثة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،

15- تقارير بنك السودان لسنوات مختلفة .

16- تقرير الجهاز المركزي للإحصاء 2012م .

حقوق الدفاع في القانون المغربي

ذ.عادل الهطى

خريج ماستر العلوم الجنائية والأمنية

بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

ابن زهر- أيت ملول

خريج المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين- كلميم

ملخص

تعمل الدولة في إطار سياسة التجريم والعقاب على الموازنة بين مصلحة المتهم ومصلحة المجتمع. وللتنسيق بينهما يتوجب السماح - بموجب غطاء شرعي من نص دستوري أو قانوني بالمساس بالحرية الفردية بما يمكن من الوصول - للحقيقة حول جريمة ما. مع وجوب افتراض براءة المتهم. غير أن المشرع وحفاظا منه على مركز الشخص حينما يكون في موضع الاتهام سن في قانون المسطرة الجنائية المغربي مجموعة من الضمانات تمكنه من الدفاع عن نفسه وحماية مصالحه بدءا برفع الدعوى إلى غاية الحكم فيها. باستعمال جملة من القواعد الضامنة لهذا المبدأ كحق المتهم في الاطلاع على التهم المنسوبة إليه محل المتابعة، والحق في الاستفادة بآجال معقولة لتحضير دفاعه، الحق في المرافعة، الحق في الدفاع الشخصي أو الاستعانة بمحامي، الحق في إلزام الصمت ...إلخ. يعتبر حق المتهم في الدفاع ضمانة من ضمانات المحاكمة العادلة وأداة لضمان حسن سير العدالة.

كما أن حق الدفاع هو من الحقوق الدستورية المكفولة في الدستور المغربي — إذ ينص الفصل 120 على أن "حقوق الدفاع مضمونة أمام جميع المحاكم" — وكونه جزءا لا يتجزأ من مبدأ المحاكمة العادلة.

وفي قانون المسطرة الجنائية، يكرس الحق في الدفاع في جميع مراحل الدعوى الجنائية، ابتداء من التحقيق وصولا إلى القضاء، وذلك عبر السماح للمتهم بمؤازرة محامٍ، الاطلاع على الملف، الحضور أمام القاضي، الطعن في الإجراءات والأحكام، ومواجهة الدعاوى ضده.

أما في المجال المدني، فيتجلى حق الدفاع في حق الأطراف في التقاضي، التمثيل بالوكيل أو المحامي، الاطلاع على مستندات الدعوى، الرد والمرافعة، وطرق الطعن القانونية المتاحة، وكل ذلك في إطار المساواة بين الأطراف ومنع التمييز.

كلمات مفتاحية : حق الدفاع، ضمانات المحاكمة العادلة، قرينة البراءة، إشعار المتهم، الاستعانة بالمحامي، مواجهة الشهود، الطعن، الحق في المرافعة.

abstract

Within the framework of the criminalization and punishment policy, the state works to balance the interests of the accused with those of society. To ensure coordination between these two, it is necessary to allow—under the legitimate cover of a constitutional or legal text—infringement on individual freedom, enabling access to the truth about a crime. The accused must be presumed innocent. However, the legislator, in order to preserve the individual's position when accused, has enshrined in the Moroccan Code of Criminal Procedure a set of safeguards enabling them to defend themselves and protect their interests, from the filing of the case until the verdict. This is achieved by employing a set of rules guaranteeing this principle, such as the accused's right to be informed of the charges against him, the right to reasonable time to prepare his defense, the right to pleading, the right to personal defense or to the assistance of counsel, the right to remain silent, etc. The accused's right to defense is considered a guarantee of a fair trial and a tool to ensure the proper administration of justice.

The right to defense is also one of the constitutional rights guaranteed by the Moroccan Constitution—Article 120 states that "the rights of defense are guaranteed before all courts"—and is an integral part of the principle of a fair trial. The Code of Criminal Procedure enshrines the right to defense at all stages of a criminal case, from investigation to trial. This right is enshrined in the Code of Criminal Procedure, allowing the accused to be assisted by a lawyer, review the case file, appear before a judge, appeal procedures and rulings, and face lawsuits against him.

In the civil sphere, the right to defense is embodied in the parties' right to litigate, be represented by a representative or attorney, review case documents, respond and plead, and utilize available legal means of appeal, all within the framework of equality between parties and the prohibition of discrimination.

Keywords: Right to defense, fair trial guarantees, presumption of innocence, notification of the accused, access to counsel, confrontation of witnesses, appeal, right to plead.

مقدمة

أولا : الإطار العام

ان واجب الدولة في إحقاق الحق وإقامة العدل في المجتمع من خلال الضرب على أيدي المفسدين وعقاب المجرمين لا يبرر لها مطلقا غبن حقوق المتهم بحرمانه من حق الدفاع ليرد كيد ما وجه إليه من تهم قد تثبت عليه فيما بعد وقد يتضح زور ادعائها ضده، بل عليها أن تسعى جاهدة الى أن توفر له ذلك الحق المؤكد عليه في مختلف الاعلانات والمواثيق الدولية فضلا عن تشريعات الأحداث الداخلية للدول خالصا مثمرا وبالطريقة التي تناسب المتهم خصوصا أذا كان حدثا.

كمل يعد مبدأ احترام حقوق الدفاع من أهم ضمانات المحاكمة العادلة في مجتمع ديموقراطي، لذا يجد أساسه في الدساتير وفي القوانين الاتفاقية لحقوق الإنسان، فضلا عن قوانين الإجراءات الجزائية الداخلية لكل دولة قانون. ويكون ذلك بتكريس حق المتهم بنفسه أو بواسطة محاميه من دفع التهمة الموجهة ضده في مواجهة سلطة الاتهام، وتسليحه بما يلزم من وسائل الدفاع لضمان تثبيت براءته، كالحق في الإعلام والمترجم والاطلاع على الملف ومناقشة الشهود... هي حقوق ذات طابع شمولي، تولد جنينيا في مرحلة الاشتباه، وتتعاظم في مرحلة التحقيق، وتكتمل في مرحلة المحاكمة. إن تزويد المتهم بأسلحة مساوية لأسلحة النيابة العامة، يدافع بها شخصيا من خلال الحضور الشخصي، وأيضا من خلال الاستعانة والتمثيل بمحامي، هو الذي يضمن توازن أطراف الخصومة، وبالتالي الوصول للحقيقة التي هي مهمة العدالة الجزائية.[1]

وإن من سنن الله تعالى في خلقه أن جعل الإنسان مستخلفا في الأرض لإعمارها وإقامة العدل فيها، كما كرمه بقدر من الحرية بغية تحقيق حد أدنى من آدميته، ففرض على المجتمع أن يجعل من حقوقه الأساسية التي لا يجوز تفويتها من لدن أي كان أمرين اثنين : الأول مرتبط بحق كل فرد من المجتمع في العلم بماهية الأنشطة التي يعتبر إتيانها من طرف جريمة، وحقه كذلك بالجزاء المقابل لإخلاله بتلك الضوابط، أما الأمر الثاني فمرتبط باعتبار كل شخص بريئا إلى أن تثبت إدانته بمحاكمة عادلة أمام جهة قضائية توفر فيها للمتهم أو الظنين كافة الضمانات، ابتداء من البحث إلى صدور الحكم النهائي البات الذي يضع حدا للخصومة الجنائية[2]. بالإضافة إلى ذلك فإن حق الدفاع يتجلى في مجموع الإمكانات المتاحة للإنسان من أجل إثبات ادعاءاته وحقوقه، أو من أجل الرد على كل دفاع ضده، فهي امتيازات خاصة منحها المشرع لحماية الأفراد من كل تعسف أو ظلم.

---

[1] محمود لنكار، "حقوق الدفاع في الخصومة الجزائية"، مقال منشور بمجلة الدراسات والأبحاث الأكاديمية، المجلد 07، العدد 02، السنة 2020، ص1284.

[2] إبراهيم زعيم، "السياسة الجنائية المغربية في إطار الجريمة المتلبس بها"، مقال منشور بمجلة المحامي، العدد 41، تاريخ الإصدار : يوليوز 2002، المطبعة الوطنية بمراكش، ص15.

يبتدأ حق الدفاع من مرحلة البحث أو مواجهة ضباط الشرطة القضائية ذلك من خلال إخبار المتهم بحقه في الصمت و الإتصال بمحام، واخباره بكل المنسوب إليه، مرورا بمرحلة المتابعة و التحقيق إلى مرحلة المحاكمة .

وحقوق الدفاع لا تشمل فقط المتهم بل جميع أطراف الخصومة الجنائية من أجل إقامة توازن يمكن من خلاله القاضي إلى محاولة التوصل إلى تكوين قناعته الشخصية وايجاد حل لكل أطراف الخصومة.[1]

ثانيا : أهمية الموضوع

تتجلى أهمية موضوع حق الدفاع في مجموعة من الأبعاد ذات الأهمية بمكان والتي يمكن ذكرها في ما يلي :

تحقيق العدالة والإنصاف :

الدفاع يمكّن المتهم أو أي طرف في دعوى من عرض موقفه، دحض التهم الموجّهة إليه، وتقديم الأدلة، مما يساهم في التثبّت من الحقيقة ومن إصدار حكم عادل.

حماية حقوق الإنسان الأساسية

الحق في الدفاع يُعد من الحقوق الطبيعية والجوهرية، يضمن ألا يُدان بريء، وأن لا تُنتهك كرامة الإنسان.

توازن القوة بين أطراف الدعوى :

دون حق الدفاع الكامل، قد تستفيد الجهة المُدعية أو التحقيق من سلطة أو أدوات ليس للمدعى عليه مثيله، مما يؤدي إلى تحيّز وظلم. حق الدفاع يُردّ هذا التوازن.

شرط أساسي للمحاكمة العادلة :

المحاكمة العادلة تستلزم وجود ضمانات مثل الحق في محام، الفرصة للاطلاع على أدلة الدعوى، وإبداء الدفاع، والحق في الطعن. كلها مكونات لا يتحقق معنى المحاكمة العادلة بدونه.

حماية المجتمع من الظلم والتعسف :

ليس الدفاع مهمًا فقط للمتهم أو الطرف المتضرر، بل بالمجتمع أيضاً؛ لأن ظلم أحد الأفراد أو الخطأ في إصدار الأحكام يمكن أن يضعف الثقة في النظام القضائي، ويُحدث تذمراً، ويُشجّع على الانحراف القانوني أو اللجوء للعدالة بنظرة سلبية .

الشرعية والمشروعية القانونية :

احترام حق الدفاع يعزز من الشرعية القانونية للمؤسسات القضائية، ويظهرها كجهات تحكم بالقانون لا

[1] عادل الهطى، " الحماية القانونية للأحداث الجانحين بين النص والواقع" رسال لنيل دبلوم الماستر في العلوم الجنائية والأمنية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – أيت ملول، سنة 2025، ص11.

بالسلطة المطلقة. هذا بدوره يعزز سيادة القانون ويدعم الاستقرار الاجتماعي.

الحد من الأخطاء القضائية :

دمج الدفاع الكامل في الإجراءات يتيح للمتهم أو المحامي أن يوضح الملابسات، ويكشف الثغرات، ويُصحّح الافتراضات الخاطئة، مما يقلّل من مخاطر إدانة الأبرياء.

ثالثا : أهداف الموضوع

يهدف هذا الموضوع إلى إبراز معايير حق الدفاع وضمانتها في النظام القانوني، وتوضيح أهميته في تحقيق العدالة ومنع الظلم. كما يروم تحليل الضمانات العملية للدفاع، ومساءلة أثرها على حقوق الأفراد منذ بدء الدعوى إلى الحكم النهائي، إضافة إلى تقويم القوانين والأنظمة المغربية مقارنة بالممارسات المعمول بها دولياً لضمان فعالية هذا الحق.

رابعا : إشكالية الموضوع

شكل حق الدفاع ركيزة من أهم ركائز المحاكمة العادلة. و عليه فقد كفلة الدساتير حماية هذا الحق بما فيها الدستور المغربي سيرا على منوال المواثيق الدولية. فإذا كانت غاية الإجراءات الجزائية ضمان فاعلية العدالة فإن هذه الغاية لا تتحقق إلا بضمان حماية حقوق الدفاع . ويكتسي هذا الأخير أهمية بالغة لذا لابد من تحديد الإطار المفاهيمي لحق الدفاع وكذاك الإطار التنظيمي لحق الدفاع على المستوى الوطني.

ومنه يمكن طرح الإشكالية التالية : إلى أي مدى يحقق التشريع المغربي "الإطار المفاهيمي والتنظيمي" لحق الدفاع ضمانات كافية لفعاليته من مجرد تكريس دستوري إلى تطبيق عملي يحدّ من التجاوزات، خصوصاً في مرحلتي البحث والتحقيق التمهيدي والمحاكمة؟

خامسا : خطة البحث

ولمعالجة الموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه والإشكالات القانونية والواقعية التي يطرحها سنعتمد خطة بحث نقف من خلالها على الإطار المفاهيمي لحق الدفاع وأهم مرجعيته القانونية.

وتأسيسا على ذلك، اخترنا لموضوع هذه الدراسة تقسيما ثنائيا، وذلك على الشكل التالي :

- **المطلب الأول :الإطار المفاهيمي لحق الدفاع**
- **المطلب الثاني : الإطار التنظيمي لحق الدفاع**

المطلب الأول : الإطار المفاهيمي لحق الدفاع

يحتل حق الدفاع مكانة هامة لكونه حق مقدس ثابت لكل فرد فهو حق مترسخ منذ عمق الإنسانية . فلابد من تحديد مفهوم حق الدفاع و طالما كانت هذه المسألة حساسة خصوصا لكون معناه ثري وغامض في نفس الوقت و في هذا الصدد تم تحديد كل من التعريف الفقهي لحق الدفاع (الفقرة الأولى) وكذا التعريف القانوني و الشرعي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى : التعريف الفقهي

إن استيعاب حق الدفاع يتطلب تحديد المعنى اللغوي و الاصطلاحي. من الناحية اللغوية يتكون هذا الحق، كما يدل عليه اسمه، من شقين، حق ودفاع، وبعد الرجوع للمصادر المختلفة في لغتنا العربية للوقوف على معنى كل من هاتين المفردتين فقد وجدت أنها تتفق على معنى لكل واحد منها .

إن للفظ الحق معان عدة منها: أن الحق اسم من أسماء الله تعالى، و الحق بمعنى القران قد يراد به العدل ويقال الحق ويقصد به النصيب الواحد ، والحق هو الواجب والأمر المؤكد الثبوت والوجود . وقد يرد الحق بمعنى اليقين.

أما كلمة "الدفاع" لغة تعني كثير الدفع، والحماية، ودفع عنه السوء والأذى ومنه " قوله تعالى: إن الله يدافع عن الذين أمنوا " . أي يكفيهم شر أعدائهم ويحميهم[1].

أما من الناحية الاصطلاحية فقد تعددت أراء الفقهاء حول تحديد مفهوم حق الدفاع لكونه موضوع خطير متعدد الجوانب محتاج إلى مجلدات ضخمة للإحاطة به على الوجه المطلوب، ورغم ذلك لم تمنع الفقه من محاولة وضع مجموعة من التعاريف الخاصة بحق الدفاع ولكن البعض منها يتسم بعدم دقة الصياغة. و قد عرفه بعض شراح القانون فقال: "الدفاع الشرعي معناه أن يحرس الإنسان نفسه أو غيره، حين لا تتأتى حراسة البوليس "[2].

كما عرفه البعض بأنه تمكين المتهم من درء الاتهام عن نفسه إما بإثبات فساد دليله ، أو بإقامة الدليل على نقيضه وهو البراءة، كما عرفه البعض الآخر على أنه مجموعة من الأنشطة يباشرها المتهم بنفسه، أو بواسطة محاميه لتأكيد وجهة نظره بشأن الادعاء المقام عليه.. وهناك تعريف آخر يقول بأن حق الدفاع هو ركيزة جوهرية للمحاكمة المنصفة، والتي يشكل نظامها المتكامل، بما يتضمن من قواعد وضوابط لحماية حقوق المتقاضين، وهو المعيار الأساسي لدولة القانون. وذلك على اعتبار هذا الحق يحتل قمة الضمانات

[1] عبد الرحمان حمزة أبو الرب، "أطروحة حق الدفاع في الدعوى الجزائية" بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس فلسطين بتاريخ 2021 ص 15 .
[2] ناصر بن محمد الجوفان، "الدفاع الشرعي دراسة مقارنة"، مقال منشور في مجلة العدل العدد 58 ص6.

والدعامة الأساسية لعدالة مجريات المحاكمة العادلة[1].

فحق الدفاع هو ذلك الحق الذي كفل لكل شخص حرية إثبات في الدعوى وحرية دفع ما يوجه إليه أمام الجهات القضائية من اتهام هذا الحق قد يضطلع به بنفسه وقد يمارسه عنه غيره من المحامين أو المدافعين القضائيين، و يعود حق الدفاع إلى الحضارات القديمة التي كانت تعتبر الإخلال بحق المتهم في الدفاع والتحيز يغضب الله كما في الحضارة المصرية وكذا الشريعة الإسلامية التي لا تسمح بمحاكمة شخص وإدانته إلا بعد أن تعطى له الفرصة في تقديم دفاعه[2].

وفي حين يتجه فريق آخر من الفقهاء إلى اعتبار حقوق الدفاع بأنها تلك المكنات المستمدة من طبيعة العلاقات الإنسانية، والتي لا يملك المشرع سوى إقرارها بشكل يحقق التوازن بين حقوق الأفراد وحرياتهم وبين مصالح الدولة، وهذه المكنات تخول للخصم إثبات ادعاءاته القانونية أمام القضاء والرد على كل دفاع مضاد في ظل محاكمة عادلة يكفلها النظام القانوني. و عامة يمكن تعريف حق الدفاع على أنه مجموعة من الإمكانيات والإجراءات القانونية التي تمنح للأشخاص بموجب حقوقهم الطبيعية والتي لا يمكن إسقاطها أو الإنقاص منها ، بل يجب احترامها في كل مراحل الدعوى من استدلال وتحقيق ومحاكمة، وتطبيقها في الظروف العادية وفي الأزمات، لكي يظفر الشخص بمحاكمة عادلة يكفلها القانون في إطار احترام قواعد الإنصاف والعدالة [3].

الفقرة الثانية : التعريف القانوني و الشرعي

أجمع فقهاء القانون على أهمية حق الدفاع وقيمته القانونية، رغم أنه من المفاهيم الأكثر غموضا والتباساً، فقد اختلفت الآراء وتنوعت حوله، لكنها استقرت في النهاية على أنه مفهوم غامض ومتشعب يصعب ضبطه وحصره، ولعل ما يبرر صعوبة حصر حقوق الدفاع المثارة أمام القضاء المدني هو غياب وعسر تحديد مفهوم حق الدفاع ذاته، بل إن جل الفقه القانوني ركز على تحديد قائمة ضمانات الحق في الدفاع دون التعرض للحق ذاته، والذي بقي غامضا عصيا عن الادراك والفهم عوض العمل على تحديد مفهوم حق الدفاع.

يحظى حق الدفاع بمكانة هامة تشريعيا و قضائيا من جهة القاضي ، ولعل برهان ذلك تنصيص القانون الأسمى في البلاد عليه من خلال الفصل 120 من دستور 2011 المغربي [4]. تجدر الإشارة إلى أن الفقه

[1] عبد الرحمان حمزة أبو الرب، م س، ص /16
[2] نصر الدين عاشور، "ضابط الإلتزام بحماية حق الدفاع مجلة العلوم الإنسانية"، جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 14 سنة 2008 ص 1.
[3] عبد الرحمان حمزة أبو الرب، م س، ص 17.
[4] الفصل 120 من الدستور المغربي 2011 .

عرف حق الدفاع بكونه " سلطة الخصم في استعمال كافة الوسائل والمكنات الإجرائية التي يقصد بها إثبات ما يدعيه، وتأييد دفاعه، كما تشتمل كيفية استعمال هذه المكنات والوسائل بواسطة المذكرات الكتابية والمرافعات الشفوية " ، كما يمكن تعريف الحق في الدفاع - حسب المفهوم التقليدي - بأنه: " حق الخصم في أن يسمع القاضي وجهة نظره فإذا أصدر القاضي حكمه دون سماع الخصم الآخر، أو تمكينه على الأقل من إسماع القاضي دفاعه كان الحكم مشوبا بالإخلال بحق الدفاع. وقد عرف الفقيه المغربي ادريس العلوي العبدلاوي" جوهر حقوق الدفاع بأنها " كل ما يخوله القانون للخصم من وسائل في الخصومة لتكوين الرأي القضائي لصالحه توصلا الى الحكم لصالحه في النهاية [1].

و تجدر الإشارة لتعريف الدفاع الشرعي فمن ناحية الشرعية قد عرفه الشيخ عبد القادر عودة رحمه الله تعالى في الإطار الشرعي فقال: "الدفاع الشرعي الخاص في الشريعة هو واجب الإنسان في حماية نفسه أو نفس غيره ، وحقه في حماية ماله أو مال غيره من كل اعتداء حال غير مشروع بالقوة اللازمة لدفع هذا الاعتداء . ويسمى الدفاع الشرعي الخاص في الفقه الإسلامي "بدفع الصائر"، وهو يختلف عن الدفاع الشرعي العام، الذي يصطلح على تسميته بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [2].

ويتجلى موقف الشريعة الإسلامية من حق الدفاع من خلال تعريفه بأنه : مجموعة من الإجراءات أو التصرفات التي تهدف إلى تبصير العدالة ، والانتصار للحق والتماس الأسباب التي تؤدي إلى رفع الظلم أو منع وقوعه [3].

المطلب الثاني : الإطار التنظيمي لحق الدفاع

يشكل حق الدفاع ضمانة أساسية للحقوق الطبيعية للإنسان فغايته تتجلى أساسا في تحقيق العدالة. فقد تم تكريسه في إطار الدستور المغربي سنة 2011 و سيرا على منواله عملت مختلف القوانين الوطنية على ضمانه . لذا في هذا الصدد سنتناول حق الدفاع في الدستور المغربي (الفقرة الأولى) على أن تخصص (الفقرة الثانية) إلى حق الدفاع في القوانين الوطنية و في إطار هذه الأخيرة نسلط الضوء على حق الدفاع في قانون المسرة المدنية و كذا حق الدفاع في قانون المسطرة الجنائية .

الفقرة الأولى :حق الدفاع في الدستور المغربي

أقر الدستور المغربي لسنة 2011 العديد من المبادئ التي تضمن حق الدفاع تم تكريسها في دستور باعتبارها حجر الزاوية للديمقراطية وتتميز هذه الحقوق بكونها ذات طابع عالمي فقد نصت عليها العديد

[1] نجيب العزوزي، "تأملات في حق الدفاع المثار أمام القضاء المدني والمأمول منه"، مقال منشور في الموقع الإلكتروني www.MarocDroit.com تم الإطلاع بتاريخ 2024 -02-04 على الساعة 23,20 توقيت غرينيتش.
[2] ناصر بن محمد الجوفان، "الدفاع الشرعي" دراسة مقارنة م س ص 6
[3] عبد الرحمان حمزة أبو الرب م س ص 17

من المواثيق الدولية و تشمل كافة المراحل التي تمر بها الدعوى .

وتنطلق حقوق الدفاع من مبدأ البراءة كأصل . وقد ورد في خطاب الملك محمد السادس الذي وجهه إلى الأمة 7 يونيو 2011 بشأن الدستور الجديد أن الدستور يعد القانون الأسمى للمملكة باعتباره الأساس المتين للنموذج الديمقراطي التنموي المغربي المتميز من خلال "دسترة كافة حقوق الإنسان كما هو متعارف عليها عالميا بكل آليات حمايتها وضمان ممارستها ... بما فيها قرينة البراءة."

وقد نص دستور 29 يوليوز 2011 في الفصل 23 (الفقرة 4) بالفعل على أن قرينة البراءة مضمونة[1]. كما نص بالفصل 119[2] على أن كل مشتبه فيه أو متهم بارتكاب جريمة يعتبر بريئا الى أن تثبت ادانته بمقرر قضائي مكتسب للشيء المقضي به.

ومن تم فإن الدستور المغربي الجديد وكسابقه أقر قاعدة من قواعد القانون الدولي العام الواردة في الكثير من المواثيق الدولية فقد وردت في المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ في 10 دجنبر 1948[3]. كما نص الاعلان الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالمادة 14عليه[4].

إن هذه الضمانة الدستورية تكفل حق الإنسان في الدفاع ومن المبادئ الأساسية لكفالة حقوق الدفاع المكرسة دستوريا المساواة أمام القانون وهو مبدأ عالمي . نص عليه الفصل 6 من الدستور المغربي على ان " القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة. والجميع، أشخاص ذاتيين واعتباريين، بما فيهم السلطات العمومية، متساوون أمامه، وملزمون بالامتثال له[5]. "

والمساواة أمام القانون تعني الحق للجميع في الحماية القانونية دون تمييز. ومن حقوق الدفاع كذلك الحق في التقاضي التي تضمنه كافة المواثيق الدولية والذي نص عليه الدستور الجديد بالفصل 118[6]حيث نص أن "حق التقاضي مضمون لكل شخص للدفاع عن حقوقه ومصالحه التي يحميها القانون". ومن حقوق الدفاع التي أقرها الدستور كذلك بالفصل 23[7] (الفقرة 3) إلزامية إخبار كل شخص تم اعتقاله على الفور وبكيفية يفهمها، بدواعي اعتقاله وبحقوقه ومن بينها حقه في التزام الصمت، وهو ما ورد بالعهد

[1] الفصل 23 من دستور المغرب 2011
[2] الفصل 119 من دستور المغرب 2011
[3] تنص المادة 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 على أن " كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن تثبت إدانته قانون"
[4] تنص المادة 14 من الإعلان الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية "من حق كل متهم بارتكاب جريمة أن يعتبر بريئا إلى أن يثبت عليه الجرم قانونا"
[5] الفصل 6 من دستور المغرب 2011
[6] الفصل 118 من دستور المغرب 2011
[7] الفصل 23 من دستور المغرب 2011

الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالمادة 14[1] . كما أقر الدستور حق الإنسان في الاستفادة في أقرب وقت ممكن ، من مساعدة قانونية والتي تكمن في الحق في اختيار محام، ومن إمكانية الاتصال بأقاربه. وإذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص في المادة 9 على انه " لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا"، فإن المادة 23 من الدستور كذلك تنص على انه " لا يجوز إلقاء القبض على أي شخص أو اعتقاله أو متابعته أو إدانته إلا في الحالات وطبقا للإجراءات التي ينص عليها القانون"

ويمكن اعتبار أهم المستجدات الدستورية في مجال حقوق الدفاع هو ضمان الدستور للحق في المحاكمة العادلة بالفقرة الرابعة من الفصل 23 منه وفي الفصل 120 الذي نص على أن لكل شخص الحق في محاكمة عادلة وفي مجانية التقاضي في الحالات التي لا يتوفر فيها المتقاضي على موارد كافية للتقاضي (الفصل 121). وأورد الدستور بالفصل 123مبدأ علانية الجلسات الا في الحالات التي يقرر فيها القانون خلاف ذلك. الا ان جميع الاحكام تصدر معللة وفي جلسة علنية طبقا للفصل 125.

كما نص الدستور المغربي بالمادة 120 على حق كل شخص في حكم يصدر في أجل معقول وعلى مجانية التقاضي ضمن الشروط التي يحددها القانون (121).

الفقرة الثانية : حق الدفاع في القوانين الوطنية

تم تكريس حق الدفاع في إطار القوانين الإجرائية سواء قانون المسكرة المدنية أو المسطرة الجنائية

أولا :حق الدفاع في قانون المسطرة المدنية

عمل المشرع المغربي على تكريس حقوق الدفاع في قانون المسطرة المدنية . و تعد أهم المبادئ التي يتأسس عليها القانون الإجرائي المدني مبدأ المواجهة بين الخصوم تضمن حق الدفاع بشكل عام و في شق المتصل بالإجراءات بوجه خاص باعتبارها تتمحور حول الحق في العلم بالإجراءات التي يواجه بها الخصم، كما أنها المدخل لمباشرة كل حقوق الدفاع الأخرى أساسية كانت أو مساعدة، بدءا من المقال الافتتاحي الى غاية الحكم النهائي . وبهذا يتضح أن اتخاذ أي اجراء من إجراءات الخصومة دون تمكين الخصم من العلم به وفقا للوسيلة التي يحددها القانون، يتضمن اخلالا بحقوقه في الدفاع، ويستتبع ذلك بطلان الحكم الصادر بناء على هذا الاجراء . وفي هذا صدد نعرف مبدأ المواجهة بأنه "مبدأ إجرائي يتضمن حقى الخصوم في أن يعلموا علما تاما وفي وقت معقول بكافة إجراءات الخصومة، وما تحتويه من عناصر واقعية والقانونية تضعهم في وضعية تسمح لهم بالدفاع عن أنفسهم والتعليق على أسانيد وأسس بعضهم البعض سعيا لإقناع القاضي، وعدم احترام هذه الإجراءات يستدعي إلغاء المحاكمة."

[1] تنص المادة 14 على ان " لكل متهم بجريمة ان يتم إعلامه سريعا وبالتفصيل وفي لغة يفهمها بطبيعة التهمة الموجهة إليه وأسبابها وان يعطى من الوقت ومن التسهيلات ما يفيد لإعداد دفاعه وللاتصال بمحام يختاره بنفسه".

تجدر الإشارة لكون مبدأ المواجهة يمثل صورة من صور المبدأ الأعم وهو احترام حقوق الدفاع، وما يقتضيه من مبادئ كحق الخصم في الاستعانة بمحام، وحقه في العلم التام بعناصر الخصومة، والتزام القاضي بتسبيب حكمه، والحق في الطعن فلا وجود لحق الدفاع من غير احترام مبدأ المواجهة[1] .

لذا فإن القانون المسطري المدني بالمغرب نظم العديد من الوسائل أو الضمانات الرئيسية للعلم بالإجراءات وهي: ضمانة التبليغ القضائي ، وضمانة المواجهة الشفوية في الجلسة ، وضمانة الحق في الاطلاع .

بخصوص ضمانة التبليغ القضائي فلابد من بسط كل ما له مساس بالحق في الدفاع في باب التبليغ الذي يعكس تطبيقا عمليا. لحق الأطراف في العلم بالإجراءات كحق من حقوق الدفاع المساعدة التي تضمن محاكمة عادلة مدنية. فالثابت من خلال قواعد المسطرة المدنية المنظمة للتبليغ القضائي في المواد من 36 الى 41 بخصوص مسطرة التبليغ وأنواعه وكيفية حصوله[2]، أن المشرع حرص في هذا التنظيم على إحاطته بأقصى الضمانات الممكنة لتمكن من تبليغ المبلغ إليه بالدعوى . فالتبليغ القضائي إذن ضمانة لتكريس حق الدفاع في الخصومة الفضائية، بحيث أن كل الإجراءات المدنية يجب تبليغها للخصم نظرا لأهميتها، فهو بمثابة الوسيلة النموذجية الإعلام الخصم بالإجراءات، فضلا عن كونه مبدأ واسع النطاق من حيث كونه ملزم للمحكمة التي تنظر الخصومة أيضا، على هذا الاعتبار يمكن القول إن المقتضيات المنظمة للتبليغ القضائي في التشريع المسطري المغربي إنما وردت بشكل دقيق ومنطق عمالي يوفر قدرا من التحصين الحقوق الأطراف الإجرائية ومن ثمة حقوقهم في الدفاع[3].

و تجدر الاشارة في هذا الصدد إلى ضمانة المواجهة الشفوية في الجلسة إن من باب الحق في العلم بالإجراءات كحق من حقوق الدفاع المساعدة في القانون المسطري المواجهة الشفوية في الجلسة التي تدخل في العلم المباشر بإجراءات الخصومة. والمقصود بهاته الضمانة أن يتم تقديم الاجراء شفاهه في الجلسة أمام المحكمة، وفي حضور الخصم الذي يتخذ في مواجهته، مع اثبات ذلك في محضر الجلسة.

وفي هذا الإطار للقاضي عدة وسائل إجرائية تمكنه من إجراء المناقشة الحرة شفوية كانت أم كتابية، حتى لا يحدث إخلال بمبدأ المساواة في المراكز الإجرائية للخصوم، ويباشر القاضي وظيفته في هذا الشأن بشكل إيجابي أثناء سير الإجراءات، ويتأكد من علم الخصوم وعلمه في وقت نافع يمكنه تنظيم دفاعه والرد على ما طرحه الخصم الآخر. أو ما طرحه للقاضي من وسائل دفاع وحجج ومستندات وله في سبيل ذلك عدة وسائل إجرائية منها أن يتوسع القاضي في استخدام الاستجواب والحضور الشخصي للخصوم وإعادة فتح

[1] محمد بن أعراب، "مكانة مبدأ المواجهة في تحقيق مقتضيات المحاكمة النزيهة و دور القاضي في تطبيقه"، مقال منشور في مجلة الحقوق و العلوم السياسية جامعة خنشلة المجلد 08_ العدد 02 _ السنة 2021 –ص 103

[2] المواد من 36 إلى 40 من قانون المسطرة المدنية.

[3] نجيب العزوزي، "الضمانات الاجرائية للمحاكمة العادلة المدنية"، مقال منشور في المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية 2023 العدد 11 ص 5.

باب المرافعة والتأجيل و امتناع القاضي عن القضاء بعلمه الشخصي ضمانا لحق الدفاع. وتقيد المحكمة بحدود الدعوى الجزائية [1]

كما كرس قانون المسطرة المدنية الحق في الاطلاع و المراد به إتاحة المكنة الإجرائية للخصم بهدف الاطلاع على مستندات الدعوى بما فيها من حجج وبراهين، وذلك بهدف العلم والدراية بكل عناصر الدعوى، فالاطلاع حق إجرائي له مضمون عام ينصب في كل ما يثار عند الخصومة القضائية من وثائق أو عناصر مادية، ولا يقتصر الأمر على الاطراف فقط، بل يتعداه الى كل ما يصل إليه القاضي دون طرفي النزاع المدني، كما هو الحال بالنسبة التقارير الخبرة.[2]

أمسى ضروريا التنبيه إلى أن الحق في العلم بالإجراءات وما يحيط به من ضمانات إجرائية واجبة، تخضع لنظرية البطلان المسطري المكرس في الفصل 49 من قانون المسطرة المدنية[3]، فليس كل ما لم يتم تبليغه للخصوم يترتب عنه خرق حق الدفاع، وبالتالي تقرير البطلان.

و في هذا الصدد أن مقتضيات قانون المسطرة المدنية ضمن حق الدفاع من خلال تنصيص على مبدأ الحق في مهلة زمنية معقولة إن القانون الإجرائي يولي بالغ الأهمية للمدد المحددة فيه والآجال الضرورية الاستيفاء اجراء معين أمرت به المحكمة في إطار تسييرها للخصومة المدنية، وهذه الآجال هي بطبيعتها أجال كاملة [4]، لأن في ذلك تمكين ضمني للأطراف من حقهم في الدفاع ضمنيا عن طريق استعدادهم لإبداء أوجه دفاعهم.

كما يعد إقرار الحق في الحضور ضمانة أساسية باعتبار حضور الخصوم أمام المحكمة هو جوهر مبدأ المواجهة بين الأطراف. حيث إن أول إجراء يقوم به القاضي في مستهل الجلسة هو التحقق من حضور الأطراف شخصيا أو وكلاؤهم أو غيابهم، و تم تنصيص كذلك على ضرورة حضور الأطراف الاجراءات التحقيق كمعاينة الأماكن [5]، والخبرة التي لا يمكن انجازها الا بحضور الأطراف[6] إضافة إلى ضرورة استدعاء الخصم الحضور الجلسة [7] .

ثانيا : حق الدفاع في قانون المسطرة الجنائية

بالرجوع لمقتضيات قانون المسطرة الجنائية نجد المشرع المغربي اهتم بحقوق الدفاع باعتبارها ضمانات تستلزمها المحاكمة العادلة . فحقوق الدفاع تعبر بشكل أو بآخر، عن تلك الوسائل القانونية

[1] محمد بن أعراب، م س، ص 109 .
[2] نجيب العزوزي، م س، ص 9.
[3] الفصل 49 من قانون المسطرة المدنية .
[4] الفصل 512 من قانون المسطرة المدنية .
[5] الفصل 67 من قانون المسطرة المدنية.
[6] الفصل 64 من قانون المسطرة المدنية.
[7] الفصل 40 من قانون المسطرة المدنية.

الإجرائية المتاحة لكل الأطراف المتدخلة والفاعلة في مسار الخصومة الجنائية، بدءا من مرحلة البحث، مرورا بمرحلة المتابعة والتحقيق، إلى مرحلة المحاكمة وتنفيذ المقرر المكتسب لقوة الشيء المقضي به. كما أن حقوق الدفاع لا ينبغي أن تختزل وتقتصر فقط على المجال الخاص للمتهم، وإنما، تمتد لتشمل كل أطراف الخصومة الجنائية بمختلف تلاوينها، مادام أن الغاية هي إقامة التوازن على مستوى طرفي العلاقة، هذا التوازن الذي تقع مسؤولية تحقيقه على القاضي [1] والجدير بلفت الانتباه أن القاضي الجنائي وهو في صدد تكوين قناعته الوجدانية يقوم بنوع من الموازنة بين فعل الاتهام و فعل الدفاع وهو في ذلك يتخذ موقف الحياد، و يعتبر الفاصل و الحكم بين ادعاءات النيابة العامة باعتبارها ممثلة المجتمع وبين المتهم الذي يعتبر بريء حتى تثبت إدانته بمقتضى محاكمة عادلة تؤمن له فيها ضمانات الدفاع طبقا للقانون .

إذن فحقوق الدفاع ما هي في نهاية المطاف إلا امتيازات خاصة ومكنات تخول للمتهم الرد على كل ما من شئنه إدانته.وهو ما يجعلنا نقول على أن غياب حقوق الدفاع يؤدي حتما بطريقة لا محيد عنها إلى تزيف الحقائق , فالدفاع هو الضرورة المنطقية للاتهام وهناك من يرى بأن حق الدفاع هو حق أصيل ينشأ منذ اللحظة الأولى التي يواجه فيها الشخص ضباط الشرطة القضائية وذلك من خلال تمكينه من درء الاتهام عن نفسه إما بإثبات فساد دليله أو بإقامة الدليل على نقيضه[2].

فقد نص المشرع المغربي على مقتضيات قانونية تكرس مفهوم حقوق الدفاع، باعتبارها مقوما من مقومات التوازن المنشود على قانون المسطرة الجنائية بين تيار البراءة من جهة، وتيار الإدانة من جهة ثانية ولتقرير حقوق الدفاع في المسطرة الجنائية كان لزاما التوقف على المبادئ و الحقوق التي تجسده تتمثل أساسا في **مبدأ علنية المحاكمة و شفويتها** تم تنصيص في إطار المادة 300 من ق.م.ج [3] على أن إجراءات البحث والمناقشات تتم في جلسة علنية وتحت طائلة البطلان ومن ثمة لا جدال في أن إتاحة الفرصة لعامة الناس حضور إجراءات محاكمة المتهم شيء يبدد الشك في نفسيته ويولد الاطمئنان لدى العامة بحسن سير العدالة وتحررها من أي قيد يفقد الثقة فيها وتبعث علانية المحاكمة من جهة ثانية الطمأنينة والراحة النفسية للمتهم خصوصا أن كل الإجراءات المتعلقة بمرحلة المحاكمة تتم تحت مسمع وبصر الجمهور أما بخصوص مبدأ شفوية إجراءات المحاكمة فإنه قوام مبدأ المواجهة بين الخصوم في الدعوى الجنائية ووسيلة هامة تفيد القاضي الجنائي في تكوين قناعته الوجدانية وتنير له سبل الوصول إلى الحقيقة القانونية

[1] سعيد رحو، "حقوق الدفاع في قانون المسطرة الجنائية"، مقال منشور في الموقع الإلكتروني https://www.hespress.com/%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-% تم الإطلاع يوم 04_02_2024 على الساعة 17.58 توقيت غرينيتش .

[2] يونس رحالي، "موجز لحقوق الدفاع في مرحلة المحاكمة الركائز و الأليات،" مقال منشور في الموقع الإلكتروني https://m.marocdroit.com/ تم الإطلاع يوم 04_02_2024 الساعة 17.50 توقيت غرينيتش .

[3] المادة 300 من قانون المسطرة الجنائية.

للتهمة المنسوبة إلى الظنين الماثل أمام عدالة المحكمة، بحيث يدلي الشهود والخبراء والمترجمين بأقوالهم أمام القضاء الجنائي ويتم مناقشتهم فيها طبقا لما نصت عليه المادة 287 "لا يمكن للمحكمة أن تبني مقررها إلا على حجج عرضت أثناء الجلسة ونوقشت شفهيا وحضوريا أمامها."وبالتالي فمبدأ الشفوية يجد أساسه القانوني في نظرنا انطلاقا من نص المادة 287 من ق.م.ج[1]

مبدأ الحضورية وإعفاء المتهم من إثبات براءته لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتحقق مبدأ المواجهة بين خصوم الدعوى الجنائية في غياب المتهم وأطراف الدعوى العمومية والمطالب بالحق المدني والمسؤول عن الحقوق المدنية وذلك باستدعائهم حسب الفصول من 308 إلى 310[2]. أما بالنسبة إلى إعفاء المتهم من إثبات براءته . بالرجوع إلى المادة الأولى من قانون المسطرة الجنائية التي تنص على أن كل متهم أو مشتبه فيه يعتبر بريئا حتى تثبت إدانته قانونا بمقرر مكتسب لقوة الشيء المقضي به بناء على محاكمة عادلة تتوفر فيها كل الضمانات القانونية ويفسر الشك لصالح المتهم.

حق المتهم في الإحاطة بالتهمة الموجهة إليه إن حق الدفاع أثناء مرحلة المحاكمة لا يمكن أن يكون فعالا ما لم يكن المتهم على علم بالمنسوب إليه وبكل ما يتعلق باتهامه وإحاطته بالتهمة الموجهة إليه

وإن كان المشرع المغربي لم ينص على هذا الحق في المادة 304 من ق.م.ج[3] التي تحدد إجراءات المحاكمة وذلك بقولها يتحقق الرئيس في كل قضية من هوية المتهم وينادي على الشهود ويتأكد من حضور الطرف المدني والمسؤول عن الحقوق المدنية والخبراء والترجمان ويأمر بانسحاب الشهود والخبراء ويشرع في دراسة ملف القضية والتي تشمل البحث و المناقشات دون ذكر لإحاطة المتهم بالمنسوب إليه، التي يجب أن تكون ضرورة كحلقة واصلة ما بين التحقق من هوية المتهم والمناداة على الشهود وهذا نوع من التقصير في حق هذا المبدأ إلا أنه تم تدارك هذا الأمر في المادة 319 من نفس القانون[4] بقولها يستجوب الرئيس المتهم عن هويته ويخبره بالتهمة الموجهة إليه التي لا تستقيم إلا مع ذكر النصوص القانونية المجرمة للسلوك الذي ارتكبه المتهم . .

- ✓ حق المتهم في الاستعانة بمحامي يحق للمتهم أن يلتجأ إلى تنصيب محام لمؤازرته في جمع أطوار مسطرة المحاكمة طبقا للمادة 315 من ق.م.ج[5]
- ✓ الحق في مثول المتهم حرا أمام المحكمة نصت عليه المادة 423 من قانون المسطرة الجنائية[6]

[1] المادة 287 من قانون المسطرة الجنائية.
[2] أنظر الفصول من 308 إلى 311 من قانون المسطرة الجنائية.
[3] المادة 304 من قانون المسطرة الجنائية.
[4] المادة 319 من قانون المسطرة الجنائية.
[5] المادة 315 من قانون المسطرة الجنائية.
[6] المادة 423 من قانون المسطرة الجنائية.

- ✓ وحق المتهم في الاستعانة بمترجم تم تأطيره استنادا لمقتضيات المادة 318 من قانون المسطرة الجنائية.
- ✓ الحق في الإيداع بمؤسسة لعلاج الأمراض العقلية.

نصت المادة 389 من ق.م.ج[1] في فقرتها الثالثة على أنه إذا تبين للمحكمة أن المتهم كان وقت ارتكابه للجريمة المنسوبة إليه مصابا بخلل في وقواه العقلية أو أن الخلل قد حصل له أثناء المحاكمة فإنها تطبق حسب الأحوال مقتضيات الفصول 76-78-79 من مجموعة القانون الجنائي [2] . وهذا فيه ضمانة قوية لحقوق المتهم وهو ما أكدت عليه كذلك المادة 435 من قانون المسطرة الجنائية[3].

[1] المادة 389 من قانون المسطرة الجنائية.
[2] الفصول 76-78-79 من مجموعة القانون الجنائي.
[3] المادة 435 من قانون المسطرة الجنائية.

خاتمة

وفي الختام، يمكن القول أن حق الدفاع ليس مجرد نص دستوري أو قانوني يضمن داخل التشريعات، بل هو ركيزة أساسية تبنى عليها نزاهة القضاء وشرعية المحاكمات. فعندما يمارس الدفاع بفعالية من مرحلة التحقيق وحتى الحكم البات. يحقق العدل، وتحفظ كرامة الإنسان، ويعزز الثقة في المنظومة القضائية. وإذا قيدت هذه الضمانات أو ضغط عليها، تفقد المحاكمة كثيرا من مصداقيتها، ويمكن أن تسفر عن أخطاء لا تصلح، أو عن إدانة بريء. لذا، فالتزام المغرب بتعزيز التشريعات ذات الصلة، وضمان التطبيق العملي، يظل من أهم التحديات لتحقيق دولة القانون والعدل.

كما أن هناك إجماع دولي ووطني على ضرورة حماية حق الدفاع والتأصيل القانوني لمكان المحامي في تحقيقه من خلال دوره في ضمان المحاكمة العادلة أمام القضاء للمتهم أو للمتضرر ذو المصلحة على حد السواء، لهذا سعى المشرع المغربي لتوطيد الدعائم المحققة لذلك من خلال التنصيص الدستوري عليها وتكريسها تنظيميا في القوانين الداخلية سواء من الناحية المسطرية أو الإجرائية، رغم الإشكالات التي تطرح على ضوء النقاش الحقوقي والمجتمعي حول تعديل قانون المسطرة المدنية والجنائية وهذا ما وقع بالفعل وكذا القانون المنظم لمهنة المحاماة، مما يعد دليلا فعليا على استجابة المغرب للتوصيات الحقوقية الدولية الداعية لضمان المحاكمة العادلة واستقلال القضاء وحماية الدفاع.

لائحة المراجع :

المراجع العامة

- إبراهيم زعيم، "السياسة الجنائية المغربية في إطار الجريمة المتلبس بها"، مقال منشور بمجلة المحامي، العدد 41، تاريخ الإصدار : يوليوز 2002، المطبعة الوطنية بمراكش.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتصديق والانضمام بمقتضى القرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200، المؤرخ في 16 كانون- ديسمبر 1966، تاريخ بدأ النفاذ 23 آذار –مارس 1976.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعد وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان —صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 بموجب القرار 217 ألف.
- محمد بن أعراب، "مكانة مبدأ المواجهة في تحقيق مقتضيات المحاكمة النزيهة و دور القاضي في تطبيقه"، مقال منشور في مجلة الحقوق و العلوم السياسية جامعة خنشلة المجلد 08_ العدد 02 _ السنة 2021.
- نجيب العزوزي، "الضمانات الاجرائية للمحاكمة العادلة المدنية"، مقال منشور في المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية 2023 العدد 11.
- عادل الهطى، " الحماية القانونية للأحداث الجانحين بين النص والواقع" رسال لنيل دبلوم الماستر في العلوم الجنائية والأمنية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – أيت ملول، سنة 2025.

المراجع الخاصة

- يونس رحالي، "موجز لحقوق الدفاع في مرحلة المحاكمة الركائز و الأليات،" مقال منشور في الموقع الإلكتروني https://m.marocdroit.com/ تم الإطلاع يوم 04_02_2024 الساعة 17.50 توقيت غرينيتش .
- محمود لنكار، "حقوق الدفاع في الخصومة الجزائية"، مقال منشور بمجلة الدراسات والأبحاث الأكاديمية، المجلد 07، العدد 02، السنة 2020.

- ناصر بن محمد الجوفان، "الدفاع الشرعي دراسة مقارنة"، مقال منشور في مجلة العدل العدد 58.
- نصر الدين عاشور، "ضابط الإلتزام بحماية حق الدفاع مجلة العلوم الإنسانية"، جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 14 سنة 2008.
- نجيب العزوزي، "تأملات في حق الدفاع المثار أمام القضاء المدني والمأمول منه"، مقال منشور في الموقع الإلكتروني www.MarocDroit.com تم الإطلاع بتاريخ 2024 -02-04 على الساعة 23,20 توقيت غرينيتش.
- سعيد رحو، "حقوق الدفاع في قانون المسطرة الجنائية"، مقال منشور في الموقع الإلكتروني https://www.hespress.com/%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-% تم الإطلاع يوم 04_02_2024 على الساعة 17.58 توقيت غرينيتش.
- عبد الرحمان حمزة أبو الرب، "أطروحة حق الدفاع في الدعوى الجزائية" بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس فلسطين بتاريخ 2021

القوانين والظهائر

- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور.
- ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي.
- ظهير شريف رقم 1.02.255 صادر في 25 من رجب 1423 (03 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.
- ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.74.447 بتاريخ 11 رمضان 1394 (28 شتنبر 1974) بالمصادقة على قانون المسطرة المدنية.

فعاليات آليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب

ذ.عياد محمد أحمد محسن الشاجري

طالب باحث بسلك الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية جامعة الحسن الثاني:

مستشاروزير العدل بالجمهورية اليمنية

ملخص المقال:

يركز هذا المقال على تحليل دور وآليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية في المغرب، باعتبارها أداة حيوية لتحقيق الشفافية والنزاهة ومحاربة الفساد في إدارة المال العام. ويستعرض الإطار القانوني المنظم لهذه الرقابة، بما في ذلك الدستور والقوانين التنظيمية، مسلطًا الضوء على الأدوار التشريعية والرقابية للبرلمان، كما يتناول الآليات العملية المتمثلة في اللجان البرلمانية الدائمة ولجان تقصي الحقائق، بالإضافة إلى أدوات المساءلة مثل الأسئلة البرلمانية والاستجوابات. ويخلص المقال إلى أن هذه الآليات تواجه تحديات عدة أبرزها نقص الموارد البشرية المؤهلة، وضعف التنسيق بين المؤسسات، وجود ثغرات تشريعية، مما يحد من فعاليتها. وفي الختام، يؤكد على ضرورة تعزيز هذه الرقابة من خلال تطوير الإطار القانوني، وتوفير الموارد اللازمة، وتبني أفضل الممارسات الدولية لضمان تدبير أكثر فعالية وشفافية للصفقات العمومية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة البرلمانية _الصفقات العمومية_ الشفافية والنزاهة_ الإطار القانوني_ اللجان البرلمانية.

Abstract ;

This article focuses on analyzing the role and mechanisms of parliamentary oversight over the management of public contracts in Morocco, considering it a vital tool for ensuring transparency, integrity, and combating corruption in the management of public funds. It reviews the legal framework governing this oversight, including the Constitution and organic laws, highlighting the legislative and oversight roles of Parliament. It also addresses practical mechanisms such as standing parliamentary committees and committees of inquiry, in addition to accountability tools like parliamentary questions and interpellations. The article concludes that these mechanisms face several challenges, most notably a lack of qualified human resources, weak inter-institutional coordination, and legislative gaps, which limit their effectiveness. Finally, it emphasizes the necessity of strengthening this oversight by developing the legal framework, providing necessary resources, and adopting international best practices to ensure more effective and transparent management of public contracts.

Keywords .:Parliamentary Oversight_ .Public Contracts/Public Procurement _Transparency and Integrity_ .Legal Framework_ Parliamentary Committees

مقدمة:

تعتبر الصفقات العمومية من الأدوات الأساسية التي تستخدمها الدول لتنفيذ مشاريع التنمية ولتعزيز البنية التحتية. في المغرب، تلعب المؤسسات الدستورية وهيئات الحكامة دورًا محوريًا في تحسين فعاليات وشفافية هذه الصفقات.

وتعتبر الصفقات العمومية بالمملكة المغربية الأداة الاستراتيجية لأجهزة الدولة العمومية المسؤولة عن تحقيق التنمية على المستوى المركزي أو المحلي، كما أنها أداة من الادوات الوظيفية لإعادة توزيع وتدبير الموارد العامة للدولة على المستويين الوطني والمحلي، وتعد كذلك من أهم الآليات التعاقدية لتطبيق السياسات العمومية التي تراهن عليها المملكة لتحقيق تنمية مستدامة اقتصادية واجتماعية، ويرتبط إصلاح نظام الصفقات العمومية بتطور وظائف منظومة الدولة.

ويهدف هذا البحث إلى تحليل إسهام هذه المؤسسات في تعزيز الصفقات العمومية، من خلال استعراض الإطار القانوني، والهيكلي، والتقييم الفعلي لهذه الصفقات.

تمهيد:

تعتبر الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية من العناصر الأساسية لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة المال العام في المملكة المغربية. فمع تزايد حجم الصفقات العمومية وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تبرز الحاجة إلى آليات فعالة تضمن حسن تدبير هذه الصفقات وتقلل من مخاطر الفساد والغش.

تعتبر الصفقات أحد أهم مجالات النشاط الحكومي، حيث تلعب دورًا حيويًا في تنفيذ السياسات العامة وتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين. وفي هذا السياق، تبرز أهمية الرقابة البرلمانية كآلية لضمان الشفافية والنزاهة في تدبير هذه الصفقات.

يهدف هذه البحث إلى استكشاف مدى فعالية آليات الرقابة البرلمانية على الصفقات العمومية في المغرب، من خلال تحليل الإطار القانوني والتنظيمي، ودراسة التجارب العلمية، وتقديم التوصيات اللازمة لتعزيز هذه الرقابة.

تتجلى **أهمية الدراسة**: في إبراز دور وأهمية الرقابة البرلمانية التي تعزز الشفافية حيث تسهم الرقابة البرلمانية في تعزيز الشفافية في إبرام الصفقات العمومية، مما يضمن اطلاع المواطنين على كيفية صرف المال العام للدولة، وكذا أهمية الرقابة البرلمانية في محاربة الفساد حيث تعتبر الرقابة البرلمانية أداة فعالة لمحاربة الفساد، حيث تساهم في الكشف عن الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية، كما وتساهم الرقابة البرلمانية في تحسين جودة الخدمات حيث يمكن للبرلمان من خلال الرقابة البرلمانية التأكد من أن الصفقات العمومية تحقق الأهداف المرجوة منها وتقدم خدمات ذات جودة عالية.

و**من الإشكاليات**: التي تواجه موضوع فعاليات آليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب باعتبار أنها من المواضيع المهمة في السياق المغربي، حيث تساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة. ولكن هناك عدة إشكاليات تواجه هذه العملية، منها على سبيل المثال لا الحصر: **(نقص التكوين والتأهيل)** حيث تفتقر بعض المؤسسات البرلمانية إلى الكوادر المتخصصة في مجال الصفقات العمومية، مما يؤثر على قدرتها في فهم التفاصيل الفنية والقانونية للعقود. كذلك هناك إشكالية **(ضعف التنسيق بين المؤسسات)** غالبًا ما يحدث تداخل بين اختصاصات مختلف الهيئات، مما يؤدي إلى عدم وضوح المسؤوليات ويعوق فعالية الرقابة. وأيضًا هناك إشكالية **(غياب المعلومات الكافية)** حيث تواجه البرلمان صعوبات في الحصول على المعلومات الدقيقة والشفافة حول الصفقات، مما يحد من قدرته على تقييم الأداء. ومن الإشكاليات كذلك **(العوائق القانونية)** حيث توجد بعض الثغرات في التشريعات التي تنظم الصفقات العمومية، مما قد يسمح ببعض الممارسات غير القانونية أو الفاسدة. وهناك إشكالية **(عدم جدوى بعض الآليات)** كبعض

آليات الرقابة، مثل الأسئلة الكتابية أو الشفوية، قد لا تؤدي إلى نتائج ملموسة بسبب عدم وجود آليات متابعة فعالة. ومن الإشكاليات كذلك **(الضغط السياسي)** حيث تتعرض بعض القرارات المتعلقة بالرقابة البرلمانية لضغوط سياسية، مما يؤثر على استقلالية البرلمان في أداء دوره الرقابي. وأيضًا هناك إشكالية **(غياب الثقافة الرقابية)** حيث لا تزال ثقافة الرقابة والمساءلة ضعيفة في بعض المؤسسات، مما يؤثر على فاعلية الرقابة البرلمانية. وهناك إشكالية **(التحديات التقنية)** حيث تحتاج الرقابة على الصفقات العمومية إلى تقنيات حديثة وبيانات دقيقة، وهو قد يكون مفقودًا في بعض الأحيان.

وأخيرًا تتطلب معالجة إشكاليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب تطوير استراتيجيات فعالة، تشمل تحسين التكوين، وتعزيز التنسيق بين المؤسسات، وتوفير المعلومات، وتحديث الإطار القانوني.

وسنتناول من خلال دراستنا لهذه الموضوع وهو فعاليات أليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية بالمغرب الدراسة في إطار مطلبين وهما:

المطلب الأول: الإطار القانوني للرقابة البرلمانية على الصفقات العمومية:

المطلب الثاني: آليات الرقابة البرلمانية:

المطلب الأول:

الإطار القانوني للرقابة البرلمانية على الصفقات العمومية

إذا كانت الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي تعد أحد أهم مقومات الأنظمة البرلمانية، وشرطًا أساسيًا لتحقيق الديمقراطية، ووسيلة لمشاركة الأقلية في الحياة السياسية، وأداة فعالة للحد من استفزاز الأغلبية بالسلطة واحتكارها، فإن تطبيقها بالشكل المتعارف عليه في الأنظمة العريقة في الممارسات البرلمانية، يختلف كثيرًا عن واقع الرقابة المعتمدة في الدول غير الديمقراطية والدول التي تعيش تحول ديمقراطي. وهذا الوضع يفرض ضرورة إعادة النظر في أدوار وصلاحيات البرلمان في مجال الرقابة على العمل الحكومي من أجل تحقيق الحكامة الديمقراطية، وتطبيق الديمقراطية التشاركية، وضمان فعالية القوانين والسياسات العمومية التي تتولى وضعها البرلمانات في الدول السائرة في طريق البناء الديمقراطي.[1]

وتمتد الرقابة البرلمانية لتطال الصفقات العمومية في الدولة، باعتبار أن تلك الصفقات هي من أعمال ومهام الحكومة والتي تخضع للرقابة البرلمانية وفقا القانون، وقد أشار المشرع في المادة رقم (3) من مرسوم 5فبراير2007م، بأن الصفقة: هي "كل عقد بعوض مالي يبرم بين صاحب مشروع من جهة، وشخص طبيعي أو معنوي من جهة أخرى، يدعى المقاول أو مورد أو خدماتي، يهدف إلى تنفيذ أشغال أو تسليم توريدات أو القيام بخدمات" وهكذا إذن تعد الصفقات العمومية من العقود الإدارية المسماة التي تعني تلك الاتفاقات التي تبرم بين الإدارة كسلطة عامة، قائمة على تحقيق المصلحة العامة، وبين الأفراد أو الشركات الخاصة من أجل العمل المطلوب، ولهم حقوق وواجبات كل من الطرفين المتعاقدين لدى تنفيذ ذلك العمل.[2]

وتعرف الصفقة العمومية كذلك: بأنها عقد بعوض بين صاحب المشروع من جهة، وشخص ذاتي أو اعتباري من جهة أخرى، يدعى مقاولًا أو موردًا أو خدماتيًا، وتهدف إلى تنفيذ أشغال أو تسليم توريدات، أو القيام بخدمات مقابل ثمن.[3]

الفقرة الأولى: دور القوانين المنظمة للصفقات العمومية

يمارس البرلمان المغربي دورًا تشريعيًا ورقابيًا، حيث يحق لأعضاء البرلمان النظر في جميع المشاريع ومقترحات القوانين التي تحال على البرلمان، ومناقشتها والبث فيها بالتصويت إما بالقبول أو الرفض، ولأعضائه أيضًا حق التقدم بمقترحات قوانين في شتى المجالات وفقًا للضوابط التي حددها الدستور.

وكما تتضمن المنظومة القانونية المغربية عدة نصوص تنظيمية تتعلق بالصفقات العمومية منها:

---

[1] - د. أحمد مفيد: الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي، بحث منشور في موقع مجلة فضاء المعرفة القانونية، 2023/10/20م. https://espacecon naissancejuridique.wordpress.com/2023/10/20/

[2] - د. مليكة الصروخ: الصفقات العمومية بالمغرب، مطبعة النجاح الجديدة الطبعة الأولى، 2009م، ص11.

[3] - كتيب ودليل إرشادي سؤال وجواب في الصفقات العمومية، 2016م، ص6.

-مرسوم 2.12.349 المتعلق الصفقات العمومية.

- قانون رقم 31.13 المتعلق بتعزيز الحقوق المتعلقة بالمعلومات.

وإضافة لتلك المنظومة القانونية، يمكن للبرلمان إصدار تشريعات أكثر مواءمة مع متطلبات التحديث بشأن الصفقات العمومية وآليات الرقابة عليها، وفي ذلك الصدد دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توصياته التركيز على المحور القانوني والمسطري حيث أشار إلى أنه من المهم العمل على خلق مزيد من التكامل والانسجام، عبر عملية تفكير وإصلاح شامل وهيكلة لمجموعة النصوص المنظمة للصفقات العمومية. وينبغي في هذا الإطار:

- التنصيص بوضوح على مسؤولية صاحب المشروع وصلاحيته في اتخاذ القرارات التي تساعد على بلوغ الأهداف المرسومة له، بما في ذلك إحداث آثار في الاقتصاد والشغل؛
- مواكبة هذه المسؤولية بواسطة نظام للمراقبة أكثر فعالية وأكثر عمقًا، يستهدف – بناء على قاعدة موضوعية لتقييم المخاطر – الطلبات التي تتضمن مخاطر، وتتمة نسبة اعتباطية تطبق على جميع الطلبات؛
- إقرار المبادئ الموجهة الرئيسة حسب أهداف قابلة للقياس، مع العمل مستقبلًا على إدماج الجانب المتعلق بالتأثير على التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفته هدفًا رئيسًا.[1]

أن البرلمان المغربي يعتبر من الناحية الدستورية هو الجهة المختصة بإنتاج القوانين، بالإضافة إلى وظيفته الرقابية وفق دستور المغرب ومع الاستثناء في بعض الاختصاصات التي أسندها المشرع صراحة للملك والحكومة، فإننا نجد أن جميع القوانين تصدر عن البرلمان وقد رسم دستور 2011م آليات عمل البرلمان واختصاصاته بشكل أكثر وضوحًا من الدساتير السابقة، حيث نص على أن البرلمان " يمارس السلطة التشريعية ويصوت على القوانين ويرقب عمل الحكومة ويقيم السياسات العمومية"[2].

الفقرة الثانية: دور الرقابة البرلمانية

يتمتع البرلمان المغربي بصلاحيات واسعة في مجال الرقابة على الصفقات العمومية، حيث يتمثل دور البرلمان المغربي بلعب دورًا محوريًا في مجال الوظيفة العامة من حيث تنظيمها وتأطيرها حيث يؤدي البرلمان مهمته الأساسية وهي التشريع ومراقبة أداء الحكومة وكلف حسب الفصل رقم (70) من الدستور بتقويم السياسة العمومية، حيث تخصص جلسة سنوية لمناقشة السياسات العمومية وتقويمها الفصل رقم

[1] - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الصفقات العمومية رافعة استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،2012م، ص20-21.

[2] - الفصل رقم (70) دستور المملكة المغربية لسنة 2011م.

(101)، وجلسة شهرية ليجيب رئيس الحكومة عن أسئلة متعلقة بالسياسات العامة الفصل (100). كما أصبح في إمكان البرلمان طلب مساعدة المجلس الأعلى للحسابات في مجال مراقبة المالية العامة [1].

وعليه يأتي إسناد اختصاص تقييم السياسات العمومية للبرلمان، باعتباره اختصاص جديدًا توسعة لصلاحيات البرلمان المحدودة، فالبرلمان المغربي نشأ في ظل تبني المشرع الدستوري لفلسفة " العقلنة البرلمانية" من حيث هي " مجموعة من الآليات الدستورية الرامية إلى الحد من سيادة البرلمان في ممارسة التشريع الرقابي، وإخضاع أعماله للرقابة الدستورية لمنع هيمنته على السلطة التنفيذية، وضمان استقرارها" ولأجل ذلك فإن صلاحياته، إن على مستوى التشريع أو الرقابة على أعمال الحكومة محدودة في الوسائل والأدوات التي حددها له المشرع الدستوري على سبيل الحصر ولا يمكنه التوسع

فيها. وتبعًا لذلك فإن إسناد صلاحيات جديدة للبرلمان يندرج بالأساس في إطار التوجه الجديد للمشرع الدستوري، الرامي إلى التخفيف من قيود "العقلنة البرلمانية" التي تحد من سلطات البرلمان.[2]

وترسيخًا للمبادئ الدستورية المؤطرة للمالية العامة التي جاء بها الدستور المغربي وترجمها القانون التنظيمي لقانون المالية الجديد، والمتعلقة بتعزيز نجاعة أداء التدبير العمومي وتقوية شفافية المالية العمومية ودعم دور البرلمان في (مراقبتها)، تم تحديد الآليات العملية لتنزيل مقاربة نجاعة الأداء. فبالإضافة إلى الإطار القانوني أتاح الإطار التنظيمي إرساء التدبير العمومي الحديث المبني على الفعالية والنجاعة، لاسيما من خلال إثراء المعطيات المرتبطة بتنفيذ قوانين المالية والمتعلقة بأثر النفقة العمومية من حيث الفعالية السوسيو – اقتصادية وجودة الخدمة والنجاعة. ولهذا الغاية يتم إرفاق مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية بالتقرير السنوي حول نجاعة الأداء إلى جانب تقارير ووثائق أخرى تبلور ربط الإنفاق العمومي بتحقيق النتائج، وتساعد على رفع مستوى النقاش حول قوانين التصفية ومساءلة مدى نجاعة وفعاليات السياسات العمومية.[3]

- ونرى أن مهام البرلمان:

1- مناقشة الميزانية العامة.

2- تشكيل لجان تحقيق في تجاوزات الصفقات.

3- استدعاء المسؤولين لتقديم توضيحات حول تدبير الصفقات.

---

[1] - حسن طارق: دستورانية ما بعد انفجار 2011م، قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر، كتاب منشور من طرف المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بدولة قطر، يونيو 2016م، ص34.

[2] - رشيد المدور: تقييم البرلمان للسياسات العمومية دلالاته وآلياته في التطبيق المغربي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 03/ العدد 01، 2020م، ص 249.

[3] -حسن الحارس: مقاربة نجاعة الأداء وتعزيز الرقابة البرلمانية على المالية العامة بالمغرب، مجلة شؤون استراتيجية العدد 12، أكتوبر 2022 م، ص 163

وكل تلك المهام التي يتولى بموجبها البرلمان وفق القانون مهام الرقابة على أعمال الحكومة وبالخصوص الأعمال والتصرفات المالية في شتى مناحي مهام وأعمال الحكومة والتي يدخل من ضمنها الصفقات العمومية والتي هي اصلًا من صلب عمل الحكومة ومن أهم مهامها نحو التنمية المجتمعية والبناء والتطوير، والتي تتطلب رقابة ومحاسبة لتلك الأعمال الحكومية، لضمان الجودة والشفافية والنزاهة وهو ما يضطلع به البرلمان المغربي وفق الدستور والقوانين النافذة.

المطلب الثاني:

آليات الرقابة البرلمانية

إن التدخل البرلماني في مجال صنع السياسات العمومية يتم عبر مجالات متعددة تحددها المقتضيات الدستورية، وهي مجالات متعددة ترتبط أساسًا بالوظيفة التشريعية للمؤسسة البرلمانية من خلال سن وتشريع القوانين أو من خلال المصادقة على قانون المالية، باعتباره مجموعة من التوقعات لنفقات ومداخيل الدولة، كما تتدخل السلطة التشريعية في مراقبة عمل القطاعات الوزارية عن طريق الأسئلة البرلمانية واللجان البرلمانية الدائمة، ولجان تقصي الحقائق وملتمس المساءلة، وقانون التصفية...[1]

يعتبر مكتب مجلس النواب الضامن الحقيقي لممارسة تقييم السياسات العمومية في جميع المراحل المتعلقة بها باعتباره الجهاز التنفيذي للمجلس، وعلى مستوى التحديد، فالمكتب يضطلع بوضع برنامج سنوي للتقييم من خلال الإلمام بالقضايا ذات الاهتمام الكبير، ثم يقوم بتحديد السياسات العمومية المراد تقييمها في مستهل دورة أكتوبر من كل سنة تشريعية، غير أن هذا التحديد يتم بعد تداول أعضاء المكتب بناء على مكاتبة الفرق والمجموعات البرلمانية التي تجسد المرحلة الاقتراحية، كمنحيه تضفي الطابع السياسي لهذه العملية (إشراك النواب البرلمانيين في عملية الاقتراح).[2]

الفقرة الأولى: اللجان البرلمانية

يمارس البرلمان رقابته على العمل الحكومي عبر اللجان البرلمانية، التي تعتبر البنيات الفرعية الأكثر حيوية في حياة البرلمان. ويتفق الفقه الدستوري على أن اللجان تمارس رقابة فعلية على عمل الحكومة بما تخوله من إمكانية الاستخبار حول موضوع معين أو التحقيق حول قضية تهم الرأي العام[3].

---

[1] - د. أحمد بن عامر اليوبي: السياسة العمومية في ميدان تدبير الموارد البشرية، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول (بوجدة)، 2021/7/10م، ص26.

[2] - د. محمد الخمليشي: إشكاليات تقييم البرلمان للسياسات العمومية على ضوء توجه المحكمة الدستورية، المجلة المغربية للأنظمة القانونية و السياسية، العدد 12، أكتوبر 2017م، ص122.

[3] - نجيب جبري: نظام الرقابة المالية سؤال الوظيفة ورهان البحث عن الحكامة المالية المفقودة – مجلة القضاء المدني "سلسة أبحاث ودراسات" العدد 15- طبعة 2017م، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، ص 70.

إن اعتبار اللجان البرلمانية بمثابة " برلمان مصغر" يمنح لها القيام بممارسة الدور الرقابي والإخباري إلى جانب الدور التشريعي بحكم أن نظام العمل داخل اللجان يعطي لعضو البرلمان مجالًا أوسع للحركة والفعالية حيث يدرك جيدًا طبيعة العمل الحكومي، وبفعل مشاركته في عمل اللجان يفهم عضو البرلمان بشكل دقيق مختلف التساؤلات والإشكالات المطروحة مما يمكنه من تطوير قدراته الرقابية استنادًا لما توفره اللجان من معلومات ترشده في سلوكه.[1]

وإذا كانت لجان المالية البرلمانية[2]، تختص بالنظر في مشاريع قوانين المالية وكل المسائل المتعلقة بالسياسة الاقتصادية والمالية للدولة، فإنها تلعب دورًا كبيرًا في مراقبة المال العام، وذلك من خلال الوسائل والآليات التي تخولها النصوص التشريعية التنظيمية منها:

- إمكانية عقد اجتماع اللجنة خارج الدورات البرلمانية.
- الحصول على الالتزامات بالإنفاق، ونقل الاعتمادات المتعلقة بتدبير المؤسسات العمومية وشبة العمومية والشركات ذات الاقتصاد المختلط.
- الاطلاع على الوثائق الإدارية لجميع مرافق الدولة.[3]

وتلعب لجنة المالية دور مهمًا في:

- إعداد التقارير اللازمة لتسهيل النظر في مشروعي قانون المالية، وقانون التصفية، وتلعب لجنة المالية دورًا مهمًا داخل كلا المجلسين، في مناقشة مشروع قانون الميزانية والمالية، بالاستماع إلى وزير المالية، الذي يقدم بيانات، وشروحات واضحة عن المشروع.
- جمع المعلومات، وإعطاء البرلمانيين فكرة واضحة حول النصوص المعروضة وحول مدلولاتها، وحمولاتها، وذلك بهدف تسهيل عمل الجلسات العامة.
- مراقبة العمل الحكومي.

وتتكون البنية البشرية للجان البرلمانية، بالإضافة إلى الموارد البشرية ذات الطبيعة السياسية، من موارد بشرية ذات طبيعة تقنية، وتتمثل أساسًا في الوزراء، أو المندوبين التابعين لوزارتهم، والقطاعات التي يشرفون

[1]- عثمان الزياني: السلوك والأداء البرلماني بالمغرب- الولاية التشريعية السادسة (1997-2002) نموذج الجزء الأول، المحددات العامة لتحليل السلوك والأداء البرلماني المغربي، منشورات مجلة الحقوق المغربية، سلسلة "الدراسات والأبحاث" الإصدار الرابع، مايو 2011م، ص 269.

[2] - لجنة المالية والتنمية الاقتصادية المادة رقم (81) من النظام الداخلي لمجلس النواب، لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية المادة رقم (52) من النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

[3] - عبد النبي اضريف: قانون ميزانية الدولة على ضوء القانون التنظيمي للمالية 13-130 ونصوصه التطبيقية، الطبعة الرابعة، 2016م، مطبعة بني ازناسن، ص 40.

عليها، بالإضافة إلى ذلك تتكون اللجنة أيضًا موظفي المجلس التابعين له وللفرق.[1]

لجان تقصي الحقائق يعد تكوين لجان نيابية لتقصي الحقائق، من أهم آليات الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي، حيث " يناط بها جمع المعلومات المتعلقة بوقائع معينة، أو بتدبير المصالح أو المؤسسات والمقاولات العمومية، وإطلاع المجلس الذي شكلها على نتائج أعمالها"[2]، فطبقًا لمقتضيات الدستور، يحق لكل ثلث أعضاء مجلس النواب وثلث أعضاء المستشارين، إضافة للملك، المبادرة بطلب تشكيل لجان نيابية لتقصي الحقائق. وقد نص المشرع الدستوري في الفقرة الثانية من الفصل رقم (67) على أن " لجان تقصي الحقائق مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى مكتب المجلس المعني، وعند الاقتضاء بإحالته إلى القضاء من قبل رئيس هذا المجلس" وتخصص جلسة عمومية داخل المجلس المعني لمناقشة تقارير لجان تقصي الحقائق".[3]

وكذلك من مهام لجان تقصي الحقائق البحث في قضية أو ملف معين يتعلق بوجود انحرافات واختلالات أو فساد في تدبيرها، وهي لجنة تنحصر في الوقوف على مواطن الخلل والانحراف وتقديم تقرير للمجلس أو الجهة الدستورية المعنية على أساس أن نتائجها لا تؤدي مباشرة إلى تفعيل المسؤولية السياسية[4]. وتعتبر لجان تقصي الحقائق التي تمت دسترتها سنة 1992م، إحدى الآليات الرقابية الأكثر فعالية، لأنها تخول لمجلسي البرلمان صلاحية ممارسة الاختصاص الرقابي على مالية الدولة، ليس اعتمادًا على المعطيات والبيانات والتقارير التي تقدمها الحكومة، بل انطلاقًا من البحث والتقصي، بشكل مباشر مع الأجهزة الموكل لها أمر تدبير المالية العام، وكذا إفتحاص الوثائق والمستندات ذات الصلة بذلك في عين المكان، والاستماع إلى كل الجهات التي قد تفيد في إلقاء الضوء على الوثائق موضوع التقصي[5].

إذا كان تشكيل هذه اللجان خضع " للعقلنة البرلمانية" في الدساتير السابقة فإن دستور 2011م، رجح منطق التخفيف من حيث الإجراءات المسطرية فيما يتعلق بالمبادرة بتشكيلها[6]. وحيث خول الفصل رقم (67) من الدستور "للملك، وكذا ثلث أعضاء مجلس النواب أو ثلث أعضاء مجلس المستشارين " المطالبة

[1] - حسن عركام: الرقابة المالية على المؤسسات العمومية – نموذج الاكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، رسالة لنيل دبلوم الماستر، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية المحمدية، 2014-2015م، ص 130-131.
[2] - الفقرة الأولى من الفصل رقم (67)من دستور 2011م مرجع سابق.
[3] - للمزيد أنظر د. أحمد مفيد: الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي، بحث منشور في مجلة فضاء المعرفة القانونية، مرجع سابق.
[4] - اليزيدي نصر الدين: مكانة مجلي المستشارين في النظام الدستوري المغربي – دراسة في ظل مستجدات دستور2011م، الطبعة الأولى، 2014م، منشورات مجلة القضاء المدني سلسة " أعمال جامعية" مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ص75.
[5] -عسومنصور: قانون الميزانية ورهان الحكامة المالية الجيدة، الطبعة الأولى، أكتوبر2017م، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط ،ص352.
[6]- كومغار إبراهيم: الصلاحيات المالية للبرلمان من خلال مستجدات القانون التنظيمي للمالية، المجلة المغربية للتدقيق والتنمية عدد 41، 2015م، ص17.

بتشكيل لجان نيابية لتقصي الحقائق يناط بها جمع المعلومات المتعلقة لوقائع معينة أو تدبير المصالح أو المؤسسات والمقاولات العمومية واصلاع المجلس الذي شكلها على نتائج أعمالها[1].

وكذلك عمل الفصل رقم (67) على إحداث بعض التغييرات التي يمكن إيجازها في الآتي:

- إمكانية تشكيل لجنة تقصي الحقائق بطلب من ثلث أعضاء أحد المجلسين مما يفسح المجال أمام المعارضة ويقوي حظوظها في مراقبة " تدبير المصالح أو المؤسسات والمقاولات العمومية".
- التنصيص صراحة على أمكانية " عند الاقتضاء " إحالة التقرير على القضاء من طرف رئيس المجلس، ومن طبيعة الحال التنصيص على رئيس المجلس وليس اللجنة أو رئيسها، بالإحالة للقضاء ينم عن رغبة في تمكين الأغلبية التي ينبثق عنها الرئيس من التحكم في تتبع مآل التقرير.
- يحيل الدستور على قانون تنظيمي يحدد طريقة تسيير لجان تقصي الحقائق الأمر الذي من شأنه أن يضمن ممارسة اللجنة لسلطاتها وحقوقها في الاستماع لكل الجهات أو الأجهزة والحصول على كل المعلومات التي تفيد البحث في الوقائع موضوع التقصي[2].

ونرى أن تشكل اللجان البرلمانية أداة رئيسية في الرقابة على الصفقات العمومية في المغرب لما خولها المشرع من صلاحيات تمكنها من القيام بالإجراءات التالية:

1- إجراء تحقيقات ميدانية

2- تقديم تقارير دورية للبرلمان حول الصفقات العمومية.

وهذا بدورة يسهم بخلق نوع من الشفافية والتوازن بإبرام الصفقات العمومية وفق ضوابط قانونية ولوائح قانونية تضمن جودة العمل ونجاعة الأداء، والحفاظ على المال العام من أي خروقات قد ترافق تلك الصفقات العمومية، وبذلك فإن عمل اللجان البرلمانية يسهم في كشف مكامن الخلل في كافة قطاعات الدولة العمومية ومؤسساتها وهيئاتها العامة، ومن أهمها مجال الصفقات العمومية التي يعول عليها إيجاد تنمية حقيقة في المملكة من خلال المشاريع العامة التي تتم عبر تلك الصفقات.

الفقرة الثانية: الأسئلة والاستجواب البرلماني

أن إمكانيات مناقشة السياسات العمومية يتطلب معرفة تقنية وسياسية عميقة للعمل الحكومي في مختلف القطاعات الوزارية، وهو ما يعني أن على البرلمان بذل مجهودات تقنية كبيرة لمتابعة العمل الحكومي من أجل البحث عن ثغرات ومحدودية هذا العمل، وذلك لتمكين أعضائه من مناقشة كل السياسات العمومية بكل كفاءة، وإنتاج أفكار جديدة أثناء تقييم السياسات العمومية والمساهمة في تطوير القدرات

[1] - عسومنصور: قانون الميزانية ورهان الحكامة المالية الجيدة، الطبعة الأولى، المرجع السابق أعلاه، ص352.
[2] - رشيد المساوي: المالية العامة، مطبعة أسبارطيل، طنجة، الطبعة الثالثة، 2016-2017م، ص182.

التدبيرية للعمل الحكومي في مختلف المجالات، لأن التقييم يعني تبادل الأفكار السياسية والعمل السياسي بين البرلمان والحكومة في مجموع القضايا التي تطرحها السياسات العمومية خلال السنة، ومن جهة أخرى، رسم معالم جديدة لسياسات عمومية جديدة خلال الزمن السياسي اللاحق.[1]

تعتبر الاستجوابات التي يوجهها النواب للحكومة وسيلة فعالة للحصول على معلومات حول تدبير الصفقات. ففي إطار العمل المشترك بين كلًا من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية حرص المشرع على تنظيم تلك العلاقة حيث نص على أن " تخصص بالأسبقية جلسة في كل أسبوع لأسئلة أعضاء مجلسي البرلمان وأجوبة الحكومة"[2]، والحكومة ملزمة بالجواب عن أسئلة أعضاء البرلمان خلال العشرين يومًا الموالية لإحالة السؤال إليها. وجدير بالذكر بأن هذه الأسئلة الأسبوعية تتعلق أساسًا بالقطاعات الحكومية المختلفة، ويتولى كل وزير أو من ينوب عنه من أعضاء الحكومة، في حال غياب الوزير المعني لسبب ما، تقديم الجواب في جلسة عامة علنية يتم نقلها عبر أمواج الإذاعة والتلفزة العمومية، وذلك بهدف إطلاع الرأي العام الوطني على ما تقوم به كلًا من الحكومة والبرلمان في مجالي عملهما كلًا على حدة.[3]

ففي الدول التي تتبنى نظامًا للعلاقات بين السلطات يتميز بالتأثر المتبادل ومنها المغرب ودول أوروبا الغربية. يتمكن أعضاء البرلمان من الحصول على أخبار ومعلومات من أعضاء الحكومة عن طريق تقنيات دستورية وقانونية من أهمها الأسئلة [4].

وتنقسم المساءلة البرلمانية إلى نوعين وهما:

أ-نظام أسئلة المسؤولين:

يحق لعضو البرلمان توجيه الأسئلة إلى الوزراء عن أمر يريد معرفة حقيقته، أو التحقق من حصول واقعة علم بها ومعرفة الإجراءات التي اتخذت أو قد تتخذ في أمر من الأمور، أو لمجرد لفت نظر الوزير أو الحكومة إلى أمر من الأمور التي تقتضي المعالجة السريعة، وقد يقدم الوزير إجابة لا تقنع العضو السائل، أو فيها من الغموض ما يثير تساؤلات أخرى، فمن حقه وحده دون من النواب أن يطلب توضيح ما خفي عنه. وتشترط بعض المجالس البرلمانية أن يكون السؤال واضحًا ومحددًا للأمور المراد الاستفهام عنها بدون أي

[1] - عبد الغني اعبيزة: التطور الدستوري لوسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب، م.م.إ.ت، عدد 115، مارس-أبريل 2014م، ص 194.
[2] - أنظر الفقرة الأولى من الفصل رقم (100) من دستور 2011م.
[3] - للمزيد أنظر د. أحمد مفيد: الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي، بحث منشور في مجلة فضاء المعرفة القانونية، مرجع سابق.
[4] - للمزيد في ذلك راجع: محمد السنوسي معنى: على الطريق" من داخل البرلمان – تجربة برلمانية"، الطبعة الأولى 2016م، دار النشر المغربية، عين السبع، الدار البيضاء، المغرب.

تعليق.[1]

ب- نظام الاستجواب:

يعد الاستجواب مرحلة متقدمة على السؤال وأكثر خطورة منه، حيث يمكن أن يؤدي الاستجواب إلى مناقشات عامة في المجلس تقضي إلى سحب الثقة من الوزير أو من الحكومة بأكملها، ويتم الاستجواب عادة وفق إجراءات محددة، حيث يجب أن يكون الاستجواب مكتوبًا ويقدم للرئيس الذي يحدد موعدًا لتلاوته على أن تراعى السرعة الممكنة في طرحة للنقاش، ويحدد الموعد بعد سماع رد الوزير.[2]

وعن نظام الاستجواب في المغرب، فقد تحدث الدستور المغربي والنظامين الداخليين لمجلسي البرلمان على منظومة متكاملة من الوسائل الرقابية التي يستطيع أعضاء البرلمان فرادى أو عبر مجموعات ممارستها على أعضاء الحكومة منظومة تظم وسائل رقابية متنوعة ومختلفة ومتفاوتة من حيث درجة الأذى الذي تلحقه بالحكومة، كالأسئلة البرلمانية، وملتمس الرقابة، وملتمس توجيه تنبيه، ولجان تقصي الحقائق، وأليتي الاستماع والاستطلاع، بالإضافة إلى الدور الرقابي الذي توفره اللجان البرلمانية الدائمة أثناء مباشرة مسطرة التشريع[3]. ورغم ما يمكن أن تثيره هذه الوسائل من قدرة على دفع الحكومة إلى تحسين أدائها، وإظهار مكامن القوة أو الضعف في السياسات العامة للبلاد، وكذا تسليط الضوء على الاختلالات أو المشاكل التي قد تطبع تنفيذ بعض السياسات العامة أو القطاعية فإن الحصيلة العامة لهذه الآليات مع ذلك لم ترق إلى المستوى المأمول، حيث ظلت مسطرة تقديم ملتمس الرقابة بدون استعمال ولو على سبيل التهديد أو التحذير. أما لجان تقصي الحقائق والتي تم استعمالها على شكل ضئيل، فإنها لم تقدم أية قيمة مضافة في مجال المراقبة، نظرًا لبعض المشاكل البنيوية المرتبطة أساسًا بمحدودية الإطار القانوني المنظم لها، والظروف العامة المتعلقة بسريان أشغالها، والتي ساهمت في إفراغ قرارات هذه اللجان من أي سلطة تقديرية، في حين تبقى الجلسة العمومية الخاصة بالأسئلة الشفوية، والتي شهدت تهافتًا كبيرًا من طرف البرلمانين على استعمالها، بعيدة كل البعد عن ممارسة الرقابة الفعلية وتنحي إلى ممارسة رقابة وهمية غير مؤذية، تزكي الطابع الرمزي والمسرحي للبرلمان المغربي[4]. وعليه يتجلى صعوبة إسقاط الحكومة، حيث حدد الدستور المغربي وسيلتين أساسيتين لإثارة المسؤولية السياسية للحكومة الأولى تكون بمبادرة من الحكومة نفسها، وهو الأمر الذي لم يحصل في المغرب لاعتبارات متعددة، والوسيلة الثانية تكمن في ملتمس الرقابة حيث يملك البرلمان إمكانيات معارضة

[1] - النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، إعداد الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)الطبعة الرابعة2016م، طباعة كولاج للإنتاج الفني، بدعم من حكومة النرويج وهولندا ولوكسمبورغ، ص114-115.

[2] - النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، إعداد الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)،مرجع سابق، ص115.

[3] - لزعر عبدالمنعم: هياكل مجلس النواب، دراسة في التنظيم والاختصاص، رسالة دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية الحقوق أكدال، السنة الدراسية2006-2007م، ص118.

[4] -محمد الغالي: قراءة في حصيلة السنة التشريعية 2007-2008م، الظواهر المعيبة في المشهد البرلماني المغربي جريدة الوطن العدد 303، بتاريخ 31 يوليو2008م، ص8.

الحكومة في مواصلة تحمل مسؤوليتها، غير أن هذه الوسيلة تظل بدورها محاطة بقيود وآليات العقلنة البرلمانية.[1]

في هذا الشأن وبالمجمل تتفاوت القدرات الرقابية للبرلمان حسب رأي الباحثين في هذا الجانب لكننا نرى في الأخير أن تلك القدرات البرلمانية تؤدي الدور المنوط بها تقديمة وفق ما أقرته التشريعات المغربية وبما يتناسب مع الوضع السياسي للدولة وبما يسهم بإحداث نوع من الرقابة على أعمال الحكومية والصفقات العمومية بما يسهم بتحقيق الشفافية والنزاهة في الهيئات العامة في الدولة.

[1] - أنظر عز الدين شملان: محدودية وسائل الرقابة البرلمانية في الواقع السياسي المغربي، منصة القانون الاصيلة 2022/4/1م.

الخاتمة:

تعتبر الرقابة البرلمانية آلية ضرورية لضمان تدبير فعال للصفقات العمومية في المغرب، وعلى الرغم من التحديات القائمة، فإن تعزيز هذه الرقابة يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحسين الشفافية والنزاهة في هذا المجال الحيوي، ومن خلال ذلك يمكن للملكة المغربية أن تحقق تقدمًا ملحوظًا في هذا الاتجاه، أن فعاليات الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية في المغرب تُعدّ من العناصر الأساسية لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة المال العام، إذ تساهم هذه الآليات في تعزيز تفادي الفساد من خلال مراقبة كيفية إنفاق المال العام وإدارة المشاريع. تتجلى أهمية الرقابة البرلمانية في قدرتها على رصد الاختلالات وتقييم الأداء الحكومي في هذا المجال، كما تسهم في تحفيز الحكومة على تحسين الإجراءات وتبني ممارسات أكثر فعالية وكفاءة. ومع ذلك تواجه هذه الآليات تحديات عدة منها نقص الموارد البشرية المؤهلة، وضعف التنسيق بين المؤسسات، وغياب بعض التشريعات اللازمة لتعزيز الرقابة. لذى من الضروري تعزيز هذه الآليات من خلال تطوير الإطار القانوني والتنظيمي وتوفير التدريب الكافي للبرلمانيين والمراقبين. وأخيرًا تعد الرقابة البرلمانية على تدبير الصفقات العمومية أداة حيوية لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الثقة بين المواطنين والدولة، مما يتطلب مزيدًا من الجهود لمواجهة التحديات وتحسين الأداء.

المقترحات:

من أهم التوصيات التي توصل لها الباحث من خلال هذه الدراسة هي ما يلي:

1- تعزيز الموارد حيث يجب توفير موارد بشرية وتقنية كافية للجان البرلمانية.

2- تحسين التشريعات عبر تحديث القوانين لتضمين آليات فعالة للرقابة.

3- تعزيز الشفافية عبر تطبيق نظام معلوماتي مركزي لتتبع الصفقات العمومية.

4- تقييم الإنجازات عبر تحسين الشفافية في الصفقات العمومية وتعزيز المساءلة والمحاسبة.

5- مواجهة التحديدات بمواجهة ضعف التنسيق بين المؤسسات وتأهيل وتكوين الموارد البشرية التابعة للبرلمان.

6- الإفادة من التجارب الدولية في هذا الشأن.

-قائمة المراجع:

النصوص التشريعية:

1- دستور المملكة المغربية لسنة2011م

2- النظام الداخلي لمجلس النواب.

3- النظام الداخلي لمجلس المستشارين.

الرسائل العلمية:

4- د. أحمد بن عامر اليوبي: السياسة العمومية في ميدان تدبير الموارد البشرية، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول (بوجدة)، 2021/7/10م.

5- لزعر عبدالمنعم: هياكل مجلس النواب، دراسة في التنظيم والاختصاص، رسالة دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية الحقوق أكدال، السنة الدراسية2006-2007م.

6-حسن عركام: الرقابة المالية على المؤسسات العمومية – نموذج الاكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، رسالة لنيل دبلوم الماستر، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية المحمدية، 2014-2015م.

-الأبحاث العلمية المنشورة:

7- د. أحمد مفيد: الرقابة البرلمانية على العمل الحكومي، بحث منشور في مجلة فضاء المعرفة القانونية،2023/10/20م. https://espacecon naissancejuridique.wordpress.com/2023/10/20/

8- رشيد المدور: تقييم البرلمان للسياسات العمومية دلالاته وآلياته في التطبيق المغربي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 03/ العدد 01، 2020م.

9- د. محمد الخمليشي: إشكاليات تقييم البرلمان للسياسات العمومية على ضوء توجه المحكمة الدستورية، المجلة المغربية للأنظمة القانونية و السياسية، العدد 12، أكتوبر2017م.

10- نجيب جبري: نظام الرقابة المالية سؤال الوظيفة ورهان البحث عن الحكامة المالية المفقودة – مجلة القضاء المدني "سلسة أبحاث ودراسات" العدد 15- طبعة 2017م، مطبعة المعارف الجديدة الرباط.

11- عثمان الزياني: السلوك والأداء البرلماني بالمغرب- الولاية التشريعية السادسة (1997-2002) نموذج الجزء الأول، المحددات العامة لتحليل السلوك والأداء البرلماني المغربي، منشورات مجلة الحقوق المغربية، سلسلة "الدراسات والأبحاث" الإصدار الرابع، مايو 2011م.

12- اليزيدي نصر الدين: مكانة مجلي المستشارين في النظام الدستوري المغربي – دراسة في ظل مستجدات دستور2011م، الطبعة الأولى، 2014م، منشورات مجلة القضاء المدني سلسة " أعمال جامعية" مطبعة المعارف الجديدة، الرباط.

13- كومغار إبراهيم: الصلاحيات المالية للبرلمان من خلال مستجدات القانون التنظيمي للمالية، المجلة المغربية للتدقيق والتنمية عدد 41، 2015م.

14- أنظر عز الدين شملان: محدودية وسائل الرقابة البرلمانية في الواقع السياسي المغربي، منصة القانون الاصيلة 2022/4/1م.

15-حسن الحارس: مقاربة نجاعة الأداء وتعزيز الرقابة البرلمانية على المالية العامة بالمغرب، مجلة شؤون استراتيجية العدد 12، أكتوبر2022 م

المؤلفات:

16- د. مليكة الصروخ: الصفقات العمومية بالمغرب، مطبعة النجاح الجديدة الطبعة الأولى، 2009م.

17- كتيب ودليل إرشادي سؤال وجواب في الصفقات العمومية، 2016م.

18- حسن طارق: دستورانية ما بعد انفجار 2011م، قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر، كتاب منشور من طرف المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بدولة قطر، يونيو 2016م.

19- عبد النبي اضريف: قانون ميزانية الدولة على ضوء القانون التنظيمي للمالية 13-130 ونصوصه التطبيقية، الطبعة الرابعة، 2016م، مطبعة بني ازناسن.

20-عسومنصور: قانون الميزانية ورهان الحكامة المالية الجيدة، الطبعة الأولى، أكتوبر2017م، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط.

21- رشيد المساوي: المالية العامة، مطبعة أسبارطيل، طنجة، الطبعة الثالثة، 2016-2017م.

22- عبد الغني اعبيزة: التطور الدستوري لوسائل المراقبة البرلمانية بالمغرب، م.م.إ.ت، عدد 115، مارس-أبريل 2014م.

23- محمد السنوسي معنى: على الطريق" من داخل البرلمان – تجربة برلمانية"، الطبعة الأولى 2016م، دار النشر المغربية، عين السبع، الدار البيضاء، المغرب.

24- النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، إعداد الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)الطبعة الرابعة2016م، طباعة كولاج للإنتاج الفني، بدعم من حكومة النرويج وهولندا ولوكسمبورغ

-تقارير:

25- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الصفقات العمومية رافعة استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،2012م.

-مقالات:

26-محمد الغالي: قراءة في حصيلة السنة التشريعية 2007-2008م، الظواهر المعيبة في المشهد البرلماني المغربي جريدة الوطن العدد 303، بتاريخ 31 يوليو2008م.

أنتهى.

تحديات التعاون الدولي في مجال الحماية المعلوماتية

عزالدين بوزلماط
دكتور في الحقوق
كلية الحقوق طنجة عبد المالك السعدي

ملخص:

يشهد العالم اليوم ثورة رقمية غير مسبوقة جعلت من المعلومة أهم مورد استراتيجي للدول والأفراد والمؤسسات. ومع تزايد الاعتماد على التكنولوجيا والأنظمة المعلوماتية، برزت الحاجة الملحة إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال حماية المعلوماتية (أو الأمن السيبراني). غير أن هذا التعاون يصطدم بجملة من التحديات القانونية والسياسية والتقنية التي تعيق تحقيق أمن معلوماتي عالمي فعّال ومتوازن.

كلمات المفتاحية: التعاون الدولي، التحديات، المعالجة، المعلوماتية

Abstract

he world today is witnessing an unprecedented digital revolution that has made information the most strategic resource for states, individuals, and institutions. With the increasing reliance on technology and information systems, there has emerged an urgent need to strengthen international cooperation in the field of information protection (or cybersecurity). However, this cooperation faces a series of legal, political, and technical challenges that hinder the achievement of an effective and balanced global information security system.

Keywords: International Cooperation, Challenges, Processing, Informatics

مقدمة:

في عالم مزدحم بشبكات اتصالية دقيقة ومتطورة تنقل وتشغل المعلومات والبيانات من مناطق متباعدة باستخدام تقنيات لا تكفلها أمنا كاملا، ويتاح في ظلها التلاعب عبر الحدود بتلك المعطيات المنقلة أو المخزنة متمما قد يسبب لبعض الدول أو الأفراد أو الشركات أضرار فادحة، يغدو عندها التعاون الدولي واسع المدى في مكافحة الجرائم الإلكترونية بصفة عامة وجريمة الغش المعلوماتي بصفة خاصة، برغم المناداة بضرورة التعاون الدولي في مجال مكافحة جريمة الغش المعلوماتي أو جرائم الحاسوب الآلي بصفة خاصة والجرائم الإلكترونية بصفة عامة، إلا أن هناك مجموعة من العوائق التي تحول دون ذلك، وتجعل هذا التعاون الدولي أمرا صعبا، سنحاول استعراض أهم العوائق التي تواجه التعاون الدولي في هذا المجال (المبحث الأول)، على أن نخصص (المبحث الثاني) القضاء على المعيقات التي تواجه التعاون الدولي.

إشكالية الدراسة: ما هي أهم التحديات التي تواجه التعاون الدولي في مجال حماية المعلوماتية؟ وما هي سبل القضاء على هذه التحديات؟

المبحث الأول: معيقات التعاون الدولي في مجال حماية المعلومات

هناك العديد من الصعوبات تواجه التعاون الدولي في مجال مكافحة جريمة الغش المعلوماتي وأهمها عدم وجود نموذج موحد للنشاط الإجرامي وتنوع واختلاف النظم القانونية (المطلب الأول) وعلى أن نخصص (المطلب الثاني) لمعالجة صعوبات خاصة بالمساعدة القضائية وضعف قنوات اتصال بين الدول.

المطلب الأول: تنوع النشاط الإجرامي واختلاف النظم الإجرائية

الفقرة الأولى: عدم وجود نموذج موحد للنشاط الإجرامي

انطلاقا من القوانين المطبقة بمختلف الدول للحد من الجرائم المعلوماتية يتضح من خلالها عدم وجود اتفاق عام مشترك بين الدول حول نماذج إساءة استخدام نظم المعلومات وشبكة الإنترنت الواجب تجريمها فما قد يكون مباحا في أحد الأنظمة قد يكون مجرما في أخرى، ويرجع ذلك لاختلاف في العادات، التقاليد، الديانات والثقافات مع مجتمع آخر وبالتالي اختلاف في السياسات التشريعية الدولية، وبالموازاة مع ذلك تضعف منظومة القانون الدولي في مجال ضبط الجرائم والتي يسهل على الجناة الإفلات من المسائلة الجنائية[1]، ولعل انعدام مثل هذا الاتفاق حل صورة موحدة للسلوك الإجرامي في مجال الجريمة الإلكترونية، يشكل في حد ذاته دافعا مغريا لقرصنة الحاسب في مجال الجريمة الإلكترونية على تنظيم أنفسهم، واقتراف

[1]- سكينة بن الشيخ: "الأمن القانوني المعلوماتي "، رسالة لنيل دبلوم الماستر في العلوم الجنائية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، مراكش، السنة الجامعية. 2015/2014، ص 173.

جرائم دون التزام بالحدود الجغرافية، الأمر الذي يستلزم إرساء آليات جديدة للتعاون الدولي بشكل يسمح بتبسيط إجراءات الكشف عن تلك الجرائم وإثباتها عن مرتكبيها[1].

الفقرة الثانية: تنوع واختلاف النظم القانونية الإجرائية

نجد بأن طرق البحث والتحقيق والمحاكمة التي تثبت فعاليتها في دولة ما قد تكون عديمة الفائدة في دولة أخرى، أو قد لا يسمح بإجرائها، ذلك أن إجراء من إجراءات البحث أو التحقيق تعتبر قانونية في دولة معينة، وهي نفسها تعتبر غير مشروعة في دولة أخرى، وبالتالي قد لا تسمح دولة ما باستخدام دليل إثبات تم الحصول عليه وفق إجراءات تعتبرها هذه الأخيرة غير مشروعة، وأفضل ما يمكن الاستدلال به في هذه النقطة " قضية الدودة الحاسوبية" التي أعدت في الفلبين سنة 2000، والتي أصابت العديد من الحواسيب في مختلف دول العالم بأعطال، ونظرا لاختلاف النظم القانونية الإجرائية القائمة في الدول المتضررة والفلبين التي لم يكن هذا الفعل الضار مجرما لديها آنذاك، الأمر الذي أدى إلى إعاقة التحقيقات بشأن هذه الجريمة، إذن فاختلاف النظم القانونية من شأنه أن يعيق الإجراءات المتعلقة بالبحث أو التحقيق بخصوص جريمة معلوماتية تكون محور تعاون دولي، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع فرصة الحد منها، فعلى الرغم من أن إرهاصات الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات عن بعد، قد أفرزت العديد من الجرائم ذات الطبيعة الخاصة، فمازالت إجراءات البحث عن هذه الجرائم وضبطها تتم في إطار النصوص الإجرائية الكلاسيكية التي وضعت لتطبق على الجرائم التقليدية، الأمر الذي ستترتب عليه الكثير من المشاكل القانونية بالنسبة لضبط هذه الجرائم ذات الكيان المعنوي[2].

لذلك نجد أن بعض الفقه في ألمانيا يشكك في إمكانية الدخول إلى أنظمة تقنية المعلومات لدى الحاسبات الأخرى التي توجد بالخارج، بغرض ضبط البيانات المخزنة بها، لأنه بدون وجود اتفاق بين الدول المعنية ينظم ذلك، فإن اتخاذ مثل هذا الإجراء يعد خرقا لسيادة كل دولة على إقليمها، ويخالف الاتفاقيات الثنائية الخاصة بإمكانية التعاون في مجال العدالة القضائية[3].

المطلب الثاني: الصعوبات الخاصة بالمساعدة القضائية وعدم وجود قنوات الاتصال

سنستعرض أهم الصعوبات الخاصة بالمساعدة القضائية الدولية (الفقرة الأولى)، على أن نخصص (الفقرة الثانية) لبيان عدم وجود قنوات للاتصال يسمح للجهات القائمة على التحقيق بجمع الأدلة والمعلومات الضرورية الخاصة بالجريمة والمجرمين.

الفقرة الأولى: المعيقات الخاصة بالمساعدة القضائية الدولية:

[1]- محمد محي الدين عوض: "مشكلات السياسة الجنائية المعاصرة في جرائم نظم المعلومات الكمبيوتر"، مرجع سابق، ص 362.
[2]- جميل عبد الباقي الصغير: "الجوانب الإجرائية للجرائم المتعلقة بالإنترنيت"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص 85.
[3]- فائزة يونس الباشا: "الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية"، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 285.

إن الأصل بالنسبة لطلبات الإنابة القضائية الدولية والتي تعد من أهم صور المساعدات القضائية الدولية في المجال الجنائي، أن التسليم يكون بالطرق الديبلوماسية وهذا بالطبع يجعلها تتسم بالبطء والتعقيد، ويتعارض مع طبيعة الإنترنيت، وما تتميز به من سرعة، وهو الأمر الذي انعكس على الجرائم المتعلقة بالإنترنيت[1].

كذلك من الصعوبات الكبيرة في مجال المساعدات القضائية الدولية المتبادلة التباطؤ في الرد، حيث إن الدولة متلقية الطلب غالبا ما تكون متباطئة في الرد على الطلب سواء بذريعة نقص الموظفين المدربين أو نتيجة الصعوبات اللغوية أو الفوارق في الإجراءات التي تعقد الاستجابة وغيرها من الأسباب[2]، فكم هو محبط شطب قضية لعدم تلبية طلب بسيط في الوقت المناسب.

الفقرة الثانية: عدم وجود قنوات الاتصال

إن أهم غايات التعاون الدولي في مكافحة جريمة الغش المعلوماتي هو الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بالجريمة والمجرمين، ولتحقيق هذا الهدف كان إلزاما أن يكون هناك نظام اتصال يسمح للجهات القائمة على التحقيق بالاتصال بجهات أجنبية لجمع الأدلة والمعلومات، فعدم وجود مثل هذا النظام يعني عدم لقدرة على التصدي لهذه الجرائم وبالتالي تنعدم الفائدة هذا التعاون[3].

كما أن إنشاء شبكة طوارئ لتفعيل المساعدة المتبادلة على غرار ما نصت عليه المادة (25) من اتفاقية بودابست للإجرام المعلوماتي والتي يطلق عليها الشبكة 7/24 أي تلك الشبكة التي تعمل على توفير المساعدة الفورية، على مدة 24 ساعة وبمعدل 7 أيام، ذلك أن الشبكة تهدف لتسهيل الممارسة السريعة وتعد وسيلة فعالة في مواجهة مشكلات الإجرام المعلوماتي، وأداة ناجحة للتغلب على التحديات الكبيرة التي يفرضها عصر المعلوماتية[4].

المبحث الثاني: آليات المعالجة الصعوبات التي تواجه التعاون الدولي

لقد أثبت الواقع العملي أن أي دولة لا تستطيع بجهودها المنفردة، القضاء على الجريمة الإلكترونية بصفة عامة وجريمة الغش المعلوماتي، بصفة خاصة مع التطور الملموس والمذهل في الاتصالات وتكنولوجيات المعلومات.

فإن كان من الضروري أن تمتلك الدول الإمكانات التشريعية والقضائية أو الفنية لمكافحة جريمة الغش المعلوماتي، فإن الأهم من ذلك أن تكون تلك القوانين متجانسة بين مختلف الدول.

[1]- يوسف حسن يوسف: "الجرائم الدولية للإنترنيت"، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2011، ص 188.
[2]- عبد الله حسين علي محمود: "سرقة المعلومات المخزنة في الحاسب الآلي"، الطبعة الثانية، 2002، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 364.
[3]- علاء الدين شحاتة: " التعاون الدولي لمكافحة الجريمة "، الطبعة الأولى، 2000، إشراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ص 178.
[4]- خالد عياد الحلبي: "إجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسب والإنترنيت"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 263.

المطلب الأول: سبل معالجة تنوع النشاط الإجرامي واختلاف النظم القانونية

سنحاول من خلال هطا المطلب بيان أهم طرق القضاء على مشكلة عدم وجود نموذج موحد للنشاط الإجرامي (الفقرة الأولى)، على أن نخصص (الفقرة الثانية) لبيان تنوع واختلاف النظم القانونية.

الفقرة الأولى: عدم وجود نموذج موحد للنشاط الإجرامي

فيما يتعلق بالعقبة الأولى المتمثلة في عدم وجود نموذج موحد للنشاط الإجرامي فإن الأمر يقتضي توحيد هذه النظم القانونية، وللاستحالة هذا الأمر، فإنه لا مناص من البحث عن وسيلة أخرى تساعد على إيجاد تعاون دولي يتفق مع طبيعة هذا النوع المستحدث من الجرائم ويخفف من غلو الفوارق بين الأنظمة العقابية الداخلية، وتتمثل هذه الوسيلة في تحديث التشريعات المحلية لمعنية بالجرائم الإلكترونية وإبرام اتفاقيات خاص يراعى فيها هذا النوع من الجرائم[1].

الفقرة الثانية: تنوع واختلاف النظم القانونية

بالنسبة للمعرفة الثانية والخاصة بتنوع واختلاف النظم القانوني الإجرامية نجد أن الصكوك الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة غالبا ما تشجع الأطراف فيها على السماح بالاستخدام عوض تقنيات التحقيق الخاصة، الشيء الذي يخفف من غلو واختلاف النظم القانونية، ويفتح المجال أمام تعاون دولي فعال[2].

فمثلا (المادة 20) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية تشير في هذا الصدد إلى التسليم المراقب والمراقبة الإلكترونية وغيرها من أشكال المراقبة والعمليات المستترة، والتي تعتبر من أهم التقنيات المستخدمة في التصدي للجماعات الإجرامية المنظمة المحنكة بسبب الأخطار والصعوبات الكامنة وراء محاولة الوصول إلى عملياتها وتجميع المعلومات وأدلة الإثبات لاستخدامها فيما بعد في الملاحقات القضائية المحلية منها أو الدولية في دول أطراف في سياق نظم المساعدة القانونية المتبادلة[3].

وهذا ما أكدت عليه الاتفاقية الأوروبية للإجرام المعلوماتي حيث نصت المادة (29) على سرية حفظ البيانات المعلوماتية المخزنة وأجازت لكل طرف أن يطلب من الطرف الآخر الحفظ السريع للمعلومات المخزنة عن طريق إحدى الوسائل الإلكترونية الموجودة داخل النطاق المكاني لذلك الطرف الآخر، والتي ينوي الطرف طالب المساعدة أن يقدم طلبا للمساعدة بشأنها بغرض القيام بالتفتيش أو الدخول بأي طريقة مماثلة، وضبط أو الحصول أو الكشف عن البيانات المشار إليها[4].

كما أكدت (المادة 30) من ذات الاتفاقية على الكشف السريع عن البيانات المحفوظة، حيث نصت على:

---

[1]- يوسف حسن يوسف، " الجرائم الدولية للإنترنيت " مرجع سابق، ص 190.

[2]- الغافري حسين بن سعيد: "الجهود الدولية في مواجهة جرائم الإنترنيت، ورقة عمل مقدمة للأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي خلال اجتماع اللجنة الفنية المتخصصة بدراسة سبل مكافحة الجرائم الإلكترونية الأول؛ والذي انعقد بمقر الأمانة العامة بالرياض خلال الفترة 5/4 أبريل 2004، ص 27.

[3]- الغافري حسين بن سعيد، مرجع سابق، ص 27.

[4]- يوسف حسن يوسف، " الجرائم الدولية للإنترنيت "،مرجع سابق، ص 191.

أنه عند تنفيذ طلب البيانات المتعلقة بالتجارة غير المشروعة والمتعلقة باتصال خاص تطبيقا لما هو وارد في المادة (29)، فإن الطرف المساند إذا اكتشف وجود مؤدي خدمة في بلد آخر قد شارك في نقل هذا الاتصال فإن عليه أن يكتشف على وجه السرعة إلى الطرف الطالب المساعدة كمية كافية من البيانات المتعلقة بالتجارة غير المشروعة حتى يمكن تحديد هوية مؤدي الخدمة هذا والطريق الذي تم الاتصال من خلاله.

كما أشارت المادة (31) من هذه الاتفاقية إلى المساعدة المتعلقة بالدخول إلى البيانات المحفوظة؛ حيث أجازت لأي طرف أن يطلب من أي طرف آخر أن يقوم بالتفتيش أو أن يدخل بأي طريقة مشابهة وأن يضبط أو يحصل بطريقة مماثلة، وأن يكشف عن البيانات المحفوظة بواسطة شبكة المعلومات داخل النطاق المكاني لذلك الطرف والتي يدخل فيها أيضا البيانات المحفوظة وفقا للمادة (29).

ويجب الاستجابة لمثل هذا الطلب بأسرع ما يمكن في الحالات الآتية[1]:

الحالة الأولى: إذا كانت هناك أسباب تدعو للاعتقاد أن البيانات المعنية عرضة على وجه الخصوص لمخاطر العقد أو التعديل.

الحالة الثانية: أن الوسائل والاتفاقيات والتشريعات الواردة في الفقرة الثانية تستلزم تعاونا سريعا.

في حين نجد أن المادة (32) من ذات الاتفاقية سمحت بالدخول للبيانات المخزنة خارج نطاق الحدود بشرط أن يكون ذلك بموجب اتفاق أو أن تكون هذه البيانات متاحة للجمهور.

أيضا نصت المادة (33) على تعاون الدول الأطراف فيما بينها لجمع البيانات في الوقت الحقيقي عن التجارة غير المشروعة والمرتبطة باتصالات خاصة على أرضها تتم بواسطة شبكة معلومات وفي إطار ما هو منصوص عليه في الفقرة الثانية[2].

ينضم هذا التعاون الشروط والإجراءات المنصوص عليها في القانون الداخلي، ويمنع كل طرف تلك المساعدة على الأقل بالنسبة للجرائم التي يكون جمع المعلومات بشأنها في الوقت الحقيقي متوفرا في الأمور المشابهة على المستوى المحلي.

هناك أيضا المادة (34) من ذات الاتفاقية والتي نصت على التعاون في مجال التقاط البيانات المتعلقة بمضمون الاتصالات النوعية التي تتم عن طريق إحدى شبكات المعلومات.

نلاحظ مما سبق أن الاتفاقية الأوربية للإجرام المعلوماتي أوجدت بعض الدول التي من شانها التغلب على مشكلة اختلاف النظم الإجرائية أمام التعاون الدولي لمواجهة الجرائم المتعلقة بشبكة الإنترنيت.

[1]- خالد عياد الحلبي، " إجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسب والإنترنيت "، مرجع سابق، ص 264.
[2]- خالد عياد الحلبي، مرجع سابق، ص 265.

المطلب الثاني: معالجة الصعوبات المساعدة القضائية وغياب قنوات الاتصال

سنتطرق لأهم طرق القضاء على المعيقات الخاصة بالمساعدة القضائية (الفقرة الأولى)، على أن نخصص (الفقرة الثانية)، لبيان كيفية الحد من ظاهرة عدم وجود قنوات اتصال.

الفقرة الأولى: معالجة الصعوبات الخاصة بالمساعدات القضائية الدولية

فيما يتعلق بالصعوبات الخاصة بالمساعدات القضائية الدولية والتباطؤ في الرد فإننا نجد الحاجة ملحة إلى إيجاد وسيلة أو طريقة تتسم بالسرعة تسلم من خلالها طلبات الإنابة متعين سلطة مركزية مثلا أو السماح بالاتصال المباشر بين الجهات المختصة في النظر في مثل هذه الطلبات لنقضي على مشكلة البطء والتعقيد في تسليم طلبات الإنابة.

هذا بالفعل ما أوصى به مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والذي انعقد في بانكوك، في الفترة من (18-2005/4/25) حيث أكد على ضرورة تعزيز فعالية السلوكات المركزية المعنية الضالعة في أعمال المساعدة القانونية المتبادلة وإقامة قنوات مباشرة للاتصال فيما بينها بغية ضمان تنفيذ الطلبات في الوقت المناسب. نفس الشيء نجده في البند الثاني من المادة (27) من الاتفاقية الأوروبية بشأن الإجرام المعلوماتي والمادة (35) من ذات الاتفاقية الأوروبية التي أوجبت على الدول الأطراف فيها ضرورة تحديد نقطة اتصال تعمل لمدة 24 ساعة يوميا طوال أيام الأسبوع لكي تؤمن المساعدة المباشرة للتحقيقات المتعلقة بجرائم البيانات والشبكات أو استقبال الأدلة في الشكل الإلكتروني عن الجرائم[1].

كما أوجبت ذات المادة على الدول الأطراف ضرورة أن تمكن نقطة الاتصال من الاتصال السريع بنقطة اتصال الطرق أخرى، وأن يعمل كل طرف على أن يتوافر لديه أفراد مدربون قادرون على تسهيل عمل الشبكة.

أما بالنسبة للرد عل طلبات التماس المساعدة فإنه من الضرورة بمكان الاستجابة الفورية والسريعة على هذه الطلبات، لأجل ذلك تنص غالبية المعاهدات والاتفاقيات الخاصة بالمساعدات القضائية المتبادلة على ضرورة الاستجابة الفورية والسريعة على طلبات التماس المساعدة[2].

هذا ما أكدت عليه الفقرة الثالثة من المادة (25) من الاتفاقية الأوروبية للإجرام المعلوماتي حيث نصت على أنه "يمكن لكل طرف في الحالات الطارئة أن يوجه طلبا للمعاونة أو الاتصالات المتعلقة بها عن طريق وسائل الاتصال السريعة المتعلقة بالأمن وصحتها (ويدخل ضمن ذلك الكتابة السرية إذا ألزم الأمر)، مع تأكيد رسمي لاحق إذا اقتضت الدولة المطلوب منها المساعدة في ذلك، وتقوم الدولة بالموافقة على هذا الطلب

[1]- يوسف حسن يوسف، " الجرائم الدولية للإنترنيت "، مرجع سابق، ص 194.
[2]- هلالي عبد الاله أحمد، " الجوانب الموضوعية للجرائم المعلوماتية على ضوء اتفاقية بودابست "،مرجع سابق، ص 325.

والرد عليه عن طريق إحدى وسائل الاتصال السريعة[1].

أما فيما يخص القضاء على مشكلة التجريم المزدوج والذي يعد من أهم الشروط الخاصة بنظام تسليم المجرمين ركزت الاتجاهات والتطورات التشريعية الخاصة بتسليم المجرمين على تحقيق التطبيق الصارم لهذا الشرط، وذلك بإدراج أحكام عامة في المعاهدات والاتفاقيات المعنية بتسليم المجرمين وذلك إما بسرد الأفعال والتي تتطلب أن تجرم كجرائم أو أفعال مخلة بمقتضى قوانين الدولتين معا أو بمجرد السماح بالتسليم لأي سلوك يتم تجريمه.

الفقرة الثانية: الحد من ظاهرة عدم وجود قنوات اتصال

للحد من ظاهرة عدم وجود قنوات اتصال بين جهات إنفاذ القانون فنلاحظ أنه غالبا ما تشجع الصكوك الدولية إلى التعاون فيما بينها وتدعوها إلى إنشاء قنوات اتصال بين سلطاتها المختصة ووكالاتها ودوائرها المتخصصة بغية التسيير في الحصول على هذه المعلومات وتبادلها. ومن الأمثلة على هذه الصكوك الدولية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية؛ في المادة (27) منها، والمادة (9) من اتفاقية 1988 والمادة (4) من اتفاقية الأمم المتحد لمكافحة الفساد.

والبند الثاني من المادة (27) من الاتفاقية الأوربية للإجرام المعلوماتي والمادة (35) من ذات الاتفاقية الأوروبية والتي أوجبت على الدول الأطراف فيها ضرورة تحديد نقطة اتصال تعمل لمدة 24 ساعة يوميا طوال أيام الأسبوع لكي تؤمن المساعدة المباشرة للتحقيقات لمتعلقة بجرائم البيانات والشبكات أو استقبال الأدلة ذات الشكل الإلكتروني.

وهذه المساعدة تشمل تسهيل أو إذا سمحت الممارسات والقوانين الداخلية بذلك تطبيق الإجراءات التالية بصفة مباشرة:

إسداء النصيحة الفنية.

حفظ البيانات وفق المواد(29-30).

جمع الأدلة وإعطاء المعلومات ذات الطابع القضائي وتحديد أماكن المشتبه فيهم، كما أوجبت تلك المادة على الدول الأطراف ضرورة أن تتمكن نقطة الاتصال من الاتصال السريع بنقطة اتصال الطرف الآخر، وأن يعمل كل طرف على أن يتوافر لديه الأفراد المدربين القادرين على تسهيل عمل الشبكة.

[1]- خالد عياد الحلبي، " إجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسب والإنترنيت "، مرجع سابق، ص 263.

خاتمة:

ما يمكن قوله بالنسبة لهذه المعيقات أنها تقف حاجزا منيعا في مكافحة الجريمة المعلوماتية والقضاء عليها ومن ضمن هذه المعيقات ما يمكن التغلب عليه مثل استخراج الدليل الالكتروني وذلك بالاعتماد على الخبراء في المجال الالكتروني والاستفادة من خبراتهم في تكوين وتدريب الأجهزة الأمنية، أما بالنسبة للجرائم التي لا يتم الإبلاغ عنها فهناك حالتان، الحالة الأولى: الامتناع عن الإبلاغ خشية الفضيحة، مثل هذه الحالة يجب أن يتدخل المشرع بإقرار تشريعات تكفل سرية هوية ضحايا الجريمة الالكترونية، أما الحالة الثانية: الحالة التي لا يعلم فيها الضحية أنه قد تعرض للجريمة الالكترونية، ومن تم فلن يتم الإبلاغ عن هذه الجريمة وستبقى متسترة ويبقى المجرم طليقا، في مثل هذه الحالات لابد من توعية الجمهور بالمخاطر الناتجة عن هذه الجريمة وتحسيسهم بأهمية استعمال برامج مكافحة البرامج الخبيثة.

لائحة المراجع:

كتب:

- .**هلالي عبد الاله أحمد**: "الجوانب الموضوعية للجرائم المعلوماتية على ضوء اتفاقية بودابست الموقعة في 23 نوفمبر 2001"، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006
- جميل عبد الباقي الصغير: "الجوانب الإجرائية للجرائم المتعلقة بالإنترنيت"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002
- **خالد عياد الحلبي**: "إجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسوب والإنترنت، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011
- **عبد الله حسبن علي محمود**: "سرقة المعلومات المخزنة في الحاسب الآلي"، الطبعة الثانية، 2002، دار النهضة العربية، القاهرة،
- **علاء الدين شحاتة:** " التعاون الدولي لمكافحة الجريمة "، الطبعة الأولى، 2000، إشراك للنشر والتوزيع، القاهرة،
- **فائزة يونس الباشا:** "الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية"، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة،
- **يوسف حسن يوسف:** "الجرائم الدولية للإنترنيت"، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2011،

الرسائل والأطروحات:

- ✓ سكينة بن الشيخ: "الأمن القانوني المعلوماتي "، رسالة لنيل دبلوم الماستر في العلوم الجنائية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة القاضي عياض، مراكش، السنة الجامعية. 2015/2014،

الندوات:

- ✓ الغافري حسين بن سعيد: "الجهود الدولية في مواجهة جرائم الإنترنيت، ورقة عمل مقدمة للأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي خلال اجتماع اللجنة الفنية المتخصصة بدراسة سبل مكافحة الجرائم الإلكترونية الأول؛ والذي انعقد بمقر الأمانة العامة بالرياض خلال الفترة 5/4 أبريل 2004.
- ✓ محمد محي الدين عوض: "مشكلات السياسة الجنائية المعاصرة في جرائم ظم المعلومات الكمبيوتر"، المؤتمر السادس للجمعية المصرية للقانون الجنائي بالقاهرة 25-28 أكتوبر 1993؛ الطبعة الأولى، 1993، دار النهضة العربية القاهرة.

المغرب الممكن بعد الجائحة:
تقييم خمس سنوات من التحولات نحو دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية

The Possible Morocco After the Pandemic: Assessing Five Years of Transformations Toward a Welfare State and Social Justice"

د حسن مروان

باحث في القانون العام والعلوم السياسية

جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء

الملخص بالعربية

تقيّم هذه المقالة مسار المغرب خلال خمس سنوات (2020-2025) نحو بناء نموذج تنموي جديد يرتكز على دعامتين أساسيتين: اقتصاد منتج ومنصف، وعدالة اجتماعية شاملة. تحلل الدراسة الإنجازات المحققة في ورش الحماية الاجتماعية الذي غطى 95% من السكان، وإصلاحات قطاعي التعليم والصحة، مع رصد التحديات البنيوية المستمرة كهيمنة القطاع غير المهيكل واقتصاد الريع. تخلص المقالة إلى أن المغرب حقق تقدماً نسبياً في الانتقال من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية، لكنه يواجه تحديات مالية ومؤسساتية تستدعي إصلاحات هيكلية أعمق لضمان استدامة المكتسبات وترسيخ دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: النموذج التنموي، الحماية الاجتماعية، العدالة الاجتماعية، دولة الرفاه، الإصلاح الهيكلي، المقاربة الحقوقية

English Abstract

This article assesses Morocco's trajectory over five years (2020-2025) toward building a new development model based on two pillars: a productive and equitable economy, and comprehensive social justice. The study analyzes achievements in universal social protection covering 95% of the population, and reforms in education and health sectors, while identifying persistent structural challenges including the dominance of the informal sector and rent-seeking economy. The article concludes that Morocco has made relative progress in transitioning from a charitable to a rights-based approach, but faces financial and institutional challenges requiring deeper structural reforms to ensure sustainability and consolidate the welfare state and social justice.

Keywords :Development Model،Social Protection،Social Justice ،Welfare State ، Structural Reform ،Rights-Based Approach

المقدمة

شهد العالم خلال العقود الأخيرة سلسلة من التحولات العميقة التي أعادت صياغة العديد من المفاهيم المرتبطة بالتنمية والدولة والعلاقات الدولية. غير أن جائحة كوفيد-19 شكّلت لحظة فارقة في هذا المسار، حيث كشفت هشاشة النماذج الاقتصادية والاجتماعية المعتمدة في مختلف بلدان العالم، سواء في الشمال أم الجنوب. فقد فرضت هذه الجائحة تحديات غير مسبوقة تمسّ الصحة العامة والاقتصاد والتعليم والسلم الاجتماعي، وأبرزت ضرورة إعادة التفكير في الأدوار الجوهرية للدولة ومؤسساتها، وفي طبيعة العقد الاجتماعي الرابط بينها وبين المواطنين.

في السياق المغربي، أظهرت الجائحة حدود النموذج التنموي المعتمد منذ مطلع الألفية الثالثة، والذي رغم ما حققه من مكتسبات في مجالات البنيات التحتية والتحديث المؤسسي، بقي عاجزًا عن تلبية الحاجيات الأساسية لشرائح واسعة من المجتمع. كما ظل هذا النموذج أسيرًا لاختلالات هيكلية مرتبطة بضعف إنتاج الثروة، وانتشار أنماط الريع والفساد، وقصور السياسات الاجتماعية عن ضمان العدالة وتكافؤ الفرص. إن هذا الواقع دفع بالدولة المغربية إلى إعادة النظر في أولوياتها التنموية وتبني مقاربة جديدة تضع الإنسان في مركز السياسات العمومية.

بعد مرور خمس سنوات على الجائحة (2020-2025)، أصبح من الضروري تقييم المسار المغربي نحو بناء دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية، ورصد ما تحقق من إنجازات وما واجهه من تحديات. فقد شهدت هذه الفترة تطورات مهمة تمثلت في تسريع تنفيذ ورش الحماية الاجتماعية الشاملة، وإطلاق استراتيجيات جديدة في التعليم والصحة والاقتصاد الأخضر، إلى جانب تحديات جديدة ناتجة عن التضخم العالمي والتوترات الجيوسياسية والأزمات المناخية. لقد مكنت هذه السنوات من اختبار مرونة النموذج المغربي وقدرته على التكيف مع الصدمات المتتالية، كما أبرزت الحاجة إلى تعميق الإصلاحات الهيكلية لضمان استدامة المكتسبات المحققة.

من ثمة، أصبح سؤال "أي مغرب نريد في المستقبل؟" أكثر إلحاحًا وأكثر ارتباطًا بالواقع الملموس والتجربة العملية المعاشة. فهذا السؤال لا يحمل بعداً فلسفياً فحسب، بل يطرح تحديات عملية وسياسية واقتصادية واجتماعية ملحة تستدعي إجابات واضحة ومتماسكة. إنه يتطلب إعادة تعريف دور الدولة في الاقتصاد والمجتمع، وإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمواطن، وإعادة تحديد أولويات التنمية في عالم متغير ومعقد.

أهمية الموضوع

تتجلى أهمية هذا الموضوع من عدة زوايا مترابطة تجعل منه موضوعاً محورياً في النقاش العام المغربي المعاصر. فمن الناحية النظرية، يساهم البحث في إثراء النقاش الفكري والسياسي الدائر حول "المغرب الممكن"، ويقدم تحليلاً معمقًا لمقومات دولة الرفاه ودولة العدالة الاجتماعية باعتبارهما نموذجين متكاملين لتجاوز أزمة التنمية، مع استحضار المعطيات الجديدة والدروس المستفادة من خمس سنوات من التجربة العملية. كما يندرج ضمن الأدبيات المتخصصة في تحليل النماذج التنموية المقارنة، خاصة في سياق البلدان النامية التي تسعى إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.

من الناحية العملية، تتصل أهمية الموضوع بضرورة تقييم السياسات العمومية التي تم تنفيذها خلال الفترة 2020-2025، خاصة في مجالات الصحة والتعليم والتشغيل والحماية الاجتماعية، وقياس مدى استجابتها لمتطلبات ما بعد الجائحة ونجاعتها في تحقيق الأهداف المرسومة. فالتقييم العلمي الموضوعي للسياسات العمومية يشكل شرطاً أساسياً لتحسينها وتطويرها، كما يساهم في تعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الحكومي.

وعلى المستوى الاستراتيجي، ترتبط أهمية هذا الموضوع بإعادة بناء العقد الاجتماعي وتوطيد الثقة بين الدولة والمجتمع، في أفق تعزيز الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة. فالعقد الاجتماعي، كما يؤكد عالم الاجتماع السياسي دانييل بيل، ليس مجرد اتفاق نظري، بل هو عملية ديناميكية مستمرة من إعادة التفاوض حول الحقوق والواجبات والمسؤوليات المتبادلة بين الدولة والمجتمع.

أما من الناحية المقارنة، فإن دراسة التجربة المغربية تكتسي أهمية خاصة لأنها لا يمكن أن تُفصل عن السياق الإقليمي والدولي، خاصة بعد الأزمات الاقتصادية العالمية والتحولات الجيوسياسية التي طبعت السنوات الأخيرة. فالمغرب، بحكم موقعه الاستراتيجي وتاريخه وثقافته السياسية، يشكل حالة دراسية مثيرة للاهتمام في فهم كيفية تعامل البلدان المتوسطة النمو مع تحديات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية في عالم متغير.

إشكالية البحث وأسئلته المحورية:

انطلاقًا مما سبق، يمكن صياغة الإشكالية الرئيسة للبحث على النحو التالي:

إلى أي حد نجح المغرب، خلال الخمس سنوات الماضية (2020-2025)، في تجسيد توجهاته نحو بناء نموذج تنموي جديد يرتكز على دعامة اقتصادية قائمة على إنتاج الثروة وتوزيعها بشكل عادل، وعلى دعامة اجتماعية قائمة على العدالة الاجتماعية والمواطنة الحقوقية؟ وما هي التحديات الجديدة التي واجهت هذا المسار، وما هي الآفاق المستقبلية لتطويره وترسيخه؟

تتفرع من هذه الإشكالية المركزية مجموعة من الأسئلة الفرعية المترابطة التي توجه مسار الدراسة والتحليل:

على المستوى الاقتصادي:

ما طبيعة الإنجازات والإخفاقات في معالجة الاختلالات الاقتصادية البنيوية خلال الفترة 2020-2025؟

كيف أثرت الأزمات الدولية المتتالية (التضخم، الحرب في أوكرانيا، أزمة الطاقة، الاضطرابات في سلاسل التوريد) على مسار الإصلاحات المغربية؟

إلى أي حد تمكن المغرب من الانفكاك من اقتصاد الريع والتبعية الخارجية نحو اقتصاد منتج ومنصف؟

على المستوى الاجتماعي:

ما مدى نجاح تفعيل ورش الحماية الاجتماعية الشاملة، وما هي نتائجه الملموسة على تحسين أوضاع المواطنين والحد من الفوارق الاجتماعية والمجالية؟

ما طبيعة التحولات الحاصلة في قطاعي التعليم والصحة بعد استخلاص دروس الجائحة، ومدى قدرتهما على الاستجابة لمتطلبات التنمية البشرية المستدامة؟

على مستوى العقد الاجتماعي:

كيف تطورت العلاقة بين الحقوق والحريات في إطار العقد الاجتماعي الجديد؟

ما هي التحديات التي تواجه ترسيخ المقاربة الحقوقية بدلاً من المقاربة الإحسانية التقليدية في التعامل مع قضايا الفقر والهشاشة الاجتماعية؟

فرضيات الدراسة:

لمقاربة هذه الإشكالية المعقدة، يقترح البحث مجموعة من الفرضيات التوجيهية التي تشكل خيوطاً موجهة للتحليل والتقييم:

الفرضية الأولى :يفترض البحث أن المغرب حقق تقدمًا نسبيًا ومحدودًا في معالجة بعض الاختلالات البنيوية من خلال تنويع الاستثمارات وتعزيز الصناعات الجديدة والانفتاح على الأسواق الإفريقية، لكنه لم يتمكن من القطع نهائيًا مع اقتصاد الريع والتبعية الخارجية، مما يستدعي إصلاحات أكثر جذرية وشمولية. هذه الفرضية تستند إلى نظرية التبعية التي طورها اقتصاديون أمثال راؤول بريبيش وأندريه غوندر فرانك، والتي تؤكد على صعوبة انعتاق البلدان النامية من دوائر التبعية الاقتصادية والتكنولوجية دون إحداث تحولات هيكلية عميقة.

الفرضية الثانية :تشير إلى أن ورش الحماية الاجتماعية شكل نقلة نوعية حقيقية في بناء دولة الرفاه وتحقيق العدالة الاجتماعية، لكن تحديات التمويل المستدام والتنفيذ الفعال والتغطية الشاملة حدت من تأثيره الكامل على جميع شرائح المجتمع المغربي. تستند هذه الفرضية إلى أدبيات دولة الرفاه التي طورها عالم الاجتماع السياسي غوستا إسبينغ أندرسن، والذي ميز بين ثلاثة نماذج للرفاه الاجتماعي: النموذج الليبرالي، النموذج المحافظ، والنموذج الاشتراكي الديمقراطي.

الفرضية الثالثة :تؤكد أنه رغم التقدم المسجل في تبني المقاربة الحقوقية نظرياً وقانونياً، لا تزال هناك مناطق رمادية وتحديات عملية في التطبيق الفعلي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، خاصة في المناطق النائية وبين الفئات الأكثر هشاشة. هذه الفرضية تتماشى مع نظرية "المواطنة الاجتماعية "التي طورها عالم الاجتماع البريطاني توماس همفري مارشال، والتي تميز بين ثلاثة أنواع من الحقوق: المدنية، السياسية، والاجتماعية.

الفرضية الرابعة :تقترح أن الأزمات المتتالية مكنت من اختبار مرونة النموذج المغربي وأظهرت قدرته النسبية على التكيف، لكنها أبرزت في الوقت نفسه ضرورة تعزيز قدرات الدولة المواكِبة في مواجهة الصدمات الخارجية وضمان استدامة السياسات الاجتماعية. هذه الفرضية تتأسس على مفهوم "المرونة المؤسساتية " الذي طوره علماء السياسة أمثال فرانسيس فوكوياما، والذي يشير إلى قدرة المؤسسات على التكيف مع الصدمات والتحديات الجديدة دون فقدان فعاليتها أو شرعيتها.

التصميم المعتمد:

للإجابة على هذه الإشكالية المركبة والتحقق من الفرضيات المطروحة، يمكن تقسيم مضمون هذه المقالة إلى محورين أساسيين متكاملين:

المحور الأول: الدعامة الاقتصادية وتحديات بناء اقتصاد منتج ومنصف

يتناول هذا المحور البعد الاقتصادي للنموذج التنموي الجديد من خلال أربع فقرات:

الإشكالات البنيوية للاقتصاد المغربي (القطاع غير المهيكل، ضعف التنويع القطاعي، التبعية للواردات)

اقتصاد الريع والفساد كمعيقات للتنمية الاقتصادية

الرهانات المستقبلية وضغوط التحول (الاقتصاد الأخضر، الثورة الرقمية، التحديات الديموغرافية)

رهانات الإصلاح الهيكلي (إصلاح التعليم والتكوين، تحفيز البحث العلمي، الرقمنة، محاربة الفساد)

المحور الثاني: الدعامة الاجتماعية وتجربة العدالة الاجتماعية المغربية

يركز هذا المحور على البعد الاجتماعي من خلال ثلاث فقرات رئيسة:

ورش الحماية الاجتماعية الشاملة

إصلاح منظومتي التعليم والصحة كاستثمار استراتيجي في الرأسمال البشري

المزاوجة بين الحقوق والحريات والانتقال من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية

المحور الأول: الدعامة الاقتصادية وتحديات بناء اقتصاد منتج ومنصف

تشكل الدعامة الاقتصادية الأساس المادي لأي مشروع وطني يروم بناء دولة الرفاه وتحقيق العدالة الاجتماعية. فلا يمكن الحديث عن سياسات عمومية ناجعة أو عن توزيع منصف للثروة دون قاعدة اقتصادية قوية ومنتجة. والتاريخ الاقتصادي المعاصر يبيّن أن النجاحات التي حققتها دول الشمال الأوروبي، مثل السويد والنرويج والدنمارك، لم تكن نتيجة قرارات ظرفية أو حلول ترقيعية، بل ثمرة مسار طويل قائم على الاستثمار في الإنسان، وبناء اقتصاد متنوع يرتكز على التكنولوجيا والابتكار، مع وجود سياسات ضريبية عادلة، وشبكة حماية اجتماعية شاملة[1].

إن مفهوم الاقتصاد المنتج والمنصف، كما طوره أمارتيا سين، يستند إلى فكرة أن التنمية الحقيقية لا تُقاس فقط بالنمو الاقتصادي، بل بقدرة النظام الاقتصادي على توسيع الحريات والخيارات المتاحة للأفراد.[2] وهذا ما تؤكده تجارب الدول الناشئة التي نجحت في تحقيق نقلة نوعية، مثل كوريا الجنوبية وسنغافورة، حيث تبنت استراتيجيات طويلة المدى للتصنيع والتحديث التكنولوجي قائمة على الاستثمار في التعليم والبحث العلمي[3].

[1] Esping-Andersen, Gøsta, The Three Worlds of Welfare Capitalism, Princeton University Press, 1990, pp. 62-85.

[2] Sen, Amartya, Development as Freedom, Oxford University Press, 1999, pp. 87-110.

[3] Amsden, Alice H., Asia's Next Giant: South Korea and Late Industrialization, Oxford University Press, 1989, pp. 45-78.

الفقرة الأولى: الإشكالات البنيوية للاقتصاد المغربي

رغم الإصلاحات الكبرى التي عرفها المغرب منذ بداية الألفية الثالثة، لا يزال الاقتصاد الوطني يواجه مجموعة من الاختلالات البنيوية التي تعرقل مساره نحو التحول إلى اقتصاد منتج ومنصف. أبرز هذه الاختلالات يتمثل في القطاع غير المهيكل، الذي يساهم بحوالي 40% من الناتج الداخلي الخام، ويشغل أكثر من 70% من اليد العاملة [1].هذه الوضعية تحرم الدولة من موارد ضريبية ضخمة تُقدر بحوالي 3.5% من الناتج الداخلي الخام سنوياً[2]، وتُضعف قدرتها على توسيع نطاق الحماية الاجتماعية والتأمينات الأساسية.

إن استمرار هيمنة القطاع غير المهيكل لا يُكرس فقط هشاشة الشغل، بل يُضعف أيضاً الإنتاجية العامة للاقتصاد. فحسب دراسات صندوق النقد الدولي، تبلغ الإنتاجية في القطاع غير المهيكل في المغرب حوالي 30% من نظيرتها في القطاع المهيكل [3].هذا التفاوت الكبير في الإنتاجية يُفسر جزئياً ضعف النمو الاقتصادي المحقق مقارنة بالاستثمارات المنجزة، والذي لا يتجاوز 3.2% كمعدل سنوي خلال العقد الأخير[4].

يعاني الاقتصاد المغربي أيضاً من ضعف التنويع القطاعي، حيث تهيمن قطاعات محدودة على البنية الاقتصادية. فالزراعة، رغم تمثيلها لحوالي 12% من الناتج الداخلي الخام، لا تزال خاضعة بشكل كبير لتقلبات المناخ والجفاف، مما يُترجم إلى تذبذب كبير في معدلات النمو يتراوح بين -18.6% (سنة 2016) و+19.4% (سنة 2021) .[5]أما القطاع الصناعي، فرغم الإنجازات المحققة في قطاعي السيارات والطيران، يبقى محدود التأثير على امتصاص البطالة، إذ لا يُشغل قطاع صناعة السيارات سوى حوالي 200,000 شخص مباشرة، وهو رقم متواضع مقارنة بحجم البطالة المسجلة التي تتجاوز 1.3 مليون شخص[6].

كما يُعاني الاقتصاد المغربي من ضعف الترابط القطاعي والاعتماد المفرط على الواردات، حيث يعتمد قطاع صناعة السيارات بنسبة تزيد عن 60% على المكونات المستوردة[7]، مما يُقلل من أثره على سلسلة القيمة المحلية وينعكس سلباً على الميزان التجاري الذي يُسجل عجزاً مزمناً يُقدر بحوالي 18% من الناتج الداخلي الخام.[8]

[1] المندوبية السامية للتخطيط، التقرير الاقتصادي والاجتماعي لسنة 2023، الرباط، ص. 45.
[2] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول الضرائب والتنمية، الرباط، 2022، ص. 67.
[3] صندوق النقد الدولي، تقرير المادة الرابعة للمغرب، واشنطن، 2023، ص. 23.
[4] بنك المغرب، التقرير السنوي 2023، الرباط، ص. 89.
[5] وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، الإحصائيات الفلاحية، الرباط، 2023، ص. 34.
[6] وزارة الصناعة والتجارة، إحصائيات القطاعات الصناعية، الرباط، 2023، ص. 56.
[7] جمعية مصنعي السيارات بالمغرب، التقرير السنوي 2022، الدار البيضاء، ص. 34
[8] Office des Changes, Balance des paiements 2023, Casablanca, p. 12

الفقرة الثانية: اقتصاد الريع والفساد: معيقات التنمية الاقتصادية

يُعتبر اقتصاد الريع من بين أبرز التحديات التي تعيق دينامية الاقتصاد الوطني. ووفقاً لنظريات الاقتصاد السياسي، يُعرّف الريع بأنه العائد الذي يحصل عليه الفرد أو المجموعة دون خلق قيمة مضافة حقيقية، بل من خلال استغلال موقع احتكاري أو امتيازات خاصة [1].فرغم الجهود المبذولة لتقليصه، ما زالت بعض القطاعات الحيوية مثل المقالع والنقل والصيد البحري تعاني من هيمنة لوبيات مصالح تحتكر الموارد وتُعيق دخول منافسين جدد [2].

هذا الواقع يرفع من تكلفة المدخلات، حيث تُشير الدراسات إلى أن تكلفة مواد البناء في المغرب أعلى بحوالي 25% من المعدل الإقليمي [3]، ويُشوه قواعد المنافسة الحرة ويُضعف ثقة المستثمرين في بيئة الأعمال الوطنية. فحسب مؤشر سهولة ممارسة الأعمال الصادر عن البنك الدولي، يحتل المغرب المرتبة 53 من أصل 190 دولة [4]، وهو ترتيب متوسط لا يعكس طموحات البلاد في جذب الاستثمارات الخارجية.

إن ظاهرة الفساد، التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً باقتصاد الريع، تُساهم في تآكل الثقة في المؤسسات وتُقوّض فعالية السياسات العمومية. فحسب مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، يحتل المغرب المرتبة 94 من أصل 180 دولة [5]، وتُشير استطلاعات الرأي إلى أن 68% من المغاربة يعتبرون أن الفساد منتشر في الإدارات العمومية [6].هذا الوضع لا يؤثر فقط على كفاءة تخصيص الموارد، بل يُساهم أيضاً في تقييد الحراك الاجتماعي وتعميق التفاوتات، حيث يبلغ معامل جيني للتفاوت في الثروة 0.47 [7].

علاوة على ذلك، يؤدي استمرار الامتيازات غير المبررة إلى تغذية الشعور باللامساواة والإقصاء في المجتمع، مما يضعف الشرعية الاجتماعية لسياسات التنمية، ويُقوّض مبدأ تكافؤ الفرص الذي نصّ عليه دستور 2011 [8].

إن هذا التداخل بين اقتصاد الريع والفساد يخلق حلقة مفرغة تعيق التنمية المستدامة وتُضعف قدرة الاقتصاد على خلق فرص الشغل اللائق والنمو الشامل.

---

[1] Krueger, Anne O., "The Political Economy of the Rent-Seeking Society", American Economic Review, Vol. 64, No. 3, 1974, pp. 291-303

[2] عبد الله ساعف، الاقتصاد السياسي للريع في المغرب، منشورات كلية الحقوق الرباط، 2019، ص. 77.

[3] الاتحاد العام لمقاولات المغرب، تقرير حول تكلفة الإنتاج، الدار البيضاء، 2023، ص. 45.

[4] البنك الدولي، تقرير ممارسة الأعمال 2023، واشنطن، ص. 156.

[5] Transparency International, Corruption Perceptions Index 2023, Berlin, p. 78

[6] المندوبية السامية للتخطيط، البحث الوطني حول القيم، الرباط، 2022، ص. 78.

[7] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، رأي حول الفوارق الاجتماعية والمجالية، الرباط، 2021، ص. 54.

[8] دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الفصل 31

الفقرة الثالثة: الرهانات المستقبلية وضغوط التحول

يقف الاقتصاد المغربي اليوم أمام مفترق طرق تاريخي، حيث تتداخل التحديات الداخلية مع الضغوط الخارجية. فمن جهة، تمكّن المغرب من تحقيق إنجازات معتبرة في البنية التحتية، حيث ارتفع مؤشر جودة البنية التحتية من 3.6 سنة 2010 إلى 4.8 سنة 2023[1]، كما نجح في تطوير بعض القطاعات الصناعية الواعدة، خاصة في مجال الطاقات المتجددة حيث أصبح ينتج حوالي 37% من احتياجاته من الكهرباء من مصادر متجددة[2].

ومن جهة أخرى، فإن هذه الإنجازات تبقى غير كافية لمواجهة تحديات داخلية مرتبطة بارتفاع معدلات البطالة، حيث تبلغ نسبة البطالة في صفوف الشباب (15-24 سنة) حوالي 30.8%، وترتفع إلى 45.2% في صفوف خريجي الجامعات[3].إضافة إلى ذلك، يُواجه الاقتصاد المغربي تحدي ضعف القدرة الشرائية، حيث ارتفع مؤشر الأسعار بنسبة تراكمية تُقدر بحوالي 12% خلال السنوات الثلاث الأخيرة، بينما لم تشهد الأجور ارتفاعاً يُوازي هذا التضخم[4].

أما خارجياً، فإن التحولات المتسارعة في الاقتصاد العالمي تفرض على المغرب تحديات جديدة. فالتحول نحو الاقتصاد الأخضر يتطلب استثمارات ضخمة تُقدر بحوالي 15% من الناتج الداخلي الخام سنوياً حتى 2030[5]، كما أن الثورة الرقمية تُعيد تشكيل سلاسل القيمة العالمية، مما يتطلب من المغرب تسريع وتيرة الرقمنة. فحسب مؤشر التنمية الرقمية، يحتل المغرب المرتبة 78 من أصل 131 دولة[6]، وهو ترتيب يتطلب جهوداً مضاعفة للحاق بالدول المتقدمة.

الفقرة الرابعة : رهانات الإصلاح الهيكلي

لتحقيق اقتصاد منتج ومنصف، يحتاج المغرب إلى إصلاحات هيكلية عميقة تشمل أولاً إصلاح منظومة التعليم والتكوين المهني. تشير الدراسات إلى أن عدم ملاءمة التكوين مع حاجيات سوق الشغل يُعدّ من أبرز أسباب البطالة البنيوية، حيث أن حوالي 60% من الشباب العاطلين يفتقرون للمهارات التقنية المطلوبة في سوق الشغل[7].هذا الوضع يستدعي إعادة النظر الجذرية في المناهج التعليمية وتطوير برامج تكوين تستجيب للتطورات التكنولوجية والاقتصادية.

---

[1] World Economic Forum, Global Competitiveness Report 2023, Geneva, p. 234

[2] المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، التقرير السنوي 2023، الرباط، ص. 23.

[3] المندوبية السامية للتخطيط، البحث الوطني حول التشغيل، الرباط، 2023، ص. 12

[4] بنك المغرب، النشرة الإحصائية الشهرية، دجنبر 2023، ص. 15

[5] البنك الدولي، المغرب: تقرير التنمية المناخية، واشنطن، 2022، ص. 89.

[6] World Digital Competitiveness Institute, Digital Competitiveness Ranking 2023, Lausanne, p. 45

[7] منظمة العمل الدولية، التشغيل والشباب في شمال إفريقيا، جنيف، 2020، ص. 29.

إن تحفيز البحث العلمي والابتكار يُعتبر ركيزة ثانية أساسية لبناء اقتصاد المعرفة. لا يزال الاستثمار في البحث والتطوير ضعيفاً في المغرب، حيث لا يتجاوز 0.8% من الناتج الداخلي الخام[1]، مقارنة بدول ناشئة مثل كوريا الجنوبية التي تخصص 4.9% من ناتجها للبحث والتطوير [2].هذا الضعف ينعكس على عدد براءات الاختراع المسجلة سنوياً، والتي لا تتجاوز 100 براءة اختراع مقابل 20,000 براءة في كوريا الجنوبية[3].

كما أن تعميم الرقمنة يُعتبر ضرورة حتمية لتحسين الشفافية ومكافحة الفساد وتسهيل ولوج المقاولات الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق. فالرقمنة يمكن أن تُقلّص من كلفة المعاملات الإدارية بحوالي 20[4]30%، غير أن مستوى الرقمنة في الإدارات العمومية لا يتجاوز حالياً 35 % [5].وأخيراً، يُعتبر تعزيز الحكامة ومكافحة الفساد شرطاً أساسياً لتحسين مناخ الأعمال وجذب الاستثمارات، وذلك عبر تمكين مؤسسات الرقابة من استقلالية فعلية وإرساء آليات واضحة لمحاسبة المسؤولين عن تدبير المال العام[6].

نحو نموذج اقتصادي جديد

إن بناء اقتصاد منتج ومنصف يستدعي مقاربة شاملة تتجاوز الحلول الجزئية، ويتطلب الانتقال من اقتصاد ريعي هشّ إلى اقتصاد قائم على الإنتاجية والعدالة، وهو ما يُطلق عليه في الأدبيات الاقتصادية "النمو الشامل[7].هذا التحول يقتضي إدماج القطاع غير المهيكل في النسيج الاقتصادي الرسمي عبر حوافز جبائية متدرجة ومساطر مبسطة، فتجربة البرازيل في هذا المجال مكّنت من إدماج أكثر من 15 مليون مقاولة صغيرة في النظام الضريبي خلال عشر سنوات[8].

كما يتطلب هذا النموذج الجديد إعادة توزيع الثروة بشكل منصف من خلال نظام ضريبي تصاعدي، إذ أن النظام الضريبي الحالي يُعتبر تراجعياً في بعض جوانبه، حيث تُساهم الضرائب غير المباشرة بحوالي 55% من المداخيل الضريبية[9].وأخيراً، يستلزم تحقيق العدالة المجالية عبر استثمارات موجهة نحو الجهات المهمشة، خاصة وأن التفاوتات الجهوية تبقى كبيرة، حيث يبلغ الناتج المحلي للفرد في جهة الدار البيضاء سطات حوالي ضعف المعدل الوطني[10].

[1] وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التقرير الوطني للبحث العلمي، الرباط، 2023، ص. 67.
[2] OECD, Main Science and Technology Indicators, Paris, 2023, p. 112.
[3] منظمة العمل الدولية، التشغيل والشباب في شمال إفريقيا، جنيف، 2020، ص. 29
[4] البنك الإفريقي للتنمية، مؤشرات الاقتصاد الرقمي في إفريقيا، أبيدجان، 2022، ص. 38.
[5] وزارة إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، تقرير الرقمنة، الرباط، 2023، ص. 45
[6] الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، التقرير السنوي 2022، الرباط، ص. 34.
[7] Ianchovichina, Elena and Lundstrom, Susanna, Inclusive Growth Analytics: Framework and Application, World Bank Policy Research Working Paper, 2009, pp. 15-28
[8] Corseuil, Carlos Henrique and Reis, Mauricio, The Simple National and Formalization in Brazil, IPC-IG Working Paper, 2012, pp. 23-45.
[9] وزارة الاقتصاد والمالية، التقرير الاقتصادي والمالي، الرباط، 2023، ص. 78.
[10] المندوبية السامية للتخطيط، الحسابات الجهوية، الرباط، 2022، ص. 89

فقط عبر هذه الرؤية المتكاملة يمكن للمغرب أن يؤسس لدعامة اقتصادية صلبة تكون الأساس لبناء دولة الرفاه وتحقيق العدالة الاجتماعية. هذا التحول يتطلب إرادة سياسية قوية وتعبئة جماعية لكافة القوى الحية في المجتمع واستراتيجية طويلة المدى تتجاوز المقاربات الظرفية والحلول الترقيعية. إن التجارب الدولية الناجحة تُبيّن أن بناء اقتصاد منتج ومنصف عملية طويلة ومعقدة، تتطلب اتساقاً في السياسات واستمرارية في الجهود والتزاماً بمبادئ الحكامة الرشيدة والعدالة الاجتماعية.

المحور الثاني: الدعامة الاجتماعية وتجربة العدالة الاجتماعية المغربية

لا يمكن إتمام مشروع بناء "المغرب الممكن" دون إرساء دولة العدالة الاجتماعية الفعلية، باعتبارها ركيزة أساسية لضمان الاستقرار السياسي والتماسك المجتمعي، ومحدداً مركزياً لمدى نجاح أي نموذج تنموي في تحقيق أهدافه. ولا تقتصر العدالة الاجتماعية، كما يؤكد الفيلسوف جون رولز في نظريته المؤثرة، على التوزيع المنصف للثروة والموارد، بل تشمل ضمان تكافؤ الفرص الحقيقي، واحترام الكرامة الإنسانية، وإتاحة الوصول العادل إلى الخدمات الأساسية كالتعليم والصحة والعمل والسكن[1].

تطرح تجربة المغرب في بناء دولة العدالة الاجتماعية تساؤلات جوهرية حول إمكانية التوفيق بين متطلبات التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية في سياق دولة نامية تواجه تحديات بنيوية معقدة. فالمغرب، كباقي دول الجنوب، يواجه معضلة التوازن بين الحاجة إلى النمو الاقتصادي السريع لتحسين مستوى المعيشة، والحاجة إلى التوزيع العادل لثمار هذا النمو لضمان العدالة الاجتماعية.

يستند المشروع المغربي لبناء دولة العدالة الاجتماعية إلى مقاربة متكاملة تجمع بين البعدين النظري والعملي، وتسعى لتحقيق توازن دقيق بين الحقوق والحريات الفردية من جهة، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية الجماعية من جهة أخرى. هذا التوازن، الذي يشكل جوهر "الدولة المواكبة"، يتطلب تجاوز التقسيمات التقليدية بين النموذج الليبرالي المركز على الحريات الفردية والنموذج الاشتراكي الذي يولي الأولوية للحقوق الجماعية.

غير أن هذا المسعى يصطدم بتحديات عملية ونظرية معقدة. فمن الناحية النظرية، يطرح السؤال حول إمكانية التوفيق الفعلي بين المنطقين الليبرالي والاشتراكي دون الوقوع في تناقضات داخلية قد تضعف فعالية النموذج المنشود. ومن الناحية العملية، تبرز تحديات الموارد المحدودة والضغوط الخارجية والتوقعات الاجتماعية المتزايدة.

[1] John Rawls, *A Theory of Justice*, Harvard University Press, 1971, p. 3-4.

الفقرة الأولى: ورش الحماية الاجتماعية الشاملة - نقلة نوعية في العقد الاجتماعي

انطلاقة طموحة: السياق والأهداف الاستراتيجية

يُعد ورش الحماية الاجتماعية الشاملة، الذي انطلق رسمياً في أبريل 2021، نقلة نوعية حقيقية في العقد الاجتماعي المغربي، وربما الإصلاح الاجتماعي الأكثر طموحاً في تاريخ المملكة. جاء هذا الورش في سياق تاريخي دقيق، بعد تأثيرات جائحة كوفيد-19 التي كشفت عن هشاشة النسيج الاجتماعي المغربي وضعف شبكات الأمان الاجتماعي، وفي ظل تنامي المطالب الشعبية بعدالة اجتماعية أكبر.

هذا المشروع الطموح، المستهدف تغطية 22 مليون مواطن إضافي بحلول 2025، يمثل تجسيداً عملياً لمفهوم "الدولة الاجتماعية" التي تضمن لمواطنيها الحد الأدنى من الأمان الاجتماعي والاقتصادي. ويستند الورش إلى رؤية شمولية تقوم على أربعة محاور أساسية: تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وتعميم التعويضات العائلية، وتوسيع الاستفادة من أنظمة التقاعد، وتطوير برامج مساعدة الأسر في وضعية صعبة[1].

التغطية الصحية: إنجازات ملموسة وتحديات مستمرة

بعد أربع سنوات من التنفيذ المكثف، حقق الورش نتائج ملموسة على مستوى التغطية الصحية، حيث تم تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض ليشمل 22 مليون مستفيد إضافي[2]، رافعاً معدل التغطية الإجمالي إلى 95% من مجموع السكان، مقابل 65% فقط قبل انطلاق الورش سنة 2020. هذا التطور الكمي الهائل يعكس إرادة سياسية قوية وقدرة تنفيذية معتبرة من طرف الإدارة المغربية.

غير أن التحليل المعمق لهذه الأرقام يكشف عن تفاوتات مهمة في جودة التغطية وسهولة الولوج إليها. فبينما تحسنت مؤشرات التغطية الكمية بشكل كبير، تبقى جودة الخدمات المقدمة والزمن المطلوب للحصول عليها مشاكل حقيقية، خاصة في المناطق النائية والقروية. فقد أظهرت دراسة أجراها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن متوسط المدة المنقضية بين تسجيل المريض وحصوله على العلاج المطلوب لا تزال تتجاوز 45 يوماً في المناطق القروية، مقابل 12 يوماً في المراكز الحضرية الكبيرة[3].

الأثر الاجتماعي والاقتصادي: تحليل نقدي للمؤشرات

وفقاً لدراسة ميدانية أجرتها الوكالة الوطنية للتأمين الصحي على عينة من 15,000 أسرة مستفيدة، انخفض الإنفاق المباشر للأسر على الصحة (Out-of-pocket spending) بنسبة 45% في المتوسط[4]. هذا

[1] الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، "استراتيجية الحماية الاجتماعية الشاملة"، التقرير التأسيسي، 2021، ص. 23.
[2] الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، التقرير السنوي 2024، ص. 45
[3] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، "تقرير حول جودة الخدمات الصحية"، 2024، ص. 78.
[4] الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، دراسة ميدانية حول تأثير التغطية الصحية الشاملة، 2024، ص. 78 .

المؤشر الإيجابي ترافق مع انخفاض نسبة الأسر التي تضطر للاستدانة لتغطية تكاليف العلاج من 23% إلى 8%[1]، مما ساهم في تقليص دائرة الفقر الناتج عن النفقات الصحية الطارئة، وهو ما يُعرف في الأدبيات الاقتصادية بـ"الفقر الصحي.(Health-induced poverty) "

لكن هذه المؤشرات الإيجابية يجب قراءتها بحذر وفي سياقها الصحيح. فانخفاض الإنفاق المباشر للأسر قد يعكس أيضاً تراجعاً في طلب الخدمات الصحية بسبب صعوبات في الولوج أو انتظار طويل، وليس بالضرورة تحسناً في جودة التغطية. كما أن التفاوت الكبير في الاستفادة بين المناطق الحضرية والقروية، وبين الفئات الاجتماعية المختلفة، يطرح أسئلة حول عدالة التوزيع الفعلي لمنافع هذا الورش.

التطور في المناطق القروية: نقلة حقيقية مع تحفظات

في المناطق القروية، حيث كانت مشكلة الولوج للخدمات الصحية أكثر حدة، أحدث تعميم التغطية تحولاً ملحوظاً في السلوك الصحي للمواطنين. فقد ارتفعت نسبة النساء الحوامل اللواتي يخضعن للمتابعة الطبية المنتظمة من 68% إلى 89%[2]، كما تحسنت مؤشرات التلقيح عند الأطفال وارتفعت نسبة الولادات في المؤسسات الصحية المتخصصة من 61% إلى 84%[3].

هذه التطورات الإيجابية في المناطق القروية تعكس تأثيراً حقيقياً للورش على تحسين الصحة العمومية، خاصة صحة الأم والطفل. غير أنها تطرح أيضاً تساؤلات حول استدامة هذا التحسن في ظل النقص المستمر في الموارد البشرية المتخصصة والبنيات التحتية الصحية في هذه المناطق.

التعويضات العائلية: أداة مهمة لمحاربة فقر الأطفال

في مجال التعويضات العائلية، الذي يشكل أداة مركزية في محاربة فقر الأطفال، تم توسيع نطاق الاستفادة بشكل كبير ليشمل 7 مليون أسرة إضافية، مع تحديد التعويض في 300 درهم شهرياً لكل طفل دون 21 سنة[4]. استفاد من هذا الإجراء حوالي 12 مليون طفل، مما ساهم بشكل ملحوظ في تحسين الوضعية الاقتصادية للأسر المعوزة.

التأثير الاقتصادي لهذا الإجراء كان محسوساً بشكل خاص في المناطق القروية حيث يشكل هذا التعويض بين 15 و25% من الدخل العائلي الشهري[5]. هذه النسبة المهمة مكنت العديد من الأسر من تحسين نمط استهلاكها، خاصة فيما يتعلق بالتغذية والتعليم، مما انعكس إيجاباً على مؤشرات التنمية البشرية.

[1] المصدر نفسه، ص. 82.
[2] وزارة الصحة والحماية الاجتماعية، الإحصائيات الصحية 2024، ص. 156.
[3] المصدر نفسه، ص. 167
[4] الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، التقرير السنوي 2024، ص. 34
[5] المندوبية السامية للتخطيط، دراسة حول أثر التعويضات العائلية، 2024، ص. 67

غير أن دراسة تحليلية أجرتها جامعة محمد الخامس حول أثر التعويضات العائلية كشفت عن بعض التحديات في التوجه الاستهلاكي لهذه التحويلات. فبينما وُجهت 60% من هذه التعويضات نحو التغذية والتعليم، ذهبت نسبة مهمة (25%) نحو الاستهلاك العام دون تأثير مباشر على التنمية البشرية للأطفال[1].

الرقمنة والحكامة: ثورة في التدبير الإداري

تمت رقمنة شاملة لعمليات التسجيل والصرف من خلال منصة رقمية موحدة تسمى "منصة الدعم الاجتماعي"، مما ضمن الشفافية الكاملة ومحاربة التلاعب والفساد، وسهل على المواطنين عمليات التسجيل والمتابعة. هذه المنصة، التي تعالج يومياً أكثر من 100,000 طلب، مكنت من تقليص آجال البت في الملفات من 6 أشهر في المتوسط إلى أسبوعين فقط[2].

هذا التطور التكنولوجي يمثل نقلة حقيقية في تدبير الشأن الاجتماعي بالمغرب، حيث مكن من تحسين الولوج إلى الخدمات الاجتماعية وتعزيز الشفافية. غير أن التقييم النقدي لهذه التجربة يكشف عن تحديات متعلقة بالولوج الرقمي، خاصة بالنسبة للفئات المسنة والأمية، والحاجة إلى مواكبة إدارية وتقنية مستمرة لضمان فعالية هذه المنصات.

إصلاح النظام التقاعدي: خطوة مهمة نحو الشمولية

شهد النظام التقاعدي بدوره تطوراً نوعياً من خلال إطلاق أنظمة معاشات جديدة لفئات كانت محرومة تاريخياً من التغطية، في مقدمتها الحرفيون والمهنيون المستقلون والعمال الموسميون. تم إحداث "النظام الموحد للمعاشات" الذي يستهدف توحيد مختلف الأنظمة التقاعدية المتناثرة في نظام واحد أكثر عدالة وفعالية[3].

كما تم ضمان حد أدنى للمعاش قدره 1000 درهم شهرياً، مما يهدف لضمان عيش كريم للمسنين والحد من انتشار الفقر في صفوف هذه الفئة الهشة. هذا الإجراء، الذي يستفيد منه حالياً حوالي 300,000 متقاعد، يمثل تطوراً مهماً نحو بناء نظام تقاعدي أكثر عدالة وشمولية.

لكن النظام التقاعدي المغربي لا يزال يواجه تحديات بنيوية مهمة، أبرزها مشكلة الاستدامة المالية في ظل التطور الديموغرافي (شيخوخة السكان) والتحولات في سوق العمل. فوفقاً لدراسة أجرتها الوكالة الوطنية للتقاعد والتأمين، قد يواجه النظام التقاعدي عجزاً مالياً بحلول 2035 إذا لم تُتخذ إصلاحات جذرية في هيكل المساهمات والاستحقاقات[4]

[1] جامعة محمد الخامس، "دراسة تحليلية حول أثر التعويضات العائلية على الأسر المغربية"، 2024، ص. 89.
[2] وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، تقرير منصة الدعم الاجتماعي، 2024، ص. 23.
[3] الوكالة الوطنية للتقاعد والتأمين، مشروع النظام الموحد للمعاشات، 2024، ص. 12
[4] الوكالة الوطنية للتقاعد والتأمين، "دراسة حول الاستدامة المالية للنظام التقاعدي"، 2024، ص. 156

التحديات والعقبات: قراءة نقدية شاملة

رغم الإنجازات المحققة، واجه ورش الحماية الاجتماعية تحديات جمة حدت من تأثيره المثالي المنشود:

التحدي المالي والاستدامة :ارتفعت تكلفة الحماية الاجتماعية بشكل كبير من 2.1% من الناتج الداخلي الخام سنة 2020 إلى 4.2% سنة 2024،[1] مما وضع ضغطاً هائلاً على المالية العمومية، خاصة في ظل الأزمات الاقتصادية المتتالية وارتفاع أسعار الطاقة والمواد الغذائية. هذا الوضع يطرح أسئلة جدية حول الاستدامة المالية طويلة المدى لهذا النظام الطموح.

التحديات التنظيمية والمؤسسية :برزت صعوبات متنوعة في التنسيق بين المؤسسات المكلفة بالتنفيذ (الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وزارة التضامن)، وفي إحداث المنصات الرقمية بالسرعة والجودة المطلوبتين، وفي تأهيل الموارد البشرية للتعامل مع الأعداد الهائلة من المستفيدين الجدد.[2]

التفاوت الجغرافي والاجتماعي :التغطية لم تكن متجانسة، حيث استفادت المناطق الحضرية والمدن الكبرى بشكل أسرع وأكثر فعالية من المناطق القروية التي تعاني من ضعف البنيات التحتية التكنولوجية والإدارية. كما أن الفئات المتعلمة والمندمجة اقتصادياً استفادت أكثر من الفئات المهمشة والأمية.

الفقرة الثانية: إصلاح منظومتي التعليم والصحة - استثمار استراتيجي في الرأسمال البشري

أولا: التعليم: خارطة طريق جديدة وتحديات بنيوية

الإصلاحات الجذرية والرؤية الجديدة

شهد قطاع التعليم، باعتباره القاطرة الأساسية للتنمية البشرية المستدامة، إصلاحات جوهرية من خلال إقرار خارطة طريق جديدة وطموحة (2022-2026) تركز على جودة التعلمات والمهارات بدلاً من مجرد الكم والأرقام. هذه الخارطة، التي وُضعت بناءً على تشخيص دقيق لواقع المنظومة التعليمية ومقارنة مع التجارب الدولية الناجحة، تضمنت مجموعة من الإجراءات الثورية والإصلاحات الجذرية.[3]

تقوم الرؤية الجديدة على خمسة محاور استراتيجية: ضمان تعليم أولي جيد لجميع الأطفال، وتحسين جودة التعلمات في التعليم الإلزامي، وتطوير التعليم المهني والتقني، وإصلاح منظومة التكوين، وتعزيز الحكامة والتدبير. هذه المحاور تعكس فهماً عميقاً للتحديات التي يواجهها النظام التعليمي المغربي، والحاجة إلى إصلاح شامل يتجاوز الحلول الجزئية.

[1] وزارة الاقتصاد والمالية، مشروع قانون المالية 2025، التقرير الاقتصادي والمالي، ص. 89.
[2] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول الحماية الاجتماعية، 2024، ص. 145
[3] وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، خارطة الطريق 2022-2026، ص. 15

التعليم الأولي: استثمار في المستقبل

في مقدمة هذه الإصلاحات، تم إقرار إلزامية التعليم الأولي وتعميمه على 100% من الأطفال البالغين 4-5 سنوات، وهو إجراء يستهدف ضمان تكافؤ الفرص منذ السنوات الأولى للطفولة وتقليص الفوارق الاجتماعية في التحصيل الدراسي. الدراسات العلمية المتخصصة تؤكد أن الاستثمار في التعليم الأولي يحقق أعلى عائد اجتماعي واقتصادي مقارنة بأي مستوى تعليمي آخر، حيث تصل نسبة العائد إلى 1:7 (كل درهم مستثمر يحقق 7 دراهم من العائد على المدى الطويل)[1].

تم إنجاز 12,000 قسم للتعليم الأولي خلال الفترة 2022-2024، مما مكن من رفع معدل التمدرس في هذا المستوى من 68% إلى 94%[2]. هذا الإنجاز الكمي المهم ترافق مع جهود نوعية لتحسين جودة التعليم المقدم، من خلال تكوين 15,000 مربي ومربية متخصصة، وتطوير مناهج بيداغوجية حديثة تركز على التنمية الشمولية للطفل.

غير أن التقييم النقدي لهذا الورش يكشف عن تفاوتات مهمة في جودة التعليم الأولي بين المناطق الحضرية والقروية، وبين القطاعين العام والخاص. فبينما يستفيد أطفال المدن من تعليم أولي بجودة عالية، لا يزال أطفال القرى يتلقون تعليماً أولياً أقل جودة بسبب النقص في التجهيزات والموارد البشرية المؤهلة.

التحول الرقمي: مدرسة المستقبل

تم إطلاق برامج طموحة لمحو الأمية الرقمية وتجهيز المدارس بالتكنولوجيات الحديثة، من خلال مشروع "مدرسة رقمية" الذي يستهدف ربط جميع المؤسسات التعليمية بالإنترنت عالي السرعة وتوفير أجهزة لوحية للتلاميذ والأساتذة. هذا التحول الرقمي الشامل مكن من تطوير أساليب تعليمية جديدة وتفاعلية، وساهم في تحسن نتائج المغرب في الدراسات التقييمية الدولية مثل TIMSS بنسبة 15% مقارنة بالتقييم السابق[3].

تم تجهيز 8,500 مؤسسة تعليمية بالإنترنت عالي السرعة، وتوزيع 500,000 جهاز لوحي على التلاميذ والأساتذة، وتكوين 45,000 أستاذ على استخدام التكنولوجيات التعليمية. هذا الاستثمار المهم في التكنولوجيا التعليمية يهدف لإعداد التلاميذ لاقتصاد المعرفة والذكاء الاصطناعي.

لكن التحول الرقمي في التعليم يواجه تحديات مهمة، أبرزها الفجوة الرقمية بين المناطق الحضرية والقروية، ونقص التكوين المستمر للأساتذة، وضعف البنية التحتية التكنولوجية في بعض المناطق النائية.

---

[1] James Heckman, "The Economics of Human Development and Social Mobility", *Annual Review of Economics*, Vol. 6, 2014, p. 689-733

[2] وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، التقرير السنوي 2024، ص. 67

[3] وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، التقرير السنوي 2024، ص. 67.

إصلاح تعليم اللغات: رهان استراتيجي

على مستوى اللغات، تم إقرار إصلاح تدريجي يهدف إلى تعزيز إتقان اللغات الأجنبية، خاصة الإنجليزية والفرنسية، مع الحفاظ على مكانة اللغة العربية كلغة أساسية. تم إدراج تعليم اللغة الإنجليزية ابتداءً من السنة الأولى ابتدائي، وتطوير مناهج تعليم اللغة الفرنسية لتواكب المتطلبات الحديثة[1].

تم إحداث 1500 منصب أستاذ متخصص في اللغات الأجنبية خلال الفترة 2022-2024، وتكوين 12,000 أستاذ في تعليم الإنجليزية، وإحداث 200 مركز للغات في المؤسسات التعليمية. هذا الاستثمار في تعليم اللغات يهدف لتمكين التلاميذ المغاربة من الاندماج في الاقتصاد العالمي والاستفادة من الفرص المتاحة في عالم متعدد اللغات.

التحديات المستمرة: تحليل نقدي

رغم الجهود المبذولة والاستثمارات المهمة، لم تنخفض معدلات الهدر المدرسي بالوتيرة المطلوبة، حيث لا تزال نسبة الأطفال الذين يغادرون المدرسة قبل إتمام التعليم الإلزامي تصل إلى 12% في الوسط القروي مقابل 4% في الوسط الحضري[2]. هذا التفاوت يعكس استمرار العوائق الاقتصادية والثقافية التي تحد من تمدرس الأطفال، خاصة الفتيات في المناطق النائية.

دراسة أجرتها المندوبية السامية للتخطيط حول أسباب الهدر المدرسي كشفت أن 35% من حالات الانقطاع ترجع لأسباب اقتصادية، و28% لأسباب متعلقة بجودة التعليم، و22% لأسباب اجتماعية وثقافية، و15% لأسباب أخرى[3]. هذه المعطيات تؤكد أن مشكلة الهدر المدرسي تتطلب حلولاً شاملة تتجاوز القطاع التعليمي لتشمل السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

جودة التعلمات، رغم التحسن النسبي المسجل، لا تزال دون المستوى المطلوب لمواجهة تحديات اقتصاد المعرفة. المغرب لا يزال يحتل المرتبة 121 من أصل 137 دولة في مؤشر جودة التعليم الأساسي حسب التقرير العالمي للتنافسية[4]، مما يستدعي مزيداً من الجهد والاستثمار في التكوين المستمر للأساتذة وتطوير المناهج والطرق البيداغوجية.

[1] المصدر نفسه، ص. 123
[2] المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاءات المدرسية 2024، ص. 78
[3] المندوبية السامية للتخطيط، "دراسة حول أسباب الهدر المدرسي بالمغرب"، 2024، ص. 134
[4] World Economic Forum, *The Global Competitiveness Report 2024*, p. 267.

التعليم العالي والبحث العلمي: نحو اقتصاد المعرفة

استراتيجية طموحة للتحول النوعي

في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، الذي يشكل القاطرة الحقيقية للتنمية الاقتصادية المعرفية، تم إطلاق "استراتيجية المغرب 2030 للتعليم العالي والبحث العلمي" التي تهدف إلى رفع عدد الطلبة المسجلين في التخصصات العلمية والتقنية إلى 60% من مجموع الطلبة، وإحداث 50 مختبراً للبحث والتطوير بشراكة مع القطاع الخاص، وتكوين 10,000 دكتور سنوياً بحلول 2030[1].

تم رفع الميزانية المخصصة للبحث العلمي من 0.7% من الناتج الداخلي الخام إلى 1.2%، وإحداث صندوق وطني لدعم البحث والابتكار بميزانية سنوية قدرها 2 مليار درهم. كما تم إحداث 15 مدينة للابتكار والتكنولوجيا في مختلف جهات المملكة، وتطوير 200 برنامج للدكتوراه في تخصصات استراتيجية.

التحديات البنيوية والهيكلية

رغم هذه الاستثمارات المهمة، يواجه التعليم العالي المغربي تحديات بنيوية مهمة. فنسبة الخريجين في التخصصات العلمية والتقنية لا تزال لا تتجاوز 35% من مجموع الخريجين، مقابل 55% في المتوسط بالدول المتقدمة[2]. كما أن معدل النشر العلمي للأستاذ الباحث المغربي يبقى ضعيفاً (1.2 مقال سنوياً) مقارنة بالمعايير الدولية (4.5 مقال سنوياً).

دراسة أجرتها وزارة التعليم العالي حول واقع البحث العلمي بالمغرب كشفت أن 60% من الأبحاث المنجزة تبقى أكاديمية بحتة دون تطبيق عملي، وأن نسبة براءات الاختراع المسجلة سنوياً لا تتجاوز 0.1 براءة لكل 1000 باحث[3].

ثانيا : قطاع الصحة: تطور متسارع وتحديات مستمرة

الاستثمار في البنيات التحتية والموارد البشرية

شهد قطاع الصحة، الذي يُعتبر حقاً أساسياً ومؤشراً حاسماً على مستوى التنمية البشرية، تطوراً ملحوظاً من خلال رفع الميزانية المخصصة له من 5.1% من الناتج الداخلي الخام سنة 2020 إلى 6.8% سنة 2024[4]. هذه الزيادة ترافقت مع تحسينات نوعية مهمة في البنيات التحتية والموارد البشرية والتجهيزات الطبية.

[1] وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، استراتيجية المغرب 2030، ص. 34.
[2] UNESCO Institute for Statistics, *Global Education Monitoring Report 2024*, p. 156.
[3] وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، "تقرير حول واقع البحث العلمي بالمغرب"، 2024، ص. 89
[4] وزارة الصحة والحماية الاجتماعية، مشروع الميزانية القطاعية 2025، ص. 12

تم بناء وتجهيز 20 مستشفى جديد و300 مركز صحي قروي وحضري في مختلف أنحاء المملكة، مع التركيز على المناطق النائية. كما تم تكوين 3000 طبيب و5000 ممرض إضافيين خلال 2020-2024، مما حسن نسبة الأطباء لكل 1000 نسمة من 0.73 إلى 0.89[1].

التطور التكنولوجي والطب الرقمي

شهد القطاع تطوراً تكنولوجياً مهماً من خلال تعميم الطب الرقمي والاستشارة الطبية عن بُعد. تم إحداث شبكة وطنية للطبابة عن بُعد تربط 150 مؤسسة صحية، مكنت من إجراء أكثر من 250,000 استشارة طبية عن بُعد سنوياً[2]. كما تم إحداث شبكة وطنية للطوارئ الطبية مجهزة بأحدث التقنيات، مما قلص متوسط زمن التدخل من 25 إلى 12 دقيقة.

التحديات البنيوية المستمرة

يواجه القطاع الصحي تحديات بنيوية مهمة تحد من قدرته على تلبية احتياجات المواطنين بالجودة المطلوبة. النقص في الأطباء المتخصصين يبقى حاداً، حيث لا يتجاوز معدل الأطباء المتخصصين 0.8 لكل 1000 نسمة مقابل 2.5 في الدول المتقدمة[3]. كما أن التفاوت الجغرافي في توزيع الموارد الصحية لا يزال كبيراً بين المناطق الحضرية والقروية.

دراسة أجرتها وزارة الصحة حول التوزيع الجغرافي للأطباء كشفت أن 70% من الأطباء المتخصصين يتركزون في المدن الكبرى (الدار البيضاء، الرباط، فاس، مراكش)، بينما تعاني 45% من الأقاليم من نقص حاد في التخصصات الطبية الأساسية[32].

الفقرة الثالثة: المزاوجة بين الحقوق والحريات والانتقال من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية

تحتاج الدعامة الاجتماعية، بالإضافة لدولة الرفاه، إلى دولة العدالة الاجتماعية التي تنبني على مستويين أساسيين: المزاوجة بين الحقوق والحريات، والانتقال من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية. هذا التصور يستند إلى فلسفة سياسية واجتماعية تسعى لتجاوز التناقضات الكلاسيكية بين النماذج الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

[1] المصدر نفسه، ص. 156

[2] وزارة الصحة، تقرير الطب الرقمي في المغرب، 2024، ص. 45.

[3] منظمة الصحة العالمية، تقرير النظم الصحية العالمية، 2024، ص. 234.

المقاربة النظرية لدولة العدالة الاجتماعية المغربية تستلهم من تجارب دولية متنوعة، خاصة النموذج الاسكندنافي للدولة الاجتماعية والنموذج الألماني لاقتصاد السوق الاجتماعي، مع مراعاة الخصوصيات المغربية والقيود الاقتصادية والسياسية المحلية.

المستوى الأول: المزاوجة بين الحقوق والحريات

التمييز المفاهيمي والتاريخي

في المنظومة الاشتراكية التقليدية، كان الحديث يتركز على الحقوق ذات الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية (الحق في العمل، الحق في التعليم، الحق في الصحة، الحق في السكن). هذه الحقوق تُفهم كالتزامات إيجابية من الدولة تجاه المواطنين، وتتطلب تدخلاً فعالاً ومباشراً من السلطات العمومية لضمان تحققها.

بينما في المنظومة الليبرالية التقليدية، يُتحدث عن الحريات أكثر من الحقوق (حرية العمل، حرية التعليم، حرية التداوي، حرية السكن). هذه الحريات تُفهم كالتزامات سلبية من الدولة، أي عدم التدخل في ممارسة الأفراد لهذه الحريات، وضمان عدم انتهاكها من طرف الآخرين.

البون الشاسع بين مفهوم الحق ومفهوم الحرية يتجلى في طبيعة الالتزام المترتب على الدولة. فالحق يفرض على الدولة التزاماً إيجابياً بتوفير الوسائل والموارد اللازمة لممارسته، بينما الحرية تتطلب فقط عدم التدخل وحماية ممارستها[1].

الخصوصية الدستورية المغربية

الدساتير المغربية المتعاقبة، وخاصة دستور 2011، تتحدث عن الحريات أكثر من الحقوق، وحتى عند استعمال مصطلح الحق، فهي غالباً ما تطرحه بمفهوم الحرية. فالدستور ينص مثلاً على "حرية التعليم" و"حرية العلاج" أكثر من "الحق في التعليم" أو "الحق في الصحة."

هذا التوجه الدستوري يعكس تأثر المشرع المغربي بالتقليد الليبرالي الفرنسي، لكنه يطرح تحدياً حقيقياً أمام بناء دولة العدالة الاجتماعية التي تتطلب ضمانات أقوى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية[2].

نحو مزاوجة متوازنة

في بناء دولة العدالة الاجتماعية، نحتاج لإحداث مزاوجة بين مفهوم الحق ومفهوم الحرية تتجاوز التقسيمات التقليدية. هذه المزاوجة تعني الاعتراف بأن بعض المجالات (كالتعليم الأساسي والصحة الأولية)

[1] حسن مروان ، مداخلة في أشغال اللقاء الدراسي المنظم طرف مركز الدراسات والأبحاث الإنسانية مدى تحث عنوان "المناطق الحدودية في المنطقة المغاربية :إشكالية التنمية وتحديات الأمن الإقليمي " عنوان المداخلة : السياسات التنموية ومغرب ما بعد جائحة كرونة، ، 30 يناير 2021 الدار البيضاء. الصفحة 02

[2] نفس المرجع الصفحة 03

هي حقوق أساسية تتطلب تدخلاً إيجابياً من الدولة، بينما مجالات أخرى (كالتعليم الخاص والطب التجميلي) يمكن أن تبقى في إطار الحريات.

هذه المزاوجة تستدعي إعطاء الأولوية للقطاعات ذات الطابع الاجتماعي التي ينبغي أن تشرف عليها الدولة، وتحتاج لحاضنة تتمثل في بناء "الدولة المواكبة" - دولة لا تقدم استقالتها من المجال الاجتماعي، ولا تقبل بالعودة لتبني مخططات التقويم الهيكلي التي تبناها المغرب في الثمانينيات.

مفهوم الدولة المواكبة

الدولة المواكبة هي دولة أقل من تدخلية لكن أكثر من حارسة. إنها دولة تحافظ على دور استراتيجي في المجالات الاجتماعية الأساسية، لكنها تترك مجالاً أوسع للقطاع الخاص والمجتمع المدني في المجالات التنافسية والخدماتية.

الأوضاع التي يعيشها المغرب وطبيعة البنيات الاقتصادية والاجتماعية تحتم استمرار الدولة في لعب أدوارها الاستراتيجية. فالاقتصاد المغربي لا يزال يعتمد بشكل كبير على القطاعات التقليدية (الفلاحة، التعدين، النسيج)، والطبقة الوسطى لا تزال هشة، والفوارق الاجتماعية والمجالية كبيرة، مما يجعل انسحاب الدولة من المجال الاجتماعي خياراً غير واقعي وغير عادل[1].

المستوى الثاني: من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية

لا يكفي الاكتفاء بالمزاوجة بين الحقوق والحريات لبناء دولة العدالة الاجتماعية، بل علينا تبني مقاربة حقوقية بدل الاعتماد على المقاربة الإحسانية التي هيمنت تاريخياً على السياسات الاجتماعية المغربية.

المقاربة الإحسانية تقوم على اعتبار المساعدات الاجتماعية منحاً أو هبات من الدولة للفئات المحتاجة، دون اعتبارها حقوقاً أساسية مكتسبة. هذه المقاربة تجعل المستفيدين في وضعية طالبي إحسان بدلاً من أصحاب حقوق، وتجعل استمرارية هذه المساعدات رهينة بالإرادة السياسية والظروف المالية.

المقاربة الحقوقية: أسس وآليات

المقاربة الحقوقية تقوم على اعتبار الخدمات الاجتماعية الأساسية حقوقاً مكتسبة ومضمونة دستورياً وقانونياً. هذا يعني أن الدولة ملزمة بتوفير هذه الخدمات بغض النظر عن الظروف المالية أو السياسية، وأن المواطنين يمكنهم المطالبة بها قضائياً في حالة الإخلال بها.

تطبيقات المقاربة الحقوقية على الفئات الهشة

الدولة ينبغي أن تستمر في النهوض بأوضاع الفئات الهشة والمعرضة للخطر، ونخص بالذكر:

[1] مرجع سابق الصفحة 03

المسنون :الذين يمثلون فئة متنامية ديموغرافياً (7.2% من السكان حالياً، ومن المتوقع أن تصل إلى 15% بحلول 2040)[1] ، ويحتاجون لخدمات صحية واجتماعية متخصصة.

المرضى المزمنون :الذين يعانون من أمراض مكلفة تتطلب علاجاً طويل المدى، ويمثلون 23% من مجموع المرضى لكنهم يستهلكون 65% من ميزانية الصحة[2]

النساء في وضعية هشة :خاصة المطلقات والأرامل اللواتي يعانين من ضعف الحماية القانونية والاجتماعية، ويمثلن 12% من الأسر المغربية[3].

ذوو الاحتياجات الخاصة :الذين يمثلون نسبة لا بأس بها من سكان المغرب (6.8% من السكان حسب الإحصاء العام للسكان والسكنى 2014)[4] ، ويواجهون تحديات كبيرة في الولوج للخدمات الأساسية وسوق العمل.

آليات تطبيق المقاربة الحقوقية

تطبيق المقاربة الحقوقية يتطلب إجراءات عملية ومؤسسية، منها:

التأطير القانوني :سن قوانين تضمن الحقوق الاجتماعية الأساسية وتحدد آليات إنفاذها وتنفيذها.

المؤسسات المتخصصة :إحداث مؤسسات مستقلة لحماية الحقوق الاجتماعية ومراقبة تطبيقها.

آليات التقاضي :تمكين المواطنين من المطالبة القضائية بحقوقهم الاجتماعية.

الميزانيات المخصصة :ضمان اعتمادات مالية كافية ومستدامة لتمويل الحقوق الاجتماعية.

التحديات والآفاق:

التحديات المالية والتنظيمية

تطبيق هذه الرؤية الطموحة يواجه تحديات مهمة، أبرزها:

التحدي المالي :الانتقال من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية يتطلب موارد مالية إضافية كبيرة، في وقت تواجه فيه المالية العمومية المغربية ضغوطاً متزايدة.

التحدي المؤسسي :بناء منظومة مؤسسية قادرة على تدبير الحقوق الاجتماعية بكفاءة وعدالة يتطلب إصلاحات إدارية عميقة وتأهيل الموارد البشرية.

التحدي الثقافي :تغيير العقليات والممارسات السائدة في التعامل مع الشأن الاجتماعي يتطلب وقتاً طويلاً وجهداً مستمراً في التوعية والتكوين.

[1] المندوبية السامية للتخطيط، الإسقاطات الديموغرافية 2024-2050، ص. 45.
[2] وزارة الصحة، "تقرير حول الأمراض المزمنة بالمغرب"، 2024، ص. 78
[3] المندوبية السامية للتخطيط، "المرأة المغربية في أرقام"، طبعة 2024، ص. 156.
[4] المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى 2014، التقرير التركيبي، ص. 234

إن تجربة المغرب في بناء دولة العدالة الاجتماعية تمثل محاولة طموحة لتجاوز التناقضات التقليدية بين النماذج الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، من خلال إبداع نموذج مغربي متوازن يحترم الخصوصيات المحلية ويستلهم التجارب الدولية الناجحة.

رغم التحديات والنواقص المسجلة، تبقى الإنجازات المحققة في إطار ورش الحماية الاجتماعية الشاملة وإصلاحات قطاعي التعليم والصحة مؤشرات إيجابية على إمكانية بناء نموذج تنموي أكثر عدالة وشمولية. لكن نجاح هذا المشروع الطموح يتطلب استمرارية الإرادة السياسية، وتعبئة الموارد اللازمة، وتطوير القدرات المؤسسية والبشرية، والانتقال التدريجي من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية في تدبير الشأن الاجتماعي.

الخاتمة

بعد مرور خمس سنوات على جائحة كوفيد-19 (2020-2025)، يقف المغرب أمام لحظة تاريخية فارقة تستدعي التأمل العميق والتقييم الموضوعي للمسار المقطوع نحو بناء نموذج تنموي جديد يرتكز على دعامتي الاقتصاد المنتج والعدالة الاجتماعية. فقد شكلت هذه الفترة الزمنية مختبراً حقيقياً لاختبار قدرة المجتمع المغربي ومؤسساته على التكيف مع الصدمات المتتالية، والاستجابة للتحديات المتجددة، وترجمة الطموحات النظرية إلى إنجازات ملموسة على أرض الواقع.

لقد كشفت الجائحة، بقسوتها غير المسبوقة، عن هشاشة البنى الاقتصادية والاجتماعية التي ظلت متوارية خلف واجهة المؤشرات الماكرو-اقتصادية الإيجابية. فالنموذج التنموي السابق، رغم ما حققه من إنجازات في مجالات البنيات التحتية والتحديث المؤسسي، أظهر محدوديته في ضمان الأمن الاقتصادي والاجتماعي لشرائح واسعة من المجتمع. هذا الوعي الجماعي بضرورة التغيير شكل نقطة انطلاق لمسار إصلاحي طموح، لكنه معقد ومتشعب، يسعى لإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع، وبين الاقتصاد والعدالة الاجتماعية.

حصيلة متباينة: إنجازات ملموسة وتحديات مستمرة

على المستوى الاقتصادي، حقق المغرب تقدماً نسبياً في معالجة بعض الاختلالات البنيوية، من خلال تنويع القاعدة الإنتاجية وتطوير قطاعات صناعية واعدة كالسيارات والطيران والطاقات المتجددة. كما نجح في تعزيز حضوره في الأسواق الإفريقية وتطوير شراكات اقتصادية استراتيجية مع مختلف القوى الاقتصادية العالمية. غير أن هذه الإنجازات، رغم أهميتها، لم تتمكن من القطع النهائي مع اقتصاد الريع والتبعية الخارجية، ولم تُحدث التحول المنشود نحو اقتصاد قائم على المعرفة والابتكار.

فالاقتصاد المغربي لا يزال يعاني من هيمنة القطاع غير المهيكل الذي يستنزف الموارد الضريبية ويُكرس هشاشة الشغل، ومن ضعف الترابط القطاعي الذي يحد من تأثير الاستثمارات على سلسلة القيمة المحلية، ومن استمرار الفوارق المجالية الكبيرة بين المناطق الحضرية والقروية. كما أن الاستثمار في البحث والتطوير يبقى دون المستوى المطلوب لبناء اقتصاد معرفي تنافسي، حيث لم تتجاوز نسبته 1.2% من الناتج الداخلي الخام، وهي نسبة متواضعة مقارنة بالدول الناشئة الناجحة.

أما على المستوى الاجتماعي، فقد شكل ورش الحماية الاجتماعية الشاملة نقلة نوعية حقيقية في العقد الاجتماعي المغربي، حيث تم تعميم التأمين الصحي الإجباري ليشمل 95% من السكان، وتوسيع نطاق التعويضات العائلية لتصل إلى 7 ملايين أسرة إضافية، وإطلاق نظام موحد للمعاشات يستهدف ضمان الحد

الأدنى من الكرامة للمسنين. هذه الإنجازات، المدعومة بإرادة سياسية قوية وموارد مالية معتبرة، مكنت من تخفيف حدة الفقر والهشاشة، وساهمت في تحسين مؤشرات التنمية البشرية.

لكن التقييم النقدي لهذا الورش يكشف عن تحديات مهمة تحد من تأثيره الكامل. فالتفاوت الجغرافي في جودة الخدمات المقدمة لا يزال كبيراً بين المناطق الحضرية والقروية، والاستدامة المالية لنظام الحماية الاجتماعية تطرح تساؤلات جدية في ظل الضغوط المتزايدة على المالية العمومية، والتنسيق المؤسسي بين مختلف الفاعلين يواجه صعوبات تنظيمية وإدارية تُعيق الفعالية المثلى للبرامج المعتمدة.

في قطاعي التعليم والصحة، اللذين يشكلان الأساس الحقيقي للتنمية البشرية المستدامة، تم إطلاق إصلاحات طموحة تستهدف تحسين الجودة وتعميم الولوج وتعزيز الإنصاف. فقد تم تعميم التعليم الأولي ورقمنة المؤسسات التعليمية وإصلاح منظومة تعليم اللغات، كما تم رفع الميزانية المخصصة للصحة وتعميم الطبابة الرقمية وتوسيع الشبكة الاستشفائية. غير أن هذه الإصلاحات، رغم إيجابياتها الكثيرة، لم تتمكن بعد من معالجة الإشكالات البنيوية العميقة المرتبطة بجودة التعلمات والهدر المدرسي ونقص الموارد البشرية المتخصصة والتفاوتات المجالية في الولوج للخدمات.

من المقاربة الإحسانية إلى المقاربة الحقوقية: تحول نوعي قيد الإنجاز

أحد التحولات النوعية الأكثر أهمية في المسار المغربي نحو بناء دولة العدالة الاجتماعية يتمثل في الانتقال التدريجي من المقاربة الإحسانية التقليدية، التي تعتبر المساعدات الاجتماعية منحاً ظرفية، إلى المقاربة الحقوقية التي تؤسس لمنظومة من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية المكتسبة والمضمونة قانونياً ودستورياً. هذا التحول، الذي يعكس تطوراً في الفلسفة السياسية والاجتماعية للدولة المغربية، يشكل شرطاً أساسياً لبناء عقد اجتماعي جديد قائم على المواطنة الفعلية والكرامة الإنسانية.

غير أن هذا الانتقال لا يزال يواجه عقبات ثقافية ومؤسساتية وقانونية مهمة. فالإطار الدستوري المغربي، رغم تقدميته النسبية، لا يزال يميل نحو صياغة الحقوق الاجتماعية بلغة الحريات أكثر من الحقوق، مما يضعف الالتزام الإيجابي للدولة بضمان ممارستها الفعلية. كما أن الممارسة الإدارية والسياسية لا تزال متأثرة بالذهنية الإحسانية التقليدية التي تنظر للمستفيدين من البرامج الاجتماعية كمتلقين سلبيين للمساعدات وليس كأصحاب حقوق يمكنهم المطالبة بها قضائياً.

إن ترسيخ المقاربة الحقوقية يتطلب إصلاحات قانونية ومؤسساتية عميقة تشمل تطوير الإطار التشريعي لضمان الحقوق الاجتماعية الأساسية، وإحداث آليات فعالة للتقاضي في المجال الاجتماعي، وتعزيز استقلالية المؤسسات الرقابية، وتطوير ثقافة حقوقية في صفوف المواطنين والإداريين على حد سواء.

بناءً على التحليل المعمق للتجربة المغربية خلال السنوات الخمس الماضية، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات الاستراتيجية لتعزيز المسار نحو بناء نموذج تنموي أكثر عدالة واستدامة. على المستوى الاقتصادي، يجب تسريع وتيرة الإصلاحات الهيكلية الرامية إلى إدماج القطاع غير المهيكل، ومضاعفة الاستثمار في البحث والتطوير، ومحاربة الفساد واقتصاد الريع، وتعزيز الترابط القطاعي لرفع القيمة المضافة المحلية.

على المستوى الاجتماعي، يتعين ضمان الاستدامة المالية لنظام الحماية الاجتماعية من خلال تنويع مصادر التمويل وتحسين فعالية الإنفاق، وتقليص الفوارق الجغرافية في جودة الخدمات، وتعزيز التنسيق المؤسسي بين مختلف الفاعلين، وتطوير آليات التقييم والمراقبة لضمان الاستهداف الأمثل للفئات المستحقة.

في قطاعي التعليم والصحة، يجب التركيز على تحسين جودة التعلمات بدلاً من مجرد التوسع الكمي، ومعالجة إشكالية الهدر المدرسي من خلال مقاربة شمولية تأخذ بعين الاعتبار العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وتكوين وتأهيل الموارد البشرية المتخصصة، وتعزيز البحث العلمي وربطه بحاجيات التنمية.

إن بناء "المغرب الممكن" ليس مشروعاً يُنجز في سنوات قليلة، بل هو مسار طويل ومعقد يتطلب إرادة سياسية مستدامة، وتعبئة جماعية لكافة القوى الحية في المجتمع، واتساقاً في السياسات العمومية، والتزاماً ثابتاً بمبادئ الحكامة الرشيدة والعدالة الاجتماعية. التجارب الدولية الناجحة تُبيّن أن التحول من نموذج تنموي إلى آخر يستغرق عقوداً من الزمن، وأن النجاح يتطلب استمرارية الجهود وتراكم الإنجازات.

إن المكتسبات المحققة خلال السنوات الخمس الماضية، رغم محدوديتها النسبية، تشكل قاعدة صلبة يمكن البناء عليها لتعميق الإصلاحات وترسيخ نموذج تنموي أكثر شمولية وعدالة. لكن هذا يتطلب تجاوز المقاربات الظرفية والحلول الترقيعية، والانخراط في إصلاحات هيكلية عميقة تمس البنى الاقتصادية والاجتماعية والمؤسساتية.

إن السؤال المركزي الذي يواجه المغرب اليوم ليس "هل يمكن بناء دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية؟"، بل "كيف نضمن استدامة هذا المسار وتعميق مضامينه في ظل التحديات الداخلية والخارجية المتصاعدة؟". الإجابة على هذا السؤال تتطلب شجاعة سياسية، وإبداعاً في السياسات العمومية، وحواراً مجتمعياً واسعاً حول الخيارات الاستراتيجية الكبرى، ومشاركة فعلية لمختلف الفاعلين في صياغة المستقبل المشترك.

إن "المغرب الممكن" ليس حلماً طوباوياً بعيد المنال، بل هو مشروع واقعي وقابل للتحقيق إذا توفرت الإرادة الجماعية والموارد الكافية والرؤية الاستراتيجية الواضحة. التجربة المغربية، بما راكمته من إنجازات وما واجهته من تحديات، تؤكد أن الطريق نحو دولة الرفاه والعدالة الاجتماعية ممكن، لكنه يتطلب مثابرة ونفساً طويلاً والتزاماً ثابتاً بمبادئ العدالة والكرامة والتنمية المستدامة.

لائحة المراجع المعتمدة:

أولاً: المراجع باللغة العربية

الوثائق الرسمية والتقارير الحكومية

اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي، *تقرير النموذج التنموي الجديد*، الرباط: المطبعة الرسمية، 2021.

دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الرباط: المطبعة الرسمية، 2011.

تقارير المندوبية السامية للتخطيط

المندوبية السامية للتخطيط، *النشرة الإحصائية السنوية 2024*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *البحث الوطني حول التشغيل 2024*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *دراسة حول تأثير التعويضات العائلية على الفقر*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *بحث حول الهدر المدرسي بالمغرب*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *تقرير حول تأثير التغيرات المناخية على الاقتصاد*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2023.

المندوبية السامية للتخطيط، *دليل المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية 2020-2024*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *الإسقاطات الديموغرافية 2024-2050*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *المرأة المغربية في أرقام*، طبعة 2024، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2024.

المندوبية السامية للتخطيط، *الإحصاء العام للسكان والسكنى 2014 - التقرير التركيبي*، الرباط: منشورات المندوبية السامية للتخطيط، 2014.

تقارير بنك المغرب ووزارة الاقتصاد والمالية

البنك المركزي المغربي، *التقرير السنوي حول الاقتصاد المغربي والتوقعات 2024*، الرباط: منشورات بنك المغرب، 2024.

بنك المغرب، *تقرير حول الاستثمارات المغربية بالخارج*، الرباط: منشورات بنك المغرب، 2024.

وزارة الاقتصاد والمالية، *مشروع قانون المالية 2025 - التقرير الاقتصادي والمالي*، الرباط: المطبعة الرسمية، 2024.

وزارة الاقتصاد والمالية، *مذكرة توجيهية حول الإصلاحات الهيكلية*، الرباط: المطبعة الرسمية، 2024.

تقارير الوزارات القطاعية

وزارة الصناعة والتجارة، *التقرير السنوي حول الصادرات المغربية 2024*، الرباط: منشورات وزارة الصناعة والتجارة، 2024.

وزارة الفلاحة والصيد البحري، *إحصائيات الإنتاج الفلاحي الوطني 2020-2024*، الرباط: منشورات وزارة الفلاحة، 2024.

وزارة الشؤون الخارجية، *إحصائيات التبادل التجاري مع إفريقيا 2020-2024*، الرباط: منشورات وزارة الشؤون الخارجية، 2024.

وزارة العدل، *إحصائيات المحاكم التجارية والنزاعات الاقتصادية*، الرباط: منشورات وزارة العدل، 2024.

قطاع الصحة والحماية الاجتماعية

وزارة الصحة والحماية الاجتماعية، *التقرير السنوي 2024*، الرباط: منشورات وزارة الصحة، 2024.

وزارة الصحة والحماية الاجتماعية، *إحصائيات الصحة الإنجابية*، الرباط: منشورات وزارة الصحة، 2024.

وزارة الصحة، *تقرير حول الطبابة الرقمية والتطبيب عن بُعد*، الرباط: منشورات وزارة الصحة، 2024.

وزارة الصحة، *تقرير حول الأمراض المزمنة بالمغرب*، الرباط: منشورات وزارة الصحة، 2024.

وزارة الصحة، *دراسة حول التوزيع الجغرافي للأطباء بالمغرب*، الرباط: منشورات وزارة الصحة، 2024.

نقابة الأطباء بالمغرب، *إحصائيات المهنيين الصحيين 2024*، الرباط: منشورات نقابة الأطباء، 2024.

قطاع التعليم والتكوين

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، *خارطة طريق إصلاح التعليم 2022-2026*، الرباط: منشورات وزارة التربية الوطنية، 2022.

وزارة التربية الوطنية، *التقرير الإحصائي للتعليم الأولي 2024*، الرباط: منشورات وزارة التربية الوطنية، 2024.

وزارة التربية الوطنية، *منهاج تدريس اللغات الأجنبية*، الرباط: منشورات وزارة التربية الوطنية، 2023.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، *استراتيجية المغرب 2030 للتعليم العالي*، الرباط: منشورات وزارة التعليم العالي، 2023.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، *تقرير حول واقع البحث العلمي بالمغرب*، الرباط: منشورات وزارة التعليم العالي، 2024.

المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، *تقرير حول نتائج TIMSS 2023* ، الرباط: منشورات المجلس الأعلى للتربية والتكوين، 2024.

الحماية الاجتماعية والتضامن

وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي، *الدليل المرجعي للحماية الاجتماعية*، الرباط: منشورات وزارة التضامن، 2024.

وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي، *تقرير حول التعويضات العائلية*، الرباط: منشورات وزارة التضامن، 2024.

وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية، *استراتيجية النهوض بأوضاع المرأة*، الرباط: منشورات وزارة التضامن، 2024.

وزارة التحول الرقمي، *تقرير حول رقمنة الخدمات الاجتماعية*، الرباط: منشورات وزارة التحول الرقمي، 2024.

المؤسسات والوكالات الوطنية

الوكالة المغربية للطاقة المستدامة، *تقرير حول إنجازات الطاقات المتجددة 2020-2024*، الرباط: منشورات الوكالة المغربية للطاقة المستدامة، 2024.

الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، *التقرير السنوي 2024*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، 2024.

الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، *دراسة تأثير التأمين الصحي على الأسر المغربية*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، 2024.

الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، *استراتيجية الحماية الاجتماعية الشاملة - التقرير التأسيسي*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، 2021.

الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، *دراسة ميدانية حول تأثير التغطية الصحية الشاملة*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، 2024.

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، *التقرير السنوي 2024*، الرباط: منشورات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، 2024.

الصندوق المغربي للتقاعد، *النظام الموحد للمعاشات: التصور والتنفيذ*، الرباط: منشورات الصندوق المغربي للتقاعد، 2024.

الوكالة الوطنية للتقاعد والتأمين، *مشروع النظام الموحد للمعاشات*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتقاعد، 2024.

الوكالة الوطنية للتقاعد والتأمين، *دراسة حول الاستدامة المالية للنظام التقاعدي*، الرباط: منشورات الوكالة الوطنية للتقاعد، 2024.

المجالس والهيئات الاستشارية

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، *منهجية تقييم السياسات العمومية بالمغرب*، الرباط: منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2023.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، *القطاع غير المهيكل بالمغرب: الواقع والآفاق*، الرباط: منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2024.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، *تقرير حول جودة الخدمات الصحية*، الرباط: منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2024.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، *تقرير حول الحماية الاجتماعية*، الرباط: منشورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، 2024.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان، *الحقوق الاجتماعية بالمغرب: التطور والتحديات*، الرباط: منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، 2024.

ديوان المحاسبة، *تقرير حول تدبير برامج الحماية الاجتماعية*، الرباط: منشورات ديوان المحاسبة، 2024.

هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي، *تقرير حول الربع الاقتصادي بالمغرب*، الرباط: منشورات هيئة مراقبة التأمينات، 2024.

دراسات أكاديمية ومؤسساتية

معهد التخطيط الاقتصادي، *دراسة حول متطلبات النمو الاقتصادي بالمغرب*، الرباط: منشورات معهد التخطيط الاقتصادي، 2024.

جامعة محمد الخامس، دراسة تحليلية حول أثر التعويضات العائلية على الأسر المغربية، الرباط: منشورات كلية الاقتصاد، 2024.

بلقزيز، عبد الإله، الدولة والمجتمع في المغرب المعاصر، بيروت: المركز الثقافي العربي، 2023.

ساعف، عبد الله، الاقتصاد السياسي للريع في المغرب، الرباط: منشورات كلية الحقوق، 2019.

ثانياً: المراجع باللغات الأجنبية

الكتب والمؤلفات الأساسية

Bell, Daniel, *The Cultural Contradictions of Capitalism*, New York: Basic Books, 1976.

Esping-Andersen, Gøsta, *The Three Worlds of Welfare Capitalism*, Princeton: Princeton University Press, 1990.

Esping-Andersen, Gøsta, *Social Foundations of Postindustrial Economies*, Oxford: Oxford University Press, 1999.

Frank, Andre Gunder, *Capitalism and Underdevelopment in Latin America*, New York: Monthly Review Press, 1967.

Fukuyama, Francis, *Political Order and Political Decay*, New York: Farrar, Straus and Giroux, 2014.

Marshall, Thomas Humphrey, *Citizenship and Social Class*, Cambridge: Cambridge University Press, 1950.

Rawls, John, *A Theory of Justice*, Cambridge, MA: Harvard University Press, 1971.

Sen, Amartya, *Development as Freedom*, Oxford: Oxford University Press, 1999.

الدراسات والمقالات العلمية

Heckman, James J., "The Economics of Human Development and Social Mobility", *Annual Review of Economics*, Vol. 6, 2016, pp. 689-733.

Prebisch, Raúl, "The Economic Development of Latin America and Its Principal Problems", *Economic Bulletin for Latin America*, Vol. 7, No. 1, 1962, pp. 1-22.

ثالثاً: تقارير المنظمات الدولية

البنك الدولي

World Bank, *Doing Business 2024: Morocco*, Washington D.C.: World Bank Publications, 2024.

World Bank, *Morocco Economic Monitor: Navigating through Crisis*, Washington D.C.: World Bank Publications, 2024.

World Bank, *Informal Sector Productivity in Morocco*, Washington D.C.: World Bank Publications, 2023.

صندوق النقد الدولي

International Monetary Fund, *Morocco: Economic Outlook and External Challenges*, Washington D.C.: IMF Publications, 2024.

International Monetary Fund, *Productivity Analysis: Formal vs Informal Sector*, Washington D.C.: IMF Publications, 2023.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

OECD, *Main Science and Technology Indicators 2023*, Paris: OECD Publishing, 2023.

OECD, *Nordic Countries: Lessons for Welfare State Development*, Paris: OECD Publishing, 2023.

منظمة الصحة العالمية

World Health Organization, *Global Health Statistics 2024 - Morocco Profile*, Geneva: WHO Publications, 2024.

World Health Organization, *Impact of COVID-19 on Health Systems*, Geneva: WHO Publications, 2021.

منظمة العمل الدولية

International Labour Organization, *Youth Employment in North Africa*, Geneva: ILO Publications, 2024.

International Labour Organization, *Unemployment and Skills Gap Analysis*, Geneva: ILO Publications, 2023.

منظمة اليونسكو

UNESCO, *Morocco Education and Human Development Report 2024*, Paris: UNESCO Publications, 2024.

UNESCO Institute for Statistics, *Global Education Monitoring Report 2024*, Paris: UNESCO Publications, 2024.

منظمات أخرى

Transparency International, *Corruption Perceptions Index 2023*, Berlin: Transparency International Publications, 2023.

World Economic Forum, *The Global Competitiveness Report 2023-2024*, Geneva: WEF Publications, 2023.

World Economic Forum, *Digital Development Index 2023*, Geneva: WEF Publications, 2023.

التدابير المتخذة في حق الأحداث الجانحين" وفق التشريع المغربي

عادل الهطى
طالب باحث
خريج ماستر العلوم الجنائية والأمنية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ابن زهر- أيت ملول
خريج المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين- كلميم

الملخص

عمل المشرع المغربي في قانون المسطرة الجنائية على تخصيص تدابير متوازنة تتناسب مع طبيعة الأحداث الجانحين، تأخذ بعين الاعتبار حالتهم الخاصة داخل المجتمع، وفي الوقت ذاته لا تهمل عنصري الحماية العقابية والرادعة.

فالمشرع يرى الحدث مادة خاما قابلة للتوجيه والإصلاح، يحفظ له الحق في الرعاية والنمو داخل محيطه، لذلك وضع أحكاما تتيح بدائل عن العقاب السالب للحرية، مثل الحرية المحروسة، والتسليم إلى الأسرة أو شخص جدير بالثقة، وتدابير الحماية والتهذيب، وذلك استنادًا إلى مبدأ المصلحة الفضلى للحدث.

The summary

The Moroccan legislator, in the Criminal Procedure Code, has taken steps to establish balanced measures that correspond to the nature of juvenile delinquents, taking into account their special condition in society, and at the same time does not neglect the elements of protective, punitive, and deterrent justice. The legislator views the juvenile as raw material capable of guidance and reform, preserving for them the right to care and growth within their environment. Accordingly, provisions were made that allow alternatives to deprivation of liberty, such as supervised freedom, handing over to the family or to a trustworthy person, and protection and educational correction measures, all based on the principle of the best interest of the juvenile.

مقدمة

يعتبر موضوع حماية الأحداث الجانحين من أبرز اهتمامات الدول والمنظمات الحقوقية الدولية، حيث إن العناية بهذه الفئة من الأطفال تقتضي إمكانيات وبنيات واستراتيجيات خاصة تهدف حمايتهم وإعادة تأهيلهم وضمان حقوقهم الإنسانية.

ولاشك أن طفل اليوم هو رجل الغد لذلك فمن اللازم العناية به وتأهيله حتى يترك بصمات تطبع حياته.[1]

كما تشكل ظاهرة الجنوح خروجا عن المعايير الاجتماعية المتعارف عليها، وخللا في سلوك الإنسان تستوجب من جهة ردعه حتى يكون عبرة لغيره، ومن جهة أخرى ضرورة تقويم هذا السلوك حتى لا يعود الشخص إلى ارتكابه ثانية، وهذا ما جعل هذه الظاهرة تتواجد على رأس انشغالات الباحثين في مجال الطفولة، طالما أنها تؤدي إلى الإحساس بانعدام الأمن وتفاقم الإجرام وبروز أشكال جديدة من الجرائم[2]، وظاهرة الجنوح لا تقتصر فقط على الراشدين بل تمتد أيضا لتشمل الأحداث الذين يعتبر جنوحهم بمثابة بوابة لجرائم الكبار، فملامح الشخصية الجانحة تبرز في مراحل مبكرة من حياة الفرد لتكرس من خلال ظروف وخبرات إجرامية لاحقة[3]، وقد أقرت الأمم القديمة في شرائعها مسؤولية الطفل الجنائية من جهة، باعتباره أحد أفراد جماعته وأسرته بحيث لو أخطأ أو ارتكب أحدهم جريمة يعد مسؤولا عنها أخذا بمبدأ المسؤولية الجماعية، ومن جهة ثانية أقرت مسؤوليته الشخصية عن فعل ارتكبه هو بالذات[4]

وقد استشعر المجتمع الدولي بخطورة هذه الوضعية فبادر منذ عشرينيات القرن الماضي إلى صياغة العديد من المواثيق الدولية التي تهتم بالطفولة، هذه الوثائق تتوزع بين وثائق ليس لها صفة الإلزام، وأخرى تتمتع بهذه الصفة لصدورها في إطار اتفاقيات دولية وتبقى الاتفاقية الأممية لحقوق الطفل لسنة 1989 الوثيقة الأكثر دلالة في مجال حماية الأطفال، فهي بمثابة الشريعة العامة لكل المواثيق الدولية الأخرى ذات الصلة، نظرا للقوة الاقتراحية التي جاءت بها في ظل الأوضاع المزرية التي يحيى فيها ملايين الأطفال في العالم.

كما تعتبر دراسة موضوع الأحداث ذات أهمية بالغة، لارتباطها الوثيق بمجموعة من الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والقانونية :

---

[1]- عبد الكريم فؤاد كوغلت، عبد الإله العزوزي، " الحدث الجانح بين حماية النص وإكراهات الواقع"، دراسة ميدانية، بحث نهاية التمرين بالمعهد العالي للقضاء، الفوج 36، س 2009-2011 ص1.

[2]- الطيب الشرقاوي، "السياسة الجنائية واقع وآفاق"، أشغال المناظرة الوطنية التي نظمتها وزارة العدل بمكناس، أيام 9-10-11 دجنبر 2004، ط الأولى، المجلد الأول، منشورات المعرفة القانونية سلسلة الندوات والأيام الدراسية، العدد 4-2005، 37.

[3]- حميد المومني، "الاحكام الصادرة في مواجهة الاحداث ودورها في العملية التأهيلية، مجلة المعيار، العدد 42، دجنبر 2009، ص81.

[4]-عبد السلام التونجي، "موانع المسؤولية الجنائية"، معهد البحوث والدراسات العربية، دون ذكر الطبعة، القاهرة1971، ص 40-41.

من الجانب الاجتماعي :

تعتبر ظاهرة جنوح الأحداث مؤشرا على التحديات الاجتماعية التي تواجه المجتمعات الحديثة. فبعدما كان ينظر إلى انحراف الصغار كاعتداء على أمن المجتمع وقواعد التعايش الاجتماعي، أصبحت الرؤية الأكثر دقة تعتبره انعكاسا لفشل المجتمع، وخاصة الأسرة، في رعاية الأبناء وتأهيلهم ليكونوا أفرادا صالحين.

من الجانب الاقتصادي :

تبرز الحماية القانونية للأحداث الجانحين في المغرب أهمية اقتصادية واضحة من خلال تقليل التكاليف المرتبطة بالجريمة وتعزيز التنمية الوطنية. ويركز النظام القانوني المغربي على الإصلاح والتأهيل بدلا من العقوبات التقليدية، مما يقلل من النفقات المرتبطة بالسجون والإجراءات القضائية. كما تظهر التجربة المغربية اعتماد تدابير تهذيبية وإصلاحية، حيث تم استبدال السجون بمراكز الإصلاح والتهذيب التي تهدف إلى حماية الحدث الجانح وإعادة تأهيله .

من الجانب القانوني :

عمل المشرع المغربي على وضع مجموعة من التدابير الاصلاحية والعقوبات وذلك حسب الفعل الجرمي المرتكب من طرف الحدث، فيعتبر البحث الاجتماعي المنصوص عليه في المادة 474 من قانون المسطرة الجنائية، أهم إجراء يمكن قاضي الأحداث أو المستشار المكلف بالأحداث من اتخاذ التدبير المناسب والملائم في حق الحدث الجانح[1].

فإذا كان الفعل المرتكب من طرف الحدث لا يعتبر خطيرا على المجتمع يتم اتخاذ تدابير وعقوبات غير سالبة للحرية، أما إذا كان الفعل الجرمي الذي ارتكب من طرف الحدث خطير يتم الاعتماد على تدابير سالبة للحرية.

وعليه يمكن القول أن عدالة الأحداث بالمغرب مازالت تعاني من تخبطات بين النص والواقع، ومنه فإلى أي حد استطاع المشرع المغربي من وضع تدابير مناسبة لهذه الفئة الضعيفة داخل المجتمع؟

ولمعالجة الموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه والإشكالات القانونية والواقعية التي يطرحها سنعتمد خطة بحث نقف من خلالها على الحماية القانونية المخصصة للأحداث الجانحين، وأهم الضمانات المخول لهم

---

[1] - يعد البحث الاجتماعي المنصوص عليه في المادة 474 من قانون المسطرة الجنائية المغربي من أبرز الآليات القانونية التي تسهم في حماية الحدث الجانح وتوجيه قاضي الأحداث أو المستشار المكلف بالأحداث نحو اتخاذ التدبير الأنسب لحالته.
يهدف هذا البحث إلى جمع معلومات دقيقة حول الوضعية الاجتماعية والأسرية والنفسية للحدث، مما يمكن القاضي من فهم خلفيات السلوك الجانح وتحديد التدبير الملائم، سواء كان توبيخا، تسليما لولي أمر، أو إخضاعا للحرية المحروسة. ويُعتبر هذا الإجراء إلزاميا، حيث لا يمكن اتخاذ أي قرار قضائي بشأن الحدث دون الاطلاع على نتائج البحث الاجتماعي، مما يعزز من ضمانات المحاكمة العادلة ويراعي مصلحة الحدث الفضلى.
يتماشى هذا التوجه مع المعايير الدولية لعدالة الأحداث، التي تشدد على أهمية تفريد التدابير بناء على الخصوصيات الفردية لكل حدث، بهدف الإصلاح وإعادة الإدماج، بدلا من الاقتصار على العقاب.

خلال جميع مراحل الدعوى العمومية.

وتأسيسا على ذلك، اخترنا لموضوع هذه الدراسة تقسيما ثنائيا، وذلك على الشكل التالي :

المطلب الأول : تدابير الحماية غير السالبة للحرية

المطلب الثاني : التدابير السالبة للحرية

المطلب الأول : تدابير الحماية غير السالبة للحرية :

بعد دراسة الوضعية الاجتماعية للحدث والتأكد من الصحة العقلية والنفسية للحدث، فمن أحسن التدابير التي يمكن للقاضي اتخاذها هي تلك التدابير التي تبقي الحدث في وسطه الطبيعي كالأسرة أو لدى شخص جدير بالثقة وذلك حماية واعتبارا للمصلحة الفضلى للحدث.

أولا : التوبيخ(1) واللوم:

لم يعرف المشرع المغربي التوبيخ في قانون المسطرة الجنائية، وإنما كتدبير في المادة 468[2]، ويحكم به في المخالفات وهذا التدبير هو أدنى التدابير التي يمكن للقاضي أن يتخذها ويكون في الجرائم الأقل خطورة.

والتوبيخ هو توجيه اللوم و التأنيب للحدث الجانح من طرف المحكمة على فعله وحثه على عدم الرجوع و العودة إليه.

وتكمن أهمية هذا التدبير في حضور الحدث ووقوفه أمام هيئة المحكمة وما يخلفه هذا الموقف من خوف ورهبة في نفسية الحدث، وعلى القاضي أن يكون حازما في تبيان خطورة الفعل المرتكب وما يمكن أن يترتب عليه من نتائج إن لم يبتعد عن هذه الطريق المؤدية إلى الإجرام. وأن يحثه على عدم تكراره تحت طائلة اتخاذ تدابير أخرى أكثر حزما.

والمشرع المغربي لم يحدد طريقة معينة لتوجيه التوبيخ وإنما ترك ذلك للسلطة التقديرية للقاضي الذي

---

(1) - يعتبر التوبيخ أحد التدابير التهذيبية التي يخولها قانون المسطرة الجنائية المغربي لقاضي الأحداث في معالجة جنوح الأحداث. وقد منح المشرع المغربي للقاضي سلطة تقديرية واسعة في كيفية توجيه هذا التوبيخ، دون تحديد طريقة معينة، مما يسمح للقاضي باختيار العبارات والأساليب التي يراها مناسبة لتحقيق الهدف المنشود، وهو تصحيح سلوك الحدث وتقويمه.
يراعى في توجيه التوبيخ أن يكون بأسلوب تربوي يظهر للحدث خطورة فعله وعواقبه، دون أن يتضمن إهانة أو تحقير. ويفضل أن يستخدم القاضي عبارات بسيطة وواضحة تتناسب مع سن الحدث ومستوى فهمه، مع إمكانية استخدام نبرة حازمة تشعر الحدث بجدية الموقف، وقد يرافق ذلك تهديدا بالعقوبة في حال تكرار الفعل، مما يُسهم في تحقيق الردع المطلوب.
هذا التوجه يعكس فلسفة المشرع المغربي في التعامل مع الأحداث الجانحين، حيث يفضل التدابير التربوية والإصلاحية على العقوبات السالبة للحرية، مع التركيز على إعادة تأهيل الحدث ودمجه في المجتمع. ويعتبر التوبيخ أداة فعّالة في هذا السياق، خاصةً عندما يمارس بطريقة تراعي الخصوصيات النفسية والاجتماعية للحدث، مما يُعزز من فرص إصلاحه وتوجيهه نحو السلوك القويم.

(2) - تنص المادة 468 من قانون المسطرة الجنائية على أنه "يختص قاضي الأحداث لدى المحكمة الابتدائية بالبت وفقا لمقتضيات المواد 375 و382 والفقرة السادسة من المادة 484 من هذا القانون، في قضايا المخالفات المنسوبة إلى الحدث البالغ من العمر ما بين اثنتي عشر سنة وثمان عشرة سنة.

عليه أن يختار عبارات سهلة وواضحة من شأنها أن تحقق الهدف المنشود ألا وهو تصحيح سلوك الحدث و تقويمه[1].

والتوبيخ كما قلت يكون شفهيا من طرف القاضي، إلا أن الإشكال الذي يطرح أمام القضاء المغربي اليوم هو عدم حضور الحدث شخصيا أمام السيد قاضي الأحداث أو أمام غرفة الأحداث، مما يثير سؤالا مهما ما لفائدة من اتخاذ من اتخاذ هذا التدبير في ظل غياب الحدث الجانح؟.

كيف يمكن لهذا الحدث أن يتعظ من فعله وأن يخاف أيضا العودة إليه خاصة أنه لم يحضر إلى المحكمة، هذه الأخيرة تحكم القضية بمجرد تبليغ الحدث ووليه القانوني وأحيانا تحكم القضية في غياب تبليغ الحدث ووليه القانوني.

والواضح أنه قبل صدور قانون المسطرة الجنائية لسنة 2003 كانت المحكمة المختصة بتوجيه التوبيخ هي محاكم الجماعات والمقاطعات بمقتضي ظهير 15 يوليوز 1974 حيث أصبحت هذه المحاكم بمقتضي الفقرة الثانية من الفصل 35 من الظهير هي المختصة بتوجيه التوبيخ إلي الحدث الذي يقل من العمر عن أثني عشر سنة، أما إذا كان أكثر ولم يصل سنه ستة عشرة سنة اتخذت في مواجهته العقوبات المقررة في الفصول من 29 إلي 31 والتي تقرر غرامة تتراوح بين 10 و800 درهم، بعد استدعاء والدي الحدث وتزويدهما بكل التوجيهات المفيدة وحثهما علي مراقبة ولدهما مراقبة أحسن.[2]

وغالبا ما يتم إرفاق تدبير التوبيخ بتدبير التسليم وهذا إجراء محمود، إذ يتم إرجاع الحدث وإيداعه بوسطه الطبيعي وهو الأفضل له.

والتوبيخ لا يقتصر على المخالفات فقط بل يحكم به قضايا الجنح، وهذا ما يظهر من خلال مقتضيات المادة 480 من ق.م.ج (الفقرة الثالثة) بوقولها : " إذا كان عمر الحدث يقل عن 12 سنة كاملة، فإن المحكمة تنبهه وتسلمه لأبويه أو إلى الوصي عليه أو المقدم عليه أو حاضنه أو كافله أو المكلف برعايته".

أما بالنسبة للمشرع الفرنسي فقد نص على أن التوبيخ يتخذ في حق الحدث المرتكب للمخالفات فقط دون الجنح والجنايات، حيث نصت المادة 14 من قانون الأحداث الصادرة سنة 1962 على أنه يحق لغرفة المشورة أن توبخ الحدث دون الثالثة عشرة من عمره إذا ارتكب مخالفة[3].

---

(1) - ابراهيم الراجي، "التدابير المتخذة في حق الأحداث وإشكالاتها العملية"، بحث نهاية التدريب بالمعهد العالي للقضاء بالرباط، 2011-2013، ص56.

(2) - انظر احدي القرارات الصادرة عن الغرفة الجنحية لمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء في 18 فبراير 1994 قرار رقم 1764 في القضية 39/92 وآخر في 28 أكتوبر 1994 في القضية عدد 10/1994 رقم 917/94 الأستاذ عبد الرحمان مصلح الشرادي، انحراف الأحداث، م س، ص 258 هامش1.

(3) - منير فرادي، "التدابير المتخذة في حق الأحداث"، مجلة القانون سنة 2009، ص376.

ثانيا : الغرامة[1]:

تنص المادة 468 من قانون المسطرة الجنائية على أنه في حالة ثبوت المخالفة يمكن للقاضي أن يقتصر إما على توبيخ الحدث، أو الحكم بالغرامة المنصوص عليها قانونا.

والحكم بالغرامة من طرف قاضي الأحداث أو المستشار المكلف بالأحداث يكون في حالة ارتكاب الحدث الجانح لمخالفة، ولا يقتصر الأمر على المخالفات بل يحكم بها أيضا في بعض الجنح.

وفي حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بمدينة أكادير حيث تم الحكم على الحدث بشهر واحد موقوف التنفيذ وغرامة قدرها 250 درهم[2].

وبالرجوع إلى الفعل 35 من القانون الجنائي نجده ينص على ما يلي: الغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأن يؤدي لفائدة الخزينة العامة مبلغا معينا من النقود بالعملة المتداولة قانونا في المملكة "[3].

إذن فالعقوبة شخصية تكون في حق مرتكب المخالفة أو الجنحة، إلا أنه في القانون المغربي فالحكم بها على الحدث سواء كان له مال أم لا.

وهذا على عكس ما سار عليه المشرع التونسي الذي يشترط في المادة 73 من مجلة حماية الطفل أن يكون للحدث مال للحكم بالغرامة عليه[4].

وبالرجوع إلى مجموعة من الأحكام والقرارات نجد أنه يتم الحكم على الحدث بالحبس والغرامة والصائر ويتم تحميل الصائر فقط للولي الشرعي[5] دون الغرامة مع أنه في الواقع هو من سيؤدي مبلغ الغرامة والصائر معا عن الحدث المدان، لأن هذا الأخير لا يتوفر على مال يمكن له أن يؤدي منه مبلغ الغرامة.

وفي حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بمدينة أكادير حيث تمت مؤاخذة من أجل ما نسب إليه والحكم

---

(1) - ينص القانون الجنائي المغربي على أن الغرامة تعد من العقوبات الجنحية الأصلية، وتفرض عندما يتجاوز مبلغها 1,200 درهم .وتُطبق الغرامات في حالات متعددة، مثل الإهانة لموظف عمومي، حيث يعاقب الفاعل بالحبس من شهر إلى سنتين، وغرامة من 200 إلى 5,000 درهم.

2- حكم عدد 887، الصادر في الملف الجنحي 659/2024 بتاريخ 16/12/2024

(3) - ينص الفصل 35 من القانون الجنائي المغربي على أن الغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأداء مبلغ مالي لفائدة الخزينة العامة، بالعملة المتداولة قانونا في المملكة. وتعد الغرامة عقوبة مالية تهدف إلى تحقيق الردع العام والخاص، وتفرض بناء على حكم قضائي صادر عن محكمة مختصة. تتميز الغرامة عن التعويضات المدنية بأنها تدفع للخزينة العامة، وليس للمتضرر مباشرة. وتحدد قيمتها وفقا لنوع الجريمة المرتكبة، سواء كانت جناية، جنحة، أو مخالفة. في حالة عدم أداء الغرامة، يمكن اللجوء إلى الإكراه البدني كوسيلة لتنفيذ العقوبة، وفقا للشروط والإجراءات المنصوص عليها في القانون. ويراعى في ذلك ترتيب استخلاص المبالغ المحكوم بها، حيث تستخلص أولا المبالغ المحكوم بها في الجنايات، ثم الجنح، فالمخالفات. تظهر هذه الأحكام حرص المشرع المغربي على تنظيم الغرامات كعقوبة مالية، مع تحديد إجراءات تنفيذها وضمان تحصيلها، بما يحقق الردع العام والخاص، ويسهم في تعزيز العدالة الجنائية.

(4) - فيصل الإبراهيمي، "السلطة التقديرية لقاضي الأحداث بين التدبير والعقوبة"، المجلة المغربية للطفل والأسرة ع، 2009، ص156.

(5) - ابراهيم الراجي، "التدابير المتخذة في حق الأحداث وإشكالاتها العملية"، م.س، ص56.

عليه بشهر واحد حبسا موقوف التنفيذ وغرامة قدرها 250 درهم[1].

فهناك من يقول بأن الحكم بالغرامة وحده غير كاف ولا يؤدي إلى الهدف الذي يتوخاه المشرع خاصة وأن من يؤدي هذه الغرامة هو الولي القانوني للحدث المدان وبالتالي فإن هذا الحدث قد لا يرتدع ويستمر في ارتكاب للمخالفات، هذا القول قد يبدو صحيحا للوهلة الأولى، لكن في الواقع فالحكم بالغرامة يؤدي إلى نتائج مهمة لأن الحكم بالغرامة يتم في مواجهة الحدث لكن الولي القانوني هو الذي يؤدي مبلغ الغرامة، و بالتالي يمكن القول بأن هذا الحكم فيه رسالة للولي القانوني من أجل مضاعفة الجهود في الإشراف والمراقبة لهذا الحدث حتى لا يتم ارتكابه الجريمة أخرى، وكلما تم الرفع من مبلغ الغرامة إلا وضاعف الولي القانوني مراقبته لابنه[(2)].

وتماشيا مع السياسة الجنائية التي يريدها المشرع ألا وهي حماية الحدث وإصلاحه وتهذيبه وإعادة إدماجه في المجتمع من جديد، أوجد المشرع مجموعة من التدابير والآليات لخدمة عدالة الأحداث، إلا أن الملاحظ أن بعضا من الأحكام قد لا تحقق الهدف المنشود.

فمن خلال اطلاعي على مجموعة من الأحكام والقرارات أجد أن الحدث أدين بالحبس والغرامة والصائر.

وكان من الأفضل الاقتصار على العقوبة الحبسية وحدها إذا كان هناك الخيار متاحا للقاضي بالحكم بين العقوبة الحبسية والغرامة إذا كان الفعل خطيرا، كما يظهر من خلال القرار الصادر عن محكمة الاستئناف بأكادير الذي قضى بتأييد الحكم الابتدائي الذي قضى بدوره بمؤاخذة الحدث الأول بثمانية أشهر مع تحميل وليه الصائر[3]. وإذا لم يكن الخيار متاحا للقاضي بين العقوبة والغرامة، يمكن الاقتصار على العقوبة الحبسية الموقوفة التنفيذ بالإضافة إلى الغرامة، وقد لامسنا هذا من خلال مجموعة من الأحكام الصادرة بهذا الخصوص، ويمكن كذلك الاقتصار على الغرامة فقط دون العقوبة الحبسية[(4)].

(1) - حكم صادر عن المحكمة الابتدائية بأكادير عدد 887 بتاريخ 16/2/2024 ملف رقم 659/2024
(2) - ابراهيم الراجي، م س، ص57.
3- ابراهيم الراجي،،ن.م، ص57.
(4) - ابراهيم الراجي، ن م، ص57.

المطلب الثاني: التدابير السالبة للحرية

أولت السياسات الجنائية الحديثة اهتماما كبيرا لدور الإصلاح الاحق على الانحراف على أساس تطبيق التدابير على الأحداث، والتدابير عادة رغم تنوعها واختلاف صورها تهدف إلى إصلاح الحدث الجانح وتأهيله بعيدا عن إيلامه وزجره، لكن وعلى الرغم من أن أغلب البلدان سارت في الاتجاه الموضوعي السليم من أجل مواجهة الانحراف عن طريق الإصلاح من خلال التدابير كما هو وارد في مقتضيات قانون المسطرة الجنائية المغربية من خلال الفصول 471 و481، حيث أعطى المشرع الجنائي الأولوية لتدابير نظام الحراسة المؤقتة أو تدابير الحماية أو التهذيب لكن في الاستثناء يمكن اللجوء إلى العقوبة الحبسية حسب الفصل 482 من ق.م.ج، نظرا لخطورة الجريمة أو المجرم وتعذر اتخاذ أي تدبير آخر (أولا) أو نظام الحرية المحروسة عندما يكون الفعل ليس خطير لتلك الدرجة عبر تأهيله داخل وسطه الطبيعي (ثانيا).

أولا : الحرية المحروسة

تعتبر الحرية المحروسة[1] بمثابة إجراء يتم من خلاله وضع الحدث بصفة مؤقتة (للتجربة) أو نهائية (للتربية) تحت مراقبة قضائية تتم بواسطة مندوب مختص، والهدف منها هو تعاون الفاعلين في الوسط الطبيعي للطفل أو الوسط المحدث له على تربيته وتأهيله وإعداده للإدماج في المجتمع[2].

وإذا كان هذا التدبير يعد بديلا للاعتقال، فهو يظل بالأساس تدبيرا علاجيا يبقي الحدث في بيئته الطبيعية تحت إشراف ومراقبة المندوب ويمكن اللجوء إلى هذا النظام في حالة الحكم على الحدث بتدابير أو عقوبات سالبة للحرية لدعم تأثيرها التربوي على سلوكه[3].

ويعد نظام الحرية المحروسة تدبيرا من تدابير الحماية والتهذيب المنصوص عليها في المادة 481 من ق.م.ج، ذلك أن قاضي الأحداث عندما يعمل سلطته التقديرية في اختيار هذا التدبير، إنما يهدف من ذلك الإشراف والتتبع التربوي للحدث الجانح، لإعادة تربيته وتجنيبه الوقوع مرة أخرى في الجريمة[4].

وقد حدد المشرع المغربي في الفقرة الثانية من المادة 496 من ق.م.ج، الجهات المختصة باتخاذ تدبير الحرية المحروسة، وهكذا فقد يأمر به قاضي الأحداث أو المستشار المكلف بالأحداث أو بمقرر صادر عن غرفة الأحداث أو الغرفة الجنحية للأحداث أو غرفة الجنح الاستئنافية للأحداث أو غرفة الجنايات للأحداث أو

---

(1) - يعرف نظام الحرية المحروسة في القانون المقارن باصطلاحات مخالفة، فبعض التشريعات يطلق غليها الاختبار القضائي، وفي تشريعات أخرى يصطلح عليه المراقبة كالقانون السوري، بينما يصطلح عليها القانون العراقي بمراقبة السلوك.

(2) - موحى ولحسن ميمون، "نظام الحرية المحروسة أثره في حماية الطفولة"، مقال منشور بمجلة الملف، ع السادس، ماي 2005، ص102.

(3) -Bernard boulc-penologie exécution des sanctions adultes et mineurs. Dalloz. Deuxième Édition 1998-p 344.

(4) -Léonor sauvage((( ))); «((( ))rôle et fonctionnement de la protection judiciaire de la jeunesse. AJ. Pénal. Févier 2005 .

غرفة الجنايات الاستئنافية للأحداث، ويعين هذا الأمر أو القرار المندوب المكلف برعاية الحدث، الذي يتعين عليه رفع تقرير عن الأحداث المعهود إليه بتتبعهم إلى الجهة القضائية التي عينته كل ثلاثة أشهر.

ويقوم المندوب (مندوب الحرية المحروسة) بالحضور إلى جانب الحدث خلال فترة الحكم عمليا، كما أنه ينجز مجموعة من الأحداث التي تهم الظروف المادية والمعنوية للحدث الجانح ويرفع تقريرا استعجاليا لقاضي الأحداث مع اقتراح تغيير التدبير إذا ما كان لا يناسب الحدث نظرا لإعاقات أو أمراض نفسية أو عصبية[1].

إلى جانب ذلك يتعين عليهم رفع تقرير فوري عما يعترضهم من عراقيل تحول دون قيامهم بمهامهم أو إذا ما ساءت سلوكيات الحدث وسيرته أو تعرض لضغط معنوي أو أصبح يعاني من سوء معاملته، وعلى العموم كل طارئ يظهر للمندوب من خلاله أنه يستوجب تغيير التدبير المتخذ[2].

وتتم مسطرة تعيين المندوب الدائم وفقا للمادة 499 من ق.م.ج، بناء على قرار إداري صادر عن السلطة الحكومية المكلفة بالطفولة وذلك في مقابل أجرة يتقاضوها نظير أعمالهم، وتتم عملية إخبارهم من ضمن الأعضاء الذين يتحلون بسلوك حسن ولهم اهتمام بمصالح الحدث، كما يقوم القضاة والمستشارين المكلفين بالأحداث بتعيين المندوبين المتطوعين من بين الأشخاص الذين يبلغون 25 سنة على الأقل، حسب المقاييس المقررة من قبل، وهم لا يتقاضون عن أعمالهم أي مقابل مادي إنما بعض التعويضات التي تهم التنقل[3].

ويستمر تدبير الحرية المحروسة إلى أن تنتهي المدة المحددة له من طرف الجهة التي أمرت به، أو إلى غاية

---

(1) - يقوم مندوب الحرية المحروسة بدور حيوي في متابعة الأحداث الجانحين خلال فترة تنفيذ التدبير، حيث يشرف على مراقبة سلوك الحدث وظروفه المعيشية والنفسية، في حال اكتشاف المندوب لوجود إعاقات جسدية أو أمراض نفسية أو عصبية لدى الحدث، يقدم تقريرا استعجاليا إلى قاضي الأحداث، يقترح فيه تعديل التدبير المطبق، وذلك لضمان ملاءمته مع الحالة الصحية والنفسية للحدث.

(2) - تولي المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج في المغرب اهتمامًا خاصا بالنزلاء الأحداث، من خلال تنفيذ برامج تأهيلية تشمل التكوين المهني والتعليم النظامي ومحو الأمية، بالإضافة إلى أنشطة تربوية وترفيهية تهدف إلى تسهيل اندماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم. كما أطلقت المندوبية برنامج "مصارحة" الموجه لفئة النزلاء الأحداث العائدين، والذي يرتكز على الاعتراف بالأخطاء، والاعتذار، والالتزام بعدم العودة إلى الجريمة، وذلك بشراكة مع جمعيات المجتمع المدني والقطاعات المؤسساتية المعنية.

وفي إطار حماية حقوق النزلاء، وضعت المندوبية آليات لتلقي ومعالجة الشكايات، منها تركيب صناديق شكاوى متعددة الألوان في جميع المؤسسات السجنية، وتكليف قسم بالمفتشية العامة بمعالجة هذه الشكايات بشكل مستقل عن إدارة المؤسسة السجنية. حيث تؤكد المندوبية أن معاملة النزلاء تتم وفقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية والمعايير الدولية ذات الصلة، مع الالتزام بالتحقيق في أي ادعاءات بسوء المعاملة واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

(3) - تشكل آلية تعيين المندوبين الدائمين والمتطوعين في قضايا الأحداث جزءًا أساسيا من السياسة الجنائية المغربية الهادفة إلى حماية القاصرين وإعادة تأهيلهم. يعين المندوبون الدائمون بقرار إداري من السلطة الحكومية المكلفة بالطفولة، ويتقاضون أجورًا نظير أعمالهم، ويُختارون بناءً على سلوكهم الحسن واهتمامهم بمصالح الأحداث. أما المندوبون المتطوعون، فيعينون من قبل القضاة أو المستشارين المكلفين بالأحداث، من بين الأشخاص الذين يبلغون 25 سنة على الأقل، ولا يتقاضون أجورا عن أعمالهم، بل يحصلون على تعويضات تتعلق بالتنقل.

تهدف هذه الإجراءات إلى ضمان مراقبة فعالة لظروف معيشة الحدث وسلوكه، وتوفير الدعم اللازم لإعادة إدماجه في المجتمع، مع الالتزام برفع تقارير دورية وفورية عن أي عراقيل أو سلوكيات سلبية قد تؤثر على مسار إعادة التأهيل. بالإضافة الى أن هذا النظام يعتبر جزءا من التدابير التربوية التي تلتزم بتحقيق المصلحة الفضلى للطفل، مع احترام حقوقه، وفقا للمادة 499 من قانون المسطرة الجنائية.

بلوغ الحدث سن الثامنة عشرة، أو إلى حين الاطمئنان على سلوكه (م 497 من ق.م.ج) أو أن يقع إلغاؤه أو تغييره بأمر أو قرار (م 501 من نفس القانون).

عموما يبقى هذا التدبير عبارة عن إجراء تربوي يبقى الحدث في وسطه الطبيعي ، العائلي، لكن ما يعاب عليه أنه من الناحية العملية أثبت عدم نجاعته، نظرا للصعوبات التي يواجهها المنتدبون في مباشرة مهامهم، وتعذر إنجازهم للتقارير الخاصة بسلوك الأحداث بشكل دوري، والتقييد بالأجل المخصصة لذلك، بالإضافة إلى أن العمل الذي يقوم به المندوب يحتاج إلى إمكانيات مالية هامة تتعلق بالتنقل والتتبع وهو ما لا يتحقق من الناحية العملية، الشيء الذي يجعل بعض التقارير المنجزة تفتقد لمصداقيتها.

وعموما فإن نظام الحرية المحروسة لا يشكل نوعا من العقوبات، وإنما تدبيرا يساعد الحدث الجانح على الاندماج في وسطه الإجتماعي والعائلي، وفي جميع الحالات التي يتقرر فيها هذا النظام، يعلم الحدث وأبواه أو كافله أو الوصي عليه أو المقدم عليه أو حاضنه أو الشخص أو المؤسسة المكلفة برعايته بطبيعة هذا التدبير وموضوعه والالتزامات التي يستوجبها (الفقرة الأولى من المادة 500 من ق.م.ج)[1].

ثانيا : العقوبة الحبسية[2]

يمكن لقاضي الأحداث أو المستشار المكلف بالأحداث أو لغرفة الأحداث أن تحكم بعقوبة سالبة للحرية، إذا ظهر لها أنه لا يمكن إصلاح الحدث إلا باتخاذ تدبير العقوبة السالبة للحرية وذلك نظرا لخطورة الجريمة أو المجرم وكذلك نظرا لفشل التدابير التي سبق للمحكمة أن أمرت بها.

ولجوء القاضي إلى العقوبة الحبسية يعد استثناءا وهذا ما أكدته المادة 482 من ق.م.ج، بقولها (يمكن

---

(1) - على الرغم من هذه التحديات، يظل تدبير الحرية المحروسة أداة هامة في السياسة الجنائية المغربية، تسعى إلى تحقيق المصلحة الفضلى للطفل، من خلال توفير بيئة داعمة لإعادة تأهيله واندماجه في المجتمع، بعيدا عن العقوبات السالبة للحرية.

(2) - تعتبر العقوبة الحبسية من العقوبات السالبة للحرية في القانون الجنائي المغربي، وتفرض على الأفعال المجرمة التي تحدث اضطرابا اجتماعيا، بهدف زجر مرتكبيها. تصف العقوبات الحبسية إلى نوعين:

- **السجن** :يطبق على الجرائم الخطيرة (الجنايات) وتتجاوز مدته خمس سنوات.
- **الحبس** :يطبق على الجنح، وتتراوح مدته بين شهر واحد وخمس سنوات.

أما قانون المسطرة الجنائية، فينظم كيفية تنفيذ هذه العقوبات، ويحدد الإجراءات المتعلقة بالحبس الاحتياطي، وتنفيذ الأحكام، وحقوق الدفاع، والإفراج المقيد بشروط.

في إطار تحديث السياسة الجنائية، تبنى المغرب نظام العقوبات البديلة، الذي يهدف إلى تقليص اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية، خاصة في الجنح التي لا تتجاوز عقوبتها خمس سنوات. تشمل هذه العقوبات:

- **العمل لأجل المنفعة العامة** :يفرض على المحكوم عليه أداء عمل غير مؤدى عنه لفائدة المصلحة العامة، لمدة تتراوح بين 40 و3600 ساعة.
- **المراقبة الإلكترونية** :تستخدم وسائل إلكترونية لمراقبة حركة وتنقل المحكوم عليه، مع تحديد مكان ومدة المراقبة من طرف المحكمة.
- **الغرامة اليومية** :تحدد المحكمة مبلغا ماليا يتراوح بين 100 و2000 درهم عن كل يوم من العقوبة الحبسية المحكوم بها، مع مراعاة الإمكانيات المادية للمحكوم عليه وخطورة الجريمة المرتكبة.
- **تقييد بعض الحقوق أو فرض تدابير رقابية أو علاجية أو تأهيلية** :مثل منع المحكوم عليه من مزاولة نشاط مهني معين، أو إلزامه بالخضوع لعلاج نفسي أو ضد الإدمان.

لغرفة الأحداث بصفة استثنائية أو تعوض أو تكمل التدابير بعقوبة حبسية أو مالية بالنسبة للأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و 18 سنة).[1]

كما نصت المادة أعلاه في الفقرة الأخيرة على أنه إذا حكمت غرفة الأحداث بعقوبة حبسية إضافة إلى التدابير المنصوص عليها في المادة 481، فإن العقوبة السالبة للحرية تنفذ بالأسبقية وهذا ما يظهره القرار الصادر عن غرفة الجنايات الابتدائية بمحكمة الاستئناف بأكادير حيث تم الحكم على كل حدث بسنة موقوفة التنفيذ مع تحميل أوليائهم الصائر مع الاجبار على الأداء.[2]

لا شك أن الحكم بالتدابير الوقائية الهدف منه حماية الحدث وتجنيبه العود إلى الجريمة. لكن ما جدوى الحكم بالتدابير إضافة إلى الحكم بالعقوبة الحبسية، خاصة وأن المشرع نص على أنه يجب أن تنفذ العقوبة السالبة للحرية أولا ثم بعد ذلك ينفذ التدبير.

ومن جهة أخرى وإن نص المشرع على تكميل التدابير المتخذة بعقوبة حبسية أو مالية بالنسبة للأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و18 سنة إذا ارتأت المحكمة ذلك ضروريا.

وفي هذه الحالة يخفض الحدان الأدنى والأقصى المنصوص عليهما في القانون إلى النصف (المادة 482 من ق.م.ج).

وإذا كانت العقوبة الأصلية المقررة للجريمة هي الإعدام أو السجن المؤبد أو السجن لمدة ثلاثين سنة فإن الغرفة تستبدلها بعقوبة تتراوح بين عشر سنوات وخمس عشرة سنة سجنا (المادة 493 من ق.م.ج)، ففي قرار صادر عن غرفة الجنايات الاستئنافية بالمحكمة الاستئنافية بأكادير قضى بتأييد القرار الابتدائي الذي قضى بمؤاخذة المتهم من أجل ما نسب إليه و الحكم عليه باثنتي عشرة 12 سنة سجنا يقضيها بجناح

---

(1) - تعتبر العقوبة الحبسية في قضايا الأحداث بالمغرب إجراء استثنائيا، يلجأ إليه فقط عندما تثبت التدابير التربوية السابقة عدم فعاليتها، أو في حال خطورة الجريمة أو الجاني. تنص المادة 482 من قانون المسطرة الجنائية على أنه يمكن لغرفة الأحداث، بصفة استثنائية، أن تعوّض أو تكمل التدابير التربوية بعقوبة حبسية أو مالية بالنسبة للأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و18 سنة.
في إطار تحديث السياسة الجنائية، تبنى المغرب نظام العقوبات البديلة، الذي يهدف إلى تقليص اللجوء إلى العقوبات السالبة للحرية، خاصة في الجنح التي لا تتجاوز عقوبتها خمس سنوات. تشمل هذه العقوبات:

- **العمل لأجل المنفعة العامة** :يفرض على المحكوم عليه أداء عمل غير مؤدى عنه لفائدة المصلحة العامة، لمدة تتراوح بين 40 و3600 ساعة.
- **المراقبة الإلكترونية** :تستخدم وسائل إلكترونية لمراقبة حركة وتنقل المحكوم عليه، مع تحديد مكان ومدة المراقبة من طرف المحكمة.
- **الغرامة اليومية** :تحدد المحكمة مبلغا ماليا يتراوح بين 100 و2000 درهم عن كل يوم من العقوبة الحبسية المحكوم بها، مع مراعاة الإمكانيات المادية للمحكوم عليه وخطورة الجريمة المرتكبة.
- **تقييد بعض الحقوق أو فرض تدابير رقابية أو علاجية أو تأهيلية** :مثل منع المحكوم عليه من مزاولة نشاط مهني معين، أو إلزامه بالخضوع لعلاج نفسي أو ضد الإدمان.

(2) - قرار صادر عن محكمة الاستئناف بأكادير رقم 04 غرفة الجنايات الابتدائية في الملف 16/01/25 ملف عدد04/2613/2025 أحداث.

الأحداث... من أجل محاولة القتل العمد و السرقة بالسلاح بالتعدد و الليل والضرب والجرح باستعمال السلاح.[1]

وبالرجوع إلى مجموعة من الأحكام نلاحظ أنه لا يراعى أحيانا عذر صغر السن عند النطق بالحكم، ففي قرار صادر عن محكمة الاستئناف بالدار البيضاء قضى بعقوبة سجنية في حق الحدث المتمثلة في عشر سنوات سجنا نافذا بعد ارتكابه لجريمة الشغب داخل الملاعب مع أن هذا الحدث لم يتجاوز عمره 15 سنة عند اقترافه الفعل الجرمي ، و بالتالي فهذا الحدث و إن ارتكب جريمة الضرب والجرح العمديين المؤديين إلى الموت داخل الملعب دون نية إحداثه، إلا أنه كان لا زال صغيرا و لا يدرك جيدا عواقب أفعاله.[2]

ونؤكد هنا على ضرورة تناسب العقوبة مع سن الحدث المدان ولا يجب النظر دائما إلى خطورة الجريمة المرتكبة.

إن قضاء الحدث الجانح مدة في السجن، خاصة إذا كانت طويلة شيئا ما، واختلاطه بآخرين منحرفين أو خطيرين، قد يؤثر على نفسيته ويبقى التدبير المحكوم به بدون جدوى خاصة إذا تشبع بالفكر الإجرامي وأدمن المخدرات ولم يتعلم أية حرفة أو صنعة يمكن من خلالها أن تعينه وتساعده في إعادة إدماجه من جديد في مجتمعه[(3)].

إن الحكم بعقوبة سالبة للحرية قصيرة المدة يؤثر سلبا على الحدث لأن ضررها أكثر من نفعها، فهي تفقد العقوبة من الغرض الأساسي المتوخى منها و المتمثل في الإصلاح وإعادة الإدماج بحيث لا تكفي لتطبيق البرامج التربوية والإصلاحية، كما أنها قد تكون حافزا على العودة إلى الإجرام.[4]

---

(1) - قرار صادر عن محكمة الاستئناف أكادير غرفة الجنايات الاستئنافية عدد غير حامل له بتاريخ 09/07/17 في الملف رقم 81/17.

(2) - قرار صادر عن محكمة الاستئناف بالدار البيضاء عدد غير حامل له بتاريخ 01/05/2023 في الملف الجنائي الاستئنافي رقم 50/23.

(3) - تظهر مجموعة من التجارب والدراسات أن سجن الأحداث الجانحين، خاصة لفترات طويلة، قد يؤدي إلى آثار سلبية متعددة تشمل:

- **الاضطرابات النفسية والاكتئاب**: الاحتجاز في بيئة مغلقة يسبب ضغوطا نفسية تؤدي إلى اضطرابات مثل الاكتئاب والقلق.
- **التشبع بالفكر الإجرامي**: الاختلاط مع نزلاء ذوي سوابق إجرامية قد يسهم في تبني سلوكيات منحرفة وزيادة احتمالية العودة للجريمة بعد الإفراج.
- **الوصم الاجتماعي وصعوبة الاندماج**: يواجه المفرج عنهم صعوبات في العودة إلى المجتمع بسبب النظرة السلبية والوصم الاجتماعي، مما يعيق فرصهم في التعليم والعمل.
- **الآثار على الصحة البدنية**: قلة الحركة والتغذية غير المتوازنة داخل السجون قد تؤدي إلى مشاكل صحية بدنية، مما يؤثر سلبا على تطور الأحداث الجانحين.
- **الانعزال عن الأسرة والمجتمع**: الاحتجاز بعيدا عن الأسرة والمجتمع يؤدي إلى شعور بالوحدة والانعزال، مما يزيد من احتمالية تطور مشاعر الغضب والإحباط لدى الأحداث الجانحين.

تظهر هذه التأثيرات أن السجن قد لا يكون دائمًا الحل الأمثل لإصلاح الأحداث الجانحين، وقد يتطلب الأمر تبني استراتيجيات بديلة تركز على التأهيل والدمج الاجتماعي.

(4) - فيصل الابراهيمي، "السلطة التقديرية لقاضي الأحداث بين التدابير والعقوبة"، المجلة المغربية للطفل والأسرة ع م.س، ص154.

خاتمة

يتبين أن حماية الأحداث الجانحين تتعد من أهم ركائز السياسة الجنائية الحديثة، إذ تهدف إلى إصلاحهم وإعادة إدماجهم بدل معاقبتهم فقط. فرغم المجهودات التي بذلها المشرع المغربي من خلال إقرار تدابير تربوية وإصلاحية تراعي المصلحة الفضلى للحدث، إلا أن الواقع العملي ما زال يعرف بعض الصعوبات في التطبيق. لذلك تبقى ضرورة تعزيز آليات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتفعيل البدائل عن العقوبات السالبة للحرية، من أجل تحقيق عدالة أكثر إنصافا وإنسانية تجاه هذه الفئة الهشة داخل المجتمع.

ملاحظات واستنتاجات :

خلصنا من خلال هذه الدراسة المجموعة من الملاحظات والإستنتاجات التي ستعمل على استعراضها فيما يلي:

أولى المشرع المغربي عناية خاصة بفئة من الأفراد يتميزون بحداثة السن، وأطلق عليهم لفظ أحداث.

أقر المشرع مسطرة قانونية لا تستهدف معاقبة الحدث الجانح بل تأخذ بعين الإعتبار مصلحته الفضلي، من خلال تقويم سلوكه وتأمين سلامته بقصد إعادة إدماجهم في المجتمع، وذلك التزاما منه بما صادق عليه المغرب من اتفاقيات دولية اعتنت بحقوق الطفل.

تحديد سن الرشد الجنائي ببلوغ 18 سنة ميلادية، واعتبار الحدث الذي يتجاوز 12 سنة وإلى غاية بلوغه 18 سنة مسؤولا مسؤولية ناقصة بسبب عدم اكتمال تمييزه، واعتبار الحدث أقل من 12 سنة غير مسؤول جنائيا لانعدام تمييزه.

اعتماد المشرع الآليات وأساليب حمائية متعددة نظام الحراسة المؤقتة وتدابير الحماية أو التهذيب ونظام الحرية المحروسة، والتي تهدف كلها إلى تقويم سلوك الحدث وتحسين تربيته وتهذيبه.

أحدث المشرع هيئات قضائية خاصة للنظر في قضايا الأحداث يرأسها وجوبا قاض للأحداث.

معظم التدابير المتخذة في حق الأحداث الجانحين تتجلى على التوالي في التسليم للعائلة، والتوبيخ، ثم الإيداع بمؤسسة تربوية، والوضع تحت نظام الحرية المحروسة.

لائحة المراجع

الكتب:

أحمد الخمليشي، "شرح قانون المسطرة الجنائية "، الجزء الثاني، سنة 1983

إبراهيم مصطفى، "المعجم الوسيط الجزء الأول والثاني"، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، الطبعة الرابعة، 2004.

شرح قانون المسطرة الجنائية، وزارة العدل، الجزء الثاني، إجراءات المحاكمة وطرق الطعن، منشورات جمعية نشر المعلومات القانونية والقضائية، سلسلة الشروح والدلائل، العدد 7، مطبعة فضالة، الطبعة الرابعة، سنة 2006.

عبد الرحيم العطري، "المغرب الاجتماعي سنة 2005 بطعم الهشاشة والاحتقان"، حالة المغرب 2005-2006، منشورات وجهة نظر، الطبعة الأولى 2006.

عبد القادر عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارنة بالوضعي"، الجزء الأول، دار الكاتب العربي، بيروت، دون ذكر السنة.

عبد الواحد العلمي، "شرح القانون الجنائي المغربي"، القسم العام، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء الطبعة الخامسة، 2013.

محمد بوزلافة، "المدارس الفكرية المؤسسة للنظريات المؤطرة للقانون الجنائي"، الموسم الجامعي 2005-2006.

محمد فتحي، "علم النفس الجنائي علما وعملا"، الطبعة الرابعة، بدون ذكر المطبعة، القاهرة، 1969.

البحوث:

ابراهيم الراجي، "التدابير المتخذة في حق الأحداث وإشكالياتها العملية"، بحث نهاية التمرين بالمعهد العالي للقضاء الفوج 36، الرباط، 2009-2010.

القوانين:

ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1431 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور.

ظهير شريف 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثاني 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي.

ظهير شريف رقم 1.02.255 صادر في 25 من رجب 1423 (03 أكتوبر 2002) بتنفيذ القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.

ظهير شريف رقم 1.02.172 صادر في فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002) بتنفيذ القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين.

ظهير شريف رقم 1.24.32 صادر في 18 من محرم 1446 24 يوليو 2024 بتنفيذ القانون رقم 43.22

المتعلق بالعقوبات البديلة.

الاتفاقيات والمعاهدات الدولية:

اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 44/25 المؤرخ في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989 تاريخ بدء النفاذ: 2 أيلول/سبتمبر،1990 وفقا للمادة 49.

مبادئ الأمم المتحدة لمنع جنوح الأحداث وتعرف بمبادئ الرياض التوجيهية معتمدة من الجمعية العامة بقرار رقم 45.112 في 14 ديسمبر 1990.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون الأحداث (قواعد بكين)أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في ميلانو من 26 آب/ أغسطس إلى 6 أيلول / سبتمبر 1985 واعتمدتها الجمعية العامة بقرارها 22/40 المؤرخ في 29 تشرين الثاني / نوفمبر 1985.

الأحكام والقرارات القضائية:

قضاء محكمة النقض عدد 75، قرارات الغرفة الجنائية، "القرار عدد 394 الصادر بتاريخ 5 ماي 2011 في الملف الجنائي عدد 2011/9/6/2300.

قرار محكمة النقض رقم 9/21 الصادر بتاريخ06 يناير 2021 في الملف الجنائي رقم 2019/9/6/13263.

قرار محكمة الاستئناف الغرفة الجنحية التلبيسة أحداث، أكادير رقم 12 قضية عدد 09/2603/2025 بتاريخ 04/03/2025 .

قرار محكمة الاستئناف الغرفة الجنحية للأحداث، أكادير، قضية عدد 03/2603/2025 قرار عدد 04 بتاريخ 04/02/2025 .

قرار محكمة الاستئناف غرفة الجنايات الابتدائية أكادير قرار رقم 04 صدر بتاريخ 16/01/2025 ملف عدد 04/2613/2024.

دور المستنبطات النباتية في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار الفلاحي.
(دراسة في ضوء أحكام القانون 9.94)

مرية الفرنيني
باحثة بسلك الدكتوراه كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية.
(جامعة الحسن الثاني-الدار البيضاء)

ملخص:

يروم هذا المقال دراسة العلاقة بين المستنبطات النباتية ومناخ الأعمال الفلاحي، من خلال تحليل الدور الذي تلعبه هذه الابتكارات في تعزيز الثقة الاستثمارية، وتحفيز المقاولات الفلاحية على المساهمة في تنمية القطاع الزراعي بشكل مستدام وفعّال، حيث تنبع أهمية الموضوع من التحولات التي يعرفها العالم القروي، والتي تتطلب تعبئة موارد جديدة، وفي مقدمتها الابتكار في السلالات النباتية، كمدخل لتحقيق الأمن الغذائي والرفع من مردودية الاستثمار.

وينطلق المقال من فرضية أساسية مفادها أن الاعتراف القانوني بحقوق المستنبط النباتي، وتوفير الحماية التشريعية لهذه الابتكارات، يشكلان إحدى الركائز الجوهرية لتقوية مناخ الأعمال الفلاحي، شريطة أن يتم ذلك في إطار تشريعي متوازن يُراعي مختلف مكونات المنظومة الإنتاجية.

لقد تم التطرق من خلال هده الدراسة إلى الإطار القانوني والتنظيمي للمستنبطات النباتية، مع استعراض مقتضيات اتفاقية UPOV، وما تكرسه من حماية لصالح أصحاب الابتكار النباتي، إضافة إلى رصد بعض النماذج الوطنية، وبعدها تحليل الأثر الاقتصادي للمستنبطات النباتية على مناخ الاستثمار الفلاحي، من خلال تحسين جودة المنتوجات، وتقليص المخاطر المناخية، والرفع من تنافسية الفاعلين في السوق. كما تم التوقف عند مساهمة هذه الابتكارات في خلق سوق للبذور عالية الجودة، وجلب استثمارات أجنبية في مجالات التكنولوجيا الزراعية، مما يعزز من دينامية الاقتصاد القروي ويوسع دائرة الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار الفلاحي – المستنبطات النباتية – مناخ الأعمال_ القانون 9.94

Abstract:

This article aims to study the relationship between plant varieties and the agricultural business climate by analyzing the role these innovations play in boosting investor confidence and encouraging agricultural enterprises to contribute to the sustainable and effective development of the agricultural sector. The importance of this topic stems from the transformations occurring in rural areas, which necessitate the mobilization of new resources, primarily innovation in plant varieties, as a means to achieve food security and increase the return on investment.

The article is based on the fundamental premise that legal recognition of plant varieties and the provision of legislative protection for these innovations constitute essential pillars for strengthening the agricultural business climate, provided that this is done within a balanced legislative framework that considers the various components of the production system. This study examines the legal and regulatory framework for plant varieties, reviewing the provisions of the UPOV Convention and the protections it provides to plant innovators. It also examines several national models and analyzes the economic impact of plant varieties on the agricultural investment climate, focusing on improved product quality, reduced climate risks, and enhanced market competitiveness. Furthermore, the study explores the contribution of these innovations to creating a market for high-quality seeds and attracting foreign investment in agricultural technology, thereby strengthening rural economies and expanding public-private partnerships.

Keywords : Agricultural investment – Plant varieties – Business climate – Law 9.94

تقديم

يشكل قطاع الفلاحة أحد الأعمدة الاستراتيجية للاقتصاد الوطني المغربي؛ إذ يسهم بنسبة مهمة في الناتج الداخلي الخام ويوفر ملايين مناصب الشغل ويعتبر أحد القطاعات الأكثر قدرة على امتصاص الصدمات الاقتصادية والاجتماعية، في هذا السياق يبرز موضوع حماية المستنبطات النباتية كآلية قانونية وتقنية تلتقي فيها اعتبارات الابتكار العلمي مع متطلبات تطوير مناخ الأعمال وجذب الاستثمار الفلاحي سواء على المستوى الوطني أو الأجنبي، فالمستنبطات النباتية بما تمثله من أصناف جديدة محسنة وراثيا أو تقنيا تعد ثمرة جهود بحثية ومخبرية وعلمية مكثفة تستوجب إطار قانوني يضمن حقوق المبتكرين والمستثمرين ويحفز على المزيد من الإبداع في المجال الزراعي.

وقد شكل القانون رقم 9.94 المتعلق بحماية المستنبطات النباتية (المستنبطات النباتية هي مجموعة من النباتات ذات خصائص مميزة ووراثية ثابتة وموحدة، يتم تمييزها عن المجموعات الأخرى وتُصنّف من أدنى الرتب النباتية المعروفة. يمكن الحصول عليها من خلال الاستنساخ أو طرق لا تزاوجية، ويتم حمايتها قانونيا لتعزيز الإنتاجية الزراعية والحفاظ على التنوع البيولوجي) إطارا تشريعيا متقدما نسبيا في زمن إقراره، حيث وضع قواعد واضحة لحماية حقوق مستنبطي الأصناف النباتية وحدد المساطر والشروط اللازمة للحصول على شهادات الحماية، كما رسم نطاق الحقوق الممنوحة وأوجه استعمالها، ورغم أن هذا القانون جاء استجابة لالتزامات المغرب الدولية خاصة في ظل انضمامه إلى اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (UPOV) ،فإنه اكتسى أيضا بعدا استراتيجيا داخليا؛ إذ وفر للمستثمرين في القطاع الفلاحي الضمانات القانونية الكفيلة بتأمين استثماراتهم وأرسل رسالة واضحة إلى الفاعلين الاقتصاديين مفادها أن المغرب منفتح على إدماج أدوات القانون الحديث في خدمة الاقتصاد.

وإن العلاقة بين حماية المستنبطات النباتية وتحسين مناخ الأعمال علاقة وثيقة، ذلك أن المستثمر الفلاحي سواء كان مغربيا أو أجنبيا يبحث دائما عن بيئة قانونية مستقرة وواضحة تحمي استثماراته وتمنحه الأمان القانوني لتطوير مشاريع طويلة الأمد والحماية القانونية للمستنبطات النباتية بما تتضمنه من حقوق استئثارية للمستنبط ومنع الاستغلال غير المرخص للأصناف المحمية، تسهم في رفع مستوى الثقة لدى المستثمرين، وتشجعهم على إدخال تقنيات وأساليب إنتاج متطورة وهو ما ينعكس إيجابا على الإنتاجية والجودة والقدرة التنافسية للقطاع الفلاحي المغربي.

ولا يمكن إغفال أن حماية المستنبطات النباتية لا تقتصر آثارها على الجانب الاستثماري المباشر، بل تمتد لتشمل تعزيز الابتكار الزراعي ونقل التكنولوجيا، فالمستثمرون الأجانب مثلا يشترطون في كثير من الحالات وجود حماية قانونية فعالة قبل إدخال أصناف نباتية متطورة إلى أسواق جديدة، وفي المقابل فإن الفلاحين المحليين يستفيدون من هذه الأصناف المحسنة من خلال ارتفاع الغلة ومقاومة الأمراض وتحسين جودة المنتجات مما يساهم في تعزيز الأمن الغذائي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

كما أن هذه الحماية تشكل إحدى الركائز الأساسية لبناء اقتصاد أخضر مستدام؛ إذ تشجع على تطوير أصناف نباتية قادرة على التكيف مع التغيرات المناخية وتقلل من الاعتماد على المواد الكيماوية، وتدعم الممارسات الفلاحية الصديقة للبيئة، وهذا البعد البيئي يكتسب اليوم أهمية متزايدة خاصة في ظل التزامات المغرب الدولية المتعلقة بالاتفاقيات البيئية والمناخية ورهانه على جعل الفلاحة المغربية أكثر استدامة وقدرة على المنافسة في الأسواق العالمية.

وانطلاقا من هذه المعطيات، تطرح هذه الدراسة إشكالية مركزية تتمثل في مدى قدرة الإطار القانوني المنظم للمستنبطات النباتية وخاصة القانون 9.94 على المساهمة الفعلية في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار الفلاحي، وللإجابة عن هذه الإشكالية سنعمد إلى تحليل الإطار القانوني للمستنبطات النباتية في ضوء النصوص المنظمة له، ثم دراسة أثر هذه الحماية على جذب الاستثمارات ودعم التنمية الفلاحية المستدامة، وصولا إلى صياغة مقترحات عملية لتعزيز دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، من خلال التصميم المنهجي التالي:

المطلب الأول: الإطار القانوني لحماية المستنبطات النباتية و أثره على مناخ الأعمال.

المطلب الثاني: دور المستنبطات النباتية في تحفيز الابتكار الفلاحي وتنويع الإنتاج.

المطلب الأول: الإطار القانوني لحماية المستنبطات النباتية و أثره على مناخ الأعمال.

تقوم الحماية القانونية للمستنبطات النباتية في المغرب على أساس القانون رقم 9.94 المتعلق بحماية المستنبطات النباتية والذي جاء ليؤسس لنظام قانوني متكامل يروم تنظيم حقوق مستنبطي الأصناف الجديدة وضبط شروط وإجراءات منح الحماية وضمان التوازن بين حقوق المبتكرين ومصالح المستفيدين من هذه الأصناف، حيث إن أهمية هذا الإطار القانوني لا تقتصر على كونه يحدد المساطر والآليات، بل تكمن بالأساس في دوره المحوري في إرساء بيئة استثمارية جاذبة حيث يمنح للمستثمرين الأمان القانوني اللازم لتوظيف رؤوس الأموال في مجال البحث الزراعي والإنتاج الفلاحي[1].

ولقد نص القانون 9.94 على مجموعة من الضمانات القانونية التي تتيح للمستنبط الحق الحصري في إنتاج واستغلال وتوزيع الصنف النباتي الذي تم تطويره، كما حدد مدة الحماية في عشرين سنة بالنسبة لمعظم النباتات وخمس وعشرين سنة بالنسبة للأشجار والكروم، وهو ما يوفر للمستثمر فترة زمنية كافية لاسترداد تكاليف الاستثمار وتحقيق عائد مجز**(الفقرة الأولى)**، هذا الإطار القانوني المدعوم بانخراط المغرب في اتفاقية UPOV لسنة 1991، يعزز من مصداقية المنظومة القانونية المغربية على الصعيد الدولي، ويجعلها مطابقة للمعايير المتعارف عليها عالميا في مجال حماية الملكية الصناعية والفكرية**(الفقرة الثانية)**.

الفقرة الأولى: الحماية القانونية كضمان لجذب الاستثمارات الفلاحية.

إن الحماية القانونية للمستنبطات النباتية تمثل أحد الركائز الجوهرية في منظومة تشجيع الاستثمار الفلاحي خاصة في ظل التوجه العالمي نحو الابتكار الزراعي لمواجهة التغيرات المناخية وضمان الأمن الغذائي، فالمستثمر سواء كان محليا أو أجنبيا، يضع في مقدمة اعتبارات قراره الاستثماري مسألة حماية حقوقه المرتبطة بالابتكار؛ لأن تطوير صنف نباتي جديد يستلزم استثمارات مالية وبشرية كبيرة تشمل تكاليف البحث المخبري والتجارب الميدانية وتطوير تقنيات الإنتاج، وهي استثمارات يمكن أن تضيع جدواها بالكامل إذا لم تكن هناك حماية قانونية تمنع المنافسين من استغلال نفس الابتكار دون ترخيص أو مقابل مادي، ومن هذا المنطلق جاء القانون رقم 9.94 ليمنح المستنبط الحق الحصري في إنتاج واستغلال الصنف النباتي

[1] عبد القادر الفاسي الفهري، حماية الملكية الصناعية والفكرية في التشريع المغربي، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2018، ص17.

الجديد لمدة زمنية محددة تصل إلى عشرين سنة لمعظم النباتات وخمس وعشرين سنة للأشجار والكروم، مما يتيح له فترة كافية لاسترجاع رأس المال المستثمر وتحقيق أرباح معقولة[1].

كما أن وضوح المساطر القانونية للحصول على شهادة الحماية والتي تحددها بدقة النصوص التنظيمية الصادرة تطبيقا للقانون 9.94 يسهم في طمأنة المستثمرين ، حيث يعلمون أن طلباتهم ستخضع لفحص تقني وقانوني منظم من قبل المكتب الوطني للملكية الصناعية والتجارية، وأن الحماية الممنوحة معترف بها دوليا في إطار اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية UPOV هذه الضمانات القانونية تؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين في البيئة الفلاحية المغربية، وتشجع على إدخال أصناف جديدة تتميز بالإنتاجية العالية أو مقاومة الأمراض أو التكيف مع الظروف المناخية الصعبة وهو ما ينعكس إيجابا على تنافسية القطاع الفلاحي ويعزز قدرته على تلبية الطلبين المحلي والدولي[2].

وإن تشجيع الاستثمار في هذا المجال لا يتوقف فقط عند الحماية القانونية للأصناف النباتية، بل يمتد ليشمل أيضا تسهيل الشراكات بين القطاع الخاص والمؤسسات البحثية؛ إذ توفر هذه الحماية إطارا قانونيا واضحا لتقاسم الحقوق والعوائد الناتجة عن الابتكار، مما يحفز مراكز البحث الوطنية والجامعات على التعاون مع المستثمرين لإنتاج أصناف جديدة تلائم التربة والمناخ المغربي، وبذلك يتحول الإطار القانوني للمستنبطات النباتية إلى أداة استراتيجية لتعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا ورفع القيمة المضافة للمنتجات الفلاحية المغربية[3].

والمستثمر الفلاحي، قبل الإقدام على ضخ أموال في مشروع يعتمد على أصناف نباتية جديدة، يدرس البيئة القانونية التي سيعمل فيها ويبحث عن الضمانات التي تمنع الآخرين من استغلال نفس الابتكار دون إذن منه، في هذا الصدد يشكل القانون 9.94 أداة فعالة لطمأنة المستثمرين؛ إذ يمنحهم الحق في مقاضاة كل من يقوم باستغلال غير مشروع للصنف المحمي، ويتيح إمكانية المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن ذلك، هذه الضمانات تقلل من المخاطر المرتبطة بالاستثمار وتشجع على إدخال أصناف جديدة عالية الجودة بما يعزز تنافسية القطاع الفلاحي المغربي.

---

[1] _ محمد حمي، حماية الابتكار في المجال الزراعي: دراسة مقارنة بين القانون المغربي والقوانين المقارنة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق السويسي، جامعة محمد الخامس، 2020، ص44.

[2] _ فاطمة الزهراء بنسعيد، المستنبطات النباتية بين الحماية القانونية والتحديات العملية، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق طنجة، جامعة عبد المالك السعدي، 2019، ص54.

[3] _ رشيد المشرفي، الملكية الصناعية في ضوء القانون المغربي والاتفاقيات الدولية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2016، ص23.

كما أن الحماية القانونية توفر بيئة ملائمة للشراكات بين القطاعين العام والخاص، حيث يمكن للجامعات ومراكز البحث العلمي التعاون مع المستثمرين لإنتاج أصناف نباتية جديدة مع ضمان توزيع العائدات بطريقة عادلة وهو ما يشجع على الابتكار المشترك ونقل التكنولوجيا إلى المغرب، هذه المعادلة تخلق دورة اقتصادية إيجابية تنعكس على تحسين الإنتاجية وجودة المنتجات الفلاحية، وبالتالي زيادة القدرة التصديرية للبلاد[1].

الفقرة الثانية: أثر الحماية على استقرار مناخ الأعمال.

إن استقرار مناخ الأعمال يعد عنصرا محوريا في أي استراتيجية لتنمية الاستثمار، والحماية القانونية للمستنبطات النباتية تساهم بشكل مباشر في تحقيق هذا الاستقرار من خلال إرساء قواعد واضحة وشفافة تحدد حقوق وواجبات كل الأطراف المتدخلة في العملية الإنتاجية والتجارية، فالقانون 9.94 بتنصيصه على الشروط والآجال والإجراءات المرتبطة بتسجيل الأصناف ومنح شهادات الحماية يقلص من هامش النزاعات التي قد تنشأ بين المستثمرين أو بين هؤلاء والمستفيدين من الأصناف، إذ يصبح كل طرف على علم دقيق بنطاق حقوقه وحدودها، وهو ما يعزز الثقة المتبادلة ويشجع على إبرام عقود استغلال وترخيص طويلة الأمد.

إضافة إلى ذلك، فإن انخراط المغرب في اتفاقية UPOV لسنة 1991 يضفي على هذه الحماية بعدا دوليا، حيث تلتزم الدولة المغربية بتطبيق معايير موحدة ومعترف بها عالميا مما يمنح المستثمرين الأجانب نفس الضمانات التي يتمتع بها نظراؤهم المحليون، هذا الالتزام الدولي يعزز صورة المغرب كبلد يحترم حقوق الملكية الفكرية ويلتزم بالشفافية وهو ما ينعكس إيجابا على تصنيفه في المؤشرات الدولية لمناخ الأعمال ويزيد من قدرته على جذب رؤوس الأموال الأجنبية إلى القطاع الفلاحي[2].

كما أن هذه الحماية تساهم في استدامة الاستثمارات القائمة، إذ تمنع حالات التقليد أو القرصنة التي يمكن أن تؤدي إلى انهيار مشاريع بأكملها وتتيح للمستثمرين التركيز على تحسين الإنتاجية وتطوير منتجاتهم بدلا من الانشغال في نزاعات قضائية متكررة، وفي السياق المغربي حيث يشكل القطاع الفلاحي أحد أعمدة

[1] المصطفى العمري، الأمن الغذائي والتنمية الفلاحية المستدامة في التشريع المغربي، المجلة المغربية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، عدد 14، 2020، ص65.
[2] سميرة أيت الحاج، الابتكار الزراعي وتحديات الملكية الفكرية، مجلة القانون والأعمال الدولية، عدد 24، 2021، ص33.

الاقتصاد الوطني، فإن أي إجراء قانوني يضمن الاستقرار في هذا القطاع تكون له انعكاسات واسعة على باقي القطاعات الاقتصادية من خلال خلق فرص الشغل وزيادة الصادرات وتعزيز الأمن الغذائي[1].

لا يقتصر دور الحماية القانونية للمستنبطات النباتية على جذب الاستثمارات، بل يمتد ليشمل إرساء الاستقرار في مناخ الأعمال، فبفضل وضوح الإطار القانوني وتحديده للحقوق والالتزامات تتقلص النزاعات المحتملة بين المستثمرين والمستفيدين وتصبح المعاملات أكثر شفافية، كما أن إدماج هذه الحماية ضمن منظومة الملكية الصناعية والفكرية يجعلها جزءا من التزامات المغرب الدولية ما يمنحها قوة إضافية ويزيد من ثقة الفاعلين الاقتصاديين الأجانب.

وهذا الاستقرار يترجم أيضا في صورة المغرب على الصعيد الدولي، حيث ينظر إليه كبلد يحترم حقوق الملكية الفكرية ويلتزم بتطبيق القوانين وفق المعايير العالمية، مما يجعله وجهة مفضلة للاستثمارات الفلاحية التي تتطلب بيئة قانونية آمنة، كما أن المستثمر المحلي يستفيد بدوره من هذه الثقة؛ إذ يمكنه عقد شراكات مع فاعلين أجانب في إطار مشاريع مشتركة مستندا إلى حماية قانونية واضحة تمنع الاستغلال غير المشروع لابتكاراته.

المطلب الثاني: دور المستنبطات النباتية في تحفيز الابتكار الفلاحي وتنويع الإنتاج.

إن دور المستنبطات النباتية في تحفيز الابتكار الفلاحي وتنويع الإنتاج لا يمكن اختزاله في بعدها التقني أو الزراعي فقط، بل يمتد إلى كونه ركيزة أساسية في بناء اقتصاد فلاحي عصري قائم على المعرفة والابتكار، حيث أصبح إدماج الأصناف النباتية الجديدة في المنظومة الإنتاجية أحد المؤشرات العالمية على تقدم القطاع الفلاحي ومدى جاهزيته لمواجهة التحديات البيئية والاقتصادية الراهنة، في المغرب يشكل القانون 9.94 الإطار التشريعي الأبرز لتنظيم هذا المجال، إذ يضع أسسا واضحة لحماية حقوق المبتكرين ويمنحهم حافزا قانونيا للاستثمار في تطوير أصناف قادرة على تحقيق قيمة مضافة عالية سواء في الأسواق المحلية أو الدولية[2].

وتزداد أهمية هذا الدور في ظل التحولات المناخية والضغوط المتزايدة على الموارد الطبيعية، حيث يصبح تنويع الإنتاج الزراعي وتحقيق الأمن الغذائي من أولويات السياسة الفلاحية الوطنية، وهو ما لا يمكن بلوغه

[1] أحمد بوزيد، قراءة في القانون 9.94 المتعلق بحماية المستنبطات النباتية، المجلة المغربية للقانون والاقتصاد، العدد 7، 2018، ص22.
[2] عبد الله الكرمي، دور القانون في تشجيع الاستثمار الفلاحي بالمغرب، مقال منشور بالمجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد خاص حول الفلاحة والقانون، 2021، ص34.

إلا عبر تشجيع البحث العلمي وتحفيز المبادرة الخاصة في مجال ابتكار أصناف نباتية جديدة ذات إنتاجية عالية وقدرة أكبر على التكيف مع الظروف البيئية الصعبة، ومن هذا المنطلق فإن حماية المستنبطات النباتية ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق جملة من الأهداف الاستراتيجية(**الفقرة الأولى**)، من بينها دعم تنافسية الفلاحة المغربية وتوسيع قاعدة المنتجات الفلاحية وفتح آفاق جديدة أمام الاستثمار الوطني والأجنبي في المجال الفلاحي(**الفقرة الثانية**).

الفقرة الأولى: الابتكار الفلاحي كرافعة للاستثمار المستدام.

يشكل الابتكار في المجال الفلاحي أحد المحركات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة خاصة في ظل التحديات البيئية والمناخية التي تواجهها معظم الدول بما فيها المغرب، فالتطور المستمر للأصناف النباتية من خلال برامج البحث والتطوير يتيح توفير حلول عملية لمشاكل نقص المياه وتدهور التربة وانتشار الأمراض النباتية ويمنح الفلاحين أدوات أكثر كفاءة لزيادة الإنتاجية وتحسين جودة المحاصيل، ولتحقيق ذلك يلعب الإطار القانوني للمستنبطات النباتية دورا جوهريا في تشجيع الابتكار عبر منح المبتكرين حقوقا حصرية لاستغلال أصنافهم الجديدة مما يشجعهم على الاستثمار في أبحاث طويلة المدى دون الخوف من فقدان نتائج عملهم لصالح المنافسين[1].

فالقانون 9.94 في هذا الإطار لم يكتف بتحديد شروط حماية الأصناف النباتية بل وضع آليات تضمن أن يكون الابتكار قائما على معايير تقنية دقيقة منها التميز والتماثل والثبات وهي معايير تمنع تسجيل أصناف لا تتوفر على قيمة مضافة حقيقية، هذا الإجراء القانوني يضمن أن الاستثمارات الموجهة للبحث العلمي الفلاحي تصب في تطوير منتجات ذات جدوى اقتصادية وبيئية عالية مما يرفع من القدرة التنافسية للقطاع الفلاحي الوطني سواء في السوق الداخلية أو في الأسواق العالمية[2].

إلى جانب ذلك فإن الحماية القانونية للأصناف النباتية تشجع المؤسسات الخاصة على عقد شراكات مع الجامعات ومراكز البحث وهو ما يسهم في نقل التكنولوجيا وتبادل الخبرات بين القطاعين العام والخاص ويؤدي في النهاية إلى خلق بيئة ابتكارية ديناميكية تتيح للمغرب الارتقاء بسلسلة إنتاجه الفلاحية وتحقيق قيمة مضافة أكبر على المدى الطويل.

[1] نزهة التازي، الحماية القانونية للملكية الفكرية ودورها في التنمية المستدامة، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2019، ص12.
[2] سميرة أيت الحاج، الابتكار الزراعي وتحديات الملكية الفكرية، مجلة القانون والأعمال الدولية، عدد 24، 2021، ص17.

الفقرة الثانية: تنويع الإنتاج الزراعي وتعزيز الأمن الغذائي.

إن تنويع الإنتاج الزراعي يعد من الأهداف الاستراتيجية لأي سياسة فلاحية ناجحة خاصة في ظل تقلبات المناخ العالمي واضطرابات سلاسل التوريد الدولية، فالمستنبطات النباتية من خلال ما توفره من أصناف جديدة قادرة على التكيف مع مختلف الظروف المناخية تمثل أداة فعالة لضمان استمرارية الإنتاج وتوسيع قاعدة المنتجات المتاحة في السوق المحلية والدولية فالمستثمر الذي يحصل على حماية قانونية لصنف نباتي قادر على تحمل الجفاف أو مقاومة الأمراض الفطرية مثلا يجد نفسه في موقع تنافسي متميز ويستطيع تلبية احتياجات أسواق متعددة[1].

والقانون رقم 9.94 أيضا بدوره شجع هذا التنويع من خلال تسهيل إجراءات تسجيل الأصناف المستوردة أو المطورة محليا مما يتيح إدخال تقنيات جديدة بسرعة إلى الدورة الإنتاجية الوطنية، وبذلك يتمكن الفلاح المغربي من الوصول إلى موارد نباتية متطورة دون عوائق بيروقراطية مع ضمان حقوق أصحابها الأصليين، هذا التنويع لا يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط بل يمتد ليشمل تعزيز الأمن الغذائي الوطني إذ يتيح إنتاج محاصيل أساسية على مدار العام وتوزيع المخاطر الزراعية بين أنواع متعددة من المزروعات[2].

كما أن وجود حماية قانونية قوية يشجع الفاعلين الاقتصاديين على استثمار المزيد في قطاعات زراعية غير تقليدية مثل النباتات الطبية والعطرية أو الزراعات ذات القيمة المضافة العالية وهو ما يفتح آفاقا جديدة للصادرات المغربية ويسهم في تحسين الميزان التجاري وفي خلق فرص شغل متخصصة في المناطق القروية، وبذلك يصبح الإطار القانوني للمستنبطات النباتية أداة عملية لدعم استراتيجيات المغرب في مجال الأمن الغذائي والتنمية المستدامة.

[1] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)، حماية الأصناف النباتية وتشجيع الابتكار الزراعي، تقرير فني، روما، 2019، ص14.

[2] المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، دليل حماية الأصناف النباتية، جنيف، 2020، ص55.

خاتمة:

لقد أظهر تحليل الإطار القانوني للمستنبطات النباتية في ضوء أحكام القانون رقم 9.94 أن حماية الابتكار الزراعي تشكل إحدى الركائز الأساسية للنهوض بالقطاع الفلاحي وتعزيز تنافسيته في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية، إذ إن هذه الحماية القانونية لا تقف عند حدود الاعتراف بحقوق المبتكرين، بل تتجاوزها إلى خلق بيئة استثمارية محفزة قادرة على استقطاب رؤوس الأموال والخبرات الوطنية والدولية.

وقد تبين أن هذه المنظومة القانونية تسهم بشكل مباشر في تحسين مناخ الأعمال، من خلال إرساء الثقة لدى المستثمرين وضمان استدامة المشاريع الفلاحية، إضافة إلى كونها أداة فعالة لدعم البحث العلمي الزراعي وتشجيع نقل التكنولوجيا في مجال إنتاج أصناف نباتية جديدة.

كما أن هذه الحماية لا يمكن فصلها عن متطلبات التنمية المستدامة، فهي تتيح اعتماد أصناف نباتية أكثر ملاءمة للتغيرات المناخية وأكثر قدرة على ترشيد استهلاك الموارد المائية والطاقية، مما يجعلها عنصرا محوريا في تحقيق الأمن الغذائي الوطني وضمان التوازن بين البعد الاقتصادي والبعد البيئي للسياسات الفلاحية، إلا أن تفعيل هذه الحماية على أرض الواقع يظل رهينا بعدة عوامل من بينها فعالية مساطر التسجيل والحماية ودرجة وعي الفاعلين الفلاحيين بأهمية الإطار القانوني وقدرة المؤسسات المعنية على مواكبة التطورات العلمية والتقنية في هذا المجال.

ومن خلال ما سبق، فإن دعم الإطار القانوني للمستنبطات النباتية وتبسيط إجراءاته، مع تعزيز آليات المراقبة والتتبع، يعتبران مدخلا أساسيا لجعل الفلاحة المغربية أكثر قدرة على المنافسة وأكثر جاذبية للاستثمار وهو ما يتطلب تضافر الجهود بين المشرع والإدارة والباحثين والقطاع الخاص، حتى تتحول الحماية القانونية من نصوص على الورق إلى واقع ملموس ينعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني وعلى معيشة الفلاحين والمستهلكين على حد سواء.

لائحة المصادروالمراجع المعتمدة:

1.عبد القادر الفاسي الفهري، حماية الملكية الصناعية والفكرية في التشريع المغربي، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 2018.

2.رشيد المشرفي، الملكية الصناعية في ضوء القانون المغربي والاتفاقيات الدولية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 2016.

3.محمد حمي، حماية الابتكار في المجال الزراعي: دراسة مقارنة بين القانون المغربي والقوانين المقارنة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق السويسي، جامعة محمد الخامس، 2020.

4.فاطمة الزهراء بنسعيد، المستنبطات النباتية بين الحماية القانونية والتحديات العملية، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق طنجة، جامعة عبد المالك السعدي، 2019.

5.عبد الله الكرمي، دور القانون في تشجيع الاستثمار الفلاحي بالمغرب، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد خاص حول الفلاحة والقانون، 2021.

6.المصطفى العمري، الأمن الغذائي والتنمية الفلاحية المستدامة في التشريع المغربي، المجلة المغربية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، عدد 14، 2020.

7.أحمد بوزيد، قراءة في القانون 9.94 المتعلق بحماية المستنبطات النباتية، المجلة المغربية للقانون والاقتصاد، العدد 7، 2018.

8.سميرة أيت الحاج، الابتكار الزراعي وتحديات الملكية الفكرية، مجلة القانون والأعمال الدولية، عدد 24، 2021.

9.منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)، حماية الأصناف النباتية وتشجيع الابتكار الزراعي، تقرير فني، روما، 2019.

10.المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، دليل حماية الأصناف النباتية، جنيف، 2020.

11.يوسف الصوفي، الإطار القانوني للاستثمار الفلاحي في المغرب، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق أكدال، جامعة محمد الخامس، 2017.

12.نزهة التازي، الحماية القانونية للملكية الفكرية ودورها في التنمية المستدامة، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2019.

" ميثاق اللاتمركز الإداري ورهان التنمية الترابية"

ذ.كريمة بشتـــاوي

- باحثة بسلك الدكتوراه.

- البريد الإلكتروني:

karima.bechtaoui@uit.ac.ma

الملخـص:

بالعربية:

يرتكز ميثاق اللاتمركز الإداري على مجموعة من الدعامات هدفها التخفيف من حدة مركزية القرار، ومنح مجموعة من الصلاحيات للهيئات والمصالح اللاممركزة في إطار الجهوية المتقدمة، قصد ضمان التنفيذ الناجع للسياسات العمومية المسطرة من طرف الدولة، وبالخصوص تسريع السياسة التنموية وبالتالي بلورة نموذج تنموي فعال.

بالانجليزية:

The Charter for Administrative Decentralization is based on a set of pillars aimed at reducing the centrality of decision-making and granting a set of powers to decentralized bodies and departments within the framework of advanced regionalization, with the aim of ensuring the effective implementation of public policies outlined by the state, particularly accelerating development policy and thus formulating an effective development model.

الكلمات المفتاحية:

اللاتمركز الإداري، التنمية الترابية، الجماعة الترابية، الجهوية المتقدمة، التنظيم الترابي، السياسات العمومية.

مقدمة :

إن التطور المستمر الذي عرفه النظام اللامركزي بالمغرب لم يواكبه تطور على مستوى اللاتمركز، والحال أن الجماعة الترابية كمؤسسة لا مركزية لن تتيسر لها مهمة ممارسة مهامها كما ينبغي إلا بإيجاد مخاطبين أكفاء في المصالح اللاممركزة للدولة، لهم القدرة على اتخاذ القرار في الوقت والمكان المناسبين انطلاقا من قناعة أن اللامركزية واللاتمركز يشكلان وجهان لعملة واحدة لا يمكن تداولها في سوق الصرف إلا إذا اكتملت معالم كلا الوجهين بصورة واضحة وجلية[1].

وبذلك يعتبر اللاتمركز واللامركزية عاملين أساسين، إذ بدون لا تمركز لا يمكن ضمان نجاح اللامركزية، فاللاتمركز الفعال يساهم في ضمان سرعة الأداء الإداري وتقريب الإدارة من المواطنين وتقريب القرار من المستفيدين، مما يستوجب تفويض سلطات تقريرية من الإدارة المركزية للمصالح اللاممركزة.

وتجدر الإشارة إلى أن اللاتمركز لم تعط له أهمية كافية كاللامركزية، ومن بين الصعوبات التي لم تساعد على نهج سياسة اللاتمركز هي المركزية المفرطة، التي مافتئت تعاني منها الإدارة المغربية، الشيء الذي شكل عائقا بالنسبة للمصالح اللاممركزة للوزارات، وأثر في قدرة الجماعات الترابية على قيامها بدورها التنموي.

وكل هذه المعطيات جعلت المشرع المغربي يرتقي بتجربة اللاتمركز الإداري من خلال إصدار دستور جديد سنة 2011 والميثاق الوطني للاتمركز الإداري، فكيف تم تأطير سياسة اللاتمركز الإداري ضمن الوثيقة الدستورية؟ وهل الميثاق الوطني للاتمركز الإداري قادر على الاستجابة لتطلعات الفاعل الترابي على مستوى توفير الضمانات الأساسية لتحقيق تنمية ترابية شاملة؟

وهذا ما سيتم تناوله بالتحليل في مطلبين وفق الشكل التالي:

- **المطلب الأول:** اللاتمركز الإداري، آلية للتنسيق وتسريع السياسة التنموية.
- **المطلب الثاني:** ضمانات إنجاح سياسة اللاتمركز من أجل نموذج تنموي فعال.

المطلب الأول: اللاتمركز الإداري، آلية للتنسيق وتسريع السياسة التنموية.

لقد ارتقى المشرع المغربي بتجربة اللاتركيز الإداري من خلال إصدار دستور المملكة لسنة 2011[2]، الذي سعى إلى تقوية دور الولاة والعمال في مجال اللاتركيز، بمنحهم صلاحيات واسعة في هذا الإطار[3]، وكذا

---

[1]– رشيد لبكر، إعداد التراب الوطني ورهانات التنمية الجهوية، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الحقوق، كلية الحقوق بالدار البيضاء، السنة الجامعية 2000– 2001، ص: 205.

[2]– ظهير شريف رقم 1.11.91 الصادر في 29 يوليوز 2011 بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليوز 2011.

[3]– الفصل 145 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011.

الارتقاء بوضعية مندوبيات الوزارات من المصالح الخارجية إلى المصالح اللاممركزة تجسيدا لسياسة اللاتركيز وتدعيما لها، ذلك أن تمتيع الجهات بصلاحيات موسعة يفرض على الدولة المركزية تنظيم تواجدها على المستوى الجهوي بشكل فعال يتيح لها مواكبة التطور الحاصل على صعيد المنتخبين[1].

وقد جاء الميثاق الوطني للاتمركز الإداري لتطوير سياسة اللاتركيز ببلادنا [2]، حيث يعد ورشا حيويا لتحديث هياكل الدولة والنهوض بالتنمية المندمجة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبيئيا وتعزيز سياسة القرب، وأيضا لإقامة نظام فعال لإدارة لاممركزة من أجل القطع مع المركزية المفرطة، نظام يعتمد مقاربة ترابية ويقوم على نقل صلاحيات مركزية واسعة للمصالح اللاممركزة وانتظامها في تمثيليات جهوية وإقليمية.

والمشرع حسنا فعل عندما رجح الجهة كأحسن مستوى لوضع سياسة اللاتركيز في ظل الجهوية المتقدمة، باعتبار الجهة تحتل مكانة الصدارة تميزها عن باقي الجماعات الترابية، فهي إذن تشكل مجالا أنسب لتنسيق التنمية وإطارا جغرافيا مثاليا ومتميزا لتحقيق وتطبيق الحكامة المحلية والاتفاق على الأهداف وتنسيق الجهود والأعمال وتشجيع وتحفيز الفاعلين بهدف إنعاش التنمية محليا، جهويا ووطنيا[3].

وكلها خصائص تساعدها في تحقيق إنصاف ترابي بين المدن والقرى، وهذا يعتبر تجسيدا فعليا للاتركيز باعتباره كدعامة أساسية لحكامة اتخاذ القرار على الصعيد المحلي، مما يؤثر إيجابا على السرعة والفعالية في الأداء اللذين يعتبران عماد الحكامة في اتخاذ القرار.

ولقد تضمن الميثاق عدة أهداف للاتمركز الإداري تتمثل في إعادة توزيع سلطة القرار بين المركز والمحيط، بحيث إنه سعى لتجاوز عوائق التنسيق التي طبعت المراحل السابقة، ولتكريس الدور المحوري لوالي الجهة باعتباره ممثلا للسلطة المركزية على المستوى الجهوي في تنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة والسهر على حسن سيرها ومراقبتها، تحت سلطة الوزراء المعنيين، بما يحقق النجاعة والفعالية والالتقائية المطلوبة في تنفيذ السياسات العمومية على مستوى الجهة وتتبعها(الفقرة الثانية من المادة 5 من الميثاق)، وهذا يدخل في إطار تكسير العلاقات العمودية بهدف تحقيق التنمية الترابية.

بالإضافة إلى التنصيص على اختصاص المصالح اللاممركزة الجهوية بتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية والقطاعية المعتمدة من قبل الدولة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، مع تكليفها بالسهر على إعداد وتنفيذ الاتفاقيات والعقود المبرمة من أجل إنجاز المشاريع والبرامج العمومية على

---

[1]– إبراهيم الزياني، "نظام اللاتمركز ورهانات تنظيم الدولة في أفق الجهوية المتقدمة"، مجلة مسالك، عدد مزدوج 17-18-2011، ص: 28.

[2]– مرسوم رقم 2.17.618 صادر في 26 دجنبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري، جريدة رسمية عدد 6738 بتاريخ 27 دجنبر 2018.

[3]– عبد الغني الشاوي، "الجهة كمجال لتطبيق الحكامة المحلية"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، عدد خاص 71، 2011، ص: 68.

مستوى الجهة وتتبعها[1]، على أساس أن تتولى المصالح اللاممركزة للدولة على المستوى الإقليمي إنجاز البرامج والمشاريع المبرمجة على صعيد العمالة أو الإقليم في نطاق الاختصاصات الموكولة إليها[2].

وهذا يندرج في إطار مواكبة التنظيم الترابي اللامركزي للمملكة القائم على الجهوية المتقدمة وتكريس أهداف اللاتمركز الإداري المتمثلة في إرساء دعائم راسخة ودائمة لتعزيز التكامل في الوظائف والمهام بين المصالح اللاممركزة للدولة والهيآت اللامركزية، ولاسيما منها الجماعات الترابية، من خلال السهر على تفعيل آليات الشراكة والتعاون بينها وتقديم كل أشكال الدعم والمساعدة للجماعات الترابية ومجموعاتها وهيآتها ومواكبتها في في إنجاز برامجها ومشاريعها التنموية[3].

وهذا ما سيساعدها في تجويد عملها؛ لأنها ستجد محاورين على المستوى الترابي يستطيعون تقديم الخبرة والمعطيات اللازمة لتسهيل العملية التنموية ككل.

ولتأمين ذلك خول الميثاق للولاة والعمال في سياق دورهم التنسيقي بصفتهم ممثلين للسلطة المركزية كل في دائرة اختصاصه مهمة السهر على اتخاذ جميع التدابير المناسبة واللازمة لضمان مواكبة المصالح اللاممركزة للدولة للجماعات الترابية ومجموعاتها وهيآتها في إنجاز برامجها ومشاريعها التنموية[4].

ومن أجل مساعدة والي الجهة في ممارسة الاختصاصات الموكولة إليه في مجال تنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة للدولة والمؤسسات العمومية التي تمارس مهامها على مستوى الجهة والسهر على حسن سيرها، نص الميثاق في مادته 30 على أن تحدث لديه وتحت رئاسته لجنة جهوية تسمى اللجنة الجهوية للتنسيق تناط بها عدة مهام نذكر من بينها:

- العمل على انسجام والتقائية ووحدة عمل المصالح اللاممركزة على المستوى الجهوي؛
- العمل على تحقيق الانسجام والالتقائية ما بين السياسات والبرامج والمشاريع العمومية والتصاميم الجهوية لإعداد التراب وبرامج التنمية الجهوية؛
- مواكبة برامج ومشاريع الاستثمار المقررة وأشغال التجهيز المراد إنجازها على المستوى الجهوي، واقتراح التدابير الكفيلة بتذييل الصعوبات التي قد تعترض إنجازها...

ونشير إلى أنه من جانب تعزيز التكامل في الوظائف والمهام بين المصالح اللاممركزة والجماعات الترابية وهيآتها والمؤسسات العمومية والمقاولات من خلال العمل على إرساء أسس الشراكة الفاعلة بينها، لابد وأن

---

[1]– المادة 15 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري،

[2]– المادة 16 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري،

[3]– الفقرة 5 و7 من المادة 7 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري.

[4]– المادة 27 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري.

يكون تفويض الإدارات المركزية لمصالحها على المستوى الترابي فيما يخص إبرام الاتفاقيات والتعاقد باسم الدولة تفويضا مطلقا وليس جزئيا، خاصة وأن التقيد بالتوجهات العامة للدولة وبرامج التنمية الجهوية المعتمدة أمر حتمي بنص القانون[1]، وذلك ما سيسمح بضمان التقائية البرامج التنموية ويلغي كل تناقض أو اختلاف أو تأخير في الإنجاز إسهاما في الوصول للنموذج التنموي المأمول ودعما لإنجاح ورش الجهوية المتقدمة.

وكل هذه الأهداف والآليات القانونية المضمنة بالميثاق، لا يمكن أن تحقق حكامة ترابية وتؤمن نجاعة ممارسة العمل الترابي بين كافة الفاعلين المعنيين دون توفر مجموعة من الضمانات.

وبالرجوع للمادة 14 من الميثاق، والتي مفادها أن الإدارات المركزية سيعهد إليها إضافة إلى المهام التي تكتسي طابعا وطنيا بالمهام التي يتعذر إنجازها من قبل المصالح اللاممركزة في إطار مبدأ التفريع، هنا يطرح السؤال: لماذا سيتعذر عليها ذلك إن منحناها كل مقومات الاشتغال؟

المطلب الثاني: ضمانات إنجاح سياسة اللاتمركز من أجل نموذج تنموي فعال.

كما سبقت الإشارة إلى ذلك، يعتبر اللاتمركز واللامركزية عاملين أساسيين، فنجاح اللامركزية رهين بمواكبتها بلاتمركز فعال، وهذا الأخير لا يعني فقط خلق مصالح غير ممركزة للوزارات، بل يجب أن تتوفر هذه المصالح على الوسائل المادية والبشرية، وأن تتمكن من أخذ القرار على الصعيد المحلي دون اللجوء إلى الإدارة المركزية[2].

وذلك من أجل تحقيق سرعة ونجاعة العمل الإداري وتجويد خدمات المرافق العمومية المحلية، مما يستوجب تفويض سلطات واسعة للتقرير والتي لم تكن ممنوحة من قبل للمصالح اللاممركزة إلا في نطاق ضيق ومحدد جدا، وذلك لتمكينها من مصاحبة مسار التخطيط الشامل بشكل يحقق اللامركزية في تجلياتها الشاملة، مع ضرورة تأمين التواجد المتوازن لهذه المصالح على صعيد التراب الوطني لتجاوز ما هو سائد حاليا، بحيث لا يغطي بعضها مجموعة من الأقاليم إضافة إلى ضعف التنسيق فيما بينها، ذلك ما سيؤثر إيجابا على اتخاذ القرار سواء في علاقة تلك المصالح بالمواطن، أو في علاقتها بالجماعات الترابية ومختلف الفاعلين والشركاء المعنيين، وسيمكن أيضا من استجابة سياسة اللاتركيز لتطلعات مختلف الفاعلين بهدف الوصول لتنمية ترابية حقيقية.

وكل ذلك سيساهم في ضمان فعالية اللامركزية في وقت يستلزم فيه التوسع الاقتصادي والصناعي وكذا تطور المبادلات عددا هاما من القضايا التي يجب معالجتها والقرارات التي يلزم اتخاذها في عين المكان،

[1]– الفقرة 2 من المادة 36 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري، نفس المرجع.

[2]– المصطفى القاسمي، " الجهوية بين متطلبات التنمية ومستلزمات الحكامة"، مجلة مسالك، عدد مزدوج 15– 16، 2011، ص: 41.

دون أن تكون هناك ضرورة للعودة إلى المركز[1]- الذي يفترض فيه أن يركز على الوظائف الاستراتيجية والتوقعية - مع الحرص على أن يكون التنسيق أفقيا بين القطاعات الحكومية لتنمية التكامل والانسجام بين السياسات العمومية القطاعية[2].

ولا يكفي أن يتضمن الميثاق الآليات القانونية الملائمة لحكامة ترابية، بل يجب أن يتم تنزيل وأجرأة ذلك بشكل جيد، لأن قيام الأجهزة المعنية باللاتمركز باختصاصاتها الجديدة لن يستقيم إلا إذا توفرت الشروط المالية الكافية، كون الموارد المالية تعتبر حجر الزاوية في أية عملية تنموية، فمهما تم تفويض الاختصاصات من الإدارة المركزية للمصالح اللاممركزة ومهما كانت صلاحياتها التقريرية واسعة، فإن عدم توفرها على الوسائل المالية اللازمة للنهوض بهذه الاختصاصات سيفرغ سياسة اللاتركيز من كل محتوى ويبعدها عن كل دور في مجال التنمية.

وعليه، فمنح موارد مالية مهمة لتلك المصالح وتأمين الإنصاف في توزيعها مع دعمها بموارد بشرية مؤهلة إداريا وتقنيا إضافة إلى مدها بالوسائل والإمكانيات اللوجستيكية، يعد أمرا ضروريا لتمكينها من وسائل العمل اللازمة والكافية لمساعدتها على القيام بالمهام التي ستوكل إليها ضمانا لحسن سير المرافق العمومية وتجويد الخدمات العمومية المقدمة.

وهذا يعد أمرا أساسيا وجوهريا، خاصة وأن الرهان الآن منصب على إنجاح ورش الجهوية المتقدمة باعتبار الجهة كوحدة محلية تحتل الصدارة في نظام اللامركزية، وبالنظر للاختصاصات المخولة لها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي تشكل إطارا مثاليا لتحقيق وتطبيق الحكامة المحلية، فهي إطار جغرافي متميز للاتفاق على الأهداف وتنسيق الجهود والأعمال وتشجيع وتحفيز الفاعلين بهدف إنعاش التنمية محليا، جهويا ووطنيا[3].

ولكن ما يلاحظ هو التنصيص في الفقرة الأخيرة من المادة 10 من الميثاق على مبدأ التعاضد في الوسائل المادية والبشرية، وتقاسمها بين التمثيليات القطاعية المشتركة على مستوى الجهة أو على مستوى العمالة أو الإقليم، ومن أجل تجاوز ما قد يحدث من مشاكل بين وحدات عمل الدولة على هذه المستويات بخصوص استعمال تلك الوسائل، يجب اعتماد آليات فعالة لضبط العملية .

واختيار مبدأ التدرج في تنزيل سياسة اللاتمركز يعتبر من إيجابيات الميثاق[4]؛ لأن من شأن اتباع

---

[1]– علي سدجاري، "الدولة والإدارة بين التقليد والتحديث"، دار المناهل للطباعة والنشر، الرباط، ص: 108.

[2]– إبراهيم الزياني، "نظام اللاتمركز ورهانات تنظيم الدولة في أفق الجهوية المتقدمة"، مرجع سابق، ص: 26.

[3]– عبد الغني الشاوي، "الجهة كمجال لتطبيق الحكامة المحلية"، مرجع سابق، ص: 68.

[4]– الفقرة 2 من المادة 45 من الميثاق الوطني للاتمركز الإداري،

المنهجية التدريجية في توزيع الاختصاصات بين المركز والمصالح اللاممركزة تمكين هذه الأخيرة من التعود تدريجيا على تنفيذ الأعمال التي سيتم تفويضها[1]، شريطة احترام آجال التوزيع المنصوص عليها بالميثاق، مع التحديد الدقيق لاختصاصات المصالح اللاممركزة وتفادي غموضها أو تداخلها أو تضاربها مع اختصاصات باقي الجهات الفاعلة في اتخاذ القرار على الصعيد المحلي؛ إذ لابد من عدم إغفال الأهمية القصوى لوضوح الاختصاصات، فكلما كان هناك عدم تداخل في الاختصاصات كلما كانت الالتقائية في البرامج والتدخلات العمومية حاضرة، وبالتالي عدم الإضرار بالتنمية وخلق دينامية مجالية.

فتقوية التنسيق بين مختلف السياسات والمشاريع والبرامج التي تنجز داخل مجال ترابي ما، يساهم في تحقيق التقائية ترفع من مردودية ووقع هذه السياسات العمومية؛ لأنه سيتم تفادي ما يصطلح عليه بـ" تشتيت جهود التنمية"، وبالتالي إحلال الثقة وتجاوز التنافس غير النافع.

وفي ظل تعدد المتدخلين وغياب التنسيق، يصعب تحديد الجهة المسؤولة عن نشاط معين، وأمام غياب تحديد واضح للاختصاصات تتداخل جهات عدة لإنجاز نشاط معين بدرجات متفاوتة، والتأثيرات السلبية لعدم معرفة الجهة المسؤولة عن النشاط تمتد لمجالات أكثر أهمية وحيوية تتعلق بالتنمية وخاصة في مجال جذب الاستثمارات سواء الداخلية أو الخارجية، فالمستثمر عموما يميل إلى البساطة والسهولة وأمام تعدد المتدخلين فإن المشهد يبدو أكثر تعقيدا أمامه، الشيء الذي ينفره ويدفعه للبحث عن بيئة أكثر ملاءمة.

وقد نصت المادة 37 من الميثاق على أنه: "يتعين على المصالح اللاممركزة على مستوى الجهة وعلى مستوى العمالة أو الإقليم التعاون والقيام بجميع أعمال التنسيق اللازمة مع المركز الجهوي للاستثمار المعني باعتباره شباكا وحيدا، من أجل تمكينه من القيام بمهامه، ولا سيما تلك المتعلقة بمساعدة المستثمرين من أجل الحصول على التراخيص اللازمة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل لإنجاز مشاريعهم الاستثمارية ومواكبتها"، مما يتطلب تفعيل هذه المقتضيات وتنزيلها بشكل جيد، وذلك لتجاوز ما هو سائد، خاصة وأن المراكز الجهوية للاستثمار قد تم إصدار القانون رقم 18-47 المتعلق بإصلاحها وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار[2]، صحيح أن المراكز الجهوية للاستثمار تم إحداثها لمساعدة المستثمر وتشجيع الاستثمار، فكانت تعتبر- عن طريق شباك المساعدة على إنشاء المقاولات- المخاطب الوحيد بالنسبة للأشخاص الذين يرغبون في إحداث مقاولة، وهو المطلب الذي كان مطروحا باستمرار من طرف

[1]– المصطفى القاسمي، "الجهوية بين متطلبات التنمية ومستلزمات الحكامة"، مرجع سابق، ص: 42.

[2]– ظهير شريف رقم 1.19.18 صادر في 13 فبراير 2019 بتنفيذ القانون رقم 18–47 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، جريدة رسمية عدد 6754 بتاريخ 21 فبراير 2019.

المستثمرين للحد من آثار تعدد المتدخلين على مسار الاستثمار بالمغرب[1].

لكن الواقع العملي بين أن هذه المراكز لم تستطع تغيير النصوص القانونية الموجودة الخاصة بالقطاعات المختلفة، فالمستثمر كانت تعطى له رخصة من قبل جهة معينة وعند إقامة مشروعه يفاجأ بأن جهة أخرى تطالبه برخصة أو القيام بإجراء معين، وذلك رغم وجود المركز الجهوي للاستثمار الذي لم يستطع تجاوز هذا الإشكال، لأن الإدارة التي تطالب بتلك الرخصة تستند في طلبها ذلك إلى نص قانوني أو تنظيمي جاري به العمل[2]. لذلك يجب أن يكون التنسيق فعليا في ظل الميثاق الوطني للاتمركز.

خاتمــة:

ختاما يمكن القول أن ميثاق اللاتمركز الإداري يعد خطوة متقدمة لتحسين وتجويد التدبير الترابي، فالتحديات الداخلية والإقليمية والدولية تفرض التدخل لتصحيح الاختلالات المجالية وإعادة النظر في النموذج التنموي الذي تبين قصوره رغم المجهودات المبدولة، وقد جسد مشروع قانون المالية لسنة 2026 محطة جديدة في مسار التنمية الترابية، وذلك بوضعها في صلب السياسة المالية للمملكة، استنادا إلى التوجيهات الملكية السامية الواردة في خطاب العرش بتاريخ 29 يوليوز 2025، والذي دعا فيه صاحب الجلالة الملك محمد السادس إلى الانتقال من المقاربات التقليدية للتنمية الاجتماعية، إلى مقاربة للتنمية المجالية المندمجة، وهو ما يعبر عن إرادة حقيقية للقطع مع المقاربات المجزأة السابقة للتنمية الترابية، وذلك عبر اعتماد رؤية مندمجة أكثر توازنا وعدالة.

[1]–عبد العالي حوض، "التدبير اللامتمركز للاستثمار بالمغرب"، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، كلية الحقوق– الدار البيضاء، السنة الجامعية: 2003– 2002، ص: 62.

[2]– محمد بوجيدة، "تداخل اختصاصات الدولة والجماعات المحلية بين القانون والممارسة العملية"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية، عدد 78، 2008، ص: 370.

لائحة المصادروالمراجع المعتمدة:

النصوص القانونية

- دستور المملكة لسنة 2011.

- مرسوم رقم 2.17.618 صادر في 26 دجنبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري، جريدة رسمية عدد 6738 بتاريخ 27 دجنبر 2018.

- ظهير شريف رقم 1.11.91 الصادر في 29 يوليوز 2011 بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليوز 2011.

- ظهير شريف رقم 1.19.18 صادر في 13 فبراير 2019 بتنفيذ القانون رقم 18-47 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، جريدة رسمية عدد 6754 بتاريخ 21 فبراير 2019.

الرسائل والأطروحات:

- رشيد لبكر، إعداد التراب الوطني ورهانات التنمية الجهوية، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الحقوق، كلية العلوم القانونية ولاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، السنة الجامعية 2000/2001.

- عبد العالي حوض ، التدبير اللامتمركز للاستثمار بالمغرب، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، السنة الجامعية: 2002/2003.

الكتب:

-علي سدجاري: الدولة والإدارة بين التقليد والتحديث، دار المناهل للطباعة والنشر، الرباط.

المقالات:

- ابراهيم الزياني، نظام اللاتمركز ورهانات تنظيم الدولة في أفق الجهوية المتقدمة، مجلة مسالك، عدد مزدوج 17-18، 2011.

- عبد الغني الشاوي، الجهة كمجال لتطبيق الحكامة المحلية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مواضيع الساعة، عدد خاص 71، 2011.

- المصطفى القاسمي، الجهوية بين متطلبات التنمية ومستلزمات الحكامة، مجلة مسالك، عدد مزدوج 15-16، 2011.

- محمد بوجيدة، تداخل اختصاصات الدولة والجماعات المحلية بين القانون والممارسة العملية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية، عدد78، 2008.

مقالات باللغات الأجنبية

The Role of Facebook in Raising Awareness Among Jordanian Women About Practicing Digital Media Literacy Skills: A Field Study

Prepared by:

Dr. Nuha Al-Qatawneh –

PhD in Journalism and Media, Institute of Journalism and Information Sciences, University of Manouba, Tunisia, Jordan.

Dr. Marianne Tadros –

PhD in Strategic Media, School of Communication and Arts, Liberty University, USA.

Dr. Lina Ghali –

PhD in Media and Communication Sciences, Lebanese International University, Lebanese University, Faculty of Information, Lebanon.

Dr. George W. Williams –

PhD in Education,
Leadership, and Policy, Richard Riley College of Education, Walden University, Minneapolis, Minnesota, USA.

Dr. Mahmoud Mohamed Ahmed Mohamed –

PhD in Educational Media, Radio and Television, Minya University, Egypt.

Abstract

The study aimed to identify the role of Facebook in raising awareness among Jordanian women about the importance of practicing digital media literacy skills. A descriptive approach was employed, utilizing a sample survey as the data collection tool. The sample consisted of (300) female teachers from Jordanian public and private secondary schools who use Facebook and reside in the northern, central, and southern regions, according to the official records of the education directorates to which the schools belong. The results showed a statistically significant correlation between the frequency with which participants followed topics related to digital media literacy skills via Facebook and the degree of benefit they derived. This indicates that the more frequently participants engaged with such content, the greater the benefit in acquiring various educational skills that contribute to managing the educational process both theoretically and practically. This relationship was analyzed using a linear mathematical equation, which revealed that every unit increase in exposure to digital media literacy content corresponded to a (0.524) unit increase in the level of interaction. The study also applied the ***uses and gratifications theory****, which explains how individuals seek specific benefits through digital media. Additionally,* ***interactive communication theory*** *was used to highlight the importance of teachers' engagement with digital content, which enhances educational effectiveness. The study emphasized the importance of training teachers to use diverse methods for teaching media literacy and facilitating discussions on various educational issues to advance the educational process. The results also revealed statistically significant differences in interaction patterns with digital media literacy*

topics on Facebook, based on geographical distribution, with participants from the Northern Region showing higher levels of engagement. Finally, the findings demonstrated the impact of news content on encouraging teachers to transition from passive recipients to active sharers and creators of educational content on their platforms. This shift contributes to making education more accessible and widespread, thereby facilitating communication and promoting interactive participation across various educational curricula.

Keywords: *Facebook, Jordanian women, digital media literacy skills.*

Introduction

Digital media technology has played a significant role in shaping a new communication environment within the educational field. Among these technologies, Facebook have emerged as vital media outlets that support various educational activities and contribute to the development of cognitive skills both within and beyond educational institutions. These platforms enhance communication among educators, students, and other stakeholders, helping to raise awareness of essential educational practices.

Jordanian secondary school teachers are increasingly engaging with digital media literacy skills, recognizing the potential of platforms like Facebook to support their professional development. With their interactive features—such as text, audio, and video—digital platforms have opened new horizons for the success of educational institutions and their programs. These technologies enable users to actively participate in educational activities, thereby improving the quality and efficiency of the learning process.

Digital media also fosters a positive attitude toward self-learning by equipping teachers and students with a range of educational and behavioral skills. These include media literacy, critical thinking, ethical behavior, and respect for societal norms and traditions. Furthermore, digital media encourages active content creation, analysis, critique, and synthesis, helping students and educators address challenges within the digital environment.

Digital media literacy has become a cornerstone of a successful educational system. It empowers individuals to understand, critique, and process media messages, enhancing their creative thinking, decision-making skills, and self-confidence. When integrated effectively, digital technologies create an educational environment that promotes interaction, dialogue, and participation—both within the school and in connection with the broader community. This kind of engagement strengthens the relationship between communicators, teachers, and students, contributing to the advancement of the educational system. Therefore, this study was conducted to examine the role of **Facebook** in educating Jordanian women—specifically secondary school teachers—about the practice of digital media literacy skills.

Literature Reviews

Previous research varied in focus, with some studies examining the role of digital platforms in raising teachers' awareness of digital media literacy skills within educational environments, while others explored user interaction with relevant topics on these platforms. A review of literature related to the current study revealed multiple studies that confirmed a relationship between the frequency with which participants engaged with digital media literacy topics on Facebook and the level of interactivity these platforms offer.

The relevant studies are presented in descending chronological order, from the most recent to the oldest:

Al-Jazzar (2025) conducted a study aimed at identifying the role of media literacy in enhancing university students' awareness of digital content on the Netflix platform. The research examined how media literacy influences students' ability to critically interact with digital content and distinguish between reliable information and content shaped by media figures that may encourage imitation of values and behaviors. The findings indicated that while participants had theoretical knowledge of media literacy, their practical application was limited. However, media literacy did support students in making more conscious choices when engaging with Netflix content.

Al-Samri (2025) monitored and analyzed recent research trends related to the dissemination of media and digital literacy among university students across Arab and international contexts, including American, European, Asian, and Arab research schools. The goal was to enhance media literacy teaching methods and develop students' media-related skills. The results revealed that foreign research schools significantly outperformed their Arab counterparts in promoting media literacy. This was attributed to their emphasis on curriculum development and teacher preparation programs that prioritize mastery of media literacy skills, which in turn positively impact students' acquisition of these competencies.

Cox (2024) examined the impact of media literacy on reducing the spread of false information. The findings, based on quantitative data, showed a significant improvement in participants' familiarity with essential social media skills. These included digital interactions, critical evaluation of information, and practices related to online privacy and security.

Amjad and Ibrahim (2024) investigated the effectiveness of media and information literacy courses in developing digital content handling skills in Jordanian educational settings. The findings indicated an increase in the implementation of specialized activities and training programs in media literacy. This progress was largely attributed to teachers' participation in targeted training courses. Moreover, there was a high level of agreement among participants regarding the role of media literacy in enhancing their ability to manage and evaluate digital information effectively.

Boudhan (2024) focused on emerging trends in digital media literacy that emphasize critical and analytical thinking. The study highlighted the importance of cultivating a critical mindset among digital media users, enabling them to engage with media content thoughtfully and responsibly. The findings emphasized that digital media literacy, grounded in critical and analytical approaches, empowers individuals to access, assess, and utilize media content effectively, promoting civic engagement, cultural awareness, and informed participation in a diverse digital society.

Bello, S., et al. (2024) aimed to assess the level of awareness of digital media literacy among graduate students using social media. The findings revealed that graduate students at Kwara State University demonstrated a very high level of awareness regarding digital media literacy when using social media platforms. Moreover, the study identified a statistically significant correlation between the participants' digital media literacy skills and their selection of content on these platforms.

Commentary on Literature Reviews

A review of the relevant scientific literature revealed several insights:

- Both Arab and international research schools acknowledged the growing importance of digital media in raising awareness of digital media literacy skills. This shared focus underscores the role of digital media in fostering user interaction with educational content and enhancing various media competencies, particularly among secondary school teachers. Digital media literacy is not only a characteristic of the platforms themselves but also their users, enabling teachers and students to comprehend content, develop cultural and social awareness, and cultivate critical thinking. These skills contribute to curriculum development and improve access to reliable information, especially through platforms like Facebook, which provides timely updates and interactive learning opportunities.
- Previous studies offer a solid scientific foundation, enabling researchers to develop a clear and informed perspective on the current study's topic. These studies contributed significantly by clarifying key informational and cognitive dimensions that shaped the research framework. Specifically, they supported the researchers in the following areas:

1. **Clarifying the Research Problem**: Assisting in defining, formulating, and framing the central research issue.
2. **Identifying Methodology**: Guiding the selection of suitable scientific methods and appropriate data collection tools.
3. **Determining the Sample**: Assisting in selecting the study sample and defining its field of application.
4. **Establishing the Cognitive Framework**: Helping formulate research questions and identify the target population and sampling strategy.
5. **Developing Hypotheses and Questions**: Supporting the formulation of hypotheses and research questions in alignment with the study's objectives.
6. **Designing the Instrument**: Informing the construction of the questionnaire used in the study.
7. **Analyzing and Interpreting Results**: Providing theoretical frameworks that support the analysis and interpretation of findings, particularly those linked to the role of Facebook in enhancing Jordanian women's awareness of digital media literacy skills.

Research Problem:

The research problem stems from the growing social and educational roles of modern digital applications in developing and enhancing the educational system. As digital educational platforms become increasingly influential, they are shaping new models for the creation and dissemination of digital content. These platforms play a pivotal role in developing academic skills and improving the capabilities of both teachers and students within educational institutions, largely due to the diverse communication technologies they offer.

Among these platforms, Facebook stand out for their interactive nature, which has significantly influenced user behavior within the digital educational environment. These platforms provide a dynamic space for expressing diverse opinions and perspectives, facilitating dialogue, promoting social and familial cohesion, and strengthening relationships among educators, staff, and educational policymakers.

The importance of digital media literacy on such platforms lies in their ability to enhance users' awareness and critical engagement with digital content. These skills support educational decision-making by empowering individuals to access, evaluate, critique, analyze, synthesize, and predict the outcomes of digital content. Participation in media and information literacy programs is therefore essential for building these competencies.

Despite the transformative potential of digital content, challenges persist—particularly due to individuals' limited awareness of the digital literacy skills required to engage effectively

with online media. This lack of awareness can hinder users' ability to critically analyze and interpret content, which may negatively influence their understanding of educational, social, and cultural issues, as well as their decision-making processes within and beyond the educational context. Accordingly, the study seeks to address the following central research question:

What is the role of Facebook in educating Jordanian women—particularly secondary school teachers—about practicing digital media literacy skills, given their active presence on digital educational platforms?

Sub-Questions of the Study:

The main research question leads to the following sub-questions:

1. What is the rate at which the sample members follow topics related to the practice of digital media literacy skills through Facebook?
2. To what extent do the sample members benefit from following topics related to digital media literacy skills on Facebook?
3. What is the rate at which the sample members are exposed to topics related to the practice of digital media literacy skills through Facebook?
4. What forms of interaction do the sample members engage in with digital media literacy topics on Facebook, based on the variable of geographical distribution?

Study Hypotheses:

To achieve the study's objectives and address its research questions, the following hypotheses were formulated:

H1. There is a statistically significant correlation between the rate at which the sample members follow topics related to digital media literacy skills on Facebook and the degree of benefit they derive from them.

H2. The greater the rate at which the sample members are exposed to topics related to digital media literacy skills on Facebook, the greater their patterns of interaction with such content.

H3. There are statistically significant differences in the forms of interaction with digital media literacy topics on Facebook among the sample members, based on their geographical distribution.

Significance of the Study:

The significance of this study lies in its focus on the pivotal role Facebook play in raising awareness within educational institutions about the importance of practicing digital media literacy skills. In an increasingly digital environment, such platforms are essential in equipping educators, particularly secondary school teachers, with the media skills necessary to navigate and respond to contemporary educational challenges.

Facebook, as a widely used social media platform, supports the development of teachers' media competencies within the school setting. It also contributes to the reinforcement of ethical, social, and cultural values. Through interactive media, teachers can enhance their ability to engage with digital content by accessing, critiquing, analyzing, and participating in content creation. These practices foster critical thinking and support the integration of digital literacy within the educational system. Moreover, Facebook encourage public engagement in community development, highlighting the platform's broader significance in shaping attitudes toward dialogue, diversity of opinion, and social participation.

The **practical significance** of the study lies in offering a clear vision for how Facebook—particularly as it is used within Jordanian educational institutions—can be leveraged to disseminate content aimed at raising teachers' awareness of digital media literacy. The platform facilitates the acquisition of media culture and fosters a spirit of social dialogue. It

empowers teachers to understand, analyze, evaluate, and selectively engage with media messages. Additionally, it enables them to contribute to the production and assessment of digital content with a critical mindset, while encouraging personal expression and reflection.

These capabilities help educators develop educational curricula that are responsive to students' needs and facilitate content delivery in innovative ways. Furthermore, Facebook's interactive nature promotes collaboration between families and schools, contributing to the education of younger generations and the cultivation of a media-savvy, innovative, and technologically skilled citizenry. Such development enhances students' confidence, nurtures positive behaviors, and encourages them to actively contribute to the cultural, political, and social advancement of society. Ultimately, this study aims to support the creation of an educational environment rooted in interaction, dialogue, and participation—an environment that enables educators and students to fully engage with the evolving demands of digital education and communication.

Study Objectives:

The primary objective of this study is to examine the role of Facebook in raising awareness among Jordanian women—specifically secondary school teachers—regarding the practice of digital media literacy skills.

Based on this main objective, the study seeks to achieve the following sub-objectives:

1. To determine the frequency with which the sample members follow topics related to the practice of digital media literacy skills through Facebook.
2. To assess the extent to which the sample members benefit from engaging with topics related to digital media literacy skills on Facebook.
3. To identify the types of digital media literacy topics that the sample members are exposed to through Facebook.
4. To explore the forms and patterns of interaction among the sample members with digital media literacy content on Facebook, based on the variable of geographical distribution.

First: The Cognitive Framework of the Study

Concepts of Media Literacy and Digital Media Literacy Skills

Media literacy, as defined by **Al-Badrani (2016)**, is a process of critical thinking, participation, and idea production that forms the foundation for developing individual awareness and understanding. This process involves accurate analysis of news and the ability to deconstruct information within its broader social, political, and cultural contexts. Media literacy extends to the critique of various forms of media content—including educational materials, television, cinema, and visual imagery—requiring individuals to evaluate the messages conveyed, understand their intentions, and assess their societal and cultural implications.

According to Al-Badrani, media literacy is not a one-time skill but a **cumulative learning process** that unfolds over time. It begins with the ability to recognize and access various media forms and progresses toward the development of advanced critical thinking and analytical abilities. Crucially, he emphasizes that media literacy is also a democratic right: all citizens should have the opportunity to participate in media discourse, express their ideas, and contribute to public dialogue.

Digital media literacy, on the other hand, refers to the body of skills, norms, and ethical standards that govern the responsible and informed use of digital technologies. **Farouk (2023)** defined it as a framework built on rules, standards, and values that enable individuals to use digital technology in a way that benefits society. This includes not only technical proficiency, but also an understanding of digital behavior, online communication, and the consequences of technology use—both positive and

negative.

Similarly, **Al-Samri (2025, p. 6)** emphasized that digital media literacy is a process rooted in teaching and learning, to develop users' abilities to understand and engage with digital platforms. It includes competencies such as evaluating online information, understanding how social media functions, and developing research, analysis, and content production skills—ensuring the effective, safe, and ethical use of technology.

The growing importance of digital media literacy is evident in students' increasing engagement with modern digital tools. According to **Farouk (2023)**, these technologies significantly shape students' cultural awareness, behavior, and value systems, while also instilling essential digital skills. In this context, **digital media literacy becomes a necessary response to the challenges of digital illiteracy**. As **Fahd (2024, p. 88)** explained, digital media literacy enables individuals to comprehend how digital content is created and disseminated, and how to effectively and critically engage with it—particularly through platforms like Facebook, where much educational content is accessed and shared.

In this study, **digital media literacy skills** refer to the competencies required for individuals to navigate, evaluate, and produce effective content in a digital environment. These skills encompass a wide range of knowledge and practices that allow learners to think critically about digital content, recognize the impact of media consumption, and utilize digital tools for effective communication and creative expression (**Al-Badrani, 2016**).

Digital Media Literacy Skills in an Academic Context

In academic settings, **digital media literacy skills** encompass a range of competencies that enable individuals to critically engage with digital content, communicate effectively, and use technology responsibly and ethically. These skills are essential for navigating today's complex media landscape, where vast amounts of information are continuously produced, shared, and consumed. The following components define key areas of digital media literacy:

1. **Critical Thinking and Analysis**: This involves the ability to assess the **credibility, reliability, accuracy, and bias** of digital sources, including news articles, social media content, blogs, and online videos. It also entails understanding the **context in which media is produced and consumed**, recognizing persuasive techniques, and identifying misinformation or disinformation (Hobbs, 2010).
2. **Content Creation and Communication:** This refers to the ability to produce original and meaningful content across a variety of digital platforms—such as blogs, videos, podcasts, and social media posts. It includes mastery of **writing, video production, visual design**, and the **principles of audience engagement and digital storytelling** (Garrison, 2016).
3. **Ethical and Responsible Use:** Digital media literacy includes a strong understanding of the **ethical implications** of media creation and consumption. This includes awareness of **copyright laws, privacy concerns, data protection, cyberbullying**, and responsible online behavior. Ethical digital citizenship requires users to respect others' rights and to engage in **constructive and respectful digital interactions** (Livingstone et al., 2011).
4. **Information Literacy**: This skill set includes the ability to **search for, locate, evaluate, interpret, and use** information effectively to solve problems or make informed decisions. It involves recognizing different types of sources, evaluating their trustworthiness, and understanding diverse perspectives and arguments (Lloyd, 2010).
5. **Technological Competence:** This involves familiarity with a variety of digital tools and platforms, such as **social media networks, learning management systems (LMS), video conferencing tools, content management systems**, and **multimedia editing software**. Technological competence empowers users to use these tools for **academic, personal, and professional purposes** (Horrigan, J. (2017).

6. **Civic Engagement**: Digital media literacy also involves an understanding of the role of media in **public discourse, democratic participation, and social change**. It encourages active engagement in **online communities**, digital activism, and participation in **collaborative civic efforts** that address local, national, or global issues (Bennett & Segerberg, 2012).

Based on the above, it can be concluded that acquiring digital media literacy skills is a **continual and evolving process**. It requires both **theoretical knowledge and practical application**, especially given the rapid technological advancements and the complexity of the modern digital media environment. The diversity of digital platforms and the overwhelming volume of information available online present significant challenges—particularly in evaluating the **accuracy, source credibility, and relevance** of information. As such, these skills are not only critical for academic success but are also essential for informed digital citizenship in the 21st century.

The Concept of Facebook and Their Role in Education and Communication

Facebook are social media platforms utilized by individuals and various organizations to exchange news and information, report on current events, and foster communication and interaction (Mohamed et al., 2023, p. 47). These channels facilitate free participation in content creation, distribution, and commentary. Most organizations rely on them to disseminate and promote their news and programs, as well as to maintain direct communication with their audiences (Bounejma, 2024, p. 76).

Moreover, Facebook has become an important media and educational tool, contributing to the dissemination of instructional content in various forms, including text, audio, and video. It serves as a platform for training secondary school teachers in digital media literacy skills, with the goal of enhancing the quality and efficiency of the educational process. Facebook also fosters social cohesion and strengthens the relationship between families and educational systems, encouraging interactive participation both within and beyond the school environment. This, in turn, supports the development of students' skills and promotes a positive attitude toward self-directed learning in digital contexts (Martin & Ertzberger, 2013).

However, despite its numerous educational benefits, Facebook also present risks, particularly concerning the spread of misinformation and inaccurate content. Thus, it is essential to develop users' critical thinking abilities and capacity to evaluate information sources. This underscores the need to integrate digital media literacy into educational curricula to ensure the safe and effective use of digital platforms.

Digital Media Literacy Skills via Facebook

Achieving digital media literacy through Facebook requires the development of several essential skills, including:

1. **Access Skills (Skill of Accessibility)**: Accessing digital content on Facebook depends on an individual's ability to navigate the platform and utilize its features effectively. Users adopt a variety of behavioral patterns—such as searching for information, engaging with posts, joining interest-based groups, and following relevant pages—to explore and interact with content. These skills foster users' participation in discussions and idea exchange, which, in turn, enhance social communication and engagement within Facebook's digital community (Festl, 2020).
2. **Analytical and Evaluative Skills:** This refers to a user's ability to transfer, analyze, synthesize, and critically assess Facebook content. It includes verifying credibility, identifying potential bias, and predicting possible outcomes of the information consumed (Delton, 2019).
3. **Content Creation Skills** Facebook's digital environment empowers users to create original content in various forms while being mindful of their audience and purpose. This capacity allows for self-expression and contributes to a broader cultural exchange that supports the values of diversity and inclusion (Ralston et al., 2018; Farouk, 2023).

4. **Application of Social Responsibility:** This involves applying ethical standards, life experiences, and social responsibility through the content shared on Facebook. Both individuals and organizations use the platform to advocate for responsible practices and promote ethical awareness in digital spaces (Delton, 2019).
5. **Behavioral Initiative Skills:** These skills refer to individuals' or groups' ability to engage in collective problem-solving and the dissemination of useful information through volunteerism, digital initiatives, and community-based activities. Such engagement exemplifies proactive digital citizenship (Delton, 2019).

The Quality and Forms of Interaction with Topics via Facebook

Interaction in this context refers to intentional engagement on digital media platforms, whereby users actively participate in communication processes and selectively engage with content and services that align with their needs, preferences, and interests. This engagement involves accessing, discussing, analyzing, and responding to information presented through these platforms (Aqli, 2023, p. 376). Interaction serves as a useful indicator of users' communication activities and reactions to digital content, which may include liking, commenting, or sharing posts (Abdel Dayem, 2023, p. 39).

There are several distinct forms of interaction with content related to the practice of digital media literacy skills via Facebook (Mohamed, 2023, p. 249), including:

1. **Like-Based Interaction:** This involves users subscribing to various news sources—such as newspapers and television channels—on Facebook to stay updated with content relevant to their interests. Users engage by "liking" posts, indicating their approval or interest in the shared material.
2. **Comment-Based Interaction:** This type of interaction fosters dialogue among users regarding topics of mutual interest. Comments allow users to exchange views, develop differing opinions, and participate in discussions, making this one of the most prominent forms of public engagement.
3. **Participation-Based Interaction (Sharing):** This refers to users sharing content—whether text, audio, or video—across different pages or platforms. Such sharing promotes the exchange of ideas and supports broader dissemination of information on issues of personal or societal concern.

These forms of interaction not only enhance user engagement but also contribute to the development of digital media literacy skills. By participating in these communicative behaviors, individuals improve their ability to use information responsibly, critically, and effectively in today's digital landscape.

Theoretical Frameworks of the Study

Uses and Gratifications Theory & Connectivism

This study employs two theoretical frameworks to explore the relationship between Facebook channel usage and the development of digital media literacy skills among Jordanian female teachers.

1. **Uses and Gratifications Theory**: This theory helps explain users' motivations for engaging with Facebook —specifically, their reasons for following media literacy content. It facilitates the analysis of follow-up frequency, content relevance, and the extent of perceived benefit. The framework allows researchers to assess how the media meets users' individual needs through various forms of usage and interaction.
2. **Connectivism Theory:** Connectivism offers a contemporary perspective on how learning occurs in the digital age. It highlights the importance of networked learning and explains how knowledge is acquired through online connections and interactions. Within the context of this study, connectivism is used to analyze how Jordanian female teachers develop their digital media literacy skills through their engagement with Facebook. It underscores the role of social networks in expanding knowledge and fostering continuous digital learning.

Introduction to Uses and Gratifications Theory

The **Uses and Gratifications Theory** is a foundational framework in media and communication studies. It focuses on the motivations that drive individuals to use media and examines how various forms of media fulfill their diverse needs. Developed in the early 1970s by researchers such as Elihu Katz, Jay Blumler, and Michael Gurevitch, the theory posits that individuals actively select media to achieve specific goals, including informational, social, and emotional gratification (Katz et al., 1973).

The theory builds upon erlier studies of audience behavior and has evolved into a key approach for understanding how individuals choose and engage with media content. With the rise of digital and interactive media, its relevance has grown, particularly in analyzing how people utilize new media technologies to fulfill personal and societal needs. Applications of the theory span television, radio, journalism, and, more recently, social media platforms—highlighting that media use is shaped by users' social and cultural contexts (Ruggiero, 2000).

Despite its wide applicability, the theory has faced criticism. Scholars argue that it places too much emphasis on individual motivations while overlooking broader societal, cultural, and structural factors that influence media behavior. Alternative perspectives, such as **Social Influence Theory**, emphasize how media shape behavior and attitudes, rather than simply serving existing user needs (Bryant & Zillmann, 2002; Ruggiero, 2000).

The **Uses and Gratifications Theory** is grounded in several key principles (Blumler, 1972; Ruggiero, 2000):

1. **Active Audience Participation:** The theory assumes that media users are not passive recipients of information; rather, they actively seek out content that satisfies specific needs.
2. **Types of Needs:** Media consumption is driven by a range of needs—cognitive (information-seeking), emotional (entertainment, escapism), social (connection), and personal identity (self-expression and validation).
3. **User Interaction with Media:** The theory considers how media influence individual behavior and decision-making, as well as how media content contributes to shaping attitudes and opinions.

In this study, the Uses and Gratifications Theory is applied in the following ways:

- **Motives for Participation:** The study investigates Jordanian women's motivations for following media literacy content on Facebook and whether these motivations are rooted in cognitive, emotional, or social needs.
- **Assessing Benefits:** It explores how participants benefit from the available content and whether the level of benefit correlates with the degree of user engagement.
- **Understanding Interaction Patterns:** The study analyzes the nature of women's interactions with Facebook content and assesses whether these patterns vary depending on the types of topics presented.

Connectivism Theory

Connectivism is a contemporary learning theory developed to explain how individuals acquire knowledge in the digital and information age. Introduced by **George Siemens** and expanded upon by **Stephen Downes**, connectivism posits that knowledge is distributed across a network of connections and that learning consists of the ability to construct and navigate those networks (Siemens, 2005; Downes, 2007).

Unlike traditional learning theories that focus on internal cognitive processes or social behavior, connectivism views learning as a dynamic process that occurs through interactions among individuals, digital technologies, and information systems. It recognizes that knowledge is no longer confined to individual minds or formal educational settings but is shaped continuously through participation in networks and digital environments.

Core principles of connectivism include (Downes, 2007):

1. **Learning Through Networks:** Knowledge is acquired through connections to diverse people, ideas, tools, and digital platforms. These connections allow for the continuous updating and reshaping of understanding.
2. **Flexibility and Adaptability:** Learners must be able to adapt to changing information landscapes, using digital tools and platforms to stay informed and develop new competencies.
3. **Social Interaction:** Meaningful learning occurs through interaction with others, allowing for the sharing of perspectives and collaborative knowledge construction.

In the context of this study, **Connectivism Theory** provides a valuable lens to examine how Jordanian women engage with Facebook to enhance their digital media literacy skills. Through networked interactions, these women access diverse content, participate in discussions, and exchange ideas—thereby developing the skills needed to critically analyze, evaluate, and use digital information effectively. This theoretical framework supports the view that social media platforms like Facebook are not just tools for consumption, but active spaces for learning, empowerment, and skill development (Siemens, 2005).

Field Study

Type and Methodology

This study is descriptive and primarily relies on a questionnaire-based survey, one of the most widely used methods in media research. The goal is to explore the role of Facebook in raising Jordanian women's awareness of digital media literacy skills. This method was chosen as it provides a systematic approach to collecting data from respondents and allows for the structured analysis of the media phenomenon. It is particularly well-suited for studying secondary school teachers who engage with content related to digital media literacy on Facebook. Data was collected via an online questionnaire. Based on this data, the study identified the relationship between the frequency with which participants followed digital media literacy topics on Facebook and the degree to which they benefited from them.

Study Population

The study population includes Jordanian female teachers from public and private secondary schools who engage with digital media literacy content via Facebook. Participants were aged 18 and above. Given the variety of platforms available for practicing educational media skills, it was impractical to include all of them in the study. Therefore, the researchers limited the scope to Facebook, following a preliminary survey of 12 teachers across northern, central, and southern Jordan. According to official records from local education directorates, Facebook was identified as the most frequently used platform for educational media engagement, followed by YouTube and WhatsApp. This finding confirmed Facebook as the most suitable platform for this research.

Study Tool

The primary data collection instrument was a questionnaire administered to a purposive sample of 300 female teachers from Jordanian public and private secondary schools. All participants were actively following digital media literacy topics via Facebook. Data collection took place between March 1 and April 30, 2025.

Study Sample

The final sample included 300 female teachers from public and private secondary schools across Jordan’s northern, central, and southern regions. Participants were selected based on official education directorate records. Their ages ranged from (25 to 35) years old. The sample was intentionally drawn from secondary schools due to their connection to the researchers’ academic environment and the frequent use of Facebook by teachers for educational purposes. Care was taken to ensure demographic representation across all three geographic regions. A total of (320) responses were initially collected, but (20) were excluded due to incomplete or unreliable data. The final study sample consisted of (300) valid responses.

Study Variables

- **Independent Variable:** Facebook
- **Dependent Variable:** Jordanian women's awareness of digital media literacy skills

Study Limitations

- **Human Limitations:** The study was limited to a sample of female teachers from public and private secondary schools in Jordan who engage with digital media literacy content via Facebook, based on official education directorate records.
- **Spatial Limitations:** The study focused on schools in northern, central, and southern Jordan, selected due to their proximity to the researchers and representation of the national population.
- **Objective Limitations:** The study was confined to topics related to digital media literacy skills, including: access skills, analysis and evaluation, content production, application of social responsibility, and behavioral initiatives.
- **Timeframe:** Data was collected from March 1 to April 30, 2025.

Validity and Reliability Procedures

To ensure the questionnaire's validity and reliability, it was first reviewed by media experts for content validity. Based on their feedback, necessary revisions were made before full implementation. Reliability was assessed using the test-retest method with a subset of 5% of the sample (20 participants). Cronbach's Alpha coefficient was used to determine internal consistency, indicating a high degree of reliability in participant responses. The following table presents the reliability coefficients calculated for the questionnaire:

Table (1) ***Cronbach's Alpha Coefficient for Measuring the Reliability of the Questionnaire (n = 300)***

Domain	Cronbach's Alpha Coefficient
All questionnaire items	0.91

Data Interpretation and Statistical Analysis

Reliability Analysis

The data presented in the previous table indicate the following:

The value of Cronbach's alpha coefficient was 0.91, which reflects a high level of internal consistency and reliability.

This result suggests that there were no significant differences in the participants' responses, affirming that the questionnaire is both consistent and valid for implementation in this study.

Statistical Analysis

Basic descriptive statistics, including frequencies and percentages, were used to analyze the responses to the questionnaire items.

Pearson's correlation coefficient was employed to assess the strength and direction of the relationship between the independent and dependent variables.

A t-test was conducted to identify any statistically significant differences in the interaction levels of participants with digital media literacy topics on Facebook, based on the geographical distribution variable.

Cronbach's alpha was used to verify the internal consistency and reliability of the questionnaire.

• Description of the study sample according to demographic variables

Table (2) ***Demographic Characteristics of the Study Sample (n = 300)***

Variable	Category	Frequency (F)	Percentage (%)

Variable	Category	Frequency (F)	Percentage (%)
Educational Level	University Degree	207	69%
	Postgraduate Degree	93	31%
Age	18–30 Years	195	65%
	35 Years and Older	105	35%
Professional Level	Science Courses Teacher	135	45%
	Literature Courses Teacher	165	55%
Geographic Distribution	Northern Region	171	57%
	Central Region	96	32%
	Southern Region	33	11%
Total		**300**	**100%**

Interpretation of Demographic Data

A. Educational Level: The study results revealed that participants holding a university degree constituted most of the sample (69%), followed by those with a postgraduate degree (31%). This suggests that individuals with a university degree are the most engaged group in following and interacting with topics related to digital media literacy skills. This finding may be attributed to the higher prevalence of university degree holders compared to those with postgraduate qualifications.

B. Age: The data showed that the age group of (18–30) years represented the largest proportion of participants (65%), followed by those aged (35) years and above (35%). This indicates greater awareness and understanding among younger participants regarding the significance of practicing digital media literacy. Their awareness is likely supported by their more advanced educational, technological, and cognitive skills, which enable them to better comprehend media messages and actively contribute to educational advancement. These skills help them design, implement, analyze, and enhance educational curricula to enrich content, improve the learning process, and meet students' evolving needs.

C. Professional Specialization: The findings indicated that literature teachers comprised the largest group (55%), followed by science teachers (45%). This suggests a strong relationship between secondary school teachers' acquisition of digital media literacy skills and the production of subject-specific educational content. Both groups utilize digital media platforms by integrating audiovisual tools and persuasive elements—such as videos and educational films—into their instruction. This media-rich approach supports the achievement of their professional goals and enhances educational delivery within the classroom environment.

D. Geographic Distribution: The results showed that teachers residing in the Northern Region made up the largest portion of the sample (57%), followed by those in the Central Region (32%) and the Southern Region (11%). This indicates that secondary school teachers in the Northern Region are the most active in following digital media literacy content on Facebook. This could be attributed to their higher representation within the sample compared to their counterparts in other regions.

Results

The field study sample consisted of **300 female teachers** from Jordanian public and private secondary schools, aged **(25, 30, 35) years and older**, who actively use Facebook. These participants were selected from the **northern, central, and southern regions** of Jordan, based on the **official records** provided by the education directorates affiliated with these schools. In addition to demographic data, the results also reflect the outcomes of **hypothesis testing**, which aimed to examine the relationships between key variables and their alignment with the **research questions** and **objectives** of the study. The following

section presents a detailed analysis of the findings derived from the collected data.

Table (3) ***Sample Members' Follow-up Rate for Topics Related to Practicing Digital Media Literacy Skills via Facebook (n = 300)***

Response Option	Frequency (n)	Percentage (%)
I follow to a high degree	153	51%
I follow to a moderate degree	102	34%
I follow to a low degree	45	15%
Total	**300**	**100%**

The data from the previous table indicates the following:

(51%) of the sample reported that they follow topics related to practicing digital media literacy skills through Facebook to a **high degree**, followed by **(34%)** to a **moderate degree**, and **(15%)** to a **low degree**. This suggests a strong awareness among participants of the importance of utilizing Facebook as a dynamic platform for accessing and engaging with content related to digital media literacy skills. This high level of engagement reflects Facebook's role as a renewable source of educational knowledge and skill development, both within and beyond educational institutions. It enables educators to better comprehend the concepts presented by digital communication platforms, enhances their interaction with digital technologies, and fosters a media-literate culture that informs their professional practice. This, in turn, equips them to transfer essential digital literacy skills to future generations using diverse scientific methods that contribute to societal development.

These findings align with **Al-Jazzar**'s **study (2025)**, which demonstrated that media literacy enabled participants to make more informed choices regarding Netflix content. Similarly, this study confirms the relevance of the **Uses and Gratifications Theory**, as (51%) of participants reported actively following digital media literacy topics on Facebook to a significant extent. This underscores Facebook's role as a primary educational resource and highlights participants' pursuit of **cognitive gratification**—the desire to enhance knowledge and skills. It also reflects their conscious media consumption choices, reinforcing the theory's premise that individuals select media based on their personal needs and goals.

Table (4) ***Degree of Benefit from Following Topics Related to Practicing Digital Media Literacy Skills via Facebook (n = 300)***

Score of Benefit	Frequency (n)	Percentage (%)
Great Benefit	168	56%
Moderate Benefit	99	33%
Low Benefit	33	11%
Total	**300**	**100%**

The data from the previous table indicates the following:

(56%) of the samples reported gaining **great benefit** from following topics related to practicing digital media literacy skills via Facebook, while **(33%)** reported a **moderate benefit**, and **(11%)** reported a **low benefit**. These findings suggest that a significant portion of participants actively rely on the media content provided through Facebook, recognizing its important role in enhancing their awareness and guiding their selection of content that aligns with their professional needs and personal interests.

This high level of perceived benefit highlights Facebook's function as a dynamic and renewable platform that facilitates effective dialogue and engagement between users and digital

content. The platform enables users to stay updated on curriculum developments and provides solutions and diverse perspectives that support educational discourse. Consequently, teachers turn to Facebook to stay informed about the latest trends and developments in digital media literacy, which supports their efforts to develop critical thinking about digital content and design curriculum materials that address students' differences.

Moreover, the use of Facebook contributes to protecting students from harmful or misleading content by fostering a well-informed and critically engaged teaching community. This, in turn, aids in building a generation capable of innovation, productivity, and critical engagement with media—ultimately serving the broader goals of the educational process. It also helps to bridge the gap between the school environment and the broader community, allowing educators to communicate with policymakers and participate in discussions on educational issues.

These findings are consistent with the **interactive communication theory**, which emphasizes learning through active participation and social interaction in digital environments. The result—where (56%) of respondents reported high benefit—demonstrates the effectiveness of Facebook as a tool for fostering professional collaboration among teachers, facilitating the exchange of ideas and resources, and enhancing educators' technological competencies. This reinforces the theoretical premise that digital media platforms, particularly social networks, can serve as powerful learning and communication tools when integrated into the educational context.

Table (5) ***Sample Members' Follow-Up of the Types of Topics Related to Practicing Digital Media Literacy Skills via Facebook by Region (n = 300)***

(n = 171 for Northern Region, n = 96 for Central Region, n = 33 for Southern Region; respondents could choose more than one option)

Topics Related to Digital Media Literacy Skills	Northern Region (n = 171)	Central Region (n = 96)	Southern Region (n = 33)	Total (n = 300)
1. Accessing digital content	39 (22.80%)	25 (26.04%)	10 (30.30%)	74 (24.66%)
2. Analyzing and evaluating content	46 (26.90%)	13 (13.54%)	7 (21.21%)	66 (22.00%)
3. Producing digital content	30 (17.54%)	21 (21.88%)	4 (12.13%)	55 (18.33%)
4. Implementing social responsibility	39 (22.80%)	25 (26.04%)	10 (30.30%)	74 (24.66%)
5. Taking behavioral initiatives	17 (9.96%)	12 (12.50%)	2 (6.06%)	31 (10.35%)

The data from the previous table indicates the following:

(24.66%) of the sample members reported that they follow topics related to **accessing digital content** and **implementing social responsibility**, while **(22%)** follow topics related to **analysis and evaluation**, **(18.33%)** follow **content production skills**, and **10.35%** follow topics related to **behavioral initiatives**.

Accessing Digital Content Skills: A notable (30.30%) of secondary school teachers in the Southern Region reported that they prefer to follow content related to the skill of accessing digital content via Facebook, compared to (26.04%) in the Central Region and (22.80%) in the Northern Region. This suggests that teachers in the Southern Region demonstrate higher awareness and competence in using digital tools to access accurate and relevant information. This proficiency helps them better understand media and educational content, connect curricula with contemporary societal realities, and contribute to

improving the educational system by fostering dialogue among teachers, students, parents, and decision-makers both within and outside educational institutions. This finding aligns with Al-Samri's study (2025), which indicated that foreign research schools outperformed Arab schools in promoting media literacy by integrating it into the curriculum to better equip teachers, ultimately influencing students' media literacy outcomes. The results are also consistent with interactive communication theory, which emphasizes learning through effective communication. In this context, teachers in the Southern Region appear to benefit from knowledge-sharing, collaborative learning, and improved technological fluency—key components of digital transformation in education.

Analysis and Evaluation Skills: A total of **(26.90%)** of secondary school teachers in the **Northern Region** reported that they follow analysis and evaluation topics, compared to **(21.21%)** in the **Southern Region** and **(13.54%)** in the **Central Region**. This reflects their critical thinking abilities, allowing them to understand, assess, and synthesize digital content more effectively. These skills are essential for identifying and addressing educational challenges and for devising logical, data-driven strategies that improve teaching outcomes and decision-making. These findings align with **Cox's study (2024)**, which demonstrated significant improvement in educators' digital competencies, including media evaluation, privacy, and online interaction. The results also support the **uses and gratifications theory**, which posits that individuals seek media content that fulfills their cognitive needs. Teachers in the Northern Region, by prioritizing analysis and evaluation, exhibit strong critical thinking vital skill for navigating digital spaces and fostering informed, thoughtful learners.

Content Production Skills: Approximately **(21.88%)** of secondary school teachers in the **Central Region** expressed interest in following content production topics, compared to **(17.54%)** in the **Northern Region** and **(12.13%)** in the **Southern Region**. This suggests that Central Region teachers are more skilled in designing, managing, and evaluating digital educational content. They are capable of setting learning objectives and crafting effective digital materials—textual and visual—that support innovative instructional strategies and curriculum enhancement. This is corroborated by Amjad **and Ibrahim (2024)**, whose study found strong agreement on the role of media literacy in strengthening educators' ability to manage digital content. The findings also align with **interactive communication theory**, which emphasizes the active creation and sharing of knowledge. Teachers in the Central Region appear to foster an interactive and dynamic learning environment that supports student engagement, enhances communication, and promotes innovative approaches to teaching through digital platforms.

d. Implementing Social Responsibility: (30.30%) Secondary school teachers in the southern region indicated a preference for the following topics related to applying social responsibility among digital media literacy skills on Facebook. This is higher than the rates reported in the central region (26.04%) and the northern region (22.80%). This suggests that teachers in the southern region particularly value the development of social responsibility skills to foster leadership qualities, enhance effective public speaking, and improve communication skills. These competencies contribute to their ability to fulfill their educational and social duties within schools, support educational initiatives, and facilitate the training of colleagues on diverse media literacy teaching methods. Furthermore, this engagement promotes sound decision-making both inside and outside the educational environment, cultivating a culture of proactive interaction with digital media and enhancing community participation alongside educational decision-makers to discuss educational challenges and advancements. This finding aligns with the principles of interactive communication theory, reflecting a regional preference for social responsibility skills that foster positive social interaction and community engagement. Such skills enable teachers, especially those in the southern region, to strengthen relationships with students and the wider community, encouraging cooperation and collective progress.

e. Taking Behavioral Initiatives: Regarding the skill of taking behavioral initiatives, (12.5%) of secondary school teachers in the central region reported a preference for engaging

with this topic on Facebook, compared to (9.96%) in the northern region and (6.06%) in the southern region. This indicates a regional inclination toward promoting positive behavioral development through digital media literacy. Teachers emphasize the importance of imparting moral and social values, cooperation, responsibility, and respect to their students. They aim to cultivate an educational environment that supports interaction, dialogue, and active participation among teachers, students, and educational policymakers. The goal is to raise students' awareness of their diverse educational roles and prepare them to navigate the rapid social, cultural, economic, political, and technological changes shaping their world. This focus on behavioral initiatives reflects the contribution of interactive communication theory to nurturing social and moral values. By encouraging positive student behaviors and social skills, such initiatives help build cohesive and resilient communities. Secondary school teachers in the central region particularly highlight the importance of these efforts, demonstrating their commitment to fostering a supportive and engaged learning atmosphere.

Table (6) ***Forms of Interaction with Digital Media Literacy Topics via Facebook by Region (n = 300)*** **(you can choose more than one option)**

Forms of Interaction	Northern Region (n = 171)	Central Region (n = 96)	Southern Region (n = 33)	Total (n = 300)
Interaction by Liking	47 (27.48%)	17 (17.71%)	6 (18.18%)	70 (23.33%)
Interaction by Commenting	73 (42.69%)	48 (50.00%)	17 (51.51%)	138 (46.00%)
Interaction by Sharing	51 (29.83%)	31 (32.29%)	10 (30.31%)	92 (30.67%)

The data reveals that **(46%)** of the sample members prefer to interact by **commenting** on topics related to practicing digital media literacy skills via Facebook, followed by **interaction by sharing** (at 30.67%,) and **interaction by liking** at **(23.33%).**

Interaction by Liking: Secondary school teachers in the Northern Region showed the highest preference for interaction by liking, at **(27.48%),** compared to **(18.18%)** in the Southern Region and **(17.71%)** in the Central Region. This suggests that these platforms offer a rich diversity of accurate and objective content related to digital media literacy, regularly updated to support teachers in building a media culture that enhances their understanding and application of media messages within the educational environment. This aligns with Boudhan's study **(2024),** who noted that critical and analytical approaches to digital media literacy empower individuals to access content meaningfully and embrace cultural diversity and freedom as informed citizens.

Interaction by Commenting: The Southern Region leads with **(51.51%)** of secondary school teachers preferring to comment on related topics, followed by the Central Region at **(50%)**, and the Northern Region at **(42.69%)**. Commenting serves as a vital tool for expressing opinions, engaging critically with educational content, and fostering an active dialogue. This interaction enhances users' abilities to analyze, evaluate, and contribute to media content thoughtfully. It also facilitates ongoing questioning and reflection, thereby improving the quality of educational offerings. These findings resonate with Bello et al. (2024), who identified a significant positive correlation between digital media literacy skills and the selection of social media content, emphasizing the role of comments in promoting conscious and purposeful engagement.

Interaction by Sharing: Teachers in the Central Region showed the greatest preference for sharing, at **(32.29%)**, compared to **(30.31%)** in the Southern Region and **(29.83%)** in the Northern Region. **This indicates** the extensive educational resources available on these

platforms that enable interaction and content dissemination between platform administrators, teachers, and students. Sharing helps amplify educational content related to digital literacy skills, thereby enhancing skill development, supporting distance learning, addressing learning challenges, and advancing educational outcomes through broad and effective content circulation. Overall, these interaction patterns underscore Facebook's role as a dynamic educational platform that fosters critical engagement, knowledge exchange, and active participation among Jordanian secondary school teachers, contributing significantly to their digital media literacy skill development and the broader educational process.

Results of the Study Hypotheses Test

H1: **There is a statistically significant correlation between the sample members' rate of following topics related to practicing digital media literacy skills via Facebook and the degree of benefit from them.**

Table (7) ***Correlation Between Sample Members' Follow-Up Rate of Topics Related to Practicing Digital Media Literacy Skills via Facebook and Degree of Benefit (n = 300)***

Variables	R value	Significance Level
Sample members' follow-up rate of topics related to practicing digital media literacy skills via Facebook	0.86**	0.01

* Significant at the 0.05 level ** Significant at the 0.01 level

The data presented in Table 7 indicate a statistically significant **positive correlation** between the **sample members' rate of following topics** related to digital media literacy skills via Facebook and their **degree of benefit**. The Pearson correlation coefficient was **(0.86)**, which is statistically significant at the **(0.01) level**. This strong positive correlation suggests that **as the rate of follow-up increases**, so does the **perceived benefit** of engaging with content related to digital media literacy. This finding supports the notion that increased exposure to and engagement with such content on Facebook enhances teachers' abilities to acquire and apply diverse educational skills. These skills are essential for:

Managing the educational process both **theoretically and practically**.

Designing and adapting curricula that account for **individual differences** among students.

Communicating with **educational decision-makers** to support and advance **local educational initiatives**.

Receiving training in **media literacy pedagogy**.

Participating in public discourse around educational reform.

This conclusion is consistent with the findings of **Bello et al. (2024)**, which confirmed that **student awareness of digital media education** is significantly heightened using **social media platforms**, highlighting their role in advancing educational understanding and critical engagement.

H2: **The greater the sample members' exposure to the types of topics related to practicing digital media literacy skills on Facebook, the greater the interaction patterns.**

Table (8) Correlation Between Sample Members' Exposure to Types of Digital Media Literacy Topics on Facebook and Their Interaction Patterns (n = 300)

Variables	R value	Significance Level
Sample members' exposure to the types of topics related to practicing digital media literacy skills on Facebook	0.524**	0.01

* Significant at the 0.05 level ** Significant at the 0.01 level

The data in Table 8 shows a **moderate, positive, statistically significant correlation** between the **sample members' exposure to digital media literacy topics on Facebook** and their **interaction**

patterns, with a **Pearson correlation coefficient of (0.524)** , significant at the **(0.01) level**.

This result supports the second hypothesis and implies that **as exposure to relevant digital media literacy topics increases**, the **frequency and diversity of interaction behaviors** (such as liking, commenting, and sharing) also increase. These enhanced interaction patterns suggest a higher level of engagement, which may help teachers:

Develop **media-related educational culture** that aligns with modern teaching needs.

Acquire and apply **knowledge, research, inference, and innovation skills**.

Engage in **critical evaluation** of digital content.

Better understand **student attitudes and needs**, enriching the **interactive learning environment**.

Such engagement allows teachers to participate actively in content creation and discussion, thereby contributing to the quality and effectiveness of digital education platforms.

Mathematical Representation of the Relationship

To better express this correlation, a **simple linear regression equation** was derived to model the relationship between exposure and interaction levels.

Table (9) ***Linear Regression Equation Representing the Relationship Between Exposure Rate and Interaction Patterns:*** **(Y = a + 0.524X).**

Where:

Y = Predicted value of interaction patterns

X = Exposure rate to digital media literacy topics on Facebook

a = Constant (baseline level of interaction when exposure is zero)

This equation indicates that for **every 1-unit increase in exposure**, there is an expected **(0.524) unit increase in interaction patterns**. This highlights the **predictive role of content exposure** in fostering higher engagement and more meaningful participation among teachers on social media platforms.

H3: *There are statistically significant differences between the forms of interaction of sample members with topics related to practicing digital media literacy skills on Facebook, according to the geographical distribution variable.*

Table (10) Significance of Statistical Differences Between Forms of Interaction with Digital Media Literacy Topics on Facebook Based on Geographical Distribution (n = 300)

Region	**Average Score**	**Northern Region**	**Central Region**	**Southern Region**
Northern Region	79.23	—	**2.33***	**1.53**
Central Region	75.91	Not significant	—	—
Southern Region	76.70	0.80 (NS)	—	—

* Significant at the 0.05 level ** Significant at the 0.01 level (NS = Not significant)

The data in Table 10 indicate the following:

Using the **Scheffé post hoc test**, it was found that there are **statistically significant differences** in the forms of interaction with digital media literacy topics on Facebook, **according to the variable of geographical distribution**. These differences were in favor of **participants from the Northern Region**, who achieved the highest average interaction score (**M = 79.23**), compared to those from the **Central Region (M = 75.91)** and **Southern Region (M = 76.70)**.

This finding suggests that **teachers in the Northern Region** are more active in engaging with educational content on Facebook. They may demonstrate a greater ability to use these platforms **professionally and effectively** for obtaining and sharing educational information. This reinforces the **shift from being passive receivers of content to becoming active participants**—commenting, evaluating, and disseminating digital literacy content on their platforms. Such enhanced interaction

indicates stronger **digital competence**, including familiarity with Facebook tools and features that support professional communication and collaboration in educational contexts. Teachers' engagement also facilitates **bidirectional communication** on educational platforms, supporting dynamic interactions among users, content creators, and educational leaders.

This trend is aligned with **Interactive Communication Theory**, as it illustrates how geographical variation influences levels of participation in digital learning communities. Teachers' active roles in the **Northern Region** reflect deeper involvement in **creating, evaluating, and discussing content**, which:

Enhances integration of **digital media literacy** into curricula.

Raise awareness of **ethical, social, and educational values** among students.

Help identify student strengths, weaknesses, and learning obstacles.

Facilitates **data-driven instructional decision-making**.

These results highlight the **critical impact of regional engagement** with digital content on shaping instructional practices, fostering meaningful interactions among educators, and potentially influencing broader **educational policy and reform efforts**.

Conclusion

This study aimed to explore the relationship between the **frequency with which sample members follow topics related to digital media literacy skills via Facebook** and the **degree of benefit they derive** from such engagement. The study also examined differences in sample members' interaction patterns based on **geographical distribution**, recognizing the growing influence of interactive media in shaping teachers' attitudes and practices. This engagement fosters connections between teachers, students, parents, and educational decision-makers, contributing to sustainable educational development by bridging the gap between educational institutions and the wider community.

The key findings of the study are summarized as follows:

Significant Correlation Between Exposure and Benefit: There was a **statistically significant positive correlation** between the sample members' rate of following topics related to practicing digital media literacy skills on Facebook and their **perceived benefit**. This suggests that greater exposure leads to enhanced educational understanding and the development of practical teaching competencies, which help teachers manage and facilitate learning more effectively.

Support for Uses and Gratifications Theory: The findings reflect the idea that **Facebook serves as an effective platform** for fulfilling teachers' **educational needs**. In line with **Uses and Gratifications Theory**, educators actively seek content that supports their professional goals. The significant level of benefit also confirms that social media, particularly Facebook, improves teachers' **awareness, content evaluation skills, and engagement** with relevant educational topics.

Interaction Patterns Strengthened by Exposure: A statistically significant correlation was observed between **exposure to digital media literacy content** and **interaction patterns**. Teachers who engaged more in these topics demonstrated enhanced **research, inference, and innovation skills**, reflecting growth in cognitive engagement and educational awareness. This relationship was mathematically expressed through a linear regression model, indicating that **each unit increase in exposure led to a 0.524 unit increase in engagement**, reinforcing the role of exposure in stimulating meaningful interaction and cognitive development.

Geographical Differences in Interaction: The study also found **statistically significant differences** in interaction patterns based on **geographical distribution**, with participants from the **Northern Region** showing the highest levels of interaction. This suggests that regional contexts may influence digital engagement, with Northern Region teachers more adept at using Facebook tools to access, share, and apply digital literacy content. These findings support **Interactive Communication Theory**, highlighting the importance of reciprocal communication in enhancing learning, building ethical and social values, and influencing educational practices and policy.

Recommendations

Based on the findings, the researchers propose the following practical recommendations:

Professional Development in Digital Media Literacy: Educational authorities should prioritize training teachers on the **concepts, tools, and practices** of digital media literacy. This includes developing their ability to **access, evaluate, and produce** digital content using modern media platforms.

Integration into School Curricula: Digital media literacy should be **formally integrated into school curricula**, fostering students' **critical thinking, analytical skills**, and ethical understanding. Teachers should be supported in aligning their teaching with media literacy goals to promote holistic learning.

Ongoing Support and Collaboration: Ministries of Education and school leadership should **facilitate collaborative networks** among teachers, students, and parents to sustain digital media engagement and improve **communication**

across educational ecosystems.

Enhancing Public Media Awareness: Broader efforts should aim to **extend media literacy beyond**

classrooms—supporting families and communities in understanding the importance of media in shaping informed and responsible citizens.

Research Proposals

Considering this study's findings, the following future research topics are proposed:

The Role of social media in Student Engagement: Investigating how **social media applications** influence **secondary school students' participation** in educational activities and their perceived value of learning.

YouTube and Teacher Attitudes: Examining how **YouTube channels** affect **secondary school teachers' perceptions** and attitudes toward educational reform and current teaching issues.

Digital Literacy and Student Behavior: Studying the impact of **digital media literacy on students' behavior and technology use**, especially in terms of ethical responsibility and decision-making in daily life.

Evaluating the Effectiveness of Digital Education Strategies in Enhancing Learning Outcomes: This proposed study aims to assess the **impact of digital education strategies**—such as blended learning, flipped classrooms, and educational apps—on **students' academic performance and skill acquisition**. Using **case studies** and **empirical measurement tools** (e.g., pre- and post-assessments, GPA comparisons, and classroom observations), the research will determine the effectiveness of these strategies in improving **learning retention, critical thinking, and engagement**. This can guide future digital integration policies and teacher training programs.

Analyzing the Impact of Digital Culture on Teacher-Student Communication: This research will explore how **digital culture influences nature, frequency, and quality of communication** between teachers and students. It will also investigate how **digital media tools** (such as messaging apps, learning management systems, and interactive discussion boards) can be **optimized to improve communication effectiveness**. The goal is to identify **barriers and facilitators** to digital interaction and propose evidence-based strategies to foster a more **collaborative, inclusive, and responsive educational environment**.

References

Abdel Dayem, R. (2023). The credibility of health videos on social media and their relationship to Egyptian women's engagement with them. The Egyptian Journal of Mass Communication Research, 7(1), pp.1-80. DOI:10.21608/MEBP.2024.266690.1090

Al-Badrani, F. (2016). Media and digital literacy and the achievement of a knowledge society. Al-Mustaqbal Al-'Arabī. 39(452), pp. 134-149. DOI:10.12816/0034393

Al-Jazzar, S. (2025). The role of media literacy in raising university youth's awareness of content provided via Netflix, Journal of Media Research and Studies, 31(31), pp. 1- 78. DOI: 10.21608/MJSM.2025.350558.1201

Amjad, S.& Ibrahim, S. (2024). The effectiveness of media literacy courses in developing digital content handling skills in Jordan. Al-Hikma Journal of Media and Communication Studies. 12(1), pp. 37-77. https://asjp.cerist.dz/en/article/242838

Al-Samri, H. (2025). Modern trends in research on disseminating media and digital literacy among university youth. The Egyptian Journal of Media Research, Issue 91, pp. 1-34 DOI: 10.21608/ejsc.2025.424388

Aqli, H. (2023). Improving the level of interactivity on social media platforms for educational media students, considering the video journalism program. The Journal of the Faculty of Specific Education. 6(44). pp. 369-392. DOI: 10.21608/bedcu.2023.395398

Bello, S., Balogun, G., & Shaibu, A. J. (2023). Digital media literacy and the utilization of social media among postgraduate students in Kwara State. Journal of Communication and Media Research. 16(1), 22-31.https://jcmrjournal.org/article/digital-media-literacy-and-the-utilization-of-social-media-among-postgraduate-st_586

Bennett, W. L., & Segerberg, A. (2012). The logic of connective action: Digital media and the personalization of contentious politics. Information, Communication & Society, 15(5), 739–768. https://doi.org/10.1080/1369118X.2012.670661

Boudhan, Y. (2024). Media and Digital Literacy: Building Critical Thinking in the Age of Digital Media. International Journal of Social Communication. 11(4), pp. 209-222. https://asjp.cerist.dz/en/article/261307

Bounjama, A. (2024). Shifts in communication patterns in the virtual world: "Social media applications as a model." A study published in the Journal of Media Studies. 11(26), pp. 54-85. https://democraticac.de/?p=95124

Bryant, J., & Zillmann, D. (2002). Media effects: Advances in theory and research. Lawrence. Erlbaum Associates. http://ndl.ethernet.edu.et/bitstream/123456789/58135/1/15.Jennings%20Bryant.pd

Cox, T. (2024). Breaking 'fake news': Attempting to mitigate the spread of false information through media literacy education in adolescents using the inoculation theory(Doctoraldissertation).https://eric.ed.gov/?q=Cox+&ff1=dtySince_2015&ff2=pubDissertations%2fTheses+-+Doctoral+Dissertations&id=ED656327

Delton, E. (2019). Beyond universal learning design, guiding principles to reduce barriers to digital & media literacy education competence. Journal of Media Literacy Education. 9(2),17-29. https://eric.ed.gov/?id=EJ1160465

Downes, S. (2007). An introduction to connective knowledge. In connectivism: A theory for the digital age. National Research Council Canada. https://www.downes.ca/files/books/Connective_Knowledge-19May2012.pdf

Festl, R. (2020). Social media literacy & adolescent social online behavior in Germany. Journal of Children and Media, 15(2), 249–271. https://doi.org/10.1080/17482798.2020.1770110

Fahd, D. (2024). The impact of digital media literacy on users' behavior in protecting their data.

Journal of Educational Sciences, Issue 39, pp. 1-55. DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.39.2024.545

Farouk, B. (2023). The interaction of educational media students in confronting fake news on social media and its relationship to their digital media literacy skills. Journal of Media Research. 66(3), pp. 1613-1714. DOI 10.21608/JSB.2023.214164.1608

Garrison, D.R. (2016). E-learning in the 21st century: A community of inquiry framework for research and practice (3rd ed.). Routledge. https://doi.org/10.4324/9781315667263

Hobbs, R. (2010). Digital and media literacy. A plan of action. The Aspen Institute. https://files.eric.ed.gov

Horrigan, J. (2017, September 11). How people approach facts and information. PEW Research Center.https://www.pewresearch.org/internet/2017/09/11/how-people-approach-facts-and-information/

Katz, E., Blumler, J. G., & Gurevitch, M. (1973-1974). Uses and gratifications research. Public Opinion Quarterly, 37(4), 509–523. https://doi.org/10.1086/268109.

Livingstone, S., Haddon, L., Görzig, A., Ólafsson, K. (2011) Risks and safety on the internet: the perspective of European children: full findings and policy implications from the EU Kids Online survey of 9–16-year-olds and their parents in 25 countries. EU Kids Online, Deliverable D4. EU Kids Online Network, London, UK. http://eprints.lse.ac.uk/33731/

Lloyd, A. (2010). Information literacy landscapes, Information literacy in education, workplace, and everyday contexts. Chandos Publishing. https://www.sciencedirect.com/book/9781843345077/information-literacy-landscapes

Martin, F., & Ertzberger, J. (2013). Here and now: A study of the use of social media in education. Journal of Educational Technology Development and Exchange, 6(1), 1-20. doi:10.18785/jetde.0601.01

Mohamed, E. (2023). The role of YouTube channels in developing digital education skills. Journal of Media Studies, Issue 22, pp. 244-251. https://democraticac.de/?p=88024

Mohamed, E., Tadrous, M., Al-Qatawneh, N., Ahmed, M. (2023). The public attitudes towards following up on the media coverage of the French presidential elections on "Facebook". Afro-Asian Studies Journal. Issue 16, pp. 37-75. https://democraticac.de/?p=87571

Ralston, S., Kliestik, T., Rowland, Z., Vrbka, J. (2018). Are pervasive systems of fake news provisions sowing confusion. The role of digital media platforms in the production and consumption of factually dubious content. Geopolitics, History and International Relations, 10(2), 31. pp. 30-36. https://www.jstor.org/stable/26802336

Ruggiero, T. E. (2000). Uses and gratifications theory in the 21st century. Mass Communication & Society, 3(1), pp. 3-37. https://doi.org/10.1207/S15327825MCS0301_02

Siemens, G. (2005). Connectivism: A learning theory for the digital age. International Journal of Instructional Technology and Distance Learning. 2(2), pp.1-9. https://www.scirp.org/reference/ReferencesPapers?ReferenceID=148504

The Role of Management Audit in Evaluating the Effectiveness of Public Institutions' Organizational Structures (A case study of the Ministry of Interior - Sudan)

By:

Dr. Abu Obida Taha Gebreel

Onaizh colleges -Faculty of Humanities and Administrative Studies

Department of Accounting Ali-

abuobida71taha@oc.edu.sa

Abstract

The main point of the study was that even though the Sudanese Ministry of Interior has made some impressive strides recently, the administrative audit plays a crucial role in evaluating performance. It really calls for a thoughtful and systematic approach to the audit process to properly assess how well the organization is functioning. This audit is essential for understanding how effective the Ministry's structure is in Sudan, acting as a valuable tool for improving performance by pointing out areas that need work. Clearly, the Administrative Review helps the Sudanese Ministry of Interior pinpoint viable alternatives and discover effective solutions to their administrative challenges.The study put forward several recommendations, with the most important being that the organizational structure and responsibilities should be regularly reviewed to keep pace with any changes. Additionally, it suggested creating an organizational map that outlines the different administrative levels within the Ministry of Interior. This would help clarify the lines of authority and responsibility, making it easier to evaluate how well the structure is performing.

Introduction:

Administrative auditing derives its importance from the importance of evaluating the performance of organizations, and its importance appears through its impact on the administrative decisions that are taken in light of the result of the audit process and the administrative audit report, and the concepts of administrative auditing have prevailed recently

as a natural extension of internal audit, which was initially limited to auditing financial and accounting aspects only to focus attention on examining the organizational structure, accounting and control systems and administrative policies drawn with the aim of ensuring that they are implemented according to the established plans.

Even though the Sudanese Ministry of Interior has recently seen improvement and rebuilding,

the evaluation of the performance of this institution clearly can only be done by applying the administrative audit system, and to highlight the role played by the administrative audit in evaluating its performance as a leading service institution entrusted with providing many services, the researcher poses the following questions: Does the administrative audit have a clear role in evaluating its performance? Does management auditing have a clear role in evaluating the performance of organizations? Does the use of management audit lead to evaluating the performance of the administrative organizational structure of the Sudanese Ministry of Interior?We aim to test the following hypothesis the effectiveness of the Sudanese Ministry of Interior's organizational structure can be evaluated through management auditing.

The importance of this research lies in several key factors:

1. Understanding how management audits contribute to performance evaluations.

2. Recognizing the role of management audits in achieving the intended administrative policies and assessing the overall effectiveness of the organizational structure.

Methodology

The study followed both the historical approach to track previous studies that are related to the topic of this study, and the deductive approach to identify the research axes and formulate the hypothesis, and the convenience sample method was used to collect data, and the study relied on primary sources such as the questionnaire, observation, and secondary sources such as books, magazines, periodicals, reports, regulations and others.

Previous studies

Numerous studies addressed auditing in all of its facets, and the researcher will go over a few of them here:

Abdul Rahman Ismail Mohammed Ahmed (1998):

This study dealt with the administrative audit and its role in measuring the efficiency and effectiveness of management through an applied analytical study on Kenana Sugar Company for the years (1994-1996), and the objectives of this study were defining the concept of management audit, its objectives, means and pillars and Proposing a set of models for performance evaluation, developing a set of appropriate management audit standards, and identifying and qualifying those who perform management auditing.

The study also recommended a set of recommendations, the most important of which is the need to apply management auditing as an effective method and an objective control tool on all service projects.

Essam Al-Din Ahmed Al-Badri (2004):

The study dealt with the role of administrative auditing in evaluating the efficiency and effectiveness of the administrative performance of economic units, as the issue of the study was the inadequacy of financial auditing in meeting the requirements of evaluating and measuring the administrative performance of the facility, which led to the emergence of administrative auditing, and the study solve to raise the does management auditing lead to performance evaluation in economic units? and does the lack of use of administrative review lead to a lack of efficiency, effectiveness and dysfunction in the administrative organizational structure in the facility?

It reached results that measuring the efficiency of administrative performance requires the application of administrative auditing and that administrative auditing has the duty to detect weaknesses and deficiencies.

Bashir Saleh Mohammed Al-Khair (2007):

The study aimed to define the concept, objectives and importance of management auditing and its impact on achieving total quality in the services sector in Sudan. The issue of the study was that most of these companies in this sector neglect the role of management auditing and its importance in helping management to achieve its goals, including total quality, and reached several results, the most important of which Reviewing the organizational structure, responsibilities and procedures leads to the achievement of total quality in the service sector, and the efficiency of operating procedures and the appropriate use of manual and electronic procedures leads to the reduction of costs in the service sector.

Mahmoud Adam AdamYousef Hassan (2007):

This study dealt with the role of management auditing in evaluating the efficiency of management performance in predicting the financial failure of economic units, as the study aimed to explore the role of management auditing in predicting the financial failure of economic units, and reached several results, the most important of which administrative auditing is very useful in evaluating administrative and financial performance, discovering weaknesses and proposing appropriate alternatives andcompanies that submit audited financial reports with the management auditor's report attached do not have difficulty in borrowing from banks.

The research variables' theoretical framework

Examine the variables and the suggested model: The following are among the research variables:

First: A management audit serves as an independent variable.

The second is the dependent variable, which is represented by two axes: organizational structure and performance assessment.

The study's hypothesis: The performance evaluation of the Sudanese Ministry of Interior's organizational structure follows the implementation of management review.

Figure (1): The proposed model of the study

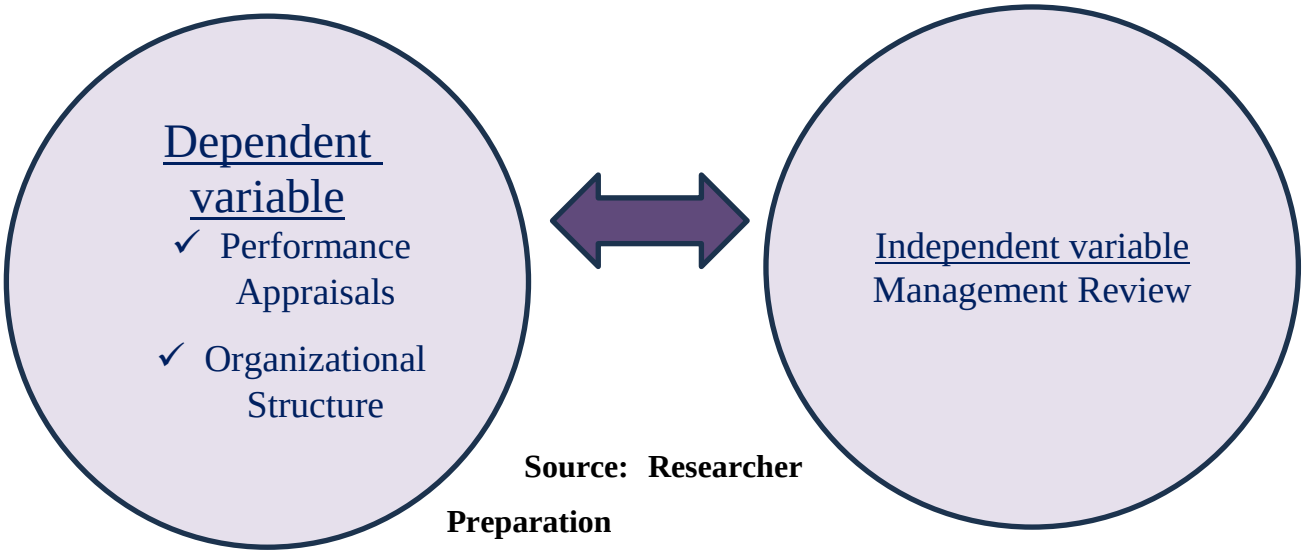

Source: Researcher Preparation

The concept of management audit

Management audit is defined as an analytical examination of the organizational structure of the organization or one of its departments, its policies, objectives, procedures and operating models, as well as the methods of using and directing its human and material resources, it is an examination of the project from its upper administrative levels to the lower levels to determine whether proper management is followed or not, in order to facilitate the best effective relations with the outside world and efficient administrative organization and smoothness in the work internally (Yousif Mudll, 2007p22). While another author defined it as "an evaluation of plans, policies, methods, procedures, activities and reports of managers in different projects by various criteria or patterns, whether this evaluation is quantitative or qualitative" (Nasr Al-Hawary, 1977 p.8).

It is also defined as "a tool that tests and examines constructively the organizational structure of the project and its branches or one of the departments or departments within the same organizational structure and includes examination and testing of the plans developed with the objectives, methods and methods of implementing operations and the use of human and material

resources with the aim of rationalizing management decisions by detecting deficiencies and consequent errors in the elements under examination and then proposing appropriate corrective actions that can be done in a way that helps management to perform its responsibility efficiently and effectively (Samir Al-Sabban,1988.p.21). From another point of view, management auditing is seen as a method to assist management in developing its resources and making them more efficient and effective in use through proper analysis of the organization and its various control systems. (Samir Al-Sabban, 1988p.22), while some believe that management auditing is the audit that would achieve efficiency and effectiveness of all plans, works and activities of the organization in the light of the principle of cost with return. Others also defined it as representing one of the modern trends in auditing and is related to the systematic analytical examination of the organizational structure of the organization and its plans, policies, methods, procedures and systems, as well as an examination of all material and human capabilities, and this examination is done at the level of the organization as a whole or part in order to achieve the maximum possible efficiency and effectiveness of the organization by identifying and addressing weaknesses and strengths and developing them, and the auditor uses many modern means and methods (Mahmoud and Faraj, 1997p.18), the researcher notes that this definition is considered more comprehensive because it gives an integrated picture of the efficiency and effectiveness of all the plans, works and activities of the organization in the light of the cost-benefit principle. In terms of the nature of the audit, it is a systematic critical examination and analysis of the organizational structure, while in terms of the field of the audit, the administrative audit may include the entire organization or one of its departments, policies, human or material resources, while in terms of its methods, it relies on many modern methods and trends in this field, and in terms of the goal, it generally aims to raise the efficiency and effectiveness of the organization.

The importance of management review: Administrative auditing derives its importance from the importance of evaluating the performance of organizations, whether from the point of view of management, employees or the organization as a whole, and its importance appears through its impact on the administrative decisions that are taken in light of the result of the audit process and the administrative audit report, and the importance of administrative auditing appears in the following (Shehata, 1999p19):

1. Administrative review contributes to the discovery of issues that managers may not have time to follow up and propose the necessary recommendations to solve them.
2. Management review helps in guiding the organization's employees and providing them with confidence in what they do and satisfying management's need to know new perspectives and discover better ways and methods of work.

The importance of the administrative review appears through its impact on the administrative decisions that are made according to the results of the review process.

Objectives of Management Review:

Although the main objective of the administrative audit unit in any organization is to contribute to the achievement of the overall objectives of this organization, administrative auditors mainly seek to achieve the following objectives (Al-Sahn, 1993p.43):

1.Ensuring that the management makes good use of the available economic resources, i.e. ensuring the adequacy of the use of these resources.

2.Assisting management in achieving maximum productivity by rationalizing management decisions in a timely manner.

3.Strengthening internal control systems to preserve the organization's funds and protect its assets, ensure adherence to established administrative policies and increase confidence in the data provided to management.

4.Protecting project assets.

5.Preventing and detecting fraud and errors if they occur.

6.Determine the extent of reliance on the accounting system and financial reports and ensure that the information contained therein accurately reflects reality.

One of the authors addressed the objectives of administrative auditing, indicating that it aims to control all procedures, methods and methods related to operational efficiency and compliance with the established administrative policies and related to the operational departments of the organization, and it also aims to verify that stakeholders can rely on the reports and the supporting documents and records of the organization and goes that the auditor, in addition to the general purpose, achieves other subsidiary purposes represented in the following (Al-Sahn, 1993p.36):

1.Preventing and detecting errors.

2.Achieving accounting and administrative control.

3.Preparing reports according to the standards for their preparation.

The concept of performance evaluation

Performance evaluation in business organizations works to identify all the gaps in the organization, as well as identify ways to treat them and follow up the implementation of treatment proposals and recommendations until the planned goals are achieved, and the performance evaluation process is a set of indicators that reflect the extent of the organization's success, growth and development, which can be used as criteria to measure the effectiveness and adequacy of the results of the organization's activity.

One of the authors pointed out that the concept of performance evaluation is considered the evaluation of a situation in light of the study of the extent to which this situation or field achieves a specific goal, and the evaluation is usually done in two directions, the first of which is the evaluation of the thing being evaluated and the second is the goal of the evaluation with the consideration that the evaluation process is a stage of the administrative process, which begins with setting goals and then developing an implementation plan with the need for a control plan on the implementation process to evaluate the adequacy and effectiveness of achieving goals, and concluded that the concept of evaluation means making sure the efficiency of using the available resources best to achieve the planned and drawn goals by studying the quality of performance and making corrective decisions

Another author defined the concept of performance evaluation as "verifying the work of management in transforming the inputs of the organization into a number of products with specific specifications and at the lowest possible cost" (Solomon, 1990p.9).

Another writer also defined it as "evaluating the final results in terms of quantity, quality and cost that resulted from the actual practice of different aspects of activity during a specific period of time" (Al-Kubaisi, 2008p.112), while another writer talked about the concept of performance evaluation when we try to evaluate the activity of management or any model of human behavior, we try to measure the rationality in choosing between decisions or choosing between different behaviors that we can choose between them, and when we judge administrative programs or administrative decisions, we do so on the basis of our assessment of the goals that the plan seeks to achieve and on the other hand we judge the effectiveness of the

Performance evaluation is considered from the point of view of one of the authors as one of the pillars affecting the areas of development and development for the various planning levels subject to evaluation (individual level, organization level). The development of the individual and the development of his capabilities will only come through following up his actual performance and ensuring his continuity in carrying out the volume of work, duties and tasks assigned to him in an advanced and renewed manner (Al-Hamadi, 2008p.75).

The importance of performance evaluation: The importance of performance evaluation stems from its nature as a function that aims to study the harmony and combination between the various factors of production to identify the extent of the efficiency of their use, and the development of that efficiency in successive periods of time by comparing what has been achieved with the target, and the importance of performance evaluation is due to the following reasons (Al-Ali and Al-Mutairi, 1996p.19):

1.It helps to direct the attention of senior management to the centers of responsibility that are

more in need of supervision.

2.It works to rationalize the human energy in the organization in the future, as successful elements are highlighted and developed, as well as unproductive elements that require dispensing with them or trying to reform them to increase their efficiency, as performance evaluation represents an objective basis for setting incentive systems and incentive rewards.

3.It helps department managers to make decisions that achieve the goals by directing their activity towards the areas that will be measured and judged.

4.Helping to create a kind of job satisfaction by familiarizing the manager with how to perform the work that will be assigned to him in advance, and it also helps to determine the extent to which managerial responsibilities are fulfilled.

5.Performance appraisal indicators help provide management with the basis for making comparisons between different sectors within the organization, as well as between business organizations and each other.

Performance evaluation indicators help the administrative levels of the organization to identify the causes of the detected deviations so that the necessary measures can be taken to avoid them.

The concept of organizational structure:

The organizational structure means the model or network of work relationships between the various functions, departments, departments and main sectors that make up the organization, and organizational maps show the weaknesses of the organization in an easy, fast and clear way so that the individual only needs a relatively short time to know the organization in its various parts and components, and the map also shows job positions and existing authority relationships and reflects some types of work divisions in the organization and that organizational structures help to ensure that the different parts of the organization will not make inconsistent decisions and that all decisions and actions will be interconnected with each other where all possibilities are used

One of the authors also defined the organizational structure as “a network that includes a group of individuals under the name of the organizational structure and often takes two forms that represent the two extreme ends of the image of possible organizational structures, which are (the traditional organizational structure and the contemporary structure) where the traditional organizational structure assumes the existence of formal relationships within the organizational hierarchy of the organization, whose goal is to maximize the profits of the facility and the workers are mainly characterized in this structure as incompetent and feel hostile to management and it is taken for granted that they will only push them to perform financial rewards and the traditional idea of management is that ”pressure on the workforce is best x

While the modern and contemporary view of the organizational structure represents looking at

things from a different perspective, the organization is nothing but a partnership between people or an alliance between management and workers who are motivated not only by profit and monetary amounts, but also by psychological and social needs.

To clarify the concept of organizational structure, another author concluded: (Garcion and Noren, 2006) that organizations are based on human beings, the administration achieves its goals through these human beings. The head of an organization cannot achieve all the strategies of the organization alone, as he depends on other workers to accomplish a large percentage of the administrative workload, and this happens through the establishment of an organizational structure that allows decentralization of management responsibilities, as this means delegating decision-making authority by allowing managers at different levels of operation to make basic decisions related to the scope of their responsibilities.

Another author addressed the concept of organizational structure through the gateway of regulation, which is a group of individuals who combine their efforts to achieve a specific goal in what is known as the organizational structure, the bank that provides financial services (organization), just like the Ministry of Interior that provides security services and many other services, that is, the organization is a group of individuals and not a group of tangible assets, the bank building and the Ministry of Interior building is not an organization, but the organization is the people working in the bank and the Ministry of Interior who work to achieve common goals of providing economic and social services to society (ibid.).

Another author defined the term organizational structure as : “the means of the organization in achieving its goals” (Dracher, 1974), while another defined it as: “the organization's means of controlling employees, and how to distribute activities and responsibilities” (Buchanan, 1985).

The researcher notes the multiplicity of concepts of the term organizational structure and concludes that it is the arrangement and relationships between the constituent parts of the organization and its functions. It clarifies the specialized activities and clarifies the hierarchy of authority and the various administrative levels and the extent of their dependence on each other and that the organizational structure of the organization constitutes the seed of success or failure in its performance, so he believes that those charged with preparing it should give it the importance it deserves by scrutinizing the knowledge and selection of its suitability to achieve the goals and duties of the organization, in other words, scrutinizing the comprehensiveness of the organizational structure for units and departments to meet their requirements without excess or deficiency.

Stages of preparing the organizational structure:

The preparation of the organizational structure of any organization goes through many stages,

the most important of which are the following (Al-Ziyadi and Saif Al-Nasr 2000p.133):

1.Determining the general and subsidiary objectives of the organization to which all efforts will be directed to achieve them, the process of determining the objectives helps in determining the organizational needs, which affects the selection of the appropriate organizational structure.

2.Dividing activities into main and sub-activities and based on that, departments and sections are established for those activities in light of the organization's resources, capabilities and conditions.

3. Define the competencies of each department and make the appropriate job description for each job in the organization so that the duties, responsibilities and conditions of employment are defined for all jobs and assign the jobs to qualified individuals suitable for the jobs they occupy.

4.Determine the relationships between the various organizational departments in order to create the appropriate organizational climate to achieve the goals of the organization and to reduce organizational conflicts.

5.Identifying supervisory positions at various levels of management from senior management, direct middle management or lower management for each of the organization's departments.

6. Preparing the organizational structure and organizational manual for the organization.

Types of organizational structures: There is no complete agreement on them among all specialists, but one of the most common types, as presented by one of the authors, are the following types (Johnson and Shils, 2000p61):

-Simple Structure: (Simple Structure): This type is seen as an informal structure as it does not contain an organizational chart according to which the organization is divided into departments in a way that determines the relationships of authority and responsibility between these departments, and this type is widely found in small-sized business establishments.

- Functional Structure: (Functional Structure): This structure is based on the basic functions that the company must accomplish to achieve its goals, and for an industrial enterprise, for example, these functions may include production, finance, personnel, marketing, and this structure is applied in relatively small organizations that produce a limited number of goods and services.

- Divisional Structure: (Divisional Structure): This structure is based on dividing the organization into semi-autonomous units or departments that are fully responsible for the task assigned to them, and the director of the department reports directly to the general manager.

- Matrix Structure: (Matrix Structure): This type is a mixture of the aforementioned structures and usually takes the form of two or more structures such as the functional structure and the structure of semi-autonomous departments.

SECTION TWO

Field study

Study population and sample

The initial research group consisted of officers from the Ministry of Interior who specialized in fields like accounting, administration, law, and internal auditing. The researcher sent out 100 questionnaires to a selection of police officers across different ranks within the Ministry, and 80 of them responded—about 80% of the total group—by returning their completed questionnaires with all the required information. The sample for the study was randomly selected from this population.

Statistical methods

Reliability and face validity: To ensure that the study questionnaire was both valid and that its wording was clear and grammatically correct, the researcher consulted three academic experts from diverse professional backgrounds and scientific specialties. After reviewing the questionnaire, the experts provided their feedback, and the researcher made the necessary adjustments. To assess the stability of the scale used in the questionnaire, the researcher employed a split-half approach, which involved comparing the responses of study participants to odd-numbered items against their responses to even-numbered statements, and then calculating the Pearson correlation coefficient between their answers to the odd and even statements, and finally calculating the stability coefficient according to the Spearman-Brown equation.

Study hypothesis	Correlation coefficient	Coefficient of stability	Coefficient of self-honesty
hypothesis	52%	68%	83%
Full questionnaire	69%	82%	90%

It is clear from the results of Table 1 that all the stability and reliability coefficients of the responses of the respondents to the statements related to the study hypothesis and the entire questionnaire were greater than (50%) and some of them are very close to (100%), which indicates that the study questionnaire is characterized by very high stability and reliability to achieve the purposes of the study and make analysis of statistic sound and acceptable.

Statistical methods

The statistical software SPSS, which stands for Statistical Package for Social Sciences, was used to ensure the data was as accurate as possible, using the study aid: After confirming the questionnaire's stability and reliability, the researcher distributed it to the 80 participants

involved in the study. The collected information was then organized into tables specifically designed for this purpose. Here, the nominal responses (strongly agree, agree, neutral, disagree, and strongly disagree) were converted into quantitative values (5, 4, 3, 2, 1), respectively. The data was then entered into the subsequent tables, and the necessary graphs were created.

The research sample members' answers to the following assertions about the study hypothesis:

According to the premise, "the performance of the organizational structure of the Ministry of Interior in Sudan is evaluated through the application of management audit." The frequency distribution of the sample members' answers to the hypothesis is displayed in Table 2

Table 2: Relative frequency distribution of the responses of the study sample on the hypothesis statements

N	Questionnaire phrase	Rate%				
		I strongly agree	I agree	neutral	Disagree	Strongly disagreed
1	Management review contributes to finding appropriate solutions to management problems and proposing appropriate alternatives.	38.8%	57.5%	3.8%	-	-
2	A good review of the organizational structure, responsibilities, procedures and processes leads to the development of performance in the Ministry of Interior of Sudan.	38.8%	57.5%	3.8%	-	-
3	Developing an organizational map between the various administrative levels of the Ministry of the Interior to clarify lines of	38.8%	47.5%	13.8%	-	-

	authority and responsibility, which results in a good evaluation of the organizational structure's performance.					
4	The application of administrative review contributes to the review of authorities and responsibilities and their flow through the organizational hierarchy.	38.8%	55.0%	8.8%	2.5%	-
5	Management review is a tool to rationalize decisions by clarifying weaknesses and deficiencies in the organizational structure and proposing appropriate remedies through a thorough and comprehensive report.	37.5%	47.5%	11.3%	3.8%	-

Source: Researcher's preparation of the questionnaire, 2020

Looking at the data in Table (2), it's clear that the opinions of the study participants closely matched the proposed hypothesis. This hypothesis suggests that using management audits plays a key role in assessing the performance of the organizational structure within the Ministry of Interior in Sudan. An impressive 96.3% of the respondents agreed that management audits help pinpoint effective solutions to administrative challenges, with 38.8% of them strongly backing this idea. The same percentage 96.3% also felt that properly implementing management reviews boosts compliance with established plans and policies, with 38.8% expressing strong agreement.

The findings also showed that 86.3% of participants believe that developing an organizational map, which clarifies authority and responsibility across various administrative levels in the ministry, aids in accurately evaluating the performance of the organizational structure. Again, 38.8% strongly agreed with this statement. When it comes to the role of management reviews in assessing how authority and responsibilities are distributed within the organizational hierarchy,

88.8% of the sample supported this view, while 33.8% showed moderate agreement, and a small minority 2.5% disagreed.

The strongest support came from 85%of respondents who endorsed the idea that management audits can help streamline decision-making by identifying weaknesses in the organizational structure and suggesting comprehensive solutions, with 37.5% strongly agreeing, while 3.8% opposed this notion.

These results clearly demonstrate a consistent alignment in the participants' responses regarding the themes of the hypothesis, strongly affirming its validity. The hypothesis, which aims to show that the application of management audits contributes to evaluating the performance of the organizational structure of the Sudanese Ministry of Interior, is well-supported by the overall trend in the participants' opinions, as measured through weighted arithmetic means.

Table 3 – Hypothesis test results

N	Phrase	Arithmetic mean	Standard deviation	The weight is closer to me		The value of the square of Kai Probability
				weight	Grade	
1	Administrative review contributes to finding appropriate solutions to administrative problems and proposing appropriate alternatives.	4.35	0.55	4	I agree	
2	Reviewing the organizational structure, responsibilities, procedures and processes in a good manner that leads to the development of performance at the Ministry of Interior in Sudan.	4.35	0.55	4	I agree	0.000

3	Develop an organizational map between the different administrative levels of the Ministry of Interior to clarify the lines of authority and responsibility that leads to evaluating the performance of the organizational structure well.	4.25	0.68	4	I agree	0.000
4	The application of management review contributes to the review of powers and responsibilities and their flow through the organizational pyramid.	4.20	0.70	4	I agree	0.000
5	Management audit is a tool to rationalize decisions by clarifying weaknesses and shortcomings in the organizational structure and proposing appropriate means of treatment through a comprehensive and comprehensive report.	4.19	0.78	4	I agree	0.000

Source: Prepared by the researcher from the questionnaire data, 2020

The insights from Table (3) show that the study participants largely agree on how important management audits are for evaluating the organizational structure of Sudan's Ministry of Interior. The average responses to the hypothesis statements fell between 4.35 and 4.19, which is pretty close to the top end of the scale (indicating "strong agreement"). This proximity suggests that most respondents truly believe that management audits are essential for assessing the effectiveness of the organizational structure.

Adding to this consistency, the standard deviation values for the responses were relatively narrow, ranging from 0.55 to 0.78. This suggests that the participants generally had similar opinions about the statements in the hypothesis. However, even though the data reveals a solid majority in agreement, there were still a handful of differing perspectives. To assess how significant these differences were, a chi-square test was performed to examine the responses from those who agreed, felt neutral, or disagreed with the hypothesis.

The test yielded a chi-square value of 0.000, which is below the 5% significance level (as shown in Table 3/2/6). This result confirms that there are statistically significant differences in the responses, with most leaning strongly toward agreement. Yet, these differences don't overshadow the overall trend; instead, they emphasize that supportive opinions are much more common than neutral or opposing ones. After looking at the findings, the researcher confidently concludes that there's strong empirical backing for the study's hypothesis. It indicates that management audits really do a great job of assessing how well the organizational structure is performing within Sudan's Ministry of Interior. Plus, the consistent high average responses only strengthen this conclusion.

Results

this study wraps up by highlighting just how vital administrative review is for enhancing the organizational efficiency of Sudan's Ministry of Interior. the research indicates that administrative review significantly influences how effective the ministry's organizational structure is. By closely examining workflows, accountability systems, and decision-making processes, it brings to light both the strengths and the areas that could use some improvement.

Next, the study stresses the importance of conducting realistic evaluations of the organizational structure, particularly through the development of a detailed organizational map. This tool really helps clarify who's in charge and what everyone's responsibilities are at different levels, which significantly boosts the ministry's performance. By clearing up any confusion about roles and promoting accountability, this approach makes sure that everyone is aligned with the institution's goals.

On top of that, administrative review becomes an essential tool for making well-informed decisions. It spots structural weaknesses and gaps within the organization while providing practical solutions.In

this study, the researcher focuses on the importance of periodically reviewing the organizational structure and its key roles to ensure they adapt to operational needs that change due to external factors. Through frequent evaluations, the ministry can maintain a resilient framework that is prepared to meet emerging challenges.

The study proposes the establishment of a comprehensive organizational structure that clearly defines the powers and responsibilities at all administrative levels.

References

- Mahmoud, H .and Farrag, W . 1997, Management Review and Performance Evaluation, Cairo House, 2nd edition, Cairo, Egypt.

- Dr. Ibrahim, J., 1983, Administrative Review, Dar Al-Kultura Al-Arabiya, Cairo, Egypt.

- Dr. El-Hawary, M., 1977, Studies in Auditing, Gharib Library, T1, Cairo, Egypt.

- Dr. Al-Sabban, M., 1988, The Scientific Origins of Auditing between Theory and Practice, Arab Renaissance House, Cairo, Egypt.

- Dr. Al-Muneef, A, 1983, Management Concepts, Foundations and Tasks, Dar Al Uloom Publishing, Riyadh, Saudi Arabia.

- Al-Sahn. Abdel Fattah , M, 1993, Public Administration, Modern Egyptian House, 2nd edition, Alexandria, Egypt.

- Ghaith, M, 1990, Dictionary of Sociology, Dar Al Maarifa for Publishing, , Alexandria, Egypt.

- Bassouni.

Johnson and Shils, 2000,Journal homepage.

Nasr Al-Hawary, 1977 ,Studies in uditing,Cairo.

Shehata El-sayed,Principles of Auditing, Cairo,1999.

Al-Kubaisi Abdul Sattar, Evaluating the Effectiveness of Analytical Procedures for Auditing Financials in Companies, University of Anbar Journal of Science, Issue Two, 2008.

Al-hmadi Nabil External Auditing as a Mechanism for Implementing Corporate Governance, Algeria, Unpublished Master's Thesis, 2008.

Yousef, Al madall,The Role of the Internal Audit Function in Controlling Financial and Administrative Performance, Unpublished Master's Thesis, Islamic University, Gaza, Palestine, 2007.

Analyse des facteurs socio économiques impactant les actes de vols dans les agglomérations urbaines de Casablanca et Mohammedia.

Mustapha El Idrissi.

élaboré par l'étudiant chercheur au cycle doctoral

Au Maroc, la délinquance urbaine représente une des préoccupations centrales pour tous les acteurs concernés : État, sociétés civile et population. Les forfaits de vols, qui touchent immédiatement la sécurité et la quiétude des citoyens, seront approchés, en cet article qui ne prétend nullement l'exhaustivité, sous l'angle des facteurs socio-économiques, particulièrement le chômage et la vulnérabilité sociale.

À partir des chiffres provenant des services de sécurité et enquêtes sociales locales, une étude quantitative illustre un rapport étroit entre dits facteurs et l'annexion des vols dans certaines zones de Casablanca et Mohammedia. Ces données appuient l'intérêt grandissant d'une démarche globale, intégrée et multidimensionnelle impliquant harmonie entre croissance socio-économique et politiques de sécurité urbaine.

Nul ne peut nier que les villes marocaines, notamment Casablanca et Mohammedia, vivent une urbanisation accélérée avec de grands défis et enjeu en termes de sécurité. En dépit des efforts louables consentis, en permanence et au quotidien, par les services de sécurité, les actes criminels, en particulier les vols, s'accroient dans des proportions non-négligeables, provoquant des répercussions négatives claires sur l'homogénéité du tissu sociétal et le bien-être des habitants.[1]

Pour mettre en branle des dispositifs sécuritaires adéquats de prévention et de dissuasion, il est primordial de prendre en considération les motivations socio-économiques qui sous-tendent ces actes délictueux. La dégradation des conditions socio-économiques demeurent des facteurs caractéristiques capables d'alimenter la tendance aux actes volontaires délictueux. [2]

Cette approche vise à démêler l'écheveau des relations méthodiques s'instaurant entre ces mobiles dans des zones précaires de Casablanca et Mohammedia.

Nous allons nous basés sur des statistiques quantitatives publiées dans des

[1] *Dupont, J. (2020). Les dynamiques sociales de la criminalité urbaine. Paris : CNRS Éditions, p. 32.*

[2] Martin, L., et Bernard, P. (2018). Criminalité et chômage : une relation complexe. Lyon : Presses Universitaires de Lyon, p. 87.

rapports annuels des services de sécurité, étayées par des observations sociodémographiques accomplies entre 2020 et 2024 dans les zones connues par un degré élevé de précarité sociale. L'étude chiffrée en statistique implique des résumés, des connexions et une explication multifacette, susceptible de jauger les rapports entre difficulté d'accès à l'emploi, vulnérabilité, concentration démographique et actes de vols. [1] Les agglomérations concernées ont comme dénominateur commun : haute concentration, chômage, bas niveaux d'éducation. Ces facteurs expliquent d'une manière ou d'une autre l'option vers la criminalité contre les biens ; ce qui donne lieu à une répartition disproportionnée des vols, centralisée dans les quartiers à vulnérabilités socio-économiques. [2]

Le difficile accès à l'emploi semble matériellement relié au rythme des actes délictueux, principalement auprès des jeunes de 18 à 30 ans, le groupe le plus impliqué [3]. L'interprétation multidimensionnelle appuie l'impact direct de ces causes socio-économiques sur la délinquance à Casablanca et Mohammedia, indépendamment des conséquences de la concentration démographique [4]. Ainsi, en mobilisant une approche pluridisciplinaire, intégrant les dimensions politique, juridique, sociologique, philosophique, administrative qu'on peut éviter une insécurité nuisible au tissu du corps sociétal.

De surcroît, les zones les plus marginalisées, connues par un accès étroit aux ressources éducatives et économiques, montrent des statistiques de vols plus levées [5]. La réalité de la délinquance à Casablanca et Mohammedia, montre que ces dernières années ont opéré un bouleversement, quant à la délinquance traditionnelle de subsistance qui s'est éclipsé sûrement au profit d'une criminalité qui vise plutôt l'intérêt matériel. La nouvelle technologie, l'universalisation, la mobilité accrue des personnes et des sommes colossales mis en jeu, en sont les primordiaux mobiles.

La lutte menée, aujourd'hui, contre la criminalité sous toutes ses formes, requiert impérativement, une adaptation communautaire et une étroite coordination entre servies enquêteurs, techniciens scientifiques, notamment avec l'apparition de nouvelles formes de délinquance et la nécessité d'établir la preuve

[1] Karam, H. (2021). Analyse statistique des facteurs socio-économiques dans les villes modernes. Revue Marocaine de Sociologie, pp 100-115.
[2] Lefebvre, S. (2019). Urbanisme et précarité sociale. Toulouse : Éditions du Septentrion, p. 56.
[3] *-Ahmed, N., et Selmi, R. (2022). Jeunesse, chômage et délinquance : étude de Casablanca et Mohammedia. Journal Africain de Criminologie, p. 75.*
[4] *Bernard, P. (2020). Modélisation des phénomènes criminels en milieu urbain. Paris : L'Harmattan, p. 43.*
[5] *Bensalem, D. (2017). Pauvreté et criminalité en milieu urbain. Revue des Sciences Sociales, p. 98.*

irréfutable pour une condamnation équitable.

Ces constatations confirment l'idée stipulant que la vulnérabilité socio-économique influe, pour une large part, sur la récurrence des actes criminels urbains [1]. Nous sommes devant un fléau fortement attentatoire à l'envol socio-économique, mais efficacement contré par les efforts des services de sécurités en matière de lutte contre ce phénomène multi-facette, au moment où les citoyens attendent de l'État qu'il s'occupe unilatéralement et urgemment de leurs attentes sécuritaires dans un cadre légal et de démocratie.

Le chômage impacte la délinquance juvénile, rendant cette tranche d'âge sensible proie à toutes les tentations génératrices de profit matériel brutal, d'où l'importance de trouver des interventions centrées sur l'insertion socio-économique. Au-delà des mesures policières, il est nécessaire d'investir dans les dispositifs d'éducation et d'emploi dans ces quartiers, ce qui rejoint les conclusions d'études comparatives internationales sur la prévention de la criminalité [2].

De tout ce qui précède, se dégage un constat immuable : l'urbanisme joue également un rôle dans la prévention et la dissuasion de la criminalité. À un milieu spatial suffisamment aménagé, d'un abord modéré aux infrastructures, correspond une diminution du risque de délinquance.

Les politiques publiques doivent promouvoir une action coordonnée entre acteurs sociaux, économiques et sécuritaires pour réduire les inégalités et renforcer la cohésion territoriale. Une telle démarche repose sur l'insertion professionnelle des jeunes, le développement urbain durable, et un renforcement des dispositifs de prévention de proximité.

La réponse traditionnelle par le biais du système de justice pénal, c'est- à- dire la police, le parquet, l'avocat, le magistrat, l'établissement pénitencier devient caduque et insuffisante ; les collectivités territoriales sont appelées à remplir un rôle fonctionnel dans la mobilisation des partenaires privés et publics et dans la coordination des actions sur le terrain. Aussi le rôle de la sécurité se trouve élargi au-delà de son caractère exclusivement pénal pour devenir une prestation d'intérêt public, une affaire de tout le monde et un bien collectif dans le cadre de la coproduction de la sécurité.

Pour clore cet article dire que la concentration des actes de vols à Casablanca et Mohammedia est largement tributaire de l'influence claire des

[1] Hoeve, M., et al. (2009). The relationship between poor socio-economic conditions and crime. Journal of Environmental Criminology, p. 120.
[2] Cornish, D., et Clarke, R.V. (1986). The Reasoning Criminal : Rational Choice Perspectives on Offending. New York : Springer, p. 134-137.

facteurs socio-économiques, particulièrement le chômage et la précarité, est un dire non fortuit et soumis aux aléas et aux élucubrations, il est en revanche admis et trouve son appui dans la réalité criminogène des deux villes. Par conséquent, une démarche intégrée, globale et multidimensionnelle, enchevêtrant développement social et sécurité urbaine est indispensable pour juguler, aux mieux, cette criminalité protéiforme, notamment contre les biens.

Résumé

L'influence des conditions socio-économiques, particulièrement l'insuffisance d'accès à l'emploi et la vulnérabilité sociale, sur la commission des actes de vols dans les villes de Casablanca et Mohammedia est indéniable. Face à la concentration urbanistique et démographique accélérée et aux enjeux sécuritaires graduels, cette étude s'assigne pour objectif l'approche de ces facteurs impactant la délinquance urbaine, notamment dans les zones précaires. A base des données quantitatives provenant des rapports de sécurité locale entre 2020 et 2024, ainsi que des recherches sociodémographiques dans les quartiers surpeuplés, connus par le chômage et de bas niveaux d'éducation. Dites données statistiques révèlent des liens et une spécification multifacette pour reconsidérer les liens s'instaurant entre chômage, vulnérabilité et actes de vols. Les vols sont commis de façon déséquilibrée en fonction du degré de vulnérabilité socio-économique des quartiers. Les proportions de chômage sont strictement reliées au rythme des vols, notamment chez les jeunes entre 18 et 30 ans. La thèse selon laquelle, les facteurs socio-économiques prévalent sur l'unique concentration démographique dans la prédiction de la criminalité se tienne toujours. Les zones désavantagées, avec des conditions socio-économiques limitées, dévoilent les taux de vols les plus hauts. Ces déductions montrent que les différences sociales et la vulnérabilité sont des motivations responsables de la délinquance urbaine, d'où la nécessité d'opter pour une démarche globale, intégrée et pluridisciplinaire entrelaçant croissance social, emploi et aménagement urbain, dans l'objectif de rimer homogénéité sociale et sécurité publique dans ces deux villes limitrophes.

2 eme sujet :

Synchronisation entre police de proximité et patrouilles mobiles à Casablanca et Mohammedia : vers une approche appropriée de la sécurité urbaine :

- Article élaboré par l'étudiant chercheur au cycle doctoral Mustapha El Idrissi.

Résumé :

La collaboration entre police de proximité et patrouilles mobiles (pédestre ou motorisée) est un mécanisme sécuritaire largement souhaitable pour consolider la sécurité dans les zones urbaines, notamment à Casablanca et Mohammedia. Cette analyse s'efforce d'approcher les compositions efficaces, l'union entre ces unités, sans oublier l'incorporation des dispositifs technologiques à l'instar des centres de commandement et la vidéo-surveillance. De même, une patrouille mixte motorisé et à pied maximalise la sécurité portuaire à travers des prestations adéquates et une supervision appropriées des sites névralgiques.

À base de données issues de la Direction Générale de la Sûreté Nationale (DGSN) et d'entretiens avec des praticiens, l'article déchiffre comment cette concordance optimise la prévention des actes délictueux, la dissuasion des malfaiteurs, la réactivité des opérations de police et la confiance mutuel entre institution sécuritaire et citoyens. Les conclusions dévoilent un professionnalisme des ressources humaines, puisant dans l'innovation technologique, pour une optimisation des prestations sécuritaires dans les deux villes adjacentes, tirant profit des atouts de la formation continue et la collaboration intra et interservices.

Introduction :

Le tissu urbain marocain, connu par une concentration élevée et des dynamiques sociales complexes, implore une exigence grandissante en termes de sécurité publique. La capitale économique Casablanca, et pas loin Mohammedia, en tant que ville industrielle en pleine élargissement, sont généralement confrontées à des enjeux sécuritaires typiques relatives à l'urbanisation accélérée. [1] au sein de ces entrelacements, la police de proximité s'efforce de donner corps à tous les canaux de communications inconditionnelle avec les habitants locaux, alors que les patrouilles motorisées et pédestres garantissent une couverture dynamique et une prédisposition d'intervenir rapidement. Leur collaboration demeure inéluctable pour des prestations sécuritaires optimales et une prévention et dissuasion appropriées.

Méthodologie :

La recherche s'est basée sur les rapports annuels de la DGSN allant du 2020 au 2024, sans omettre les bilans d'activité des postes de commandement urbains. Des face à face ont été accomplis avec une vingtaine de praticiens, officiers et responsables sécuritaires à Casablanca et Mohammedia. Il s'agit de

[1] Bilan DGSN, 2025. Direction Générale de la Sûreté Nationale (DGSN). (2025). Bilan annuel et perspectives de la DGSN pour 2025. Consulté à partir de https://maroc-diplomatique.net/dgsn.

déchiffrer le rôle et la nature des missions entre policiers de proximité et patrouilles pédestres et motorisées, ainsi que les outils de synchronisation opérationnelle et communicationnelle, le recours aux mécanismes technologiques, notamment la vidéosurveillance et les centres de commandement et la ressenti des habitants locales via des enquêtes supplémentaires.

Résultats :

Les données montrent que les prestations affermies de policiers de proximité, unies aux patrouilles pédestres et motorisées, optimise sensiblement la couverture locale et la célérité d'intervention. L'évolution graduelle des centres de commandement et des procédés vidéo sont susceptibles de suivre de très près des évènements sécuritaires. [1] Cette incorporation technologique et scientifique rend l'accomplissement des opérations de police efficaces et donne lieu à un croisement d'informations comme il faut entre les équipages. La réalité tangible montre une bonne prénotion et dissuasion des dangers, particulièrement dans les zones socio économiquement précaires, tout en alimentant un degré de sentiment important de sécurité chez les citoyens.

Discussion :

Les conclusions étayent l'indispensable et fructueuse collaboration pour juguler, aux mieux, les difficultés sécuritaires urbaines qui s'imposent en permanence et au quotidien. L'interconnexion entre la police de proximité, imbibée dans la relation sociale, et les patrouilles mobiles et pédestres, chargées de la réactivité, engendre un rapprochement obligatoire. 3 L'optimisation des entités de police, surtout via la formation continue et le puisement dans des nouvelles technologies, est absolument rentable en termes de prestations sécuritaires adéquates. Cependant, des perfectionnements relatifs à la communication interservices et d'implication de toutes les instances (État, société civile et population) restent une condition impérieuse et sine qua non pour retoucher ces mesures.[2]

La patrouille motorisée, complétée régulièrement par des rondes pédestres, est une autre disposition adéquate pour consolider la sécurité portuaire. L'équipage motorisé peut ainsi couvrir rapidement l'ensemble de l'enceinte portuaire, permettant la protection active et la réaction véloce face à tout acte susceptible de menacer la sécurité. Les patrouilles pédestres parachèvent ces

[1] Le360. (2025). La DGSN dresse son bilan pour 2023, et tous les voyants sont au vert. Le360.ma. Consulté à partir de https://fr.le360.ma/societe/la-DGSN

[2] Barlamane. (2023). Bilan 2023 de la DGSN : renforcement des unités territoriales et services sophistiqués. Barlamane.com. Consulté à partir de https://www.barlamane.com/fr/bilan

opérations de police, en garantissant des prestations visibles et une supervision plus méticuleuse des zones que la voiture ne peut pas contrôler comme il faut. Cet aménagement implique mobilité et célérité d'intervention d'une voiture de police de secours sécurisé et vraisemblablement pourvue de technologies moderne, avec l'optimisation des rondes à pied afin de prévenir et dissuader la délinquance et le contrôle et la supervision des accès, équipements et installations caractéristiques du port. Ces mesures participent à la consolidation de la sécurité, sûreté et la dissuasion des actions malintentionnées dans ce type d'espace névralgique, garantissant une vigilance permanente et quotidienne. Ainsi, de telles rondes mixtes pédestres et motorisées sont fortement préconisées pour une revalorisation des moyens humains et matériels, aboutissant à des prestations convenables de l'ensemble des points portuaires.

Conclusion :

À base de la mobilisation des politiques publiques soutenues, puisant dans l'esprit innovateur de la technologie moderne, dans le cadre d'une approche sécuritaire participative et intégrée de coordination raffermie entre la police de proximité et les patrouilles mobiles à Casablanca et Mohammedia, il est possible d'établir une approche appropriée de la sécurité urbaine dans les deux villes Casablanca et Mohammedia.

Liste des sources et références consultées

Ahmed, N., et Selmi, R. (2022). Jeunesse, chômage et délinquance : étude de Casablanca et Mohammedia. Journal Africain de Criminologie,

Barlamane. (2023). Bilan 2023 de la DGSN : renforcement des unités territoriales et services sophistiqués. Barlamane.com. Consulté à partir de https://www.barlamane.com/fr/bilan

Bensalem, D. (2017). Pauvreté et criminalité en milieu urbain. Revue des Sciences Sociales,

Bernard, P. (2020). Modélisation des phénomènes criminels en milieu urbain. Paris : L'Harmattan,

Bilan DGSN, 2025. Direction Générale de la Sûreté Nationale (DGSN). (2025). Bilan annuel et perspectives de la DGSN pour 2025. Consulté à partir de https://maroc-diplomatique.net/dgsn.

Cornish, D., et Clarke, R.V. (1986). The Reasoning Criminal : Rational Choice Perspectives on Offending. New York : Springer,

Dupont, J. (2020). Les dynamiques sociales de la criminalité urbaine. Paris : CNRS Éditions,

Hoeve, M., et al. (2009). The relationship between poor socio-economic conditions and crime. Journal of Environmental Criminology,

Karam, H. (2021). Analyse statistique des facteurs socio-économiques dans les villes modernes. Revue Marocaine de Sociologie,

Le360. (2025). La DGSN dresse son bilan pour 2023, et tous les voyants sont au vert. Le360.ma. Consulté à partir de https://fr.le360.ma/societe/la-DGSN

Lefebvre, S. (2019). Urbanisme et précarité sociale. Toulouse : Éditions du Septentrion,

Martin, L., et Bernard, P. (2018). Criminalité et chômage : une relation complexe. Lyon : Presses Universitaires de Lyon,

L'impact de la mondialisation sur le patrimoine architectural de l'oasis de Figuig

Habachi fatiha*
f.habachi24@gmail.com

RESUME :

Figuig est la plus emblématique et la plus importante des oasis de l'Oriental, récemment inscrite sur la liste des sites candidats au patrimoine mondial de l'UNESCO, et dernièrement classé parmi les cinq nouveaux sites reconnus officiellement comme Systèmes ingénieux du patrimoine agricole mondial (SIPAM), selon un article publié par la FAO le 4 novembre 2022. Elle possède un patrimoine culturel matériel et immatériel magnifique, un territoire riche en mémoire, en sens et en valeurs, un espace de tolérance, une grande richesse et diversité culturelle.

Malheureusement, aujourd'hui ce patrimoine souffre de plusieurs formes de dégradation, et notamment son cachet architectural qui connait actuellement une dégradation accélérée jusqu'au ruine. Une grande partie des édifices des ksour est dégradée, détruite à cause de plusieurs facteurs (humains, naturels, économiques, politiques…). On peut citer généralement l'abandon des lieux, les effets naturels (érosion, inondation, désertification…), et surtout les effets de la mondialisation qui ont un impact négatif sur la perte de l'identité, la diversité culturelle, les exigences et le changement de niveau de vie. Ceci a un effet très néfaste sur l'ensemble de l'oasis, et face à ce danger, il devient de plus en plus urgent qu'une protection, restauration et une valorisation nationale et internationale soient mises en place.

Mots-clés : patrimoine architectural oasien, mondialisation, dégradation.

الملخص:

تعتبر فجيج من أكثر واحات الشرق شهرة وأهمية، وقد أُدرجت مؤخراً في قائمة المواقع المرشحة لتصبح مواقع تراث عالمي لليونسكو، كما صُنفت مؤخراً ضمن المواقع الخمسة الجديدة المعترف بها رسمياً كنظم مبتكرة للتراث الزراعي العالمي (SIPAM)، وفقاً لمقال نشرته منظمة الأغذية والزراعة (FAO) في 4 نوفمبر 2022. وهي تتمتع بتراث ثقافي مادي وغير مادي رائع، وأرض غنية بالذكريات والمعاني والقيم، ومساحة للتسامح، وثراء وتنوع ثقافي كبيرين .

للأسف، يعاني هذا التراث اليوم من عدة أشكال من التدهور، ولا سيما طابعه المعماري الذي يشهد حالياً تدهوراً متسارعاً إلى درجة الخراب. وقد تدهورت وتدمرت معظم مباني القصور بسبب عدة عوامل (بشرية وطبيعية واقتصادية وسياسية...). ويمكن أن نذكر بشكل عام هجر هذه الأماكن، والآثار الطبيعية (التآكل والفيضانات والتصحر...)، وقبل كل شيء آثار العولمة التي لها تأثير سلبي على فقدان الهوية والتنوع الثقافي والمتطلبات وتغير مستوى المعيشة. وهذا له تأثير ضار للغاية على الواحة بأكملها، وفي مواجهة هذا الخطر، أصبح من الملحّ أكثر فأكثر وضع إجراءات للحماية والترميم والترويج على الصعيدين الوطني والدولي .

الكلمات المفاتيح: التراث المعماري الواحي، العولمة، التدهور

ABSTRACT:

* Doctorante chercheure sous la direction de Professeur Nouzha BOUDOUHOU. Faculté des Lettres et Sciences Humaines, Université Mohammed Premier, Oujda.

Figuig is the most emblematic and important of the Oriental oases, recently inscribed on UNESCO's list of candidate World Heritage Sites, and recently ranked among the five new sites officially recognized as Ingenious World Agricultural Heritage Systems (IWAS), in the article published by the FAO on November 4, 2022. It boasts a magnificent tangible and intangible cultural heritage, a territory rich in memory, meaning and values, a space of tolerance, and great cultural richness and diversity. And we're going to devote this article to the architectural heritage of this oasis, and in particular its traditional earthen architecture.

Unfortunately, today this heritage is suffering from several forms of degradation, not least its architectural character, which is currently undergoing accelerated deterioration to the point of ruin. A large proportion of the buildings in the ksour have been damaged and destroyed by a number of factors (human, natural, economic, political, etc.), including abandonment, natural effects (erosion, flooding, desertification, etc.) and, most importantly, the effects of globalization, which have had a negative impact on the loss of identity and cultural diversity, and with the demands and changes in living standards. This is having a detrimental effect on the oasis as a whole. And in the face of this danger, it is becoming increasingly urgent that national and international protection, restoration and enhancement measures be put in place.

Keywords: Oasis Architectural Heritage, globalization, degradation.

INTRODUCTION

La mondialisation est devenue l'un des concepts les plus compliqué du monde, elle englobe tous les domaines, économique, sociale, environnemental, culturel…etc. Et il y'a plusieurs définitions de ce phénomène selon chaque domaine. Généralement on peut le définir comme un processus d'intégration des marchés et de rapprochement des humains qui résulte notamment, de la libéralisation des échanges. Elle favorise l'homogénéisation et les métissages sous forme des réactions identitaires, à travers des réseaux et des outils, dont l'usage favorise le développement d'une culture mondialisée. Ce phénomène produit des effets opposés, une homogénéisation des cultures dû au partage de plus en plus important des produits culturels, d'informations, de modes de consommation, qui prend la forme d'une occidentalisation du monde. Notre patrimoine matériel et immatériel, en général est influencé d'une façon négative par ce phénomène, et notamment l'architecture des ksour. Le patrimoine représente l'appartenance, l'identité et la culture du pays qu'il faut protéger et conserver pour les générations futures. Le cachet architectural de la ville représente son existence et sa culture, c'est la raison pour laquelle une protection et mise en valeur de ce patrimoine demeure nécessaire.

Dans notre recherche, nous prendrons comme exemple l'oasis de Figuig qui est la plus importante des oasis de l'Oriental, récemment inscrite sur la liste des sites candidats au patrimoine mondial de l'UNESCO, elle possède un patrimoine culturel matériel et immatériel magnifique. Elle est caractérisée par une architecture ksourienne basée sur des matériaux spécifiques, des bâtiments qui présentent la beauté, et l'authenticité ; mais aujourd'hui ce patrimoine souffre de plusieurs formes de dégradation accélérée qui touche son cachet architectural et culturel.

I. ZONE D'ETUDE :

L'oasis de Figuig se situe à l'extrême sud-est du Maroc dans la région de l'oriental. Elle se trouve à proximité immédiate de la frontière algérienne. Figuig est à 100 kilomètres de la capitale provinciale (Bouarfa), à 400 km de la capitale régionale (Oujda), présentant ainsi point intermédiaire entre le nord et le sud conditionnant son histoire, sa culture et son patrimoine, elle

joue le rôle de relais sur les axes de commerce caravanier (fig.1). Située sur la frontière Maroco Algérie, à 7 km de la ville de Béni Ounif, à environ 400 km au sud de la Méditerranée et aux portes du désert, cette situation stratégique permet à Figuig de jouer, tout au long de son histoire, le rôle de relais sur les axes commerce et sur l'axe subsaharien est-ouest[1]. Elle est caractérisée par un climat aride et désertique avec des précipitations faibles et irrégulières, une température et une solarisation extrêmes. On trouve également une multitude d'oasis que celui de Figuig, dont les plus remarquables l'oasis de Ich, Bouanane, Ain Chair avec les mêmes caractéristiques que celui de Figuig.

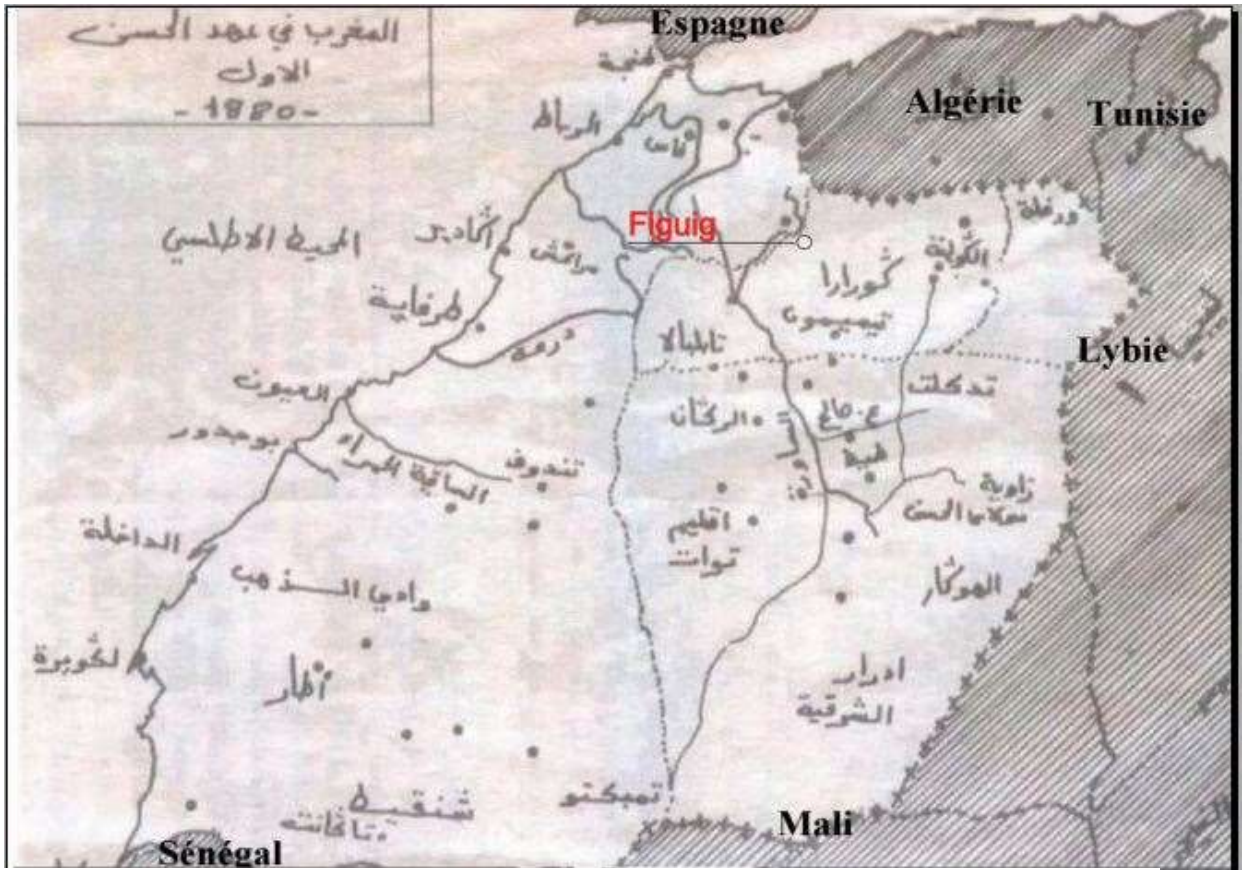

Fig 1 : Carte du Maroc 1880 au règne de Hassan 1er (Infosahara.com in Benali, 2018)

[1] Gillot, L. (2016). Patrimoines et territoires, des objets communs aux archéologues et géographes. In : EchoGéo, p.36

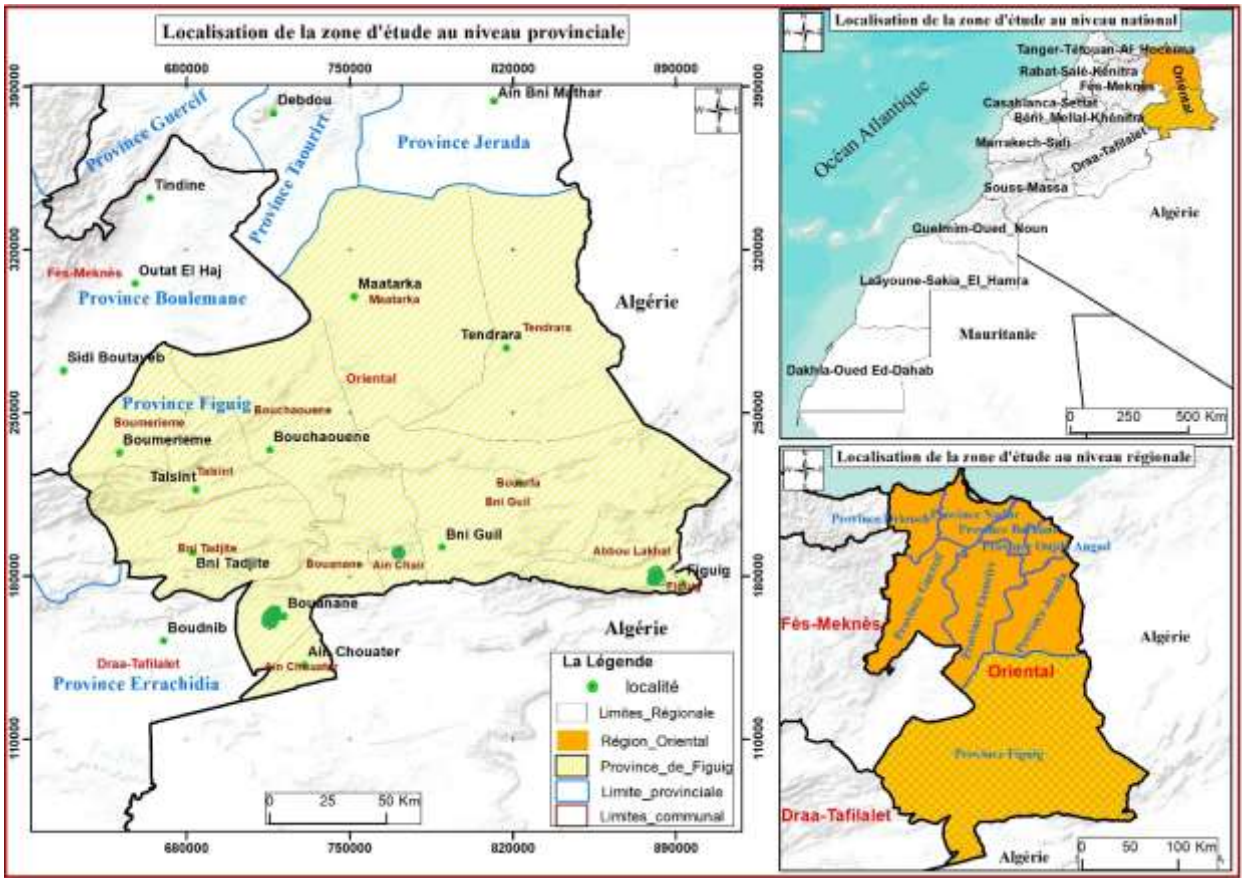

Fig 2 : Localisation de la zone d'étude, création et infographie par HABACHI. F (ArcGis@ 10, selon la base des données du Maroc)

Fig 3 : Vue panoramique du l'oasis Figuig (Jury, 2009)

II. LES OBJECTIFS :

L'objectif de cet article, c'est de jeter l'œil sur plusieurs points :

- La diversité du patrimoine oasien et les produits touristiques de Figuig ;
- La mise du point sur les modifications portées par la mondialisation sur ce patrimoine ;

- La préservation et la valorisation du patrimoine architectural contre tout type de dégradation et de disparition.

III. Les richesses et les sites patrimoniaux remarquables de l'oasis Figuig :

Oasis Figuig est comme d'autres oasis, se distingue par son patrimoine diversifié et son ancien histoire, cet héritage qui se transmis de génération à autre. On a essayé de classer le patrimoine matériel architectural de Figuig (les monuments historiques) en trois catégories et ce comme indiqué dans le tableau ci-dessous :

Les monuments collectifs sociaux	Les monuments religieux	Les monuments défensifs
▪ Ksours ▪ Places publiques ▪ Jardins de palmeraie	▪ Mosquées ▪ Eglises ▪ Zaouia ▪ Messid (école coranique)	▪ Tour de guet ▪ Caserne ▪ Remparts ▪ Dar lcaiid

Le patrimoine architectural de Figuig est riche et diversifié, il entre dans ce qu'en appelle l'architecture ksourienne (le Ksar). On va parler des sites historiques les plus remarquables au sein de l'oasis, et il y'a pleines de choses à voir dans cette perle oasis du Maroc oriental :

1. Les Sept Ksour de Figuig :

Figuig se compose aujourd'hui de sept ksours principaux : Zenaga, Oudaghir, Lamaiz, Ouled Slimane, Hammam Foukani, Hammam Tahtani et Laabidate (fig.4). Il en existe également d'autres, qui sont disparus pour des raisons conflictuelles concernant héritage, arrangement et appartenance familiales en se fondant dans d'autre Ksours, tels que ksar Elmallah, et ksar Beni Ounif,qui se trouve actuellement, à l'autre côté de la frontière, séparé de sa famille d'origine, il joue le rôle de poste frontalier Algérien.

Les ksour de Figuig sont interconnectés, soit par l'expansion récente du bâti, soit par les jardins plus ou moins verdoyants de la palmeraie. L'accès à chaque ksar se faisait par des portes ouvertes dans les remparts. Chaque ksar possède au moins deux portes, facilitant l'accès à la palmeraie et aux autres ksour, tout en marquant l'aboutissement des routes extérieures. Chaque ksar est entouré d'un mur jusqu'à 7 mètres de hauteur construit en terre crue, par la technique de l'adobe ou du pisé. Dans chaque coin du ksar on trouve une tour de garde cylindrique ou rectangulaire d'une hauteur variant entre 10 et 20 mètres, et d'un diamètre entre 3 et 4 mètres (fig.6). À l'intérieur des ksour, Les rues sont souvent couvertes. Cette couverture résulte de l'extension des maisons mitoyennes au niveau supérieur des rues, avec des espaces vides entre elles, créant des « puits de lumière » et produisant des jeux de « clair-obscur » dans les ruelles (fig.5). Aussi on trouve l'existence d'une mosquée et d'une place « *rahba* » avec souvent un lieu

couvert « *seqifa* » (fig.7) dans lequel on a aménagé des banquettes où se rassemblent les hommes à la fin de la journée[1].

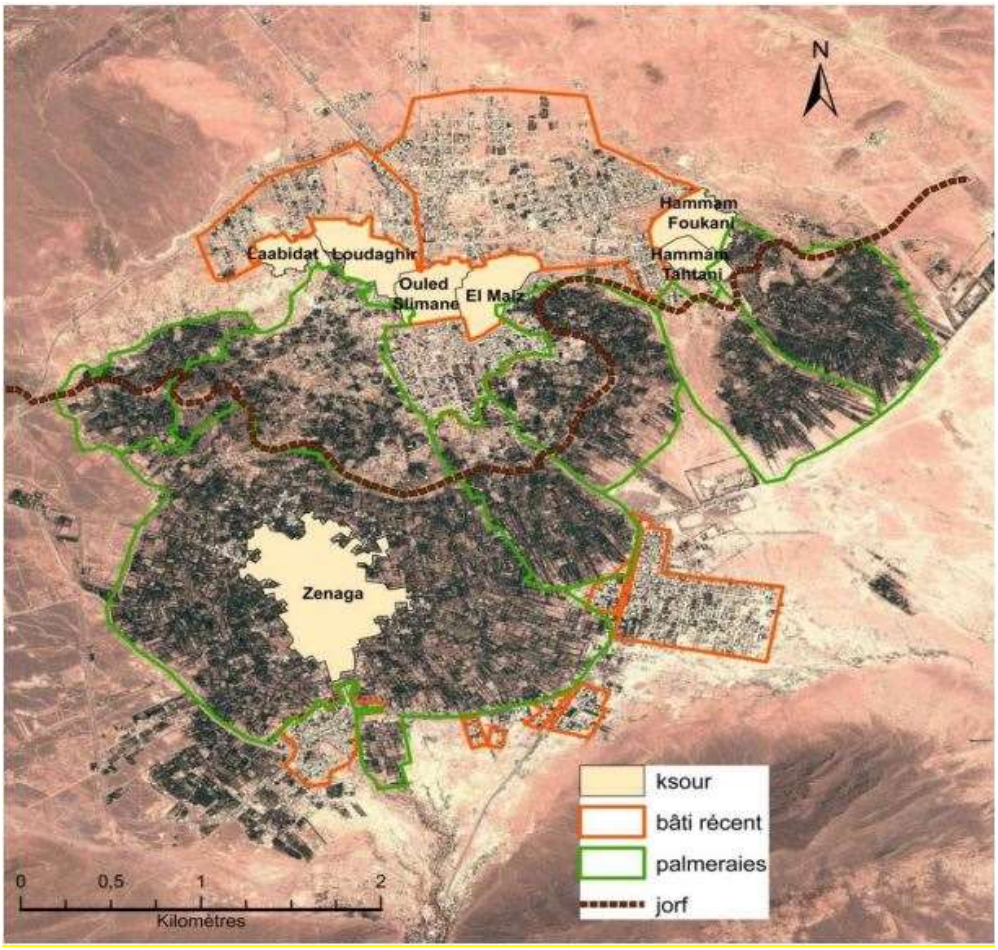

Fig 4 : La répartition des sept Ksour de Figuig (Goumziane, 2010)

[1] Djeradi, M. (2013). L'architecture Ksourienne (Algérie) entre signes et signifiants. 36-37, p.10

Fig 5 : Les ruelles au sein des ksour (Achenza, 2011)

Fig 6 : Tour de guet oasis Ich, cliché (Habachi, 2024)

Fig 7 : *seqifa*, cliché (Habachi, 2024)

2. Jardins de palmeraie :

La palmeraie traditionnelle de Figuig, attenante au bâti des ksour, s'étend sur une surface comprise entre 650 et 700 ha[1]. Chaque ksar possède sa propre zone de palmeraie. Le Ksar Znaga constitue la plus grande superficie avec 320 ha, soit environ 50% de la superficie totale et la

[1] HAKKOU A, BOUAKKA M. (2000), « programme de sauvetage de la palmeraie de Figuig et encouragement des coopératives agricoles » Miméo, Université Mohamed Premier, Fondation CIPE (Espagne) Amicale Amitié Coopération Figuig (Maroc), 211p.

superficie non irriguée est d'environ 14 hectares. Les familles exploitent de petites parcelles, dont la superficie est en moyenne d'un demi-hectare[1]. Ces jardins sont délimités par un mur en pisé allant jusqu'à 2m de haut qui accentue la parcellisation, et qui répond à un souci de protection des cultures et de l'intimité des familles, mais aussi de délimitation stricte des propriétés.

Le palmier constitue l'arbre le plus important, avec environ 190000 palmiers et sa production est répartie sur 10 variétés de dattes, différenciées en qualité et en taille, notamment : Aziza Bouzid, Aziza Mensou, Mejhoul, Grasse, El asyan, Boufegous[2]… L'Oasis de Figuig dispose également d'une unité pour le conditionnement et l'emballage des dattes. Les jardins de Figuig s'organisent d'une manière spécifique :

- Les palmiers dattiers qui peuvent atteindre 20 m de hauteur, ils assurent l'ombrage et la fraicheur nécessite aux autres arbres fruitiers.
- Les arbres fruitiers comme (figuier, grenadier, l'olivier, abricotier…), d'une hauteur inférieur.
- Finalement on trouve les plantes basses, herbacées.

Cette structure est imposée par les conditions climatiques difficiles (la rareté d'eau, et la chaleur excessive) (fig.8).

[1] https://www.ccpmfiguig.ma/commune-de-figuig/monographie consulté le 22/4/2025.
[2] https://www.ccpmfiguig.ma/commune-de-figuig/monographie consulté le 22/4/2025.

Fig 8 : L'organisation des jardins dans l'oasis Figuig, (Janty, 2014)

3. Le minaret pierreux :

Le minaret pierreux est l'un des bâtiments les plus remarquables de Figuig, il est un symbole vivant de la richesse du patrimoine architectural de cette région. Réputé être le plus ancien de la ville, se situé au sein du ksar Loudaghir, le minaret se serait dressé indépendamment de la mosquée, avant que ne soit adjoint un patio et une chambre qui constituaient une école coranique. Il aurait été construit au début du VIème siècle de l'Hégire, soit au XIIème siècle après J.C. Cependant, et même si cette date de construction s'avérait exacte, il est possible que le minaret ait été reconstruit ou transformé au cours fil du temps, et que sa forme actuelle ne soit pas origir

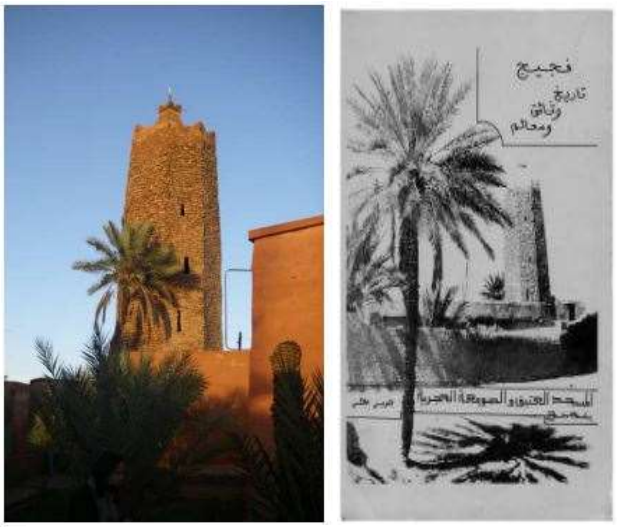

Fig 9 : Le minaret pierreux au sein de Ksar Loudaghir, (Goumziane, 2010)

Avec une base carrée de 4,5 m de côté, il devient octogonal à partir de la hauteur de 5,20 m par l'adjonction de nouvelles faces de 1,80 m entre tous les deux côtés du carré de base. Son mur extérieur est constitué de plaques calcaires alternant avec des couches d'argile jaune ce qui donne à l'ensemble de l'architecture l'aspect d'une construction en pierres seules (d'où son nom).

4. L'église Saint Anne :

L'église Saint Anne, a été construite en 1917 et jusqu'en 1956, elle représentait le lieu de rencontre des chrétiens qui habitaient Figuig et Béni Ounif. Aujourd'hui après un travail derestauration, elle est le siège du bureau de promotion culturelle de la ville de

Fig 10 : Eglise Saint Anne, cliché (Habachi, 2016)

Fig 11 : Ancienne église Anne-Marie cparama.com/forum/figuig in (Benali, 2018)

5. la mosquée Sidi Abdeljabbar :

La mosquée de Sidi Abdeljabbar, construite au XVe siècle à Ksar Al Maiz, abritait une Zaouia où il a été enterré Sidi Abdeljebbar Elfiguigui, un savant qui a beaucoup voyagé dans le monde avant de s'installer définitivement à Ksar LMaiz. Cette Zaouia digne d'une université, elle rassemble centaines d'étudiants, et une des plus grandes bibliothèques du Maroc de l'époque, connue sous le nom Dar Al Oudda[1] (fig.13).

[1] L'une des plus grandes bibliothèques du Maroc au sein de Figuig au XVe siècle, crée par Abdeljebbar Elfiguigui et ses fils dans laquelle étaient enseignés l'algèbre et la théologie islamique.

Les plus anciennes traces écrites sont datées du V siècle, héritage de Sidi Abdeljebbar Elfiguigui, et ses fils, mais la plupart de son héritage manuscrit a été légué à un village berbère situé aujourd'hui à l'autre côté de la frontière en Algérie.

Fig 12 : Mosquée Sidi Abdeljabbar à Ksar LMaiz (Benali, 2018)

Fig 13: Dar Al Oudda (Bousetta, 2013)

IV. La mondialisation et son impact sur le patrimoine local de Figuig :

Au cours des années, l'oasis de Figuig a connu d'importants changements au niveau social, architectural, et urbain. Ces changements apparaissent dans les extensions urbaines, le renouvellement de l'habitat, l'abandon des lieux traditionnels, l'adoption des nouvelles méthodes, mode de vie moderne ce qui a modifié le paysage naturel et l'authenticité et la beauté de l'oasis.

Face à ces mutations, le patrimoine oasien de Figuig est gravement atteint, et l'avenir de l'oasis est prescrit par deux visions différentes : l'une œuvre pour la modernisation du tissu architectural et urbain, et le deuxième se place en faveur de la préservation et de la conservation du patrimoine architectural ancien.

Pour étudier et mettre le point sur les différentes modifications, formes de dégradation du patrimoine, et la contribution de la mondialisation à la détérioration et à la disparition du patrimoine local, on a réalisé plusieurs visites sur le terrain où on a posé des questions pour la population locale et les gens intéressé au patrimoine architectural oasien, et on a rassemblé, les réponses qui seront citées par la suite. Les questions étaient comme suit :

- A votre avis, quelles sont les contraintes qui s'opposent au développement des zones oasiennes ?
- Quel est le rôle que peut jouer la population local face à ces contraintes ?
- A votre avis, comment on peut exploiter le patrimoine architectural oasien comme l'un des piliers pour le développement de l'oasis ?

L'oasis de Figuig a subi plusieurs transformations qui constituent des menaces à son paysage, son patrimoine bâti et son écosystème oasiens tel que :

- L’altération du patrimoine oasien, et l’affaiblissement des vieilles palmeraies ;
- L’aspect architectural est influencé par l’architecture moderne (Les émigrés, généralement ceux qui travaillent en Europe, apportent avec eux de nouvelles techniques de construction qui ne sont pas compatibles avec celles utilisées dans les Ksour. Par exemple, les portes métalliques ont remplacé les portes en bois de palmier qui étaient traditionnellement utilisées.) ;
- Le changement de mode de vie local, et le développement de l’industrie moderne et du transport ;
- Abandon des matériaux traditionnels en faveur de l’utilisation des matériaux industriels bon marché et faciles à utiliser ;
- La perte des techniques et du savoir-faire : La disparition de la main-d'œuvre spécialisée, maîtrisant les techniques traditionnelles de construction, a conduit à la perte de savoir-faire précieux. La construction des maisons traditionnelles reposait principalement sur des matériaux locaux : la pierre pour les fondations et les soubassements, la terre sous forme de briques appelées *"toubia"* mélangées à de l'argile et de la chaux pour les murs, et le bois de palmier pour la couverture. Ce déclin s’accompagne également de la disparition de métiers traditionnels et de personnes qualifiées, véritables « trésors humains vivants », qui auraient pu assurer la transmission ;
- La dégradation des constructions et édifices anciennes à causes de partage, la division des maisons, et le renouvellement de l’habitat ;
- La disparition des grandes parties des ksour (fig.14), les parties rouges sont dégradés jusqu’aux ruines ;
- L’abandon des techniques traditionnelles, et des matériaux locaux (au profit du ciment, du béton, de la brique rouge), (fig.15).

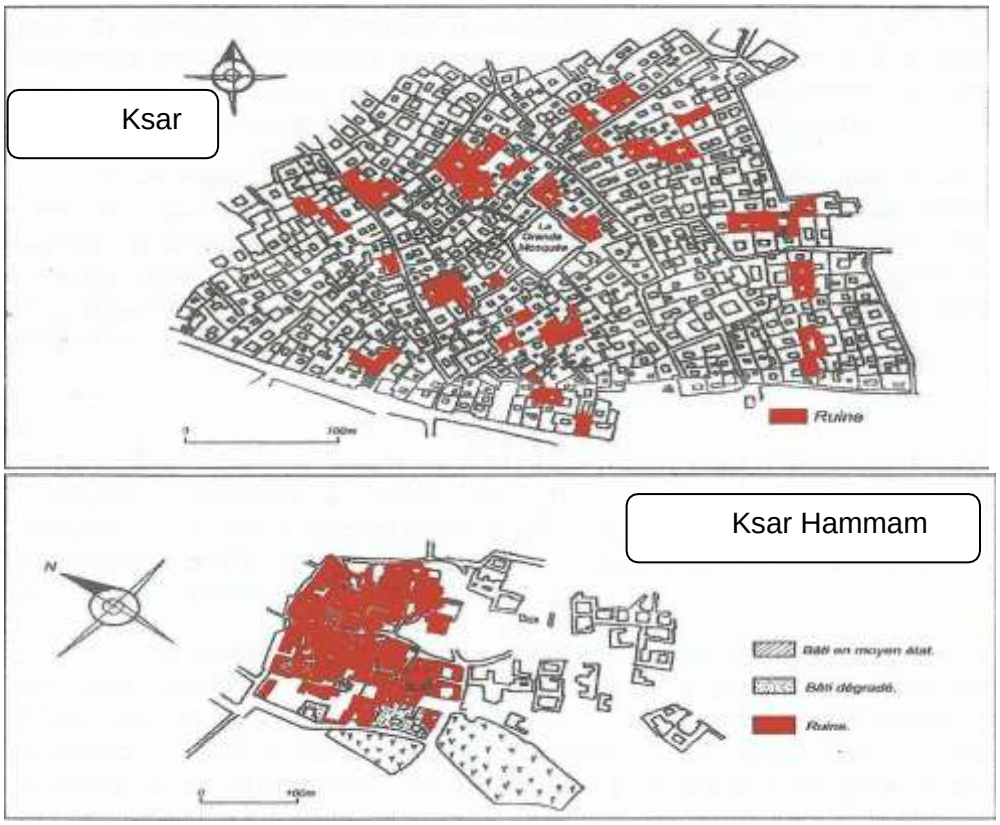

Fig 14 : Les traces de dégradation des Ksour Figuig, (Municipalité de Figuig)

Fig 15: L'utilisation de ciment, et des nouveaux matériaux de construction, cliché (Habachi, 2022)

Fig 16 : Chutte des bati jusqu'aux ruines dans un quartier au Ksar Oudaghir, cliché (Habachi, 2023)

Chaque ksar disposait d'un système d'exploitation des eaux provenant de la *Bahbouha*. Ce terme désigne une source d'eau souterraine exploitée à des fins de bain (fig.17). Aujourd'hui, ces sources d'eau sont fermées pour deux raisons principales : d'abord, l'eau chaude est désormais accessible directement à domicile grâce aux chauffe-eaux à gaz ou électriques, ce qui rend inutile le déplacement jusqu'à la *Bahbouha*. La dépendance aux bains chauds a ainsi diminué. Ensuite, l'utilisation de produits chimiques tels que les shampoings et les savons a contribué à la pollution de la nappe phréatique, ce qui a également eu un impact direct sur l'agriculture.

Fig 17 : Bain « *Bahbouha »* à Zenaga et à Loudaghir (Municipalité de Figuig, in Goumziane, 2010)

CONCLUSION GENERALE :

Il est impossible de freiner l'impact de la mondialisation, car nous vivons dans une époque marquée par un développement technologique constant. Les habitants ne souhaitent pas vivre dans un musée, mais préfèrent des maisons qui intègrent tout le confort moderne tout en répondant aux exigences de la vie contemporaine. Cela ne signifie pas qu'il faille abandonner notre patrimoine, bien au contraire. Pour préserver et valoriser notre héritage, qui est le reflet de notre identité, de notre histoire et de notre existence, il est crucial de l'inventorier, de le classer et de le conserver soigneusement pour les générations futures. Ce travail de conservation permettra non seulement de maintenir vivantes les traces de notre passé, mais aussi de donner aux jeunes générations un point d'ancrage solide, en leur offrant un lien tangible avec leur héritage.

Afin de favoriser cette préservation, il est essentiel d'encourager les différents acteurs locaux, qu'ils soient institutionnels ou communautaires, à s'engager dans la réhabilitation et la rénovation des édifices anciens. Ces efforts de restauration permettront de conserver l'authenticité tout en rendant ces structures à la fois fonctionnelles et esthétiques pour répondre aux besoins contemporains. Par ailleurs, il est crucial de sensibiliser et d'impliquer la population locale dans ces projets, car ce sont eux qui sont les véritables gardiens de cette culture et de ces traditions.

Un autre aspect fondamental pour valoriser notre patrimoine est de promouvoir le tourisme oasien, un tourisme respectueux et durable. Cela peut passer par des visites guidées qui permettent aux visiteurs de découvrir et d'apprécier les éléments caractéristiques de l'oasis : la palmeraie, les systèmes d'irrigation traditionnels, les ksours, etc. Ces promenades offrent une immersion dans le passé tout en soulignant la richesse et la singularité des savoir-faire locaux. En encourageant ce type de tourisme, nous pouvons à la fois préserver notre patrimoine et en faire un vecteur de développement économique pour la région, tout en sensibilisant les visiteurs à la nécessité de préserver cet héritage unique.

Références bibliographiques :

Agence de l'Oriental. *Ich et Figuig Oasis d'espoir sur les voies du développement durable*, Novembre 2015, Oriental.ma, 80 pages.

BENALI A, (2018). Ksours Figuig ou l'espoir d'une sauvegarde, mémoire de fin d'étude, Ecole Nationale Supérieure d'Architecture de Clermont-Ferrand, 124 pages

BEN-NCER A, TAGEMOUATI N, (2010). Définition du patrimoine culturel et ses composantes, Ministère de la culture, Royaume du Maroc, mis en ligne https://cdr.fondationhiba.ma/wp-content/themes/fondation/pdf/file-13868581010000.pdf

DJERADI M, (2013). L'architecture Ksourienne (Algérie) entre signes et signifiants. 36-37, p.10

EL ATMANI A, MALI M, (2009). FIGUIG-Guide pratique-Oasis du Maroc Oriental, en collaboration avec Le service de Coopération-Figuig et la Fondation Mon-3, pp 62

GOUMEZIANE N, (2010). Eléments pour l'inscription de Figuig au patrimoine mondial de l'humanité : Méthode, réflexion et dossier de proposition, mémoire de Master, Université de Paris 7 Denis Diderot, 137 pages

HAKKOU A, BOUAKKA M. (2000), « programme de sauvetage de la palmeraie de Figuig et encouragement des coopératives agricoles » Miméo, Université Mohamed Premier, Fondation CIPE (Espagne) Amicale Amitié Coopération Figuig (Maroc), 211p.

JOUMANI A, (2007). L'Oasis d'Asrir, Eléments d'histoire sociale de l'Oued Noun, La Croisée des Chemins, pp 17

JANTY G, (28 novembre 2014). Les enjeux de la préservation et du développement d'un paysage culturel le cas de la palmeraie de l'oasis de Figuig. Thèse doctorat, Université Paris Diderot (Paris 7), pp 166-170

KARAA, A. « L'architecture traditionnelle et le développement durable : cas de ville de Nefta ». *L'architecture de Terre dans les Oasis : Croisés de L'histoire, la Culture et le Développement,* Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, Université Ibn Zohr Agadir, 2020. p. 3-28.

ZAID O. *Figuig, l'aménagement traditionnel et les mutations de l'espace oasien,* thèse de doctorat, Université Paris I- Panthéon- Sorbonne, 1992.

Assessment of the implementation of arabic language curriculum in some selected public secondary schools in adamawa state Nigeria

تقييم تطبيق منهج تعليم اللغة العربية في المدارس الثانوية الحكومية المختارة بولاية أداماوا – نيجيريا

Ahmad Garba
ORCID:0000-0001-8757-8056
Federal University of Kashere, Gombe State Nigeria
Department of Arts and Social Science Education.
Ahmadgarba315@gmail.com

AND
Musa Aminu Musa
School of Secondary Education, Department of Arabic.
Kaduna State College of Education Gidan-Waya Kafanchan.
musamadaragiwa@gmail.com

ABSTRACT

This study focuses on assessing the implementation of the Arabic curriculum in some selected public secondary schools in Adamawa State. It examines key factors affecting the implementation of Arabic education, including availability of instructional materials, government policies, and students' engagement with the curriculum. The study is limited to public secondary schools within few local government areas, as these schools are directly affected by government policies and curriculum implementation challenges. the descriptive survey research design was adopted. This is considered suitable because it allows the researcher to collect data from a representative sample of the population with the aim of assessing the extent of Arabic curriculum implementation in the selected public secondary schools. The design also facilitates the gathering of views, perceptions, and opinions of Arabic teachers and possibly school administrators regarding curriculum implementation without manipulating any variables. The population of this study consists of some selected Arabic language teachers and students. which approximately 870. meanwhile the sample size of the study was 300. a simple random sampling technique was employed to ensure each Arabic teacher and student in the population has an equal chance of being selected. a structured questionnaire was used as the instrument for data collection. The study concluded that the implementing the Arabic language curriculum in public secondary schools in Adamawa state faces several challenges that undermine its effectiveness. The presence of academically qualified teachers is a positive indication; however, their numerical strength is insufficient for the growing student population. Moreover, despite the moderate availability of instructional materials, their distribution and accessibility remain a concern. These factors suggest that without deliberate policy reforms and strategic investments in Arabic language education, the long-term goal of equipping students with language and cultural competence through the Arabic curriculum may not be fully realized. The study also revealed that government involvement in the implementation of Arabic curriculum is generally passive, with insufficient funding, weak inspection mechanisms, and irregular capacity-building initiatives. These issues have created gaps in accountability and reduced the motivation of

teachers and administrators to fully commit to the Arabic curriculum. This study recommended the government, through the State Ministry of Education, should prioritize the employment of more qualified Arabic teachers to address the current shortage. Educational authorities should supply schools with Arabic textbooks, visual and audio aids, and Arabic literature materials. these should be distributed equitably to ensure all public schools benefit from teaching resources. As well as periodic training and retraining of teachers through workshops, seminars, and refresher courses related to Arabic language education.

Keywords: assessment, curriculum, Arabic education, implementation, public schools.

مستخلص البحث

يزكز هذا البحث على تقييم تطبيق منهج اللغة العربية في بعض المدارس الثانوية الحكومية في ولاية أداماوا. ويتناول البحث العوامل الرئيسة المؤثرة في تطبيق تعليم اللغة العربية، بما في ذلك توافر المواد التعليمية، والسياسات الحكومية، ومدى تفاعل الطلبة مع المنهج. يقتصر البحث على المدارس الثانوية الحكومية في بعض الحكومية المحلية بالولاية، وذلك نظرًا لتأثر هذه المدارس بشكل مباشر بالسياسات الحكومية وتحديات تطبيق المنهج. قد استخدم الباحث على المنهج الوصفي المسحي، الذي يُعد مناسبًا لأنه يتيح له جمع البيانات من عينة تمثيلية من المجتمع بهدف تقييم مدى تطبيق منهج اللغة العربية في المدارس الثانوية الحكومية المختارة. كما يُسهّل هذا المنهج جمع آراء ووجهات نظر معلمي اللغة العربية، وربما مديري المدارس، حول تطبيق المنهج دون التأثير على أي متغيرات. ويتكون مجتمع البحث من معلمي وطلابهم، البالغ عددهم 870، حيث بلغ حجم عينة الدراسة 300.كما استخدم الباحث استبيان مُهيكل كأداة لجمع البيانات. وتوصلت الدراسة إلى أن تطبيق منهج اللغة العربية في المدارس الثانوية الحكومية في ولاية أداماوا يواجه العديد من التحديات التي تُضعف فعاليته، ويُعدّ وجود معلمين مؤهلين أكاديميًا مؤشرًا إيجابيًا، إلا أن عددهم غير كافٍ لتلبية احتياجات العدد المتزايد من الطلاب. وعلى الرغم من توافر المواد التعليمية بشكل معتدل، إلا أن توزيعها وسهولة الوصول إليها لا يزالان مصدر قلق. وتشير هذه العوامل إلى أنه بدون إصلاحات سياسية مدروسة واستثمارات استراتيجية في تعليم اللغة العربية، قد لا يتحقق الهدف طويل المدى المتمثل في تزويد الطلبة بالكفاءة اللغوية والثقافية من خلال المنهج العربي بشكل كامل. وكما كشفت الدراسة أن مشاركة الحكومة في تطبيق المنهج العربي سلبية بشكل عام، مع نقص التمويل وضعف آليات التفتيش وعدم انتظام مبادرات بناء القدرات .وقد أوصت الدراسة أن من خلال وزارة التربية والتعليم، يمكن إعطاء الأولوية لتوظيف معلمين مؤهلين للغة العربية لسد النقص الحالي، وينبغي على الجهات التعليمية تزويد المدارس بالكتب المدرسية العربية، والوسائل البصرية والسمعية، ومواد الأدب العربي، وتوزيعها بالتساوي لضمان استفادة جميع المدارس الحكومية من موارد التدريس، بالإضافة إلى التدريب وإعادة التأهيل الدوري للمعلمين من خلال ورش العمل والندوات والدورات التنشيطية المتعلقة بتعليم اللغة العربية.

الكلمات المفتاحية: تقييم، منهج، تعليم العربي، تطبيق، مدارس الحكومية.

INTRODUCTION

Arabic language curriculum implementation in public secondary schools in Nigeria has been a subject of academic interest, particularly in states with a significant Muslim population, such as Adamawa. Arabic as both a language and a medium for religious and cultural education, plays a crucial role in shaping students' literacy and cognitive development in the state. However, studies indicate that the effectiveness of Arabic curriculum implementation varies across regions due to differences in teacher quality, instructional resources, and government support. For instance, a study by Bello (2022) in Yobe State found that inadequate Arabic teachers and poor instructional materials hindered curriculum implementation in secondary schools. Similarly, Adamu and Yusuf (2023) examined the teaching of Arabic in Bauchi and observed that curriculum delivery was often compromised due to insufficient pedagogical training among teachers. These findings suggest that Arabic education in Nigeria faces systemic challenges that require urgent attention, particularly in schools located in rural areas.

One major factor influencing the implementation of the Arabic curriculum is the availability and qualification of Arabic teachers. Research by Musa and Ibrahim (2023) in Kano State highlighted that the presence of well-trained and certified Arabic teachers significantly improves students' proficiency and engagement with the subject. However, in many rural communities, including parts of Adamawa, there is a shortage of qualified Arabic teachers, leading to ineffective curriculum delivery. This is further compounded by the reliance on volunteer or underqualified instructors who may lack the pedagogical skills required for effective teaching. Addressing this gap through targeted teacher recruitment and training programs is essential for improving Arabic education in the state.

Another critical factor is the availability of instructional materials and teaching aids. A study by Ahmed (2021) in Gombe State revealed that schools with adequate textbooks, digital resources, and language laboratories recorded higher student performance in Arabic than those without. However, in many public secondary schools, Arabic instructional materials are either outdated or completely absent, making it difficult for teachers to implement the curriculum effectively. This challenge is more pronounced in remote areas where government interventions and educational funding are limited. The government’s role in curriculum implementation is also a significant determinant of success. Research by Sulaiman (2022) in Katsina State emphasized that states with strong policy support for Arabic education experienced better curriculum execution and student achievement. Government policies that prioritize Arabic curriculum implementation—through teacher training, curriculum review, and infrastructure development—have been instrumental in improving Arabic education in states like Borno and Sokoto. In Adamawa State, however, Arabic education has not received adequate policy backing, leading to inconsistencies in its implementation across schools. Strengthening government policies and funding mechanisms for Arabic education in the state can bridge these gaps and enhance curriculum delivery.

Lastly, the implementation of the Arabic curriculum in public secondary schools in Adamawa State, is influenced by several factors, including teacher qualification, instructional materials, and government support. The studies reviewed highlight that without addressing these challenges, the effectiveness of Arabic education will remain limited. Given the importance of Arabic in religious and cultural education, improving its curriculum implementation in Karim Adamawa State is necessary for ensuring students acquire necessary linguistic and cognitive skills. Therefore, this study seeks to assess the current state of Arabic curriculum implementation in the state and identify potential solutions to enhance its effectiveness.

Statement of the Problem

As we stated earlier, the implementation of the Arabic curriculum in public secondary

schools in Nigeria faces several challenges, particularly in rural areas. Though, Despite the inclusion of Arabic in the national curriculum and its significance in religious, cultural, and linguistic development, there are growing concerns about the effectiveness of its implementation. One of the major problems affecting Arabic curriculum implementation is the shortage of qualified Arabic teachers, lack of interest in Arabic studies, and the gradual decline of Arabic education in public schools, inadequacy of instructional materials and infrastructure necessary for effective curriculum delivery. These challenges have led to poor student performance, lack of interest in Arabic studies, and the gradual decline of Arabic education in public schools. Therefore, addressing these infrastructural deficiencies is crucial for enhancing Arabic language education in the state.

Objectives of the Study

The objective of the study is to assess the implementation of Arabic curriculum in some selected public secondary schools in Adamawa State, through identifying some of the challenges and determining possible solutions to enhance its effectiveness. The Specific Objectives of the Study are to:

1. Assess the adequacy of instructional materials and teaching resources for the implementation of the Arabic language curriculum in Adamawa State.
2. Evaluate the level of government support and policy implementation for Arabic education in the State.
3. Identify possible solutions to improve the implementation of the Arabic curriculum in some selected public secondary schools in Adamawa State.

Research Questions

1. How adequate are the instructional materials and teaching resources for Arabic curriculum implementation in Adamawa State?
2. What is the extent of government support and policy implementation for Arabic education in Adamawa State?
3. What measures that can be adopted to improve the implementation of the Arabic curriculum in some selected public secondary schools in Adamawa State?

Significance of the Study

This study is significant contributes to the improvement of Arabic language curriculum implementation in some public secondary schools in Adamawa State. The findings provide valuable insights into the challenges affecting the effective delivery of Arabic education, particularly in rural communities. By identifying key factors such as teacher qualification, instructional resources, and government support, the research also offer practical recommendations to stakeholders in the education sector. the study is beneficial to teachers and school administrators by highlighting the gaps in Arabic education, particularly in terms of teacher qualification and available instructional materials. Through it research, teachers will gain insights into the importance of professional development and modern teaching methods for effective Arabic instruction. School administrators also get information on the need for recruiting qualified Arabic teachers and providing the necessary resources to facilitate effective curriculum delivery.

Therefore, these findings serve as a reference for future studies on Arabic education in Nigeria, helping policymakers and educators develop strategies to enhance Arabic curriculum implementation.

Significance of Curriculum Implementation

Curriculum implementation refers to the process through which an educational curriculum

is put into practice in schools. It involves the strategies, resources, and activities used by teachers and administrators to deliver lessons effectively. According to NERDC (2018), successful curriculum implementation depends on teacher competence, availability of instructional materials, and government policies. In the case of Arabic curriculum implementation in Nigerian public schools, studies such as Yusuf (2020) emphasize the role of teacher training and instructional support in achieving effective outcomes. One major challenge in curriculum implementation is the gap between policy formulation and classroom practice. Many Arabic teachers in Nigerian public secondary schools face difficulties due to inadequate training, limited resources, and lack of motivation (Aliyu, 2021). This situation is evident in some selected schools in Adamawa state, where poor infrastructure and insufficient government support hinder the smooth delivery of Arabic lessons.

Necessities for Teacher Qualification and Training

Teacher qualification and training significantly impact the successful implementation of the Arabic curriculum. Qualified teachers possess the knowledge, skills, and methodologies needed to deliver lessons effectively. According to Abubakar (2021), well-trained Arabic teachers improve student comprehension and engagement. However, many public secondary schools in Nigeria, including those in Adamawa State, face a shortage of adequately trained Arabic teachers. One major issue is the recruitment of unqualified teachers due to a lack of professionals in Arabic education. Studies such as Gombe (2023) highlight that many Arabic teachers in Nigeria do not have formal training in Arabic pedagogy. This affects the quality of instruction, leading to poor student performance. The situation is worsened by the lack of professional development programs for in-service teachers.

Another challenge is the absence of continuous training for Arabic teachers. According to Musa and Umar (2021), ongoing professional development workshops improve teaching effectiveness and curriculum delivery. However, in many Nigerian states, including Adamawa, teachers do not receive periodic training to upgrade their knowledge and teaching methods. To address this issue, the government should establish Arabic teacher training institutes, provide scholarships for teachers to acquire relevant qualifications, and organize regular workshops for professional development. A well-trained Arabic teaching workforce will enhance curriculum implementation and improve student performance.

Importance of Instructional Materials and Resources

Instructional materials are essential for effective teaching and learning. They include textbooks, digital resources, visual aids, and teaching tools that enhance student engagement. According to Karim (2022), schools with adequate instructional materials perform better in Arabic language education than those without. Unfortunately, many public secondary schools in Adamawa State lack sufficient Arabic teaching materials. One of the key problems is the shortage of Arabic textbooks that align with the curriculum. Research by Jibril (2019) shows that many Arabic teachers rely on outdated materials or personal notes, which may not align with the official curriculum. This makes it difficult for students to grasp essential language concepts.

Another issue is the lack of technology integration in Arabic instruction. Modern Arabic learning can be enhanced through digital tools such as language apps, online libraries, and audiovisual materials (Ibrahim & Musa, 2021). However, most public schools in Nigeria, including those in Adamawa, do not have access to such resources. Addressing this problem requires increased investment in Arabic instructional materials. The government should collaborate with educational publishers to produce quality Arabic textbooks and digital resources. Schools should also be equipped with modern teaching tools to enhance Arabic education.

Need for proper Government Support and Educational Policy

Government policies and support play a crucial role in determining the success of

curriculum implementation. In Nigeria, the National Policy on Education (NERDC, 2018) outlines guidelines for Arabic language teaching in public secondary schools. However, weak policy enforcement and inadequate funding have affected the effective implementation of Arabic education. One major challenge is the inconsistent support for Arabic language education. Research by Adegbite (2020) highlights that Arabic is often given less priority compared to other subjects, leading to inadequate funding and resources. This affects teacher recruitment, training, and curriculum implementation in public schools.

Another issue is the lack of policy monitoring and evaluation. According to UNESCO (2020), effective curriculum implementation requires continuous monitoring to identify challenges and adjust strategies accordingly. However, in Adamawa State, there is little supervision of Arabic curriculum implementation, leading to inconsistencies in teaching quality. To improve government support, policymakers should allocate more funding to Arabic education, ensure proper monitoring of curriculum implementation, and provide incentives for Arabic teachers. A strong policy framework will enhance Arabic curriculum implementation and improve student performance in public secondary schools.

Research Design

A Descriptive survey research design was adopted. This is considered suitable because it allows the researcher to collect data from a representative sample of the population with the aim of assessing the extent of Arabic curriculum implementation in the selected public secondary schools in Adamawa State. The design also facilitates the gathering of views, perceptions, and opinions of Arabic teachers and possibly school administrators regarding curriculum implementation without manipulating any variables.

Population of the Study

The population of this study consists of all Arabic language teachers and their students in the selected public secondary schools in Adamawa State. there are 870 teachers and students across the selected public secondary schools in the State.

Sample Size and Sampling Technique

Out of the stated population, the sample size of 300 was randomly selected to ensure each Arabic teacher and student in the population has an equal chance of being selected. This technique minimizes bias and enhances the representativeness of the sample.

Instrument for Data Collection

In this study, a structured questionnaire was used as the instrument for data collection.

Validity and Reliability of the Instrument

To ensure validity, the questionnaire was subjected to face and content validation by the experts Their suggestions and corrections were incorporated into the final draft. For reliability, a pilot study was conducted using 30 respondents outside the study area. The data obtained was analyzed using the Cronbach Alpha method, and a reliability coefficient of 0.78 was considered adequate for the instrument.

Procedure for Data Collection

For this study, the researchers, with the help of two trained research assistants, visited the selected schools to administer the questionnaires. Respondents were given adequate time (approximately one week) to complete the questionnaires, after which the instruments were retrieved by the researchers to ensure a high return rate.

Procedure for Data Analysis

In this study, data collected were analyzed using descriptive statistics such as frequency counts and percentages for demographic data, while mean and standard deviation were used to answer the research questions. The decision rule was based on a cut-off point of 2.50 on the four-point Likert scale, meaning that a mean score of 2.50 and above was interpreted as agreement, while a mean below 2.50 indicated disagreement.

Presentation of Demographic Variables of the respondents

Table 1 Distribution of Administered and Retrieved Questionnaires

Questionnaire Distribution	Frequency	Percentage (%)
Total Administered	300	100%
Returned and Used	290	95.2%
Not Returned/Missing	10	4.8%

Survey: Field Survey 2025

Table 2 Demographic Information of Respondents

Variable	Category	Frequency	Percentage (%)
Gender	Male	185	59.7%
	Female	115	40.3%
Qualification	NCE/DIP	198	68.2%
	B.A/B.Ed	102	32.8%
Years of Experience	1–5	59	19.0%
	6–10	92	29.7%
	11–15	103	33.2%
	Above 15	56	18.1%
Current Designation	Arabic Teacher	228	83.9%
	Head of Department	72	17.1%

Survey: Field Survey 2025

The demographic profile shows a predominance of male respondents (59.7%) and a significant number with at least a B.A/B.Ed (32.8%), indicating that most participants are academically qualified. A good number (33.2%) have 11–15 years of experience, suggesting they are seasoned professionals. The representation of HODs, and Arabic teachers helps ensure a balanced perspective on Arabic curriculum implementation.

Table 3 Research Question One: How adequate are the instructional materials and teaching resources for Arabic curriculum implementation?

Items	SA	A	D	SD	Mean
Teachers use textbooks effectively	105	115	50	40	3.2
Audio-visual aids are used during lessons	95	90	70	55	2.8
Teachers integrate charts and flashcards in teaching	110	100	55	45	3.2
Students are encouraged to use dictionaries	102	108	55	45	3.1

Survey: Field Survey 2025

The mean values indicate moderate availability of instructional resources. While textbooks and instructional materials are reportedly adequate, there is a relatively lower score on library resources (mean = 2.68), suggesting the need for Arabic-focused materials. Adequate physical and instructional resources remain a cornerstone for curriculum implementation, and though the responses are generally positive, the data points to areas for strategic improvement.

Table 4 Research Question Two: What is the extent of government support and policy implementation for Arabic education?

Items	A			D	Mean
Instructional materials improve vocabulary retention	110	105	55	40	3.2
Use of visuals enhances word recognition	108	102	60	40	3.2
Instructional aids make vocabulary lessons more engaging	115	110	45	40	3.3
Students perform better with instructional materials	100	115	50	45	3.2

Survey: Field Survey 2025

The findings show that government support exists but may be insufficient or inconsistent. All items were accepted (mean > 2.50), though no item surpassed 2.80, highlighting the need for a more robust policy enforcement and increased funding. Workshops and policy communication, while present, need strengthening for better curriculum outcomes.

Table 5 Research Question Three: What measures can be adopted to improve Arabic curriculum implementation?

Items	SA	A	D	SD	Mean
Lack of adequate instructional materials	115	110	45	40	3.3
Insufficient funding for resources	110	105	55	40	3.2
Teachers are not trained to use instructional materials	90	95	70	55	2.9
Overcrowded classrooms hinder material usage	98	100	60	52	3.0

Survey: Field Survey 2025

Respondents agree that significant improvements can be achieved through strategic interventions, particularly in human resources, materials, training, and monitoring. The high mean scores (ranging from 3.03 to 3.12) indicate strong support for these initiatives. These strategies, if effectively implemented, can transform Arabic language education in the study area.

Discussion of Major Findings

The findings affirm the critical role of qualified teachers in successful Arabic curriculum implementation. This aligns with Adebayo and Bala (2023), who found that teacher quality directly affects Students engagement and curriculum delivery in Islamic and Arabic studies across northern Nigeria. The high mean scores for teacher availability and qualification, as well as the significant relationship found in Hypothesis One, further substantiate that a well-trained teaching force is foundational for achieving curriculum goals. In terms of instructional resources, the study confirms their necessity for effective Arabic education. Similar results were reported by Ibrahim and Adamu (2022), whose research in Bauchi State public schools concluded that instructional materials, such as Arabic readers and visual aids, enhance students' comprehension and retention. Though resources were moderately available, the variability in responses regarding library and classroom adequacy calls for more targeted investments in Arabic-specific teaching aids.

Government support also emerged as a significant factor influencing curriculum implementation. The findings validate the work of Musa and Sani (2021), who noted that inconsistent funding and weak policy enforcement hinder curriculum development in less prioritized subjects like Arabic. Respondents indicated minimal presence of structured inspections and low levels of government-sponsored workshops, indicating a need for institutional reforms.

Lastly, the study revealed a strong consensus on actionable measures that could enhance Arabic curriculum outcomes. These include employing more teachers, increasing resources, and conducting regular training. This is consistent with research by Abdullahi (2023), which emphasized the importance of continuous capacity building and policy-driven resource allocation in improving Arabic education in Taraba and Adamawa states. If adopted, these measures could lead to sustainable improvements.

Summary

The research examined how effectively the Arabic curriculum is being implemented in some selected public secondary schools within Adamawa State. Using a descriptive survey design, the study collected data from a randomly selected sample of 300 respondents, made up of Arabic teachers, heads of departments, and their Students. The analysis focused on demographic variables, availability and qualification of Arabic teachers, the adequacy of instructional materials, government involvement and support, and recommended strategies for improving the current state of Arabic education in the area. The instrument used was a structured questionnaire, validated by academic experts and tested for reliability through a pilot study. Data were analyzed using descriptive statistics such as mean and standard deviation, and inferential statistics were employed to test four hypotheses formulated for the study.

The findings revealed that Arabic teachers are generally qualified, though not entirely sufficient in number. Many of them hold relevant degrees such as Diploma, NCE, B.Ed., or B.A, and there was a moderate record of attendance in professional development programs. Instructional materials and teaching resources were available but not adequately distributed across all schools, especially in terms of Arabic textbooks, audio-visual aids, and library resources. Furthermore, it was discovered that government support—particularly funding, policy enforcement, and training programs for Arabic teachers—was minimal and inconsistent. The study participants believed that if the government took a more proactive role in funding and supporting Arabic education, curriculum implementation would be greatly improved.

Additionally, respondents identified several important strategies that could help improve the implementation of the Arabic curriculum in the area. These included employing more qualified Arabic teachers, providing adequate and up-to-date instructional resources, organizing regular in-service training for teachers, and ensuring that government education authorities engage in regular inspection and policy implementation efforts. These insights align with previous empirical studies conducted in similar contexts across Nigeria, which also emphasized the importance of systemic support, teacher empowerment, and adequate teaching materials in curriculum implementation. Overall, the study provides a comprehensive view of the current state of Arabic education in Adamawa State and offers a data-driven basis for intervention and reform.

Conclusion

Based on the data collected and analyzed, it is evident that while the foundation for implementing the Arabic curriculum in public secondary schools in Adamawa State exists, there are several challenges that undermine its effectiveness. The presence of academically qualified teachers is a positive indication; however, their numerical strength is insufficient for the growing student population. Moreover, despite the moderate availability of instructional materials, their distribution and accessibility remain a concern. These factors suggest that without deliberate policy reforms and strategic investments in Arabic education, the long-term goal of equipping students with language and cultural competence through the Arabic curriculum may not be fully realized.

The study also revealed that government involvement in the implementation of Arabic curriculum is generally passive, with insufficient funding, weak inspection mechanisms, and irregular capacity-building initiatives. These issues have created gaps in accountability and reduced the motivation of teachers and administrators to fully commit to the Arabic curriculum. The lack of sustained professional development programs means that even qualified teachers may lack exposure to modern pedagogical approaches and updated curriculum content. Therefore, there is an urgent need for a more integrated and committed approach by stakeholders, especially the Ministry of Education and local education authorities, in addressing these deficiencies.

In conclusion, the Arabic curriculum, if properly implemented, has the potential to significantly contribute to the linguistic, religious, and cultural development of students in Adamawa and beyond. However, effective implementation requires a holistic strategy involving teacher availability and qualification, adequate instructional resources, consistent government support, and the adoption of continuous improvement measures. The findings of this study have practical implications for education policymakers, curriculum planners, school administrators, and Arabic language teachers. It is hoped that by drawing from these insights, concrete steps can be taken to revamp Arabic curriculum implementation for the benefit of future generations.

Recommendations

- **Recruitment of More Qualified Arabic Teachers:** The government, through the State Ministry of Education, should prioritize the employment of more qualified Arabic teachers to address the current shortage. This will ensure a reduced teacher-student ratio and enhance curriculum coverage and depth.
- **Provision and Equitable Distribution of Instructional Materials:** Educational authorities should supply schools with Arabic textbooks, visual and audio aids, and Arabic literature materials. These should be distributed equitably to ensure all public schools benefit from teaching resources.
- **Periodic Training and Retraining of Teachers:** Workshops, seminars, and refresher courses should be organized regularly for Arabic teachers to keep them updated with modern teaching methods, new curriculum content, and best practices in Arabic education.
- **Active Government Support and Monitoring:** The government should increase funding for Arabic curriculum implementation and establish strict monitoring and evaluation mechanisms. School inspections should include a focus on Arabic teaching effectiveness and adherence to curriculum standards.
- **Establishment of Arabic Resource Centers:** Local governments or education boards should consider setting up Arabic education resource centers equipped with teaching materials, electronic tools, and trained support staff. These centers can serve as hubs for training, research, and curriculum development.

References and Bibliography

Abubakar, A. S. (2021). Challenges of Implementing Arabic Curriculum in Nigerian Secondary Schools: A Case Study of Northern Nigeria. *Journal of Language and Education Research*, 10(2), 45–60.

Adegbite, W. (2020). Language Policy and the Teaching of Arabic in Nigerian Schools: Problems and Prospects. *Nigerian Journal of Educational Studies*, 17(4), 112–126.

Ahmed, M. K., & Umar, B. (2021). Teacher Competency and the Effective Implementation of Arabic Curriculum in Nigerian Secondary Schools. *African Journal of Language and Cultural Studies*, 8(1), 23–39.

Aliyu, S. (2019). The Role of Government Policies in Promoting Arabic Language Education in Nigeria. *Educational Review Journal*, 5(2), 55–70.

Bature, I. (2022). The Effect of Instructional Materials on Students' Performance in Arabic Language in Public Schools in Nigeria. *International Journal of Arabic Studies*, 9(3), 89–103.

Creswell, J. W. (2021). Research Design: Qualitative, Quantitative, and Mixed Methods Approaches (5th ed.). Sage Publications.

Federal Ministry of Education (2018). National Policy on Education (6th Edition). Abuja: *NERDC Press*.

Gombe, M. (2023). Assessing the Impact of Teacher Qualification on Arabic Language Proficiency among Secondary School Students in Northern Nigeria. Nigerian Journal of Educational Research and Development, 12(1), 78–94.

Ibrahim, Y. & Musa, K. (2021). Arabic Language Teaching and Learning in Nigerian Secondary Schools: Problems and Solutions. *Journal of African Languages and Linguistics*, 15(2), 120-138.

Jibril, M. (2019). Government Support and the Growth of Arabic Education in Nigerian Public Schools: A Critical Analysis. *Educational Policy and Development Review*, 7(1), 98–115.

Karim, A. (2022). Evaluating the Availability of Instructional Materials for Arabic Language Teaching in Nigerian Public Schools. *International Journal of Arabic Pedagogy*, 10(4), 67–82.

Maxwell, J. A. (2019). Qualitative Research Design: An Interactive Approach (3rd ed.). *Sage Publications.*

Musa, H. (2020). The Role of Arabic Language in the Nigerian Educational System: Challenges and Prospects. *Nigerian Journal of Linguistics and Language Teaching*, 18(3), 145–161.

National Teachers' Institute (2019). Teacher Education Manual for Arabic and Islamic Studies. Kaduna: *NTI Press*.

Suleiman, M. (2021). The Implementation of Arabic Curriculum in Rural Secondary Schools: Challenges and Solutions in Northern Nigeria. *Journal of Arabic Language and Culture*, 5(2), 32–49.

UNESCO. (2020). Language Education and Policy in Africa: A Case Study of Arabic Language Teaching in Nigeria. UNESCO Publications.

Yusuf, A. (2022). Student Engagement and Performance in Arabic Language: A Case Study of Secondary Schools in Northern Nigeria. *African Journal of Educational Research*, 14(1), 102–118.